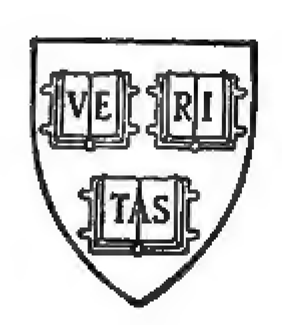





VE RI TAS

فهرست

القرارات والمنشورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

فى سنة ١٨٩٤



(طبعت)
بالمطبعة الاميريه ببولاق مصر المحميه
سنة ١٨٩٥
افرنجيه

فهرست القرارات والمنشورات
الصادرة من مجلس النظار

ومن النظارات فى سنة ١٨٩٤

صحيفه	فهرست
	شهر يناير سنة ١٨٩٤

صحيفة	فهرســـت
	تابع شهر يناير سنة ١٨٩٤
١٢	قرارات من نظارة الداخلية بتعيين بعض موظفي الصحة
١٢	تصريح لحكيم بتعاطي صناعته بالقطر المصري
١٢	تصريح باجازة لوكيل مديرية المنوفيـة ونقل بعض معاوني بعض المديريات وتثبيت معاون بمحافظة دمياط واحالة كاتب بالدفترخانه المصريه على المعاش
١٣	قرارات من نظارة الاشغال بشطب اسم بعض الموظفين وزيادة راتب بعضهم
١٣	قرارات من نظارة الداخلية بايقاف وتعيين ورفت بعض موظفي الصحة
١٤	قرار من نظارة الاشغال بتعيين بعض الموظفين وتصريح باجازة لبعضهم
١٥	الغازيته العسكريه نمرة ٣٠
١٦	قرارات من نظارة المالية بشأن تواريخ انتخابات لجان التقدير ومجلس المراجعة
٢٢	قرار من المجلس المخصوص بالماليـة بحرمان ناظر شون مصلح قلوصنا سابقا من المعاش
٢٢	قرار من نظارة الاشغال بنقل كاتب الى المعارف
٢٣	الغازيته العسكريه نمرة ٢
٢٦	قرار من المجلس المخصوص بالماليـة بحرمان ناظر شون مصلح تلا سابقا من المعاش
٢٧	الغازيته العسكريه نمرة ٣
٢٨	أحكام من المجلس العسكري العالي
٢٨	قرار من نظارة الداخلية بتعيين بعض موظفي الصحة
٢٨	تصريح لطبيبين وأجزاجي بتعاطي صناعتهم في القطر المصري
٢٩	تثبيت كاتب بقلم بيت مال محافظة مصر ونقل وتعيين وترقية بعض موظفي المديريات

صحيفه	فهرســـــت
	تابع شهر يناير ســـــنة ١٨٩٤
٣٠	قرار من نظارة الحقانية بشأن تعيين جلسات المحاكم الاهلية
٣٩	ترجمة قرار من نظارة الاشغال بايقاف ورفت بعض مهندسى التنظيم
٤٠	تنقلات بالمعارف
٤٠	قبول البلاد السويديه امتداد مدة المحاكم المختلطة وتفسير وتعديل بلائحة المحاكم الاهلية
٤١	رفت مأمور وكاتب سجن باب الصورى بسكندريه
٤١	قرار من مجلس الصحه البحريه بشأن التصريح لواردات بعض الجهات
٤١	لائحة الشيالين بمديرية القليوبيه
٤٤	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٤٤	قرار من الدائرة السنيه بايقاف بعض المستخدمين
٤٥	تصريح لحكماء بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى
٤٥	تعيين حكيم لمصلحة السجون
٤٦	حكم من المجلس المخصوص بالداخلية برفت كاتب دفترخانة مديرية بنى سويف
٤٦	قرارات من نظارة الاشغال بشطب اسم بعض مديرى الاعمال ونقل بعض المهندسين
٤٦	الغازيته العسكريه نمرة ٤
٤٨	لائحة سائق الحيوانات بمحافظة السويس ويليها جدول بعلاوات وترقيات بعض موظفى الاشغال
	شهر فبراير ســـــنة ١٨٩٤
٥٠	احالة كاتب صحة بنى سويف على المعاش وتعيين وتثبيت بعض موظفى الصحة
٥٠	احالة رئيس قلم ايرادات الغربيه على المعاش ونقل بدله

صحيفه	فهرســـت

تابع شهر فبراير ســـنة ١٨٩٤

صحيفه	فهـــــــرست
	تابع شهر فبراير ســـــنة ١٨٩٤
٧٠	احالة على المعاش ونقل وتعيين لبعض موظفي بعض المديريات وتصريح بامتداد اجازة لوكيل مديرية المنوفيه
٧٠	رفت مخزنجي مصلحة الري بالمنيا
٧١	لائحة الشيالين بمديرية بني سويف
٧٣	قرار اداري من الاشغال والداخليه بشأن فتح بعض الترع بالوجه القبلي
٧٤	قرار من نظارة الداخليـه بشأن انتخاب عضو للجمعية العموميـة عن مدينة المحروسة وتعيين من يحضر الانتخاب
٧٥	قرار من نظارة المعارف باعطاء شهادة نهائية في علوم الطب لبعض المتعلمين بالمدرسة الطبيه
٧٦	لائحة الشيالين بمديرية الدقهليه
٧٨	أحكام من المجلس العسكري العالي
٧٩	قرار من نظارة الحقانية بتشكيل محكمة جزئية بايتاي البارود
٧٩	قرار من نظارة الداخليه بايقاف ورفت بعض الموظفين بمديرية البحيرة وانذار وكيلها
٨٠	نقل وتعيين بعض الموظفين ببعض المديريات
٨٠	قرار من مجلس الصحة البحرية بجرية الجواز لواردات بعض الجهات
٨١	لائحة الشيالين بمديرية المنيا
٨٣	الغازيته العسكريه نمرة ٨
٨٦	أحكام من المجلس العسكري العالي ويليها جدول بعلاوات وترقيات لبعض موظفي الاشغال
٨٧	زيادة في مرتب بعض موظفي نظارة الداخليه
٨٧	تصريح لحكيم أسنان بتعاطي صناعته بالقطر المصري

صحيفة	فهـــــرست

تابع شهر فبراير سنة ١٨٩٤

(شهر مارس سـنة ١٨٩٤)

صحيفه	فهـــــرست

تابع شهر مارس سـنة ١٨٩٤

صحيفه	فهـــــرست
	تابع شهر مارس سـنة ١٨٩٤
١٤٣	ملخص ما اكتشفه مدير الانتيقخانة المصرية من الآثار فى ناحية دهشور جيزه
١٤٤	تقرير احصائى عن أعمال المحاكم الاهلية فى سنة ٩٣ ويليه الجداول
١٦١	تكذيب لما نشرته احدى جرائد العاصمة من عزل أحد قضاة الاستئناف
١٦١	قرارات من نظارة الداخلية بتعيين ورفت بعض موظفى الصحة
١٦٢	تثبيت ورفت ونقل وتعيين لبعض موظفى بعض المديريات
١٦٣	قرار من نظارة الحقانية بانتداب قضاة لمحاكم الامور الجزئية والمصالحات
١٦٦	لائحة تختص بعربات الرجل بمحافظة مصر
١٦٧	« « « سكندريه
١٦٨	« الشيالين بمديرية الشرقيه
١٧١	« سائقى الحيوانات بمحافظة دمياط
١٧٢	الفابريقة العسكريه نمرة ١٠
١٧٣	قرارات من نظارة الداخلية بتثبيت ورفت وتعيين بعض موظفى الصحة
١٧٤	تصريح لقابلة بتعاطى صناعتها بالقطر المصرى
١٧٤	قرار من نظارة الحقانية بشأن جلسات المحاكم الجزئية
١٧٦	قرارات من نظارة الاشغال بتعيين ونقل بعض الموظفين
١٧٧	أحكام من المجلس العسكرى العالى
١٧٨	قرار من نظارة الداخلية بانضمام مستشار قلم قضايا الداخلية الى لجنة انتخاب المستخدمين بها
١٧٨	لائحة سائقى الحيوانات بمديرية بنى سويف
١٨٠	استقطاع من ماهية بعض المهندسين
١٨٠	ترقية بعض موظفى مصلحة الملح

صحيفه	فهـــــرست

تابع شهر مارس سـنة ١٨٩٤

صحيفه	فهـــــرست

تابع شهر مارس سنة ١٨٩٤

(شهر ابريل سنة ١٨٩٤)

صحيفه	فهـــــرست
	تابع شهر ابريل ســــنة ١٨٩٤
٢١٥	قراران من مديرية البحيره بشأن التنوير والتنظيف
٢١٦	قراران من نظارة الاشغال بتعيين ونقل بعض الموظفين
٢١٧	تصريح باجازة لبعض موظفى الاشغال
٢١٧	قرار من نظارة الاشغال برفت بعض المستخدمين
٢١٧	الغازيته العسكريه نمرة ١٣ و ١٤
٢٢٢	تصريح باجازة لمحافظ رشيد ونقل وتعيين ورفت لبعض موظفى بعض المـديريات
٢٢٢	تصريح باجازات لبعض موظفى الاشغال
٢٢٢	لائحة لسائقى الحيوانات بمديرية أسيوط
٢٢٤	« « « « الفيوم
٢٢٥	« « « « الجيزه
٢٢٦	« « « « الشرقيه
٢٢٨	الغازيته العسكريه نمرة ١٥
٢٢٩	قرار من نظارة الداخلية بانذار جريدة لوجورنال اجيبسيان
٢٣٠	ترجمة قرار من نظارة الاشـغال بالغاء المـادة السـادسـة من القرار الصادر فى ٢٧ دسمبر سنة ٨٨ نمرة ٥٠٧
٢٣٠	ترجمة قرار من نظارة الاشغال بسريان أحكام التنظيم ببندر بنها على اقليم القليوبيه
٢٣١	قرار من نظارة الاشغال بادخال ترتيب بعض مهندسى المصالح فى ترتيب ادارة عموم المدن والمبانى
٢٣١	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٢٣٢	الغازيته العسكريه نمرة ١٦

صحيفه	فهـــرست

تابع شهر ابريل ســنة ١٨٩٤

صحيفة	فهـــرست

تابع شهر ابريل سنة ١٨٩٤

شهر مايو سنة ١٨٩٤

صحيفة	فهـــــرست

تابع شهر مايو ســـنة ١٨٩٤

صحيفه	فهـــــرست
	تابع شهر مايو ســـنة ١٨٩٤
٢٧٨	تصريح بأجازة لسكرتير أول مجلس شورى القوانين
٢٧٩	لائحة الجماره بمحافظة عموم القنال
٢٨٣	كشف عن أقلام التقسيط من أول ينار لغاية ابريل سنة ٩٤
٢٨٤	تصريح باجازة لبعض موظفى الاشغال
٢٨٤	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٢٨٥	تصريح لاطباء بتعاطى صناعتهم بالقطر المصرى
٢٨٥	تبرئة ساحة بعض المحامين
٢٨٥	قرار من نظارة الاشغال بتثبيت كاتب
٢٨٥	تصريح بأجازة لمهندس مساعد بتفتيش عموم الرى
٢٨٥	الغازيته العسكريه نمرة ٢١
٢٨٨	قرار من نظارة الداخلية برفت مخزنجى بمصلحة الصحة
٢٨٨	تصريح لاجزاجى بتعاطى صناعته بالقطر المصرى
	شهر يونيه ســـنة ١٨٩٤
٢٩٠	قرار من نظارة الداخلية بتعيين حكيم لمصلحة السجون
٢٩٠	الغازيته العسكريه نمرة ٢٢
٢٩١	قرار من نظارة الاشغال بنقل موظف من نظارة المعارف اليها
٢٩١	تصريح بأجازة لمدير التياترات
٢٩١	قرار من نظارة المالية برفت ناظر شون مصلح الكتابة
٢٩١	قرار من نظارة المعارف بشأن مسألة الهياج الذى حصل بمدرسة الطب من بعض التلامذة
٢٩٢	تعيينات ونقل وتثبيت لبعض مستخدمى بعض المديريات

صحيفه	فهـــرست
	تابع شهر يونيه سـنة ١٨٩٤
٢٩٣	تصريحات باجازات لبعض موظفى الاشغال
٢٩٣	قرار من مجلس الصحة البحرية بشأن اجراء مفعول اللائحة المتعلقة بواردات بعض الموانى
٢٩٣	قرار من نظارة الداخلية بتعيين بعض موظفى الصحة موقتا
٢٩٤	تصحيح تاريخ اجازة وتصريح باجازة لبعض موظفى الاشغال
٢٩٤	استراحة عمال النظارات والمصالح اجلالا لعيد الاضحى
٢٩٥	قرار من نظارة الداخلية برفت بعض مفتشى الصحة
٢٩٥	تصريح لاجزاجى بتعاطى صناعته فى القطر المصرى
٢٩٥	قرار من نظارة المعارف باعطاء شهادة الدراسة الثانوية لبعض التلامذة
٢٩٦	الغازيته العسكريه نمرة ٢٣ ويليها جدول بمن استحقوا الشهادة الثانوية من التلامذة
٢٩٧	قرار من نظارة الاشغال بتثبيت بعض الموظفين
٢٩٧	تصريح باجازات لبعض الموظفين بالاشغال
٢٩٧	توجه مدير الخزانات الى أوربا بالمأمورية ويليه تصريح باجازة لبعض الموظفين
٢٩٨	قبول حكومة الصين الوفاق الدولى بشأن رسوم الجمارك
٢٩٨	قرار من مجلس الصحة البحرية بتطبيق لائحة الطاعون على بعض الواردات
٢٩٨	رسالة برقيه من المندوب الصحى بالاقطار الحجازيه
٢٩٩	تصريح باجازات الى بعض مستخدمى مصلحة الملح
٢٩٩	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٢٩٩	تصريح باجازات لبعض موظفى الاشغال
٣٠٠	الغازيته العسكريه نمرة ٢٤
٣٠٢	وصول مندوب الداخلية الى جهة الطور

صحيفه	فهـــــرست
	تابع شهر يونيه ســـنة ١٨٩٤
٣٠٢	بلاغ من مدير محجر الطور بشأن الحجاج
٣٠٢	الغازيته العسكريه نمرة ٢٥
٣٠٦	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٣٠٧	قرار من نظارة الداخلية بتثبيت بعض موظفى العمدة
٣٠٨	تصريح باجازة لحضرة وكيل قلم ادارة الجرائد الرسمية وبعض المستخدمين بالداخلية
٣٠٨	قرارات من نظارة الاشغال بترقية ونقل بعض الموظفين
٣٠٩	بلاغات من مديرى محجر الطور ومكتب الكورنتينات بالسويس بشأن الحجاج
٣٠٩	الغازيته العسكريه نمرة ٢٦
٣١١	لائحه للبوبجيه مساحى الجزم
٣١٢	ترجمة تقرير عن نتيجة أعمال ارسالية الناترات
٣١٩	ترجمة تقرير من الاستاذ سكمبرج لجناب المسيو فلاير رئيس ارسالية الناترات ويليه ترجمة جوابه من الخواجه توماس ديموند الى الخواجه نقولا وكشف عن المباع من أملاك الميرى فى مايو سنة ٩٤
	شهر يوليه ســـنة ١٨٩٤
٣٢٦	قرار من نظارة المعارف باعطاء شهادة تتميم دراسة القوانين لبعض التلامذة بمدرسة الحقوق
٣٢٦	تصريح باجازات لبعض موظفى الاشغال
٣٢٦	بلاغات بشأن الحجاج
٣٢٧	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٣٢٨	كشف عن أقلام التقسيط من يناير لغاية مايو سنة ٩٤
٣٢٩	تصريح باجازات لبعض موظفى الاشغال

صحيفه	فهـــــرست
	تابع شهر يوليه سنة ١٨٩٤
٣٢٩	بلاغات بشأن الحجاج
٣٣٠	تلغراف من محافظة السويس بشأن الحجاج
٣٣٠	قرار من محافظة عموم القنال باضافة فى مادة من لائحة الشيالين
٣٣٠	رفت تذكرجى محطة بنى سويف
٣٣١	قرار من نظارة الداخلية بتعيين بعض موظفى الصحة
٣٣١	تصريح لحكيمين بتعاطى صناعتهما بالقطر المصرى
٣٣١	تصريح باجازة لبعض موظفى الداخلية
٣٣٢	لائحة خفر الاهرام بمديرية الجيزة
٣٣٤	حكم من محكمة الاستئناف بمواسم بعض المحامين
٣٣٥	تصريح باجازات لبعض موظفى مصلحة الملح
٣٣٥	بلاغات بشأن الحجاج
٣٣٦	الفارية العسكرية نمرة ٢٧
٣٣٧	قرار من نظارة الاشغال برفت بعض الموظفين
٣٣٧	تصريح باجازة لمديرى القليوبية وقتا ووكيل مديرية جرجا وتعيين معاون بمديرية البحيره
٣٣٧	قرار من نظارة المعارف بايقاف مدرس بمديرية أسيوط وانذار ناظرها
٣٣٨	بلاغ من مكتب الكورنتينات بالسويس بشأن الحجاج
٣٣٩	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٣٤٠	قيام سعادة ناظر الخارجية بأعمال سعادة ناظر المالية
٣٤٠	تلغراف بشأن وقف قوله
٣٤٠	ترجمة تقرير عن أعمال العونة فى عامى ٩٢ و ٩٣
٣٤٥	قرار من نظارة الداخلية بشأن ترتيب درجات قلم افرنكى النظارة

فهرست

صحيفة	فهـــــرست

تابع شهر يوليه سنة ١٨٩٤

(شهر اغسطس سنة ١٨٩٤)

صحيفه	فهـــرست

تابع شهر أغسطس سنة ١٨٩٤

(شهر سبتمبر سنة ١٨٩٤)

صحيفه	فهــــــرست
	تابع شهر سبتمبر ســــــنة ٩٤
٤١٢	قرار من مديرية الدقهليه بشأن عربات ركوب الاجره
٤١٤	« « الجيزه « « «
٤١٦	« « أسيوط « « «
٤١٧	« من نظارة الاشغال بتثبيت بعض المهندسين
٤١٨	الغازيته العسكريه نمرة ٣٥
٤١٨	ترقية كاتب بمديرية الجيزه
٤١٩	قرار من مديرية الشرقيه بشأن عربات ركوب الاجرة
٤٢٠	« « الجيزه « « «
٤٢٢	« من نظارة الداخلية بانذار جريدة المؤيد
٤٢٣	تصريح لاطباء بتعاطى صناعتهم بالقطر المصرى
٤٢٣	قرار من نظارة الداخلية بتثبيت حكيمة
٤٢٣	تصريح باجازة لمترجم أول مجلس شورى القوانين
٤٢٣	أحكام من المجلس العسكرى العالى
٤٢٤	الاحتفال بمولد النبى عليه الصلاة والسلام
٤٢٤	تعيين كاتب بقلم بيت المال بمحافظة مصر واقامة مولد الشيخ يونس
٤٢٤	قرارات من نظارة الاشغال بنقل وعدم حرمان بعض الموظفين من المعاش
٤٢٥	تعيين كاتب بمديرية الجيزه
٤٢٥	اقامة مولد السلطان أبى العلا
٤٢٥	حكم من المجلس العسكرى العالى
٤٢٥	الغازيته العسكريه نمرة ٣٦
٤٢٦	قرار من نظارة الاشغال بنقل بعض المستخدمين

صحيفه	فهـــــرست
	تابع شهر سبتمبر ســــنة ١٨٩٤
٤٢٦	تصريح لقابلة بتعاطى صناعتها بالقطر المصرى ويليه جدول بمواقف العربات بالمحروسه
٤٢٧	منشور من نظارة الداخلية بشأن المحافظة على النيل
٤٢٨	قرار من نظارة المالية باحالة رئاسة مجلس المراجعة على محافظ مصر
٤٢٨	احالة على المعاش ونقل وتعيين لبعض موظفى بعض المحافظات والمديريات
٤٢٩	الغازيته العسكريه نمرة ٣٧ و ٣٨
٤٣٠	منشور من نظارة الداخليـة بجعل العساكر المقيمين بالبلاد اسوة الاهالى فى المحافظة على النيل
٤٣٠	اعلان من الدائرة السنية بشأن سندات الدين
٤٣١	منشور من نظارة الداخلية بشأن أجر الاعلانات المدرجة فى الجرائد الرسمية
٤٣٢	اقامة مولد سيدنا الحسين
٤٣٢	رفت معاون بمركز القنايات شرقيه
٤٣٢	لائحة سائق الحيوانات بمديرية المنوفية
٤٣٤	« « « « « جرجا
٤٣٥	رفت مستخدم بمحافظة مصر
٤٣٦	كشف عن أقلام التقسيط من يناير لغاية أغسطس سنة ١٨٩٤
٤٣٧	قرار من مجلس الصحة البحرية بشأن بعض الواردات
٤٣٧	تثبيت كاتب بمديرية أسيوط وتعيين معاون بمديرية الغربيه
٤٣٧	تصريح لأطباء بتعاطى صناعتهم
٤٣٨	احالة بعض المهندسين على المعاش
٤٣٨	لائحة الشيالين بمديرية جرجا

صحيفه	فهرست

تابع شهر اكتوبر سنة ١٨٩٤

صحيفه	فهـــرست

شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤

صحيفة	فهـــرست

تابع شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤

شـــهر دسمبر ســـنة ١٨٩٤

فهـــرست

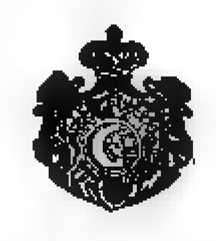
تمت الفهرست

(تنبيه) لقرارات دسمبر سنة ٨٩٤ بقية أخذت فى آخر مجموعة قرارات فبراير سنة ٨٩٥

مجموعة
القرارات والمنشورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر يناير سنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
سنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـــارة الداخليـــــــه

تلغراف من مديرية اسيوط الى نظارة الداخليه في ٤ ينايرسنة ١٨٩٤
تم اليوم انتخاب عضو لمجلس هذه المديرية بغاية الهدو والسكون وقد نال أغلبية الاصوات حضرة احمد افندى عبد العال من العقال البحرى ونودى باسمه عضوا لمجلس هذه المديريه

نظـــارة الداخليـــــــه

لائحة نقاشي الاختام

قـــرار

(ناظر الداخلية)

بعد الاطلاع على المادة ٢٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

لا يسوغ لاحد ان يتعاطى حرفة نقش الاختام ما لم يكن حائزا على تصريح خصوصي من المديريه أو المحافظة القاطن بها

(المادة الثانية)

على من يرغب الحصول على التصريح ان يقدم طلبا مكتوبا على ورقة تمغه من فية ٣٠ مليما وان يرفق به الاوراق الآتية وهي

أولا شهادة دالة على لياقته تعطى له من شيخ طائفة النقاشين

ثانيا شهادة من النيابة دالة على عدم صدور حكم ضده اما للسرقة أو للتزوير أو للنصب

أما الذين يتعاطون الصناعة المذكورة الآن فيعافون من تقديم شهادة دالة على لياقتهم

(المادة الثالثة)

يجب على كل نقاش ان يحفظ دفترا أوراقه منمرة ومختومة بمعرفة المديريه أو المحافظه ويتحصل رسم قيمته عشرون قرشا ميريا عن كل دفتر

(المادة الرابعة)

عندما يحضر أي شخص لعمل ختم فعلى النقاش ان يدرج بدفتره اسمه ولقبه ومهنته ومحل اقامته مع تاريخ الطلب واذا لم يكن النقاش معرفة بالشخص فعليه ان يأخذ ضمانة من شخصين آخرين يشهدان بشخصيته ويوقعان أختامهما بذيل الايضاحات المدونة بالدفتر واذا طلب أحد الاشخاص نقش ختم باسم آخر فعلى النقاش ان يطلب منه شهادة شخصين تقران بأنهما يعلمان ان الطالب مكلف من قبل الشخص الآخر بنقش ختم له وتحرر هذه الشهادة على الدفتر نفسه وتختم من الشاهدين

ويجوز أخذ هذه الشهادة من الشاهدين الاولين اللذين تقدما لاثبات شخصية الطالب

(المادة الخامسة)

بإتمام نقش الختم يصير طبعه على الدفتر بكيفية واضحة حتى تسهل قراءته ويصير اثبات تسليمه الى الطالب في ذات الدفتر بحضور الشاهدين اللذين يوقعان ختميهما على اجراء التسليم بوجودهما

(المادة السادسة)

الايضاحات المنصوص عنها يجب تدوينها بالدفتر بدون ترك محلات خالية من الكتابة (على بياض) أو شطب أو كشط أو كتابة بين الاسطر أو تحشير كلمات فوقها مما يكون سببا للاشتباه في أمرها

(المادة السابعة)

يجب على شيخ هذه الطائفة ان يفتش على الاقل مرة كل ثلاثة أشهر دفاتر النقاشين التابعين له وان يوقع ختمه على كل دفتر بذيل آخر عبارة مدونة به عاما مع ايضاح تاريخ عمل التفتيش المذكور

واذا وجد فيه بعض الخلل فعليه ان يضبط الدفتر ويقدمه الى المديرية أو المحافظة مرفوقا بتقرير عن الخلل الذي وجده

(المادة الثامنة)

على كل نقاش ان يعرض دفتره على شيخ طائفته أو على المديرية أو المحافظة بحال ما يطلب منه ذلك

(المادة التاسعة)

كل من يخالف أمراً مما نص في هذه اللائحة يعاقب بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى وبالحبس من يومين الى أسبوع ويمكن توقيع احدى هاتين العقوبتين فقط وهذا بدون الاخلال فى حقوق الدعوى المدنية اذا كان هناك وجه للمطالبة بالعطل والاضرار

(المادة العاشرة)

تعتبر هذه اللائحة نافذة المفعول بعد درجها فى الوقايع المصريه بثلاثين يوما

فى ٢٦ ج سنة ١٣١١ — ٤ يناير سنة ١٨٩٤ (رياض)

نظارة الداخليـــــة

لائحة المكتبة العموميين (العرضحالجيه)

(ناظر الداخليـــه)

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يشتغل الآن أو يريد أن يشتغل فى المستقبل بحرفة كاتب عمومى (عرضحالجى) فى أى مدينة أو بندر يجب عليه أن يقدم طلبا للمحافظة أو للمديرية المقيم فى دائرتها على ورقة تمغه من فية ثلاثة قروش مبينا فيه اسمه ولقبه وجنسه ومحل سكنه ومقدار سنه وما يعرفه من اللغات ويرفق مع هذا الطلب شهادة من شخصين معتمدين دالة على استقامته وحسن سلوكه

(المادة الثانية)

تعد كل مديرية أو محافظة دفترا لقيد هذه الطلبات بنمرة متسلسله متى كانت الشهادات المقدمة معها معتمدة ومستوفاة

(المادة الثالثة)

في ظرف عشرة أيام من تاريخ تقديم كل طلب يختبر الطالب في اللغات التي يريد الاشتغال بالكتابة بها وهذا الاختبار يكون بواسطة لجنة يعينها المدير أو المحافظ من موظفي المديرية أو المحافظة. ومتى قررت هذه اللجنة لياقته تعطيه المديرية أو المحافظة رخصة من دفتر قسيمة تبيح لصاحبها الاشتغال بصرفة كاتب عمومي (عرضحالجي) في اللغات التي تبين فيها وفي الجهة التي تعين بها

(المادة الرابعة)

يجب على كل كاتب عمومي (عرضحالجي) ان يضع اسمه في ذيل كل ورقة أو عريضة يكتبها مع ايضاح اسم الجهة والتاريخ الواقعة فيهما الكتابة

ويجب عليه ملازمة الامانة والصداقة في ممارسة حرفته مع اجتناب ما يخالف القوانين أو يخل بالنظام العام أو يغاير الآداب العمومية

(المادة الخامسة)

كل كاتب عمومي (عرضحالجي) يريد الانتقال من البلد الجرى ممارسة حرفته بها الى بلد أخرى عليه ان يخبر المديريه أو المحافظه المقيم في دائرتها بذلك وهي تؤشر في دفترها قرين اسمه في الرخصة التي بيده بما يفيد انتقاله للجهة المنتقل اليها

وكذا يلزمه ان يطلب قيد اسمه بدفاتر المديريه أو المحافظه التي انتقل الى دائرتها ويستحصل على تأشيرهما بذلك على رخصة قبل ان يمارس حرفته في البلد المنتقل اليها

(المادة السادسة)

كل كاتب عمومي (عرضحالجي) يريد ترك هذه الحرفة عليه رد الرخصة للجهة المقيم في دائرتها وهي تؤشر في دفترها بذلك

(المادة السابعة)

تنتخب المديرية أو المحافظة في كل مدينة أو بندر من ترى فيه اللياقة والاستعداد من الكتبة العموميين ليكون شيخا عليهم ويكون هذا الشيخ مكلفا بملاحظة الكتبة العموميين المقيمين في جهته وتبليغ البوليس عن مخالفي نصوص هذه اللائحة ومن يمارسها بدون رخصة

(المادة الثامنة)

من يمارس هذه الحرفة بدون رخصة يعاقب بدفع غرامة من ٥٠ قرشا الى ١٠٠ قرش
ومن يخالف باقى نصوص هذه اللائحة يعاقب بدفع غرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا
وفى حالة تكرار وقوع المخالفة يجوز للمحافظ أو المدير سحب الرخصة من المخالف عن مدة
لا تتجاوز شهرا واحدا وأما اذا تكرر وقوع المخالفة من أحد الكتبة العموميين ثلاث
دفعات فى بحر سنة واحدة من ممارسته حرفته فيجوز سحب الرخصة منه نهائيا

(المادة التاسعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد درجها بجريدة الوقائع المصرية بمدة ٣٠ يوما
تحريرا بنظارة الداخلية فى ٦ ينايرسنة ٩٤ (رياض)

قرار من نظارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت
ترقية المفتشين الآتية أسماؤهم بعد من الدرجة الرابعة الى الدرجة الثالثة بأقل مربوط
الدرجة وقدره ١٣ جنيها شهريا
الدكتور فلور
محمد افندى نصحى
أحمد افندى توفيق محمد
محمد افندى ذو الفقار
محمد افندى سليم

تحريرا بمصر فى ٢ ينايرسنة ١٨٩٤ ناظر الداخليه
(رياض)

قرار من نظارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على ما قرره مجلس التأديب بمصلحة الصحة وبناء على ما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر ما هو آت

رفت ابراهيم افندى قدرى الكاتب باسبتالية اسكندريه من وظيفته اعتبارا من ٣٠ دسمبر سنة ١٨٩٣ تاريخ ايقافه

تحريرا بمصر فى ٣ ينايرسنة ١٨٩٤ ناظر الداخليه

(رياض)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليـة الى محمد افندى بهجت الطبيب والست ارمينياز وليان القابلة بتعاطى صناعتهما بالقطر المصرى

رئاســــــة مجلس النظار

بعد الاطلاع على المادة العاشرة من اللائحة العمومية لتعيين المستخدمين الملكيين وترقيتهم فى مصالح الحكومة المصدق عليها بالامر العالى الصادر فى ٤ دسمبر سنة ١٨٩٢

قرر رئيس مجلس النظار ما يأتى

تالف لجنة انتخاب المستخدمين لسكرتارية رئاسة المجلس بهذه الكيفية

سكرتير مجلس النظار رئيس

رئيس قلم الترجمة .... } أعضاء
محمد افندى شكيب المحرر بالقلم العربى .... }

تحريرا بالقاهرة فى ٩ ينايرسنة ١٨٩٤ (رياض)

نظارة الداخلية

رقى على افندى احمد ويوسف افندى عبد المنعم ومحمد افندى عريف المعاونين بمديرية البحيره الاول من الدرجة السادسة الى الدرجة الخامسة والثانى والثالث من الدرجة السابعة الى السادسة

ورقى محمد افندى بهجت المعاون بمديرية البحيره من الدرجة الخامسة الى الدرجة الرابعة ونقل الى مديرية الغربية

ونقل ابراهيم افندى حافظ المعاون بمديرية البحيره ومحمد افندى توفيق مأمور تحصيل عشور سكندريه كل منهما مكان الآخر

وأحيل احمد افندى نديم المعاون بمديرية الجيزه على المعاش لعدم لياقته للخدمة من جهة الصحة

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٤٩

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على افادة مدرسة الصنائع المؤرخه ٢٨ دسمبر سنة ٩٣ نمرة ٥٩٠ الدالة على أن حسن رمى من تلامذة المدرسة استخدم بمصلحة التلغراف من ٢٧ دسمبر سنة ٩٣ قبل أن يمضى الخمس سنين المقررة للتعليم بالمدرسة وبناء على ان الفقرة الثانية من المادة ١٦ من قانون المدرسة المذكوره الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ١٦ اكتوبر سنة ٩١ تقضى بأن التلامذة الذين يستخدمون بأى مصلحة من مصالح الحكومة أو غيرها قبل انقضاء الخمس سنين المقررة سواء كان استخدامهم على يد النظارة أو بمعرفة المدرسة تعطى لهم شهادة موازية للدبلوم فى الفن الذى استخدموا فيه قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يعطى الى حسن رمى شهادة على الكيفية الواضحة فى الفقرة الثانية من المادة ١٦ من قانون المدرسة ويذكر فى هذه الشهادة استعداده لصناعة التلغراف

(المادة الثانية)

يمحى رقمه من سلك التلامذة لغاية ٣٦ دسمبر سنة ١٨٩٣

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣١١ — ٢ يناير سنة ٩٤ (رياض)

مجلس شورى القوانين

صرح لحضرة موسى افندى شكرى مترجم أول المجلس باجازة اعتيادية مدة خمسة عشر يوما من ١٢ يناير سنة ١٨٩٤ ليقضيها داخل القطر

نظارة الاشغال العمومية

تقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٤ يناير سنة ٩٤ نقل احمد افندى شفيق (مهندس مساعد درجة أولى) من تفتيش عموم الرى بالوجه البحرى الى تفتيش رى القسم الاول وذلك من أول يناير سنة ٩٤

ونقل ابراهيم افندى شاهين (مهندس مساعد درجة ثانية) من تفتيش عموم الرى بالوجه البحرى الى تفتيش رى القسم الرابع وذلك من أول يناير أيضا

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

جاء من جناب المندوب الصحى العثمانى الى رئاسة المجلس ما يأتى
بيرا فى ٤ ينايرسنة ٩٤
(الدكتور دوكا)

الاسكندريه

قرر الحجر على واردات سالونيك مدة ٢٤ ساعه

الامضا (كوزونيس)

تحريرا بالاسكندريه فى ٩ ينايرسنة ٩٤

الرئيس
(ميقيل)

نظـــارة الحربيـــــــه

الغازيته العسكريه نمرة ١

تحريرا بديوان الحربيه فى أول ينايرسنة ١٨٩٤

نيشان ١ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان على القائممقام كتنصهام بك بالنيشان العثمانى من الدرجة الرابعة

استيداع ٢ قد أحيل حضرة البكباشى ابراهيم افندى وصفى التابع لقسم الاشغال على الاستيداع اعتبارا من أول ينايرسنة ١٨٩٤

بالامر
ه . م . ل . رندل
أدجوتانت جنرال

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على سالم شكر من أهالى نزلة الحاج سليمان بمديرية المنيا بالسجن ٥٦ يوما بالمديريه لانه تستر على والده الذى طلب للخدمة العسكريه حتى صار ضبطه بمعرفة البوليس السرى وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٦ دسمبر سنة ٩٣

وعلى السيد خير الدين من أهالى كفر ابرى غربيه بالسجن ٢١ يوما بالمديريه لانه قدم بلاغا كاذبا ضد والمنتقر قرعة بأنه ادعى العمى لمعافاة ولده من الخدمة العسكريه بطريق الغش وبالتحقيق ظهر كذبه وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن سبعة أيام من مدة السجن فى ٢٧ دسمبر سنة ٩٣

مجلس الصحة البحرية والكورنتينات المصرية

اعتبارا من هذا اليوم يسمح لواردات الدانوب وموانى ساحل (رومانيا) بحرية الجواز الى الديار المصريه

تحريرا بالاسكندريه فى ١١ ينايرسنة ١٨٩٤ — الرئيس (ميقيل)

جاء من جناب المندوب الصحى العثمانى الى رئاسة المجلس ما يأتى

بيراق ١١ ينايرسنة ٩٤ — الدكتور دوكا

الاسكندرية

قررا الحجر على واردات طرابلس والقسطنطينيه مدة ٢٤ ساعه وبالكشف الطبى على واردات بالرما

كوزونيس

تحريرا بالاسكندريه فى ١٢ ينايرسنة ٩٤ — الرئيس (ميقيل)

نظارة الداخليه

بناء على طلب مدير مصالح الصحة العمومية موافقة لما عرضته لجنة انتخاب المستخدمين قد قرر دولتلو ناظر الداخليه ما هو آت

تعيين محمد ابراهيم افندى خليفة بصفة حكيم من الدرجة الثالثة بمرتب ٦ جنيهات مصريه شهريا أقل مربوط الدرجة في ١٠ يناير سنة ٩٤ ناظر الداخليه

(رياض)

بناء على ما عرضه مدير مصالح الصحة العمومية قد قرر دولتلو ناظر الداخلية ما هو آت

تعيين محمد افندى المرشدى بصفة مستخدم من الدرجة الرابعة بماهية ٤ جنيهات مصريه شهريا أقل مربوط الدرجة في ١٠ يناير سنة ٩٤ ناظر الداخليه

(رياض)

بناء على ما عرضه مدير مصالح الصحة العمومية قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى محمد افندى عبد الحليم الحكيم بتعاطى صناعة الطب بالقطر المصرى

نظارة الداخلية

صرح لحضرة وكيل مديرية المنوفية باجازة اعتيادية لمدة ثلاثين يوما

نقل كل من موسى افندى فرج المعاون بمديرية الشرقيه وابراهيم افندى حافظ المعاون بمديرية المنوفيه مكان الآخر

ونقل احمد افندى راشد المعاون بمديرية الغربية ومحمد افندى مسعود المعاون بمديرية المنوفيه كل منهما مكان الآخر

ثبت في وظيفته حسين افندى كمال المعاون بمحافظة دمياط لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

أحيل على المعاش ابراهيم افندى فوزى الكاتب بالدفترخانه المصرية لعدم لياقته للخدمة من جهة الصحة

نظارة الاشغال العموميه

تقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٠ ينايرسنة ١٨٩٤ شطب اسم سليم افندى مازديخ (كاتب درجه خامسه بتفتيش عموم الرى) من ترتيب خدمة هذه النظارة ابتداء من ١١ دسمبرسنة ١٨٩٣ بناء على استعفائه

نظارة الاشغال العموميه

تقررت نظارة الاشغال العموميه بتاريخ ١٠ ينايرسنة ٩٤ زيادة راتب المسترما كيلوب ملاحظ أعمال المقاولات بتفتيش رى القسم الرابع من ٢٤٠ جنيها الى ٣٠٠ جنيه فى السنة ابتداء من أول يناير الجارى

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على ماقرره مجلس التأديب بمصلحة الصحة العمومية بجلسته المنعقدة فى ١١ ينايرسنة ١٨٩٤

وبناء على ماعرضه مدير عموم المصلحة المذكوره

قررما هو آت

ايقاف محمد افندى صفوت المفتش البيطرى عن أشغال وظيفته مدة ثلاثة أشهر بدون ماهيه

تحريرا بمصر فى ١٥ ينايرسنة ١٨٩٤ — ناظر الداخليه

(رياض)

قرار من نظارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليـــه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة

قرر ما هو آت

تعيين محمد افندى سليم المفتش من الدرجة الثالثة بوظيفة مفتش صحة مديرية قنا

تحريراً بمصر فى ١٥ يناير سنة ١٨٩٤ ناظر الداخليه

(رياض)

قرار من نظارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليـــه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة

قرر ما هو آت

رفت سليمان افندى زكى حكيم أجزاخانة بلبيس بمديرية الشرقيه من وظيفته اعتباراً من أول يناير سنة ١٨٩٤

تحريراً بمصر فى ١٥ يناير سنة ١٨٩٤ ناظر الداخليـه

(رياض)

نظارة الاشـــــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٤ يناير سنة ٩٤ تعيين اسكندر افندى ماردينى (وهو كاتب موقتاً الى مدة سنة واحدة ابتداؤها أول يناير سنة ١٨٩٣ فى تفتيش رى القسم الثانى) عليا بوظيفة كاتب من الدرجة الخامسة فى ترتيب الرى وذلك من أول يناير سنة ١٨٩٤ براتب سنوى قدره ٩٦ جنيها

قد صرح الى عبد العزيز افندى حسنين (كاتب بقسم الادارة) باجازة اعتيادية قدرها شهر واحد وذلك من ١٦ يناير الجارى

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٣٠

تحريرا بديوان الحربية في ٢٤ يوليوسنة ١٨٩٣

نيشانات ١ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالنيشان الآتي على الضابط المذكور بعد

النيشان العثماني درجه ثالثه لحضرة القائمقام والميرآلاي المحلى دون بك

تثبيت في رتب ٢ حيث ان الضباط المذكورين بعد قد مضوا مدة التجربة على حسب المرغوب فقد صار تثبيتهم في رتبهم اعتبارا من أول يناير سنة ٩٣

حضرة البكباشي محمود افندي خيرالله ٦ جي أورطه

« اليوزباشي عبدالرحمن افندي صفوت ٢ جي أورطه

« « محمود افندي بهجت أركان حرب طوبجية

« الملازم أول عبدالله افندي رشدي ١٠ جي أورطه سودانيه

تعيين ٣ قد تصدق على اجراء التعيين الآتي اعتبارا من ١٦ يوليوسنة ١٨٩٣

حضرة الملازم أول محمد افندي كامل ٢ جي أورطه يكون قومندان سجن حلفا بدلا من حضرة اليوزباشي عبدالله افندي حسيب المنقول

معاش ٤ قد تصدق على احالة الضباط المذكورين بعد على المعاش اعتبارا من التواريخ الموضحة قرين كل منهم

حضرة الملازم أول حسن افندي زكي بالاستيداع اعتبارا من ١٥ يوليو سنة ١٨٩٣

حضرة الملازم ثاني درويش افندي مصطفى البوليس اعتبارا من ١٥ يونيوسنة ١٨٩٣

بالامر

هـ . م . ل . رندل

ادجوتانت جنرال

قرار من نظـارة المـاليه

بناء على الامر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ بخصوص عوائد الاملاك المبنية وبناء على الامرين العاليين الصادرين فى ١١ ابريل سنة ١٨٨٦

و بناء على الافادة الواردة من رئاسة مجلس النظار المؤرخة ٣٠ ابريل سنة ٨٧ نمرة ٣٦٧ وحيث ان مدة الاعضاء الحاليين بلجان التقدير ومجلس المراجعة بمصر تنتهى فى شهر يوليو سنة ٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تواريخ الانتخابات المقتضى اجراؤها بمصر لتعيين الاعضاء الذين تشكل منهم لجان التقدير ومجلس المراجعة لمدة سنتين اعتبارا من اغسطس سنة ٩٤ طبقا للمادة السادسة من الامر العالى المؤرخ ١٣ مارس سنة ٨٤ تحددت كالآتى

بيان الاقسام	تواريخ الانتخابات	
عابدين	يوم الخميس ٢٥ ينايرسنة ١٨٩٤	الموافق ١٨ رجب ١٣١١
الازبكيه	« السبت ٢٧ منه	« ٢٠ منه
شبرا	« الاثنين ٢٩ منه	« ٢٢ منه
الموسكى	« الثلاثاء ٣٠ منه	« ٢٣ منه
باب الشعريه	« الاربعاء ٣١ منه	« ٢٤ منه
الوايلى	« الخميس أول فبراير سنة ١٨٩٤	الموافق ٢٥ منه
بولاق	« السبت ٣ منه	« ٢٧ منه
الدرب الاحمر	« الاثنين ٥ منه	« ٢٩ منه
مصر القديمه	« الثلاثاء ٦ منه	« ٣٠ منه
السيده زينب	« الاربعاء ٧ منه	« أول شعبان سنة ٣١١
الخليفه	« الخميس ٨ منه	« ٢ منه
الجماليه	« السبت ١٠ منه	« ٤ منه

(المادة الثانية)

الانتخابات المقتضى اجراؤها لتشكيل لجان التقدير ومجلس المراجعة تكون بالكيفية المبينة بالمنشور الصادر من نظارة المالية فى ٩ يونيو سنة ٨٨٦ نمرة ٣١ (أموال مقرره)

(المادة الثالثة)

على سعادة محافظ مصر تنفيذ قرارنا هذا

فى ١١ رجب سنة ١٣١١ — ١٨ يناير سنة ١٨٩٤

ناظر الماليه
(بطرس غالى)

قرار من نظارة الماليه

بناء على الامر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ بخصوص عوائد الاملاك المبنية

وبناء على الامرين العاليين الصادرين فى ١١ ابريل سنة ١٨٨٦

وبناء على الافادة الواردة للمالية من رئاسة مجلس النظار المؤرخة ٣٠ ابريل سنة ١٨٨٧

وحيث ان مدة الاعضاء الحاليين بلجان التقدير ومجلس المراجعة باسكندريه تنتهى فى شهر يوليو سنة ١٨٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تواريخ الانتخابات المقتضى اجراؤها باسكندريه لتعيين الاعضاء الذين تتشكل منهم لجان التقدير ومجلس المراجعة لمدة سنتين اعتبارا من أغسطس سنة ٩٤ طبقا للمادة السادسة من الامر العالى المؤرخ ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ تحددت كالآتى

بيان الاقسام	تواريخ الانتخابات	
قسم أول	يوم الخميس ٢٥ يناير سنة ١٨٩٤	موافق ١٨ رجب سنة ١٣١١
« ثانى	« السبت ٢٧ منه	« ٢٠ منه
ثمن خامس	« الاثنين ٢٩ منه	« ٢٢ منه
« سادس	« الثلاثاء ٣٠ منه	« ٢٣ منه

بيان الاقسام	تواريخ الانتخابات
ثمن سابع	يوم الاربعاء ٣١ ينايرسنة ١٨٩٤ موافق ٢٤ رجب سنة ١٣١١
« ثامن	« الخميس أول فبراير « ٢٥ منه
قسم الرمل	« السبت ٣ منه « ٢٧ منه

(المادة الثانية)

الانتخابات المقتضى اجراؤها التشكيل لجان التقدير ومجالس المراجعة تكون بالكيفية المبينة بالمنشور الصادر من نظارة المالية فى ٩ جونيوسنة ٨٨٦ نمرة ٣١ (أموال مقرره)

(المادة الثالثة)

على سعادة محافظ اسكندريه تنفيذ قرارنا هذا

فى ١١ رجب سنة ١٣١١ – ١٨ ينايرسنة ١٨٩٤ ناظر الماليه

(بطرس غالى)

قرار من نظارة المـاليـــه

بناء على الامر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ بخصوص عوائد الاملاك المبنيه

و بناء على الامرين العاليين الصادرين فى ١١ ابريل سنة ١٨٨٦

و بناء على الافادة الواردة من رئاسة مجلس النظار المؤرخة ٣٠ ابريل سنة ١٨٨٧ نمرة ٣٧٦

وحيث انه مقتضى تجديد مدة الاعضاء الحاليين بلجان التقدير بالمدن والبنادر الموضحة بعد لمدة سنتين اعتبارا من ينايرسنة ١٨٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تواريخ الانتخابات المقتضى اجراؤها بالاقاليم والمحافظات لتعيين الاعضاء الذين تشكل منهم لجان تقدير عوائد الاملاك بكل بندر من بنادر المديريات وكل مدينة من مدن المحافظات تحددت كالآتى

محافظات	مدن	تواريخ الانتخاب		
القنال	بورسعيد	الخميس	٢٥ يناير سنة ٩٤	الموافق ١٨ رجب سنة ٣١١
	الاسماعيليه	السبت	٢٧ منه	« ٢٠ «
السويس	السويس	الاثنين	٢٩ «	« ٢٢ «
رشيد	رشيد	الثلاثاء	٣٠ «	« ٢٣ «
دمياط	دمياط	الاربعاء	٣١ «	« ٢٤ «

مديريات	بنادر	تواريخ الانتخابات		
القليوبيه	بنها	الخميس	أول فبراير سنة ٩٤	الموافق ٢٥ رجب سنة ٣١١
	شبين القناطر	السبت	٣ «	« ٢٧ «
المنوفيه	شبين الكوم	الاثنين	٥ «	« ٢٩ «
	منوف	الثلاثاء	٦ «	« ٣٠ «
البحيره	دمنهور	الاربعاء	٧ «	« أول شعبان سنة ٣١١
	شبراخيت	الخميس	٨ «	« ٢ «
	المحموديه	السبت	١٠ «	« ٤ «
الغربيه	طنطا	الاثنين	١٢ «	« ٦ «
	المحلة الكبرى	الثلاثاء	١٣ «	« ٧ «
	سمنود	الاربعاء	١٤ «	« ٨ «
	دسوق	الخميس	١٥ «	« ٩ «
	زفتى	السبت	١٧ «	« ١١ «
	كفر الزيات	الاثنين	١٩ «	« ١٣ «
الدقهليه	المنصوره	الثلاثاء	٢٠ فبراير سنة ٩٤	الموافق ١٤ شعبان سنة ٣١١
	ميت غمر	الاربعاء	٢١ «	« ١٥ «
الشرقيه	الزقازيق	الخميس	٢٢ «	« ١٦ «
	بلبيس	السبت	٢٤ «	« ١٨ «

مديريات	بنادر	تواريخ الانتخابات					
الجيزه ...	الجيزه	الخميس	٢٥	ينايرسنة ٨٩٤	الموافق	١٨	رجب سنة ٣١١
بنى سويف .	بنى سويف	السبت	٢٧	»	»	٢٠	»
الفيوم ...	الفيوم	الاثنين	٢٩	»	»	٢٢	»
المنيا	المنيا	الثلاثاء	٣٠	»	»	٢٣	»
	الفشن	الاربعاء	٣١	»	»	٢٤	»
اسيوط	اسيوط	الخميس	أول	فبرايرسنة ٩٤	»	٢٥	»
	أبوتيج	السبت	٣	»	»	٢٧	»
	منفلوط	الاثنين	٥	»	»	٢٩	»
	ملوى	الثلاثاء	٦	»	»	٣٠	»
جرجا ...	طهطا	الاربعاء	٧	»	»	أول	شعبان سنة ٣١١
	اخميم	الخميس	٨	»	»	٢	»
	سوهاج	السبت	١٠	»	»	٤	»
	جرجا	الاثنين	١٢	»	»	٦	»
قنا	قنا	الثلاثاء	١٣	»	»	٧	»
الحدود ...	اصوان	الاربعاء	١٤	»	»	٨	»

(المادة الثانية)

الانتخابات المقتضى اجراؤها لتشكيل لجان التقدير بكل بندر وكل مدينة تكون بالكيفية المبينة بمنشور المالية الصادر فى ٩ يونيوسنة ٨٦ نمرة ٣١ (أموال مقررة)

(المادة الثالثة)

على حضرات مديرى الاقاليم والمحافظات تنفيذ قرارنا هذا كل فيما يختص به

فى ١١ رجب سنة ٣١١ — ١٨ ينايرسنة ٩٤ ناظر الماليه

(بطرس غالى)

قرار من نظارة الماليه

بناء على الامر العالى الصادر فى ١٣ مارث سنة ١٨٨٤ بخصوص عوائد الاملاك المبنية وبناء على الامرين العاليين الصادرين فى ١١ ابريل سنة ١٨٨٦ بشأن العوائد المذكورة وحيث أنه مقتض تجديد مدة الاعضاء الحاليين بمجالس المراجعة للمحافظات والمديريات المتسلمين اعتبارا من يناير سنة ١٨٩٤ قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

تواريخ الانتخابات المقتضى اجراؤها بمراكز الاقاليم والمحافظات لتعيين الاعضاء الذين تشكل منهم مجالس المراجعة تحددت كالآتى

محافظات	تواريخ الانتخابات	
محافظة القنال	يوم الاثنين ٢٦ فبراير سنة ١٨٩٤	موافق ٢٠ شعبان سنة ١٣١١
« السويس	« الثلاثاء ٢٧ منه	« ٢١ منه
« رشيد	« الاربعاء ٢٨ منه	« ٢٢ منه
« دمياط	« الخميس أول مارس سنة ١٨٩٤	« ٢٣ منه
مديريات		
مديرية القليوبيه	يوم الاثنين ٢٦ فبراير سنة ١٨٩٤	موافق ٢٠ شعبان سنة ١٣١١
« الشرقيه	« الثلاثاء ٢٧ منه	« ٢١ منه
« الدقهليه	« الاربعاء ٢٨ منه	« ٢٢ منه
« المنوفيه	« الخميس أول مارس سنة ١٨٩٤	« ٢٣ منه
« الغربيه	« السبت ٣ منه	« ٢٥ منه
« البحيره	« الاثنين ٥ منه	« ٢٧ منه
« الجيزه	« الثلاثاء ٦ منه	« ٢٨ منه
« بنى سويف	« الاربعاء ٧ منه	« ٢٩ منه
« الفيوم	« الخميس ٨ منه	« ٣٠ منه

مديريات

مديرية المنيا	يوم السبت ١٠ مارس سنة ١٨٩٤	موافق ٢ رمضان سنة ١٣١١
« أسيوط	« الثلاثاء ١٣ منه	« ٥ منه
« جرجا	« الاربعاء ١٤ منه	« ٦ منه
« قنا	« الخميس ١٥ منه	« ٧ منه
« الحدود	« السبت ١٧ منه	« ٩ منه

(المادة الثانية)

الانتخابات المقتضى اجراؤها لتشكيل مجالس المراجعة لكل محافظة من الاربع محافظات وكل مديرية تكون بالكيفية المبينة بمنشور المالية الرقيم ١٠ ينايرسنة ١٨٨٨ (٢٦ ربيع الثانى سنة ١٣٠٥) نمرة ٥٣ (أموال مقرره)

(المادة الثالثة)

على حضرات مديرى الاقاليم والمحافظات تنفيذ قرارنا هذا كل فيما يختص به فى ١١ رجب سنة ١٣١١ (١٨ ينايرسنة ١٨٩٤)

ناظر الماليه
(بطرس غالى)

نظارة الماليه

بناء على القرار الذى صدر من مجلس تاديب مصلحة الملح بتاريخ ٢٤ يوليه سنة ٩٣ وصدق عليه سعادة ناظر الماليه قد قرر المجلس المخصوص المنعقد بنظارة الماليه فى يوم ٤ يناير سنة ١٨٩٤ حرمان حسن افندى على ناظر شون مصلح قاو سنا سابقا من كامل حقوقه فى المعاش

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٦ ينايرسنة ٩٤ نقل مصطفى افندى الدمياطى (كاتب من الدرجة السادسة بقسم الادارة) الى نظارة المعارف العمومية وذلك من ١٦ يناير سنة ١٨٩٤

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٢

تحريرا بديوان الحربية فى ٨ ينايرسنة ٩٤

ترقيات ١ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديويه بالاحسان بالترقيات الآتية اعتبارا من أول ينايرسنة ٩٤

حضرة الصاغ مصطفى افندى فاضل التابع لادارة القرعة العسكرية يكون بكباشى بادارة القرعة المذكورة لكمالة المرتب

حضرة الملازم أول عبد الرحيم افندى زكى التابع لبوليس الحدود يكون يوزباشى فى ٥ بى أورطه بياده بدلا عن حضرة اليوزباشى عبد الرحمن افندى فهمى المنقول

حضرة الملازم أول فرج افندى دايم التابع الى ١٢ بى أورطه سودانيه يكون يوزباشى فى ١١ بى أورطه سودانيه بدلا عن حضرة اليوزباشى رشوان افندى نجيب المترقى

حضرة الملازم أول فرج افندى صدقى التابع الى ١٣ بى أورطه سودانيه يكون يوزباشى فى ١٣ بى أورطه سودانيه بدلا عن اليوزباشى مصطفى افندى عبد الله المنقول

حضرة الملازم ثانى محمد افندى عبد الخير التابع الى ١٢ بى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فى ١٢ بى أورطه سودانيه بدلا عن الملازم أول فرج افندى دايم المترقى

حضرة الملازم ثانى أحمد افندى شفيق من الطوبجيه يكون ملازم أول بالطوبجيه لكمالة المرتب

حضرة الملازم ثانى عبد الحميد افندى فريد من الطوبجيه يكون ملازم أول بالطوبجيه لكمالة المرتب

حضرة الملازم ثانى حامد افندى زكى من الطوبجيه يكون ملازم أول بالطوبجيه لكمالة المرتب

حضرة الملازم ثانى السيد افندى رجى من ٧ جى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ١٣ جى أورطه سودانيه بدلا عن حضرة الملازم أول فرج افندى صدقى المترقى

حضرة الملازم ثانى محمود افندى صدقى من حرس الجناب الخديوى المعظم يكون ملازم أول بالحرس الخديوى

حضرة الملازم ثانى محمد افندى شوقى من ٩ جى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فى ٩ جى أورطه سودانيه بدلا عن على افندى عبد الله المنقول

حضرة الملازم ثانى محمد افندى فاضل من المدرسة الحربية يكون ملازم أول بالمدرسة الحربيه

حضرة الملازم ثانى حسن افندى صالح خليفه من الهجانه يكون ملازم أول بالهجانه لكمالة المرتب

حضرة الملازم ثانى محمود افندى طلعت من ٨ جى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ٢ جى أورطه بياده لكمالة المرتب

التلميذ عبد الرحمن افندى السبكى يكون ملازم ثانى فى ٩ جى أورطه سودانيه

التلميذ احمد افندى عفت يكون ملازم ثانى فى ٧ جى أورطه بياده

« محمد افندى صبرى « « « ٤ « « «

« ابراهيم افندى احمد « « « ٩ « « سودانيه

« احمد افندى كامل « « السوارى

التلميذ محمد افندى يوسف يكون ملازم ثانى فى ٦ جى أورطه بياده
« محمد افندى أمين « « « ٧ « « «
« حسن افندى فهمى « « « ٨ « « «
« محمد افندى عبد القوى « « « ١٢ « « سودانيه
« حلى افندى برزى « « « ٤ « « بياده
« مصطفى افندى رياض « « « ادارة التعيينات
« عبد الرؤوف افندى حسن ندا يكون ملازم ثانى فى ٩ جى أورطه سودانيه

التلميذ احمد افندى فضلى يكون ملازم ثانى فى ١١ جى أورطه سودانيه
« اسكندر افندى تقلا « « « ٣ « « بياده
« أمين افندى حافظ « « « الطوبجيه
« احمد افندى زكى « « « ٨ جى أورطه بياده
« حسنين افندى رفعت « « « السوارى
« ابراهيم افندى محمود « « « ١١ جى أورطه سودانيه
« محمود افندى زكى « « « ٣ « أورطه بياده
« صالح افندى زكى « « « ٥ « « «
« شحاته افندى جوده « « « ٣ « « «
« اسماعيل افندى المفتى « « « ٥ « « «
« محمود افندى مصطفى « « « ٣٠ « « «
« محمد افندى شكرى « « « ١١ « « سودانيه
« أمين افندى لطفى « « « السوارى
« عبد الرؤوف افندى بسيم يكون ملازم ثانى فى ١٣ جى أورطه سودانيه

٤ يناير

تنقلات ٢ قد تصدق على اجراء التنقلات الآتية اعتبارا من أول يناير سنة ١٨٩٤

حضرة اليوزباشى مصطفى افندى عبدالله من ١٣ جى أورطه سودانيه للهجانه

حضرة اليوزباشى مرجان افندى الماس من ١٣ جى أورطه سودانيه للهجانه

حضرة الملازم أول على افنـدى عبدالله من ٩ جى أورطه سودانيه للهجانه

حضرة الملازم ثانى محمد افندى فرج من ١٣ جى أورطه سودانية للهجانه

بالامر

ه . م . ل . رندل

أدجوتانت جنرال

نظارة الماليـــــــه

بناء على القرار الذى صدر من مجلس تأديب مصلحة الملح بتاريخ ٢٧ نوفمبر سنة ١٨٩٣ وتصـدق عليـه من عطوفتلو ناظر المالية قد قرر المجلس المخصوص المنعقد بنظارة المالية فى يوم ١٠ يناير سنة ١٨٩٤ حرمان احمد افندى الحسينى ناظر شونة مصلح تلا سابقا من جميع حقوقه فى المعاش

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٣

تحريرا بديوان الحربية فى ١٥ ينايرسنة ٩٤

ضابط انجليزى ١ حيث انضح امام لجنة طبية عدم لياقة حضرة البكباشى سلم (اللفتننت بالاى وستسورى) طبيا للخدمة بالقطر المصرى فيعتمد شطب اسمه من تعداد الجيش المصرى اعتبارا من ١٠ ينايرسنة ٩٤ وعليه أن يقوم للانضمام على سلاحه بانجلترا

ترقيات ٢ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتية اعتبارا من ٦ ينايرسنة ٩٤

التلميذ محمد افندى نورالدين من وابور المحروسه يكون ملازم ثانى بخفر السواحل

التلميذ حسن افندى موسى من وابور المحروسه يكون ملازم ثانى بخفر السواحل

التلميذ مصطفى افندى فؤاد من وابور المحروسه يكون ملازم ثانى بخفر السواحل

ترقيات ٣ تصحيحا لما هو وارد بالفقرة الثانية من الغازيته العسكرية نمرة ٢٧ الصادرة فى سنة ٩٣ يعتمد ترقية الملازم ثانى محمد افندى فهمى التابع الى ١٣ جى أورطه سودانيه من أول اكتوبرسنة ٩٣ وليس من أول يوليه كما سبق درجه

ترقيات ٤ تصحيحا لما سبق درجه بالفقرة الاولى من الغازيته العسكرية نمرة ٣٧ الصادرة فى سنة ١٨٨٨ بدل محمد الخير يقرأ محمد عبد الخير

بالامر

ه . م . ل . رندل

أدجوتانت جنرال

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على السيد منصور من أهالى الراهب (منوفيه) بالسجن ٢٨ يوما لانه طعن زورا فى حق سبعة أنفار قرعة وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن مدة ١٤ يوما فى ٣ ينايرسنة ٩٤

وعلى أبو العطار زمبه شيخ بناحية الشبول (دقهليه) بالسجن ٥٦ يوما بالمديرية لانه أدخل الغش على مجلس القرعة فى سنة ٨٨ وأجرى معافاة نفر قرعة بصفة كونه أكبر الابناء لوالده الكفيف حالة كونه له أخ أكبر منه وصدق على ذلك سعادة الادجوتانت جنرال فى ٦ ينايرسنة ٩٤

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على ما قررته لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة العمومية و بناء على ما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قررما هو آت

تعيين طلعت افندى منصور بوظيفة حكيم من الدرجة الثالثة بأقل مربوط الدرجة وقدره ٦ جنيهات شهريا تحريرا بمصر فى ٢١ ينايرسنة ١٨٩٤ ناظر الداخليه

(رياض)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليه الى كل من الموسيو ديمترجوزوناسيس وعبد الرحمن افندى اسماعيل الاطباء والموسيو فريدريك چون دنهام الاجزاجى الكيماوى بتعاطى صناعتهم بالقطر المصرى

نظـــارة الداخليـــــــه

بتثبيت وظيفة مصطفى افندى رجبى الكاتب بقلم بيت مال محافظة مصر لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

ونقل محمد افندى فؤاد كاتب الضبط بالواحات الخارجة بمديرية أسيوط الى قلم تحريرات المديريه

وعين حسن افندى توفيق ومصطفى افندى راغب من مرفوتى الحكومة معاونين فى بيت مال مديرية البحيره من الدرجة الرابعة تحت التجربة

وعين محمد افندى حافظ من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا فى بيت مال مديرية الغربية من الدرجة الرابعة تحت التجربة

وعين شاكر افندى مصطفى من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة معاونا بمديرية البحيره من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين احمد افندى شوكت من مرفوتى الحكومة معاونا بالواحات الخارجة بمديرية أسيوط من الدرجة الخامسة تحت التجربة

ونقل سليم افندى رفعت مأمور مركز العطف بمديرية البحيره وحسين افندى زهدى مأمور مركز القنايات بالشرقية كل منهما مكان الآخر

ونقل رشوان افندى حلمى مأمور مركز تلا منوفيه واحمد افندى حمدى مأمور مركز محلة منوف غربيه كل منهما مكان الآخر

ورقى أمين افندى عطا الله الكاتب فى بيت مال مديرية الغربية من الدرجة الرابعة الى الثالثة وجعل معاونا بالقلم المذكور

ونقل محمد افندى توفيق الكاتب بتحريرات مديرية الغربية الى قلم بيت مال المديريه ورقى الى الدرجة الثالثة من ابتداء ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٤

ونقل مكانه بالتحريرات محمد افندى فهمى الكاتب فى بيت المال

جاء فى الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ ١٥ يناير سنة ١٨٩٤ ان احمد افندى راشد المعاون بمديرية الغربيه نقل الى مديرية المنوفيه والصواب ان المنقول هو على افندى نجيب المعاون بالمديرية المذكورة

قرار من نظارة الحقانيه

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من لائحة الاجرا آت الداخلية بالمحاكم الاهلية الصادرة بتاريخ ١٧ ربيع الثانى سنة ١٣٠١ — ١٤ فبراير سنة ١٨٨٤

وبعد أخذ رأى المحاكم وجناب النائب العمومى لديها فى شأن تعيين عدد جلساتها وأيام وساعات انعقادها فى سنة ١٨٩٤ تقرر ما هو آت

(المادة الاولى)

جلسات محكمة الاستئناف تكون أسبوعيا كما يأتى

جلسة مدنيه وتجاريه فى أيام الاحد والاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس

جلستين جنح وجنايات فى كل من يومى الاثنين والثلاثاء

جلسة « « فى يومى الاربعاء والخميس

« جنايات كبرى « « «

« نقض وابرام فى يوم السبت

(المادة الثانية)

جلسات محكمة مصر الابتدائية والمحاكم الجزئية التابعة لها تكون أسبوعيا كما يأتى

(فى المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاثنين

« استئناف مدنى وتجارى فى يوم الثلاثاء

« « جنح فى أيام السبت والاثنين والاربعاء

« جنايات فى يوم الاربعاء

(فى محكمة الازبكيه)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم السبت

« جنح فى يومى الثلاثاء والخميس

(فى محكمة مصر الجزئيه)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاربعاء
« جنح فى يومى الاحد والاثنين

(فى محكمة عابدين)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاثنين
« جنح فى يومى السبت والاربعاء

(فى محكمة السيده زينب)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاحد
« جنح فى يومى الثلاثاء والخميس

(فى محكمة الجيزة)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم السبت
« جنح « الاثنين
« مخالفات « الاربعاء

(فى محكمة بنها)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاثنين
« جنح « السبت
« مخالفات « الاربعاء

(فى محكمة مخالفات مصر)

جلسة فى أيام السبت والاحد والاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس

(المادة الثالثة)

جلسات محكمة اسكندريه الابتدائية والمحاكم الجزئية التابعة لها تكون أسبوعيا كما يأتى

(فى المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم الاثنين
« استئناف مدنى وتجارى	« الخميس
« جنايات	« الاربعاء
« استئناف جنح	« السبت

(فى محكمة اسكندريه الجزئيه)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم الاحد
« جنح	فى يومى الثلاثاء والخميس

(فى محكمة المنشيه)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم السبت
« جنح	فى يومى الاثنين والاربعاء

(فى محكمة مخالفات اسكندريه)

جلسة	فى أيام السبت والاثنين والثلاثاء والخميس

(فى محكمة دمنهور)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم الاربعاء	بمركز المحكمة
« جنح ومخالفات	« الاثنين	« «
« مدنيه وتجاريه	« السبت	بايتاى البارود
« جنح ومخالفات	« الثلاثاء	« «

(المادة الرابعة)

جلسات محكمة طنطا الابتدائية والمحاكم الجزئية التابعة لها تكون أسبوعيا كما يأتى

(فى المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنية وتجارية	فى يوم الاثنين
« استئناف مدنى وتجارى	« الخميس
« جنايات	فى يومى الأحد والاربعاء
« استئناف جنح	« السبت والثلاثاء

(فى محكمة طنطا الجزئيه)

جلسة مدنية وتجارية فى يوم الاحد
« جنح « الثلاثاء
« مخالفات « الخميس

(فى محكمة السنطه)

جلسة مدنية وتجارية فى يوم الاثنين
« جنح « الاحد
« مخالفات « الاربعاء

(فى محكمة المحلة الكبرى)

جلسة مدنية وتجاريه فى يوم الثلاثاء
« جنح « الاحد
« مخالفات « الخميس

(فى محكمة دسوق)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الخميس
« جنح « الاحد
« مخالفات « الثلاثاء

(فى محكمة بلقاس)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم السبت
« جنح ومخالفات « الثلاثاء
« مدنية وتجارية وجنح ومخالفات فى كل ثلاثة أشهر مرة ببلطيم لنظر قضايا اقليم البرلس

(فى محكمة شبين الكوم)

جلسة مدنية وتجاريه فى يوم السبت
« جنح « الاثنين
« مخالفات « الاربعاء

٥ يناير

(فى محكمة منوف)

جلسة مدنية وتجاريه	فى يوم الاربعاء
« جنح	« الاثنين
« مخالفات	« السبت

(المادة الخامسة)

جلسات محكمة المنصوره الابتدائية فى المحاكم الجزئية التابعة لها تكون أسبوعيا كما يأتى

(فى المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنية وتجاريه	فى يوم السبت
« استئناف مدنى وتجارى	« الاثنين
« جنايات	فى يومى الاحد والاربعاء
« استئناف جنح	« الثلاثاء والخميس

(فى محكمة منيا القمح)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم الاحد
« جنح	« الاربعاء
« مخالفات	« السبت

(فى محكمة الزقازيق)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم السبت
« جنح	« الاربعاء
« مخالفات	« الاثنين

(فى محكمة أبو كبير)

جلسة مدنيه وتجاريه	فى يوم الثلاثاء
« جنح	« السبت
« مخالفات	« الخميس

(فى محكمة بورسعيد)

جلسة مدنية وتجاريه فى يوم الاثنين بمركز المحكمة
» جنح ومخالفات » السبت »

» مدنيه وتجاريه وجنح ومخالفات فى يوم الثلاثاء الاول والثالث من كل شهر بعد الظهر فى الاسماعيلية وان تبقى شئ من قضاياها ينظر بعد ظهر يوم الخميس التالى لهذا اليوم عند العود من السويس

جلسة مدنية وتجاريه وجنح ومخالفات فى يوم الاربعاء التالى ليوم الثلاثاء المذكوره فى مدينة السويس

(فى محكمة المنصوره الجزئية)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاربعاء
» جنح » الاثنين
» مخالفات » السبت

(فى محكمة السنبلاوين)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاحد
» جنح » الثلاثاء
» مخالفات » الخميس

(فى محكمة ميت غمر)

جلسة مدنية وتجارية فى يوم الخميس
» جنح » الاثنين
» مخالفات » السبت

(فى محكمة دمياط)

جلسة مدنية وتجارية فى يوم الخميس
» جنح » الثلاثاء
» مخالفات » السبت

(المادة السادسة)

جلسات محكمة بنى سويف الابتدائية والمحاكم الجزئية التابعة لها تكون أسبوعيا كما يأتى

(فى المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنية وتجارية	فى يوم الثلاثاء
« استئناف مدنى وتجارى	« الاحد
« جنايات	فى يومى الاثنين والخميس
« استئناف جنح	« السبت والاربعاء

(فى محكمة الفيوم)

جلسة مدنية وتجارية	فى يوم السبت
« جنح	« الاثنين
« مخالفات	« الاربعاء

(محكمة بنى سويف الجزئية)

جلسة مدنية وتجارية	فى يوم الاثنين
« جنح	« السبت
« مخالفات	« الاربعاء

(فى محكمة مغاغه)

جلسة مدنية وتجارية	فى يوم الاربعاء	ببندر مغاغه
« جنح ومخالفات	« الاحد	« مغاغه

(فى محكمة المنيا)

جلسة مدنية وتجارية	فى يوم الخميس
« جنح	« الثلاثاء
« مخالفات	« الاحد

(المادة السابعة)

جلسات محكمة أسيوط الابتدائية والمحاكم الجزئية التابعة لها تكون أسبوعيا كما يأتى

(في المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنية وتجارية	في يوم السبت
» استئناف مدنى وتجارى	» الثلاثاء
» جنايات	في يومى الاحد والاثنين
» استئناف وجنح	» الاربعاء والخميس

(في محكمة ملوى)

» مدنيه وتجاريه	في يوم الخميس
» جنح	» الاثنين
» مخالفات	» السبت

(في محكمة اسيوط الجزئية)

» مدنيه وتجاريه	في يوم الاثنين
» جنح	» السبت
» مخالفات	» الاربعاء

(في محكمة صدفا)

» مدنيه وتجاريه	في يوم السبت
» جنح	» الاربعاء
» مخالفات	» الاثنين

(في محكمة سوهاج)

» مدنيه وتجاريه	في يوم الاحد
» جنح	» الخميس
» مخالفات	» الثلاثاء

(في محكمة جرجا)

» مدنيه وتجاريه	في يوم الاربعاء	بيندر سوهاج
» جنح ومخالفات	» الاثنين	» »
» مدنيه وتجاريه وجنح ومخالفات	» السبت	بجرجا

(المادة الثامنة)

جلسات محكمة قنا الابتدائية والمحاكم الجزئية التابعة لها تكون اسبوعيا كما يأتى

(فى المحكمة الابتدائية)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الخميس
« استئناف مدنى وتجارى « الاثنين
« جنايات « السبت
« استئناف جنح « الثلاثاء

(فى محكمة فرشوط)

« مدنيه وتجاريه فى يوم الاحد
جلسة جنح فى يوم الخميس
« مخالفات « الثلاثاء

(فى محكمة قنا الجزئيه)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم الاربعاء
« جنح « الاثنين
« مخالفات « السبت

(فى محكمة اسنا)

جلسة مدنيه وتجاريه فى يوم السبت بمركز المحكمة
« جنح ومخالفات « الاثنين « «
« مدنيه وتجاريه وجنح ومخالفات « الخميس الاول والثالث من كل شهر بالاقصر

(المادة التاسعة)

افتتاح الجلسات يكون فى الساعه التاسعة افرنكيه صباحا من أول يناير لغايه ٣١ مارس ومن أول اكتوبر لغاية ٣١ دسمبر

وفى الساعه الثامنة من أول ابريل لغاية ٣٠ سبتمبر

وتكون مدة انعقاد الجلسات أربع ساعات على الاقل مادام توجد قضايا تحت النظر فى قائمة الجلسة

(المادة العاشرة)

تستريح المحاكم من الاعمال فى أيام الجمع وعيدى الفطر والاضحى والايام الاخر التى يعلن فى الجريدة الرسمية باستراحة مصالح الحكومة فيها

فى ١٠ رجب سنة ١٣١١ - ١٧ ينايرسنة ١٨٩٤ ناظر الحقانيه
(احمد مظلوم)

ترجمة قرار من نظـــارة الاشغال العموميه

بتاريخ ٢٤ ينايرسنة ٩٤ نمرة ١٢

بعد الاطلاع على الرأى الذى أبداه مجلس التأديب بهذه النظارة وبينه فى النتايج التى قدمها فى ١٨ ينايرالجارى عن مسئلة احمد عزى بك وامين افندى فتحى قد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يوقف احمد عزى بك باشمهندس تنظيم مدينة القاهره ووكيل ادارتها عن أشغال وظيفته مدة شهر واحد مع حرمانه من ماهية ذلك الشهر وذلك بالنظر لما أتاه من الضعف وقلة التبصر فى أعمال وظيفته فيما يختص باشغال الوابورات وخصوصا بتركه امين افندى فتحى الذى هو تحت ادارته مستمرا على تصرفاته حتى أوجب ذلك حصول سمعة غير جيده عن أعمال فرع من فروع المصلحة

(المادة الثانية)

يرفت امين افندى فتحى مهندس تنظيم بادارة أشغال مدينة القاهرة بالنظر لما نسب اليه من الامور الخطيره خصوصا دخوله فى لجنة وابورات الطحين واشتراكه فى بعض الوابورات التى واحد منها مخالف للاصول وتداخله فى مسئلة أرض وقف المغاربه وغير ذلك

(المادة الثالثة)

على حضرة مدير عموم المدن والمبانى تنفيذ قرارنا هذا

ناظر الاشغال العومية
(محمد زكى)

نظارة المعارف العموميه

أجريت التنقلات الآتية فى الموظفين المبينة أسماؤهم بعد اعتبارا من أول يناير سنة ١٨٩٤

نقل محمد افندى عبيد ناظر مدرسة اسنا بوظيفة مدرس انجليزى بمدرسة قنا بدرجته وماهيته الحاليتين

ونقل بدله بمدرسة اسنا عبد المجيد افندى رضا ناظر مدرسة باب الشعريه بدرجته وماهيته الحاليتين

ونقل موسى افندى حمدى مدرس اللغة الانجليزية بمدرسة المبتديان ناظرا لمدرسة باب الشعريه وعليه دروس فى اللغة الانجليزية فى الدرجة الرابعة نظار التى مربوطها من ١٢ جنيها الى ١٦ جنيها وتعلى على ماهيته الحالية ٤ جنيهات لابلاغها الى أول مربوط الدرجة

ونقل رشيد افندى عيسى مدرس اللغة الانجليزية بمدرسة عباس لمثل وظيفته بمدرسة محمد على بدرجته وماهيته الحاليتين

فى ١٤ رجب سنة ١٣١١ — ٢١ يناير سنة ١٨٩٤

نظارة الخارجيه

أبلغ جناب المسيو باركر قنصل جنرال دولة أسوج ونروج سعادة تيكران باشا ان حكومة جلالة ملك البلاد السويديه قد قبلت امتداد المحاكم المختلطة لمدة خمس سنين جديدة وكذلك التفسير الذى فسرت به حكومة الجناب الخديوى العالى المادة التاسعة من الفصل الاول من لائحة ترتيب تلك المحاكم والتعديلات التى اقترحتها الحكومة المصرية فى تلك اللائحة

نظارة الداخليـــــة

تفتيش عموم السجون

الموسيو كنتافيو ميشيل مأمور وكاتب سجن باب الصوري باسكندريه صار رفته لغاية ٣ دسمبر سنة ١٨٩٣ بقرار من مجلس تأديب محافظة اسكندريه فى ٢١ منه مصدق عليه من المجلس المخصوص المنعقد بنظارة الداخلية فى ١٣ يناير سنة ٩٤ بالنسبة لاهماله فى واجبات وظيفته حتى تمكن بعض مسجونى السجن المذكور من الهروب فى ليلتى أول دسمبر سنة ٩٣ و ٤ منه

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصرية

اعتبارا من هذا اليوم يسمح لواردات طرابلس (افريقيا) وسالونيك بحرية بالجواز الى الديار المصريه تحريرا بالاسكندريه فى ٢٥ يناير سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميقيل)

نظارة الداخليـــــه

مديرية القليوبيـــه

لائحة الشـــــيالين

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية تقرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية القليوبية عليه أن يقدم للمدير بشهادة من شيخ معتمد يتعهد بها أن يكون مسئولا عنه امام

المديرية في كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة نواضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة
ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام
أولا شيالون مستخدمون بالمصالح
ثانيا « « عند أشخاص خصوصيين
ثالثا « عموميون

ويترتب في كل بندر أو بلدة يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المديريه بارقام عربيه وافرنكيه
وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديريه

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديريه عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد ان تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ شيالين أن يحفظ دفترا ويقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المخصصة لكل منهم وعليه أيضا أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص وعليه أيضا أن يقدم كشفا

شهريا الى بوليس المركز التابع اليه بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وعلى المركز أن يبعثه للمديريه بوقته وهذا الدفتر يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديريه

(المادة السابعة)

وعلى كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه ليقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير حائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من ٥٠ قرشا الى ١٠٠ قرش ميرى ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديريه أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من تاريخ نشرها بالوقائع المصرية

صدر بسراى المديرية ببنها فى ٣ رجب سنة ١٣١١ — ١٠ يناير سنة ١٨٩٤

مدير القليوبيه

(محمد سعيد)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عبد الخالق محمد الابار ومصطفى رحمى من أهالى بندر الجيزه بمديرية الجيزه بالسجن ٥٦ يوما بالاشغال الشاقة لانهما قدما بلاغا كاذبا فى حق نفر قرعة بانه معفى لكونه من حملة القرآن مع كونه محترفا بكار العطاره ومن التحقيق ظهر كذبهما وسعادة نائب السردار صدق على الحكم وعفا عن ٣٦ يوما من مدة السجن فى ١١ يناير سنة ٩٤

وعلى مصطفى حسين صالح من أهالى كفر شبرا قلوج غربيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه قدم بلاغا فى حق أربعة أنفار قرعة بانهم من ساقطى القيد ولم يسبق فرزهم لتستر المشايخ عليهم ومن التحقيق ظهر أن ثلاثة منهم أكبر من سن القرعة وان واحدا أصغر من سنها وسعادة نائب السردار صدق على الحكم وعفا عن نصف المدة المحكوم بها عليه فى ١٥ يناير سنة ٩٤

قرار صادر من ديوان الدائرة السنيه

بعد الاطلاع على قرار مجلس التأديب الصادر بتاريخ ١٤ يناير سنة ٩٤ نمرة ١ المطلوب به ايقاف منقريوس افندى غبريال رئيس ورشة الايرادات والمصروفات وايكنى تفتيش المنياعن أشغاله مدة شهر واحد بلا ماهية اعتبارا من تاريخ ايقافه الواقع فى ٢٠ دسمبر سنة ١٨٩٣ نظرا لما ثبت عليه من التحقيقات واتضحت صحته بشهادة من شهدوا من جهة عدم تجاز الاعمال وعدم استيفا موازنة الايرادات والمصروفات وعدم استلامه الاوراق الخاصة بالورشة رئاسته وعدم مواظبته فى الاشغال وعدم الامتزاج مع العمال وعدم الاطاعة لرؤسائه وانه مع الموافقة ينقل لجهة أخرى مع انذار باشكاتب التفتيش فى هذه الدفعة نظير سكوته على الكاتب المذكور وعدم بحثه فى أعماله حتى حصل هذا التأخير الذى انكشف أمره بمحصول التحقيق

وبعد الاطلاع على الدكريتات الخديوية الخاصة بالمجالس التأديبية تقرر ما هو آت

(المادة الاولى)

تأبيد ايقاف منقريوس افندى غبريال المذكور لمدة شهر واحد بلا ماهية اعتبارا من تاريخ ايقافه الواقع فى ٣٠ دسمبر سنة ١٨٩٣ نظير ماوقع منه المذكور آنفا وانذار باشكاتب تفتيش المنيا هذه الدفعة نظير ماوقع منه فى عدم البحث على أعمال الكاتب المذكور حتى حصل التأخير فيها كطلب المجلس بقراره السالف ذكره

(المادة الثانية)

على حضرة مفتش المنيا تنفيذ هذا القرار حسب الجارى

تحريرا بمصر فى ١٨ رجب سنة ١٣١١ — ٢٥ يناير سنة ١٨٩٤

ناظر الدائرة السنية

(احمد فريد)

نظارة الداخليــــــه

مصلحة الصحة العمومية

بناء على قرار دولتلو ناظر الداخلية موافقة لما عرضه مدير مصلحة الصحة العمومية قد تصرح الى كل من الموسيو اناناسى زافيرو پولو والسيد افندى منيب الحكيمان وكالبرى جوزف حكيم اسنان بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى فى ٢٨ يناير سنة ١٨٩٤

نظارة الداخليــــــه

(تفتيش عموم السجون المصرية)

بناء على قرار لجنة انتخاب المستخدمين بتفتيش عموم السجون المصريه واعتماد نظارة الداخلية قد تعين الدكتور أمين افندى سعودى الحكيم بوظيفة حكيم درجة ثانية بمصلحة السجون بماهية تسعة جنيهات مصريه شهريا بصفة مؤقتة لمدة سنة واحدة

نظارة الداخليه

حكم المجلس المخصوص برفت اندراوس افندى ميخائيل كاتب دفترخانة مديرية بنى سويف من وظيفته وحفظ الحق له فى المعاش

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ يناير سنة ١٨٩٤ شطب اسم المسيو كامل كونى (مدير أعمال من الدرجة الخامسة فى تفتيش عموم الرى) من ترتيب خدمة النظارة ابتداء من ٢٤ يناير سنة ١٨٩٤ وذلك لوفاته

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ يناير سنة ١٨٩٤ نقل محمد افندى زكى (مهندس مساعد من الدرجة الثانية) من تفتيش رى القسم الثانى الى تفتيش رى القسم الخامس وذلك من أول يناير سنة ١٨٩٤

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٤

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٢ يناير سنة ٩٤

ضابط انجليزى ١ حيث ان سعادة اللوا وودهوس باشا (الكولونيل بالاى الطوبجية الملوكيه) قد تمم المدة المقررة للخدمة بالجيش المصرى فيعتمد شطب اسمه من تعداده اعتبارا من ١٨ يناير سنة ١٨٩٤ وعلى سعادته أن يقوم للانضمام على سلاحه بانجلترا

نياشين ٢ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان على كل من حضرات الضباط المذكورين بعد التابعين للحرس الخديوى بالنيشان المجيدى من الدرجة الخامسة

حضرة اليوزباشى محمد افندى خسرو
« الملازم أول صالح افندى فريد
« « « محمد افندى صادق يحيى
« « « محمود افندى حلمى
« « « على افندى أحمد
« « « على افندى توفيق
« « « عبد الرحمن افندى طلعت
« « « محمود افندى صدقى

تثبيت فى رتبه ٣ حيث ان الملازم أول أمان افندى عوض التابع الى ١٠ بجى أورطه سودانيه قد مضى مدة التجربة على غاية ما يرام فيعتمد تثبيته فى رتبته من ١٨ أغسطس سنة ١٨٩٣

تنقلات ٤ قد تصرح باجراء التنقلات الآتية اعتبارا من ١٦ يناير سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم ثانى محمد افندى رشاد من ١ بجى أورطه بياده الى البوليس
« « « أحمد افندى فريد من ٨ بجى « « « « «

بالامر
ه . م . ل . رندل
ادجوتانت جنرال

تصحيح الوارد بالفقرة الثانية من الغازيتة العسكرية نمرة ٣ الصادرة فى هذا العام بدل حسن افندى فؤاد يقرأ حسن افندى مراد

نظارة الداخليه

لائحة سائقي الحيوانات

(محافظة السويس)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلي قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه ان يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه في دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من شيخ غنمه ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنه أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق ان يضع على ذراعه الشمال صفيحه من نحاس أصفر منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي وبالافرنكي

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق ان يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين ان يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم ان يمشوا الهوينا وان يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

كل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

ويسرى مفعول هذه اللائحة في بندر السويس بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بخمسة عشر يوما

في ١٠ يناير سنة ١٨٩٤ (محافظ السويس)

نظارة الاشـــــغال العموميـــة

قد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٢ يناير سنة ١٨٩٤ بالعلاوات الآتية الى كتاب مصلحة الرى الآتية أسماؤهم

درجات ورواتب جديده		مقدار العلاوه	درجات ورواتب حاليه		أسماء التفاتيش	وظائف	أسماء الكتاب
درجه	جنيه مصرى	جنيه	درجه	جنيه مصرى			
سادسه	٧٢	١٢	سادسه	٦٠	تفتيش عموم الرى	كاتب	بطرس افندى ميخائيل
»	٨٤	١٢	»	٧٢	تفتيش رى القسم الثانى	»	ابراهيم افندى سراج الدين
»	٧٢	١٢	»	٦٠	» » »	»	محمد افندى محمد
»	٨٤	١٢	»	٧٢	» » الثالث	»	محمد افندى نبيه
»	٨٤	١٢	»	٧٢	» » »	»	محمد افندى سليمان
»	٨٤	١٢	»	٧٢	» » »	»	مصطفى افندى حميده
»	٨٤	١٢	»	٧٢	» » »	»	محمد افندى محمد
»	٨٤	١٢	»	٧٢	» » الرابع	»	محمد افندى فرج

وقد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٣ يناير سنة ١٨٩٤ بالعلاوات والترقيات الآتية الى مهندسى مصلحة الرى الآتية أسماؤهم

ترقيـــــات

درجات جديده	درجات حاليه	أسماء التفاتيش	وظائف	أسماء المهندسين
درجـــه أولى	درجـــه ثانيـــه	تفتيش رى القسم الاول	مهندس مساعد	حسين افندى واصف
» »	» »	» » الثانى	»	محمد افندى منيب
» ثانيـــه	» ثالثـــه	» » »	»	محمد افندى وهيب
» »	» »	» » الرابع	»	صالح افندى محمد
» ثالثـــه	» رابعـــه	» » الاول	»	محمد افندى عاصم

عـــــلاوات

رواتب ودرجات جديده		رواتب ودرجات حاليه		أسماء التفاتيش	وظائف	أسماء المهندسين
	جنيه مصرى		جنيه مصرى			
درجـــه رابعـــه	٩٦	درجـــه رابعـــه	٨٤	تفتيش عموم الرى	مهندس مساعد	الياس افندى زهرى
» »	٨٤	» »	٧٢	الخزانات	»	محمد افندى صابر
» »	٨٤	» »	٧٢	»	»	محمد افندى بليغ
» »	٨٤	» »	٧٢	تفتيش رى القسم الثالث	»	محمود افندى غزالى
» »	٨٤	» »	٦٠	» » الرابع	»	سيد افندى مصطفى
» »	٨٤	» »	٧٢	» » الخامس	»	على افندى لطفى

وقد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ يناير سنة ٩٤ بالعلاوات والترقيات الآتية الى مهندسى قسم الهندسة الآتية أسماؤهم

(ترقيـــات)

درجات جديده	درجات حاليه	وظائف	أسماء
باشمهندس درجه ثالثه	مهندس مساعد درجه أولى	مهندس مساعد	عبد المجيد افندى حلى
مهندس مساعد درجه أولى	» » » ثانيه	» »	ابراهيم افندى نيازى
مهندس مساعد درجه ثالثه	» » » رابعه	» »	حسن افندى لطفى

(عـــــلاوات)

رواتب ودرجات جديده		مقدار العـــلاوات	رواتب ودرجات حاليه		وظائف	أسماء
	جنيه مصرى	جنيه مصرى		جنيه مصرى		
درجـــه ثالثـــه	٨٤	١٢	درجـــه ثالثـــه	٧٢	سوارى وابور	حسن افندى الحاج
» »	٩٠	١٢	» »	٧٨	أسطى وابور	انيس سليم
» »	٩٠	١٢	» »	٧٨	» »	محمد سعيد

مجموعة

القرارات والمنشورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر فبراير سنة ١٨٩٤
الى ٢٨ منه



(طبعت)
(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
سنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظارة الداخليه

مصلحة الصحة العمومية

(ناظر الداخليه)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحة قررماهو آت

احالة بطرس افندى مسعود كاتب صحة بنى سويف على المعاش لاسباب صحية

تحريرا بمصر فى أول فبراير سنة ١٨٩٤ ناظر الداخليه

(رياض)

(ناظر الداخليه)

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة المبنى على ماعرضته لجنة انتقاء المستخدمين بتلك المصلحة قررماهوات

تعيين محمد افندى هاشم بوظيفة مفتش من الدرجة الرابعة بأقل مربوط الدرجة وقدره ٦ جنيهات شهريا وذلك لمدة سنة وبصفة وقتيه تحريرا بمصر فى أول فبراير سنة ١٨٩٤

(رياض)

(ناظر الداخليه)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحة قررماهو آت

تثبيت كل من الموسيو وتكلر الاجزاجى من الدرجة الاولى وزنوبه افندى المولوديه الحكيمه باسبتالية القصر العينى بوظائفهما الحالية وذلك لانهما قضيا مدة سنة بصفه وقتيه

تحريرا بمصر فى أول فبراير سنة ١٨٩٤ (رياض)

مديرية الغربيه

أحيل على المعاش ميخائيل افندى غطاس رئيس قلم ايرادات المديريه من أول فبراير سنة ١٨٩٤ لتقدمه فى السن

ونقل بدله عبد المسيح افندى رزق الكاتب بقلم الايرادات من الدرجة السادسة بوظيفة رئاسة القلم المذكور من أول شهر فبراير سنة ١٨٩٤ بمرتب ١٢ جنيها أول مربوط الدرجة الرابعة التى نقل اليها

نظـارة الداخليـــــه

لائحة الشيالين

(محافظ رشـيد)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مدينة رشيد أو فى ضواحيها عليه أن يقدم الى المحافظة شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بانه يكون مسؤلا عنه امام المحافظة فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المحافظة شهادة واضحا بها اسمه وسنه ولقبه ومحل سكنه ويجب تجديد هذه الشهادة فى أول كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

ا شيالون مستخدمون بالمصالح

ب « « عند أشخاص خصوصيين

ج « عموميين

ويترتب شيخ لعموم الشيالين الموجودين بدائرة المحافظة مع العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يتعين الشيخ ووكلاؤه بمعرفة المحافظة وهى تأخذ عليهم الضمانات اللازمة ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال ان يلبس على صدره صفيحه من نحاس أصفر حسب الرسم الذى تستصوبه المحافظة فيما بعد مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المحافظة بأرقام عربيه وافرنكيه

وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ شيخه وهو يحضر معه للمحافظة حالا ويبلغ عن فقدها ويصرف له غيرها بعد التحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على الشيخ أن يكون بطرفه دفتر يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل او الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المحافظة بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المحافظة

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء الشيخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السابقة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل شيخ يستخدم أحد الشيالين الغير حائزين على تصريح من المحافظة أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى ويجازى

بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف نص هذه اللائحة فى غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ديوانيا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمحافظة أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى خمسة وعشرين يوما من تاريخ نشرها بالوقائع المصرية

تحريرا بمحافظة رشيد فى ٩ يناير سنة ١٨٩٤ (حسين شكرى)

نظارة الداخليـــة

لائحة سائقى الحيوانات

مـديرية المنيا

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات الاهلى قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنة

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوش عليها نمرة قيده المتسلسله بالعربى وبالافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البنادر الآتية وهى

المنيا وأبوقرقاص ومعصرة سمالوط وقلوصنا ومطاى وبنى مزار وآبا ومغاغه والفشن والشيخ فضل وبنى حسن الشروق

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من خمسة قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بثلاثين يوما

تحريرا فى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ مدير المنيا

(احمد خيرى)

نظارة الاشغال العمومية

قد صرح الى على افندى برهان الكاتب بقسم الادارة باجازة اعتيادية قدرها ١٥ يوما ابتداء من ٢٩ يناير سنة ١٨٩٤

نظارة الاشـــــــغال العموميه

قد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٩ ينايرسنة ١٨٩٤ بالعلاوات الآتية الى مستخدمى قلم خريطة الترع الآتية أسماؤهم وذلك من أول ينايرسنة ١٨٩٤ وهؤلاء المستخدمون هم

رواتب جديده	مقدار العلاوه	رواتب حاليه	وظائف	أسماء
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري		
٢٤٠	١٢	٢٢٨	مهندس	المسيو زوديق
١٦٨	١٢	١٥٦	رسام	المسيو شارل سوريث
١٤٤	٢٤	١٢٠	مهندس	مصطفى افندى بهجت
٩٦	٢٤	٧٢	«	احمد افندى نجاتى

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

اعتبارا من هذا اليوم يسمح لواردات القسطنطينيه بحريه الجواز الى الديار المصريه

تحريرا بالاسكندريه فى ٢ فبرايرسنة ٩٤

القائم باعمال الرئيس
(الدكتور اردوان)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من سالم عيسى عمر عمدة كوم بدار (جرجا) وعبد الرحمن احمد وداود وابراهيم وسليمان عبد الجواد مشايخ بها بالسجن ٢١ يوما بالمديرية لانهم تستروا على خمسة أنفار قرعة من سواقط القيد ولم يقدموهم للفرز حتى حصل الطعن فى حقهم وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢١ ينايرسنة ٩٤

وعلى بخيت ناصر من أهالى ناحية العقال قبلى بمديرية أسيوط بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه قدم بلاغا كاذبا فى حق شيخ بلده باستبداله نفر قرعة وبالتحقيق ظهر كذبه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٢ ينايرسنة ٩٤

نظــارة الداخليــــه

نقل عثمان افنــدى فريد مأمور مركز سوهاج بمديرية جرجا وحســن افندى عزمى مأمور مركز الكنوز بمديرية الحدود كل منهما مكان الآخر

ونقل احمد افنــدى عبد الكريم الكاتب بقيودات مديرية القليوبيــة كاتبا بالدفترخانة مديرية بنى سويف

وعين محمد افندى محمود الفلكى الحائز لشهادة الدراســة الثانوية معاونا بمديرية البحيرة من الدرجة الخامسة تحت التجربة

وعين محمد افندى رجب من مرفوتى الحكومة معاونا بمديرية البحيره من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين احمد افندى فؤاد من المقبولين بامتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا فى بيت مال الغربية من الدرجة الرابعة تحت التجربة

وعين فايد افندى صدقى الموجود بصفة ظهورات فى بيت مال الغربيه معاونا بالقلم المذكور بصفة نهائية من الدرجة الرابعة اعتبارا من ٣٠ دسمبر سنة ٩٣

وعين محمد افنــدى محمود الموجود بصــفة ظهورات فى بيت مال مديرية الغربيه كاتبا بالقلم المذكور بصفة نهائية

وعين محمد افندى مصطفى من المقبولين بامتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا فى بيت مال مديرية البحيره من الدرجة الرابعة تحت التجربة

نظــارة الداخليــــه

مصلحة الصحة العمومية

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتــلو ناظر الداخليــة الى الست فرنشسكا فارفو القابلة والى محمد افندى فوزى الطبيب بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

قرار صادر من نظارة الاشغال العمومية

بتاريخ ٣٠ يناير سنة ١٨٩٤ نمرة ٢٣

بعد الاطلاع على المادة الثانية من قرار النظارة الصادر فى ٨ سبتمبر سنة ١٨٨٩ نمرة ٥٤٩ المشتمل على لائحة مصلحة التنظيم قد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يعين المسيو جوان بك (مدير عموم المدن والمبانى) رئيسا لمجلس التنظيم بمدينة القاهرة المنوه عنه فى المادة المذكورة

(المادة الثانية)

على حضرة مدير عموم المدن والمبانى تنفيذ قرارنا هذا — ناظر الاشغال العمومية

(محمد زكى)

نظـــارة الداخليـــه

(لائحـــة الشيالين)

(مديرية البحيره)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية البحيره عليه أن يقدم الى المديرية شهادة من شيخ معتمد يشهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضحا فيها اسمه ولقبـه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(أ) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ب) شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين

(ج) شيالون عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلدة يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوب عليها نمرة قيده بدفتر المديرية بأرقام عربية وافرنكية وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخصة

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المديرية بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من ٥٠ قرشا الى ١٠٠ قرش ميرية ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة في غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من نشرها فى الوقائع المصرية

فى ٢٥ يناير سنة ٩٤ (١٨ رجب سنة ١٣١١) مدير الجيزه

(مصطفى وهبي)

نظـارة الحربيـــــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٥

تحريرا بديوان الحربية فى ٢٩ ينايرسنة ٩٤

ترقيات ١ تصحيحا لما سبق درجة بالفقرة الاولى من الغازيتة العسكرية نمرة ١٤ الصادرة فى سنة ١٨٩٣ يعتمد ترقية كل من الضباط المذكورة أسماؤهم بعد من ٢٧ سبتمبرسنة ٩٣ وليس ٢٧ مارس كما سبق درجه

حضرة الملازم ثانى حسن افندى المفتى

« « « محمد افندى البرودى

ترقيه ٢ تصحيحا لما سبق درجه بالفقرة الثانية من الغازيته العسكريه نمرة ٢٧ الصادرة فى سنة ١٨٩٣ يعتمد ترقية الملازم ثانى محمد افندى فرج من أول اكتوبرسنة ٩٣ وليس أول يوليه كما سبق درجه

تثبيت ٣ حيث ان الملازم أول مصطفى افندى رياض التابع للبوليس قد مضى مدة التجربة على غاية ما يرام فيعتمد تثبيته فى رتبته اعتبارا من أول ينايرسنة ٩٣

استيداع ٤ يصير احالة الضباط المذكورة أسماؤهم بعد على الاستيداع كل من التاريخ الواضح قرين اسمه

حضرة اليوزباشى محمد افندى لبيب من خفر السواحل ٨ ينايرسنة ٩٤

« « على افندى رضا من البوليس ١ فبرايرسنة ٩٤

بالامر

ه . م . ل زنفل

أدجوتانت جنرال

تصحيح تصحيحا لما سبق درجه بالفقرة الثانية من الغازيتة العسكرية نمرة ٣ الصادرة فى هذا العام بدل مصطفى فؤاد يقرأ مصطفى مراد

احكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عبد النبى الشعران وعثمان دخل من أهالى طرابلس الغرب والحرمه فاطمه محمد صالح من أهالى كرداسه جيزه وعمر التويب من طرابلس الغرب وعبد المطلب محمد صالح من كرداسه جيزه وألماس أغا بدائرة البرنس حليم باشا بشبرا وعلى الدكور الخياط بالدرب الاحمر بمصر ومحمد شراره وعلى على قرطام ومحمد عمر البرانى ومحمد محمد هديب من كرداسه جيزه وعبد المجيد غراب من أوسيم جيزه بسجن كل من الثلاثة الاول سنة بدون أشغال شاقه والثلاثة الآخرين بسجن كل منهم ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة والستة الباقين كل منهم ٨٤ يوما بالاشغال الشاقة وذلك لانهم اتجروا فى الرقيق بكيفية انهم استحضروا من جهة السودان خمسة من السودانيين وأجروا بيعهم بمصر بالاشتراك مع بعضهم وصدق على ذلك نائب سعادة السردار وعفا عن مدة السجن المحكوم بها على ألماس أغا لاظهاره الحقيقة والحرمه فاطمه لكونها حاملا ونزل المدة المحكوم بها سنة الى ٣ أشهر والتى من ١٦٨ يوما الى ٨٤ يوما والتى من ٨٤ يوما الى ٤٢ يوما مع احتساب مدة السجن السابقة على صدور الحكم وذلك لطلب المرحمة من المجلس فى ١٨ يناير سنة ٩٤

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من امام حنفى الفلاح من بهواش بمديرية المنوفيه ومحمد الزهيرى الفلاح من أبو صير غربيه بالسجن مدة ٢٨ يوما بالمديرية لكون الاول قدم بلاغا كاذبا فى حق أخيه نفر القرعة بأنه اتحد مع حكيم القرز عند طلبه والثانى قدم بلاغا كاذبا فى حق نفر قرعة بأنه صار معافاته بنوع الغش وبالتحقيق ظهر كذبهما وصدق على ذلك سعادة السردار وعفا عن ١٤ يوما من تاريخ مدة الحكم الاول فى ٢٥ يناير سنة ٩٤ والثانى فى ٢٤ منه

نظارة الاشغال العموميه

تقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٣ فبراير سنة ٩٤ تعيين أحمد افندى خورشد (وهو من تلامذة المهندسخانة) ومعين ظهورات لمدة سنه واحدة من أول يناير سنة ٩٣)

نهائيا فى الوظيفة الخالية فى ترتيب ادارة عموم المدن والمبانى وهى وظيفة مهندس مساعد من الدرجة الرابعة براتب سنوى قدره ٧٢ جنيها مصريا وذلك من أول يناير سنة ١٨٩٤ والحاقه بادارة المبانى الاميريه

نظارة الداخليه

لائحة ادارية

مدير اسيوط

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية وعلى قرار نظارة الداخلية الصادر فى ١٦ ابريل سنة ٨٧ بخصوص تشكيل القومسيونات الصحيه بالمديريات والمحافظات

وبعد الاطلاع على قرار القومسيون الصحى الاستشارى بجلسته المنعقدة بديوان مديرية اسيوط فى ١٥ يوليه سنة ٩٣ القاضى بالزام الحدادين بعمل مداخن مرتفعة لدكاكينهم القاطنين بها بجهة الخضاريه ببندر اسيوط لتصاعد الدخان منها قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يلزم أن يكون ارتفاع مداخن دكاكين الحدادين ببندر اسيوط بمقدار مترين على الاقل عن أعلى المساكن المجاورة لها

(المادة الثانية)

يصير تنفيذ قرار القومسيون المتقدم ذكره وعمل المداخن على الصفة الواضحة بالمادة الاولى من هذه اللائحة من بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشرها فى الجريدة الرسمية

(المادة الثالثة)

كل من خالف أحكام هذه اللائحة يجازى بدفع غرامة من عشرين قرشا لغاية خمسين قرشا

فى ٤ فبراير سنة ٩٤ — ٢٨ رجب سنة ٣١١ (احمد جودت)

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٦

تحريرا بديوان الحربيه في ٥ فبراير سنة ١٨٩٤

ضابط انكليزى ١ حيث ان حضرة القائمقام كانتج هام بك (البريفت ماجور بآلاى الدربي) قد تمم مدة الخدمة المقررة بالجيش المصرى فيعتمد شطب اسمه من تعدادنا اعتبارا من ٣ فبراير وعلى حضرته ان يقوم للانضمام على سلاحه بانكلترا

تنقلات ٢ قد تصرح باجراء التنقلات الآتية اعتبارا من أول فبراير سنة ١٨٩٤
حضرة اليوزباشي على افندى لطيف من بوليس الحدود للبوليس
« « حسن افندى مظهر من الاستيداع «
« « احمد افندى عصمت من الاستيداع «

تنقلات ٣ تصحيحا لما سبق درجه بالفقرة السادسة من الغازيته العسكريه نمرة ٥٣ الصادرة في سنة ١٨٩٣ بدل ١٧ دسمبر سنة ٩٣ يقرأ ١٦ دسمبر سنة ٨٩٣

استيداع ٤ قد صار احالة الضباط المذكورة أسماؤهم بعد على الاستيداع كل من التاريخ الواضح قرين اسمه

حضرة اليوزباشي يوسف افندى توفيق من البوليس اعتبارا من أول يناير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي على افندى رضا من البوليس اعتبارا من أول فبراير سنة ٨٩٤

حضرة الملازم أول عبد الرازق افندى نظمى من البوليس اعتبارا من أول يناير سنة ١٨٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

نظـارة الداخليـــــه

نقل ميخائيل افندى حبشى الكاتب بقلم الضبط بمديرية البحيره وحنا افندى سلامه كاتب ضبط مركز منيا القمح بمديرية الشرقية كل منهما مكان الآخر

ونقل غبريال افندى مليك الكاتب بتحريرات قنا ومرقص موسى افندى الكاتب بتحريرات مديرية البحيره كل منهما مكان الآخر

ونقل محمد صادق افندى الارنجى المعاون بمديرية البحيره وحسن افندى خورشيد المعاون بمديرية الدقهليه كل منهما مكان الآخر

ونقل محمد افندى فاضل مأمور مركز اوسيم بمديرية الجيزه وعثمان افندى سعيد مأمور مركز دمنهور بمديرية البحيره كل منهما مكان الآخر

ونقل عبد الرحمن افندى فهمى المعاون فى بيت مال القليوبيه وحسن افندى حلمى المعاون فى بيت مال اسيوط كل منهما مكان الآخر

ونقل محمد افندى سعيد كاتب بيت مال الاسماعيلية الى وظيفة مساعد مأمور دخولية الاسماعيلية ونقل مكانه فى بيت المال محمد افندى الجارحى الكاتب بدخولية تلك الجهة

ونقل بساده افندى وانيس كاتب ضبط مركز قوص بمديرية قنا الى مديرية القليوبيه كاتبا بالقيودات

رفت كل من شاكر افندى مصطفى ومحمد افندى توفيق المعاونين المعينين بمديرية البحيره تحت التجربة

نظـارة الخارجيــــه

أرسلت وكالة دولة النمسا والمجر السياسية بلاغا لنظارة الخارجية بتاريخ ٩ فبراير سنة ١٨٩٤ تخبر به حكومة الحضرة الفخيمة الخديويه بمصادقة حكومة البرتغال على الاتفاقيات والوفاقات الآتى ذكرها المقررة بمؤتمر البريد العام بمدينة فينا فى ٤ يوليه سنة ١٨٩١ وهى

أولا اتفاق البريد العام
ثانيا الاتفاق المختص بمبادلة طرود البوسته
ثالثا الوفاق المتعلق بأعمال الحوالات
رابعا « المتعلق بمبادلة المكاتيب والعلب ذوات القيمه المقرره
خامسا « المختص بادخال الشهادات الكمركية فى أشغال البوستة الخارجيه
سادسا « المتعلق بأعمال التحصيلات
سابعا « المختص بتوسط مصلحة البوسته فى أمر الاشتراك فى الجرائد والمطبوعات الدوريه

نظـــارة الداخليـــــه

مصلحة الصحة العموميـــــة

(ناظر الداخليـــه)

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة المبنى على ماعرضته لجنة انتقاء المستخدمين بالمصلحة المذكورة قررماهوآت

تعيين فرنسيس افندى بادير بوظيفة مفتش صحة من الدرجة الرابعة بماهية ستة جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة وذلك بصفة وقتيه لمدة سنة تحريرا بمصر فى ١٢ فبراير سنة ٩٤

(رياض)

(ناظر الداخليـــه)

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة المبنى على ماعرضته لجنة انتقاء المستخدمين بالمصلحة المذكورة قررماهوآت

تعيين على افندى حسن احمد بصفة وقتية ولمدة سنة بوظيفة رسام بماهية أربعة جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة تحريرا بمصر فى ١٢ فبراير سنة ٩٤ (رياض)

نظـارة الخارجيـــــه

قررت النظارة بتاريخ ١١ فبراير سنة ١٨٩٤ تعيين محمد افندى فرغلى القائم مؤقتا باعمال كاتب من الدرجة الثانية بالقلم العربي كاتبا بتلك الوظيفة بصفة نهائية

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عقل أبو زيد من أهالى بساط غربيه وسليمان مرقص من أهالى سبك الاحد منوفيه وبغدادى أسعد منها أيضا وعلى على عبد النبي من كفر الحجازه منوفيه بسجن الاول ٢١ يوما بالمديرية وبسجن الآخرين ٢٨ يوما بالمديرية وسعادة السردار صدق على الحكم على الاول فى ٢٨ يناير سنة ٩٤ وعلى الآخير فى ٢٩ منه وعلى ماقبله فى ٣٠ منه وعفا عن ١٤ يوما من مدة سجنهم ماعدا الاول

نظـارة الحربيـــــه

الغازيتة العسكرية نمرة ٧

تحريرا بديوان الحربية فى ١٢ فبراير سنة ٩٤

ضابط انكليزى ١ حيث ان حضرة البكباشى اشبرنهام (اللفتننت بالاى الكنجس رويال رايفل) قد استعفى من وظيفته بالجيش المصرى فيعتمد شطب اسمه من تعداده اعتبارا من ١٣ فبراير سنة ٩٤ وعليه أن يقوم للانضمام على سلاحه بانجلترا

ترقيات ٢ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتية اعتبارا من ٥ فبراير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي احمد افندى راتب التابع للسوارى يكون صاغ بالسوارى لكمالة المرتب

حضرة الملازم أول بدوى افندى يوسف التابع للسوارى يكون يوزباشي بالسوارى بدل احمد افندى راتب المترقى

حضرة الملازم أول شحاته افندى كامل التابع للسوارى يكون يوزباشي بالسوارى لكمالة المرتب

تثبيت فى رتب ٣ حيث ان الضباط المذكورة أسماؤهم بعد قد أمضوا مدة التجربة على غاية ما يرام فيعتمد تثبيت كل منهم فى رتبته اعتبارا من التاريخ الواضح قرين اسمه

حضرة الملازم ثانى أمين افندى داود هاين التابع الى ١٠ جى أورطه سودانيه من أول يوليه سنة ٩٣

حضرة الملازم ثانى محمد افندى البارودى التابع للبوليس من ٢٧ سبتمبر سنة ٩٣

حضرة الملازم ثانى حسن افندى المفتى التابع للبوليس من ٢٧ سبتمبر سنة ٩٣

حضرة الملازم ثانى محمد افندى فهمى التابع الى ١٣ جى أورطه سودانيه من أول اكتوبر سنة ٩٣

حضرة الملازم ثانى محمد افندى فرج من الهجانه من أول اكتوبر سنة ٩٣

نياشين ٤ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالنياشين الآتية على كل من حضرات الضباط والموظفين المذكورين بعد

نيشان مجيدى من الدرجة الثالثة على كل من اصحاب العزة الميرآلاى بكيربك كامل والقائمقام محمد بك قدرى الموجودين بالمعاش

ونيشان عثمانى من الدرجة الرابعة على كل من حضرات البكباشى ابراهيم افندى وصفى الموجود بالاستيداع ومحمد بك بيومى وعبدالله بك عاذورى الموجودين بنظارة الحربيه

ونيشان مجيدى من الدرجة الرابعة على كل من حضرات البكباشى محمود افندى خيرالله التابع لادارة المهمات والصاغ يحيى افندى فؤاد الموجود بالاستيداع واليوزباشى محمد افندى صدقى الاركان حرب بقسم سواكن وعبدالقادر بك محمد ايه التابع للعلاجيه

تنقلات ٥ قد تصرح بنقل حضرة اليوزباشى محمود افندى حلمى من الطوبجية لادارة المهمات اعتبارا من أول يناير سنة ٩٤

استيداع ٦ قد أحيل كل من الضباط المذكورة أسماؤهم بعد على الاستيداع اعتبارا من التاريخ الواضح قرين اسمه

عزتلو القائمقام مصطفى بك صادق من البوليس اعتبارا من ١٦ اكتوبر سنة ٩٣

حضرة اليوزباشى ابراهيم افندى عزمى من البوليس اعتبارا من ١٠ اكتوبر سنة ٩٣

حضرة اليوزباشى محمد افندى كامل من البوليس اعتبارا من ٥ سبتمبر سنة ٩٣

معاش ٧ قد أحيل حضرة الملازم أول محمد افندى جميل التابع للبوليس على المعاش اعتبارا من أول يناير سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخلية)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ١٩ يونيه سنة ١٨٩٣ بشأن تنظيم مجلس الصحة البحريه والقورنتينات المصرية

وبعد الاطلاع على الملحق الرابع لوفاق البندقيه الحاصل فى ٣٠ يناير سنة ١٨٩٢

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصرية الصادر فى جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ فبراير الجارى

وبناء على طلب رئيس ذلك المجلس قرر ما هو آت

يعين خفراء صحيين مكلفين بتعهد ملاحظة وتنفيذ الوسائل الصحية الجارى تطبيقها فى القنال وفى عيون موسى طبقا للنصوص الملحقة بالامر العالى السالف الذكر هؤلاء الآتية أسماؤهم بعد وذلك من تاريخ أول يونيه المقبل

بروسار هنرى

جودرين فريدرى

هيليفلد شارل

كبى فنست

بجسيللى بير

بيرليك أنطوان

ربانى سليمان

روكليو دفروا

سلفاتورى فريدرى

شوكاتوس كونستنتين

تحريرا بالقاهرة فى ١٨ فبراير سنة ١٨٩٤ (رياض)

نظـــارة الداخليـــــــــه

أحيل على المعاش حنا افندى سلامه الكاتب بقلم الضبط بمديرية البحيره لعـدم لياقته للخدمة من جهة الصحة

نقل محمود افندى شريف المعاون بمديرية الدقهليه واحمد افندى عزت المعاون بمديرية المنيا كل منهما مكان الآخر

ونقل عبد الفتاح افندى على الكاتب فى قلم بيت المال بمديرية أسيوط ومحمد افندى ثابت الكاتب فى قلم تحريرات المديرية المذكورة كل منهما مكان الآخر

ونقل محمد افنـدى توفيق الكاتب بتحريرات مديرية الشرقيــه وابراهيم افنـدى سرى الكاتب بمركز منيا القمح كل منهما مكان الآخر

ونقل حنا افندى عبد الملك الكاتب بالقيودات ومحمد افندى بيومى الكاتب بالحسـابات بمديريه الشرقيه كل منهما مكان الآخر

وعين محمد افنـدى أمين من المقبولين فى امتحانات اللجنة المسـتديمة الملغاة معاونا بمديرية البحيره من الدرجة السابعة تحت التجربة

وصرح بامتداد اجازة حضرة وكيل مديرية المنوفيه بمدة شهر من ١٩ فبراير سنة ٩٤

نظارة الاشـــــــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العموميه بتاريخ ١٥ فبراير سـنة ١٨٩٤ رفت محمد افنـدى الحولى محزنجى مصلحة الرى بالمنيا من ١٥ فبراير الجارى وذلك لجهله وعدم لياقته

نظـارة الداخليـــــة

(لائحة الشيالين)

(مديرية بنى سويف)

(مدير بنى سويف)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية بنى سويف عليه أن يقدم الى المديرية شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأنه يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واعطائهم اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة
ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

ا – شيالون مستخدمون بالمصالح

ب – « عند أشخاص خصوصيين

ج – « عموميون

ويترتب شيخ لعموم الشيالين فى كل بندر أو جهة يوجد فيها شيالون مع تعيين العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى ترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال ان يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوباً عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بأرقام عربية وافرنكية وعليه أيضاً ان يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه ان يبلغ المديرية عن ذلك حالاً وهي تصرف له غيرها بعد ان تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ ان يحفظ دفتراً يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمره المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه ان يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص وعليه أيضاً ان يقدم كشفاً شهرياً للمديريه بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقاً بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وهذا الدفتر يجب ان يكون بمقتضى الاورنيك الذي يصرف من المديريه

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين ان يحفظ دفتراً على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يومياً أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها

وعليه ان يضع ختمه يومياً بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشاً الى مائة قرش ميري ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون ان يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة في غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى ٥٠ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من نشرها فى الوقائع المصريه

صدر بسراى المديرية بنى سويف فى ٣١ ينايرسنة ١٨٩٤ - ٢٤ رجب سنة ١٣١١

(حسن حسنى)

نظارتا الاشغال العمومية والداخلية

(قرار ادارى)

ناظرا الداخلية والاشغال

حيث ان التأخير فى حصاد الذره الصيفى الذى يزرع فى بعض أراضى الحياض فى الوجه القبلى ينشأ عنه فى أغلب الاعوام تأخير فتح الترع المعدة لامداد تلك الحياض بالمياه الحمراء مع أنه يجب فتح تلك الترع عندما يبلغ الفيضان درجة الرى

وحيث انه من الوجوب تعيين حد لهذا الامر منعا لحرمان الحياض من تلك المياه فى مبادى الفيضان اذ ليس من العدل أن تحرم جميع أراضى أحد الحياض هذه الفائدة بسبب ان جزأ منها مزروع زراعة صيفية متأخرة

وبعد الاطلاع على آراء حضرات مفتش عموم رى قبلى ومديرى الوجه القبلى وبناء على ماعرضه علينا جناب وكيل نظارة الاشغال العمومية قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

كافة الترع المعدة لامداد الحياض بالمياه الحمراء فى مديريات بنى سويف والمنيا واسيوط وجرجا وقنا والحدود تفتح فى فيضان سنة ٩٤ فى اليوم العاشر من شهر أغسطس

(المادة الثانية)

يجب على من يريدون أن يزرعوا زراعة صيفية داخل الحياض أن يراعوا فى زرعها ذلك الميعاد بحيث يتم نضجها وحصادها واخلاء الحياض منها بالكلية قبل الميعاد المذكور والافلا تكون الحكومة مسؤلة بأى وجه كان عما يلحقها من التلف بسبب اطلاق المياه بالحياض

(المادة الثالثة)

على حضرات مفتش عموم رى قبلى ومديرى بنى سويف والمنيا واسيوط وجرجا وقنا والحدود تنفيذ قرارنا هذا

صدر بالقاهره فى ١٩ فبراير سنة ١٨٩٤ – ١٣ شعبان سنة ١٣١١

ناظر الاشغال العموميه (محمد زكى) ناظر الداخليه (مصطفى رياض)

نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على المواد (١٣ و ١٤ و ١٧ و ٤٠) من قانون الانتخاب الصادر بتاريخ ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٠٠ الموافق أول مايو سنة ١٨٨٣ وعلى المادة (٤١) من القانون النظامى الصادر فى التاريخ المذكور

ونظر الوفاة المرحوم محمد بك أبى جبل المنتخب (بفتح الخاء) المندوب عن قسم الدرب الاحمر والعضو المندوب أيضا للجمعية العمومية عن مدينة المحروسة

ولكونه من اللازم الشروع فى انتخابات تكميلية لانتخاب منتخب (بفتح الخاء) مندوب عن القسم المذكور وعضو مندوب للجمعية العمومية عن مدينة المحروسة بدلا عن المتوفى المذكور قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

منتخبو قسم الدرب الاحمر مدعوون للاجتماع بديوان محافظة مصر فى يوم السبت ١٨ ش سنة ١٣١١ الموافق ٢٤ فبراير سنة ١٨٩٤ بعد شروق الشمس بساعة واحدة الى قبل الغروب لانتخاب المنتخب (بفتح الخاء) المندوب عن القسم المحكى عنه

(المادة الثانية)

المنتخبون (بفتح الخاء) المندوبون عن أقسام مدينة المحروسة هم مدعوون للاجتماع أيضا بديوان المحافظة يوم الاثنين ٢٧ شعبان سنة ١٣١١ الموافق ٥ مارس سنة ١٨٩٤ بعد شروق الشمس بثلاث ساعات لانتخاب عضو للجمعية العمومية عن تلك المدينه

(المادة الثالثة)

يكون اجراء انتخاب العضو المندوب للجمعية العمومية بالكيفية والشروط المقررة لانتخاب أعضاء مجالس المديريات مع مراعاة التعديلات المبينة فى المادة الثالثة من الامر العالى الصادر بتاريخ ١٣ القعدة سنة ١٣٠٠ (١٥ سبتمبر سنة ١٨٨٣)

(المادة الرابعة)

على محافظ مصر تنفيذ هذا القرار

صدر فى يوم ١٣ شعبان سنة ١٣١١ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٨٩٤ (رياض)

وقد تعين حضرة محمد افندى خورشيد من معاونى النظارة لحضوره يوم انتخاب المندوب عن قسم الدرب الاحمر

وتعين حضرة نقولا بك جبارة باشمعاون النظارة مندوبا عن دولة الناظر فى لجنة انتخاب العضو المندوب للجمعية العمومية عن مدينة المحروسة

بدلا عن المرحوم محمد بك أبى جبل

وقد أبلغ هذا القرار وتلك التعيينات الى محافظة مصر

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٠٥

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على الكتابة المقدمة من حضرة محمد افندى توفيق البكباشى بالقسم الطبى الواردة للنظارة مع افادة نظارة الحربية المؤرخة ٢٧ دسمبر سنة ١٨٩٣ نمرة ٥٤ الذاكر بها انه تمم دراسة الطب بالمدرسة الطبية ويلتمس تحرير شهادة نهائية باسمه

وبعد الاطلاع على الشهادة المحررة من مدرسة الطب الواردة مع افادة سعادة ناظرها المؤرخة ٣ رجب سنة ١٣١١ (١٠ يناير سنة ١٨٩٤) نمرة ٧ الدالة على ان حضرة محمد افندى توفيق المذكور تمم الدراسة فى علوم الطب فى سنة ١٢٩٣ هجريه (قررنا ما هو آت)

(المادة الاولى)

يعطى الى حضرة محمد افندى توفيق المذكور شهادة نهائية فى علوم الطب

(المادة الثانية)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٥ شعبان سنة ١٣١١ — ١١ فبراير سنة ١٨٩٤ (رياض)

نظـــارة الداخليـــــه

مديرية الدقهليـــه لائحة الشيالين

(مدير الدقهليـــه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل أن يتعاطى صناعة شيال فى مديرية الدقهلية عليه أن يقدم للمديرية شهادة من شيخ الطائفة المعتمد يتعهد بها بان يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

أولا شيالون مستخدمون بالمصالح

ثانيا « عند أشخاص خصوصيين

ثالثا « عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلد يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوب عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بأرقام عربية وافرنكية وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ شيالين أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المخصصة لكل منهم وعليه أيضا أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص وعليه أيضا ان يقدم كشفا شهريا الى بوليس المركز التابع اليه بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وعلى المركز أن يبعثه للمديرية بوقته وهذا الدفتر يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

وعلى كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك لنفسه ليقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير حائزين التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشرها

صدر بسراى المديرية بالمنصورة فى ٥ فبراير سنة ٩٤ (خليل عفت)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من محمد عامر من أهالى الجالو بطرابلس الغرب والحاج حاد السودانى من عربان أولاد سليمان بمديرية الجيزه بسجن الاول ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة والثانى ١١٢ يوما بالاشغال الشاقة أيضا لتجاريهما على ادخال رقيق بالقطر المصرى وقد صدق على ذلك سعادة السردار فى ١٣ فبراير سنة ٩٤ مع احتساب مدة السجن من ٩ نوفمبر سنة ٩٣

نظـارة الحقانيـــــه

(نحن ناظر الحقانيه)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ٧ دسمبر سنة ٩٢ بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٣٠ يوليه سنة ١٨٩١ بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات فى دائرة محكمة اسكندريه الاهليه قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تشكل محكمة جزئية بايتاى البارود وتشمل دائرة اختصاصها مراكز الدلنجات والنجيله وشبراخيت

(المادة الثانية)

باقى المحاكم المشكلة بمقتضى القرار الصادر فى ٣٠ يوليه سنة ٩١ السالف ذكره تستمر كما هى بمراعاة التعديل الوارد بهذا القرار

(المادة الثالثة)

يكون العمل بمقتضى هذا القرار من ١٤ مارس سنة ٩٤

تحريرا فى ٢٠ فبراير سنة ٩٤ ناظر الحقانيـــه

(احمد مظلوم)

نظارة الداخليـــــه

بناء على الرأى المعطى من المجلس المخصوص قررنا ناظر الداخلية ما هو آت

ايقاف حسين افندى عبد المطلب مأمور مركز الدلنجات ثلاثة أشهر بدون ماهية

ورفت محمد افندى حسن المعاون بمركز العطف

وذلك لانه سماعاتنا أطيانا بناحية مربناى متأخر اعليها أموال أميرية وقرر اضعفها وعدم امكان تحصيل الاموال فظهر بعد امكان تحصيل معظم الاموال المذكورة وهذا الجزاء بحسب عمل كل منهما وسوابقه

ولما كان حسن افندى وصفى وكيل المديريه له عمل فى هذه المسألة وظاهر انه أهمل فيها فقد قرر دولة الناظر أيضا انذاره

نظـارة الداخليـــه

نقل سليم افندى طه المعاون بمديرية الحدود الى مديرية البحيره

وعين ابراهيم افندى شوقى من مرفوتى الحكومة كاتبا فى بيت مال مديرية الشرقيه من الدرجة الرابعة تحت التجربة

وعين محمد افندى شوقى من مرفوتى الحكومة كاتبا للضبط بمركز قوص بمديرية قنا من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين محمد افندى حلمى من مرفوتى الحكومة معاونا بمديرية الحدود من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين محمد افندى على من مرفوتى الحكومة كاتبا فى بيت مال بمديرية القليوبية من الدرجة الرابعة تحت التجربة

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

اعتبارا من هذا اليوم يسمح لواردات سوس و بيزرت وتونس بحرية الجواز الى الديار المصريه

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٢ فبراير سنة ٩٤ القائم بأعمال الرئيس
(الدكتور اردوان)

نظـــارة الداخليـــــه

مديرية المنيا لائحة الشيالين

(مدير المنيا)

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية المنيا عليه أن يقدم الى المديرية شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضح فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة

ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

شيالون مستخدمون بالمصالح

شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين

شيالون عموميون

ويترتب بكل بندر أو بلدة يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين فيها مع العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى ترى لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوب عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بأرقام عربية وافرنكية

وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديريه

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديريه عن ذلك حالا وهي تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمره المتسلسله المخصصة لكل منهم وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المديريه بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذي يصرف من المديريه

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم احد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى

ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة في غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أونهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من نشرها في الوقائع المصريه

تحريرا في فبراير ١٨٩٤ - شعبان سنة ١٣١١ (احمد خيرى)

نظارة الحربيه

الغازيتة العسكريه نمرة ٨

تحريرا بديوان الحربية في ١٩ فبراير سنة ٩٤

تعيين ١ قد شمت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية وصدر النطق العالى بتعيين سعادة اللوا السير ادوارد زهراب باشا وكيلا لنظارة الحربيه اعتبارا من ١٥ فبراير سنة ٩٤

ضابط انجليزى ٢ حيث ان الفتننت فيشر التابع لآلاى وست يوركشاير قد حضر لمصر من الهند يوم ٨ الجارى فصار درجه ضمن تعداد الجيش المصرى برتبة بكباشى من ذلك التاريخ بدلا عن الفتننت فتس كليرنس الذى صار انفصاله وعين الخدمة في ٩ بجى أورطه سودانيه

ضابط انجليزى ٣ حيث ان حضرة القائممقام هكمان بك ح . ن . ا . (السابق بآلاى ورسيستر) قد قضى المدة المقررة للخدمة بالجيش المصرى فصار شطب اسمه من تعداده اعتبارا من ٢١ فبراير سنة ٩٤ وعليه أن يقوم للانضمام على سلاحه بانجلترا

ترقيات ٤ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتية اعتبارا من تاريخه
سعادة الميرآلاى واللوا المحلى لويد باشا ح . ن . ا . يكون لوا
عزتلو القائمقام مكسويل بك ح . ن . ا . مساعد كاتم أسرار حربيه يكون ميرآلاى
عزتلو القائمقام ديفد بك قومندان ١٠ جى أورطه سودانيه يكون ميرآلاى
عزتلو القائمقام لويس بك مساعد أدجوتانت جنرال بالسرادريه يكون ميرآلاى
عزتلو القائمقام عبد الغنى بك فؤاد قومندان ٨ جى أورطه بياده يكون ميرآلاى
حضرة البكباشى هيبت التابع الى ١ جى أورطه بياده يكون قائمقام
« « سدنى التابع للهجانه يكون قائمقام
« « يوسف افندى خلوصى التابع الى ٣ جى أورطه بياده يكون قائمقام

تثبيت فى الرتب ٥ حيث ان الضباط المذكورة أسماؤهم بعد قد أمضوا مدة التجربة المقررة على غاية مايرام فيعتمد تثبيت كل منهم فى رتبته اعتبارا من التاريخ الواضح قرين اسمه
حضرة البكباشى سيد افندى ماجد أركان حرب سواكن من ١٩ اكتوبر سنة ١٨٩٣
حضرة البكباشى احمد افندى خلوصى التابع الى ٧ جى أورطه بياده من ١٩ اكتوبر سنة ٩٣
حضرة البكباشى حسين افندى شريف التابع للسوارى من ١٩ اكتوبر سنة ٩٣
حضرة البكباشى محمود افندى حسنى التابع الى ٨ جى أورطه بياده من ١٩ اكتوبر سنة ٩٣

حضرة البكباشى محمد افندى رأفت التابع الى ٦ جى أورطه بياده من ١٩ اكتوبر سنة ١٨٩٣

حضرة الصاغ مرسى افندى فهمى التابع الى ٣ جى أورطه بياده من ١٩ اكتوبر سنة ١٨٩٣

حضرة الصاغ يوسف افندى سرى التابع الى ١٣ جى أورطه سودانيه من ١٩ اكتوبر سنة ١٨٩٣

حضرة الصاغ حسن افندى حلمى أركان حرب الحدود من ١٩ اكتوبر سنة ٩٣

حضرة اليوزباشى حسين افندى راجى التابع الى ١ جى أورطه بياده من ٢٤ اكتوبر سنة ١٨٩٣

تعينات وتنقلات ٦ قد تصرح باجراء التعيينات والتنقلات الآتى بيانها بعد اعتبارا من تاريخه

عزتلو الميرآلاى ديفدبك يكون مساعد أدجوتانت جنرال بالسردارية بدلا عن عزتلو الميرآلاى لويس بك

عزتلو الميرآلاى لويس بك يكون رئيس أركان حرب الحدود

عزتلو الميرآلاى عبد الغنى بك فؤاد يكون قومندان كوركسو

عزتلو القائمقام هيجت بك يكون قومندان ١ جى أورطه بياده بدلا عن عزتلو القائمقام زين بك ح . ن . ا

عزتلو القائمقام سدنى بك يكون قومندان ١٠ جى أورطه سودانيه بدلا عن عزتلو الميرآلاى ديفدبك

القائمقام يوسف بك خلوصى يكون قومندان ٨ جى أورطه بياده بدلا عن عزتلو الميرآلاى عبد الغنى بك فؤاد

حضرة البكباشى طودوى يكون قومندان الهجانه

وينقل حضرة البكباشى أوكونل التابع الى ١٣ جى أورطه سودانيه للهجانه

وحضرة اليوزباشى عبد الرحيم افندى زكى التابع الى ٥ جى أورطه بياده لوظيفة ملكية بمديرية الحدود تبع نظارة الحقانية

استيداع ٧ قد صار احالة الضباط المذكورة أسماؤهم بعد على الاستيداع كل من التاريخ الواضح قرين اسمه

عزتلو الميرآلاى محمد بك عوض التابع لادارة القرعة العسكرية من ١٩ فبراير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشى حسن افندى فوزى التابع للبوليس من أول فبراير سنة ٩٤

بالامر
هـ . م . لوبندل
أدجوتانت جنرال

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من ضرار حسن وجلال عيسى شيخين بناحية دكران بمديرية أسيوط بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانهما تستراعلى أنفار قرعة واستبدلا نفرا بآخر وقت الفرز وادخلا الغش على المجلس فى معافاة خمسة أنفار بحالة غير قانونية وصدق على ذلك سعادة السردار فى أول فبراير سنة ٩٤

وعلى حمد احمد من أهالى جرزه جيزه بالسجن ٥٦ يوما لانه طعن زورا فى حق عمدة بلده بأخذه مبلغ خمسة جنيهات رشوه من والد نفر قرعة وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ٢٨ يوما فى ٥ فبراير سنة ٩٤

وعلى احمد ابراهيم الملاح من أهالى كفر الشيخ غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه قدم بلاغا كاذبا فى حق مشايخ بلده بانهم متسترون على اسماعيل محمد المزين واخوته وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٤ يوما فى ٦ فبراير سنة ٩٤

وعلى محمد حسنين عبيد ومن اسطنها منوفيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق نفر قرعة بانه عوفى بصفة كونه مجاورا بالازهر مع انه مأذون شرع ومن التحقيق ظهر انه أعفى بشهاده من الجامع الازهر وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٤ يوما من مدة السجن فى ٦ فبراير سنة ٩٤

نظـارة الاشـــغال العموميـــه

قد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٩ يناير سنة ١٨٩٤ بالعلاوات الآتية الى مهندسى وكتاب المدن والمبانى الآتية أسماؤهم

درجات ورواتب جديده	مقدار العلاوه	درجات ورواتب حاليه	أسماء مصالح المدن والمبانى	وظائف	أسماء
جنيه	جنيه مصرى	جنيه			
درجه ثانيه ١٤٤	٣٦	درجه ثالثه ١٠٨	ادارة المبانى	مهندس مساعد	محمد افندى كريم
» ثالثه ١٠٨	١٢	» رابعه ٩٦	مدينة سوهاج	» »	عمر افندى محمد
» » ١٠٨	١٢	» » ٩٦	» بنى سويف	» »	محمد افندى لبيب
» » ٩٦	١٨	» » ٧٨	» بورسعيد	» »	ابراهيم افندى شعبان
» رابعه ٩٦	٢٤	» » ٧٢	ادارة المبانى	» »	محمد افندى مختار
» » ٧٢	١٢	» » ٦٠	» »	» »	محمد افندى سليمان
» خامسه ١٦٨	٢٤	» خامسه ١٤٤	» »	كاتب	احمد افندى محمد
» » ١٢٠	٢٤	» » ٩٦	» »	»	سليم افندى ورده
» » ١٠٨	١٢	» » ٩٦	مدينة القاهره	»	الفريد افندى بولاد
» سادسه ٧٢	١٢	» سادسه ٦٠	» اسيوط	»	قرنان افندى سعود
» » ٧٨	١٢	» » ٦٦	» بورسعيد	»	حسين افندى على
» » ٧٨	٠٦	» » ٧٢	ادارة المبانى	»	احمد افندى محمد
» » ٨٤	٠٦	» » ٧٨	مدينة القاهره	»	احمد افندى صادق
» » ٦٠	٠٦	» » ٥٤	» السويس	»	مرسى افندى وحيد
» » ٧٢	٠٦	» » ٦٦	» القاهره	»	سلامه افندى مظهر

نظـارة الاشـــغال العمومية

قد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٨ فبراير سنة ٩٤ بالعلاوات والترقيات الآتية الى المستخدمين فى ترتيب قسم الادارة الآتية أسماؤهم وذلك من أول يناير سنة ١٨٩٤

درجات ورواتب جديده	مقدار العلاوه	درجات ورواتب حاليه	وظائف	أسماء
		(قسم الوظائف الكبيره)		
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى		
درجه أولى ٦١٢	٣٦	درجه أولى ٥٧٦	رئيس قسم الاداره	حضرة فريد بك بازوغلى
» ثانيه ٤٤٤	٢٤	» ثانيه ٤٢٠	رئيس قلم افرنكى	حضرة نجيب بك بحرى
» ثالثه ٢٧٦	١٢	» ثالثه ٢٦٤	مترجم	المسيو هنرى رومبو
		(قسم الوظائف الصغيره)		
درجه خامسه ٩٦	١٢	درجه سادسه ٨٤	كاتب	عبد القادر افندى نور
» » ١٤٤	١٢	» خامسه ١٣٢	»	رمضان افندى محمد
» سادسه ٧٢	١٢	» سادسه ٦٠	»	حسن افندى فرغلى

وعلى سيد محمد تمساح من أنفار فرعمبيت القائجيزه بالسجن ٨٤ يوما بالمديريةلانه عند فرزه ادعى المرض بقصد بذلك تخلصه من الخدمة العسكرية وسعاده السردار صدق على الحكم وعفاعن ٢٨ يوما فى ٨ فبراير سنة ٩٤

وعلى كل من عثمان على سلامه العمده السابق بناحية شبراباص منوفيه وابراهيم حماد شيخ سابق بها بالسجن ١٤ يوما بالمديريه لانهما تستراعلى ٣١ نفرا الى ان حصل الطعن فى حقهما وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٣ فبراير سنة ٩٤

نظـارة الداخليـــه

زيد فى مرتب كل من ستاتى أسماؤهم بعد جنيه واحد شهريا اعتبارا من أول يناير سنة ٩٤ وهذه أسماء حضراتهم وكلهم من موظفى نظارة الداخليه

محمد افندى فهمى من كتبة قلم بحرى

خالد افندى فهمى ملاحظ قلم القيودات

محمد افندى على كاتب قيد الوارد

حامد افندى على كاتب قيد الوارد

عبد الكريم افندى سيد احمد كاتب قيد الوارد

محمد افندى حسن كاتب قيد الصادر

محمد افندى راغب كاتب قيد غير الرسمى والتلغرافات

حسن افندى رأفت كاتب توزيع الاوراق

نظـارة الداخليـــه

مصلحة الصحه العموميه

بناء على قرار دولتلو ناظر الداخليه موافقة لما عرضه مدير عموم مصالح الصحه قد تصرح الى الموسيو باتاليا فرانسسكو حكيم اسنان بتعاطى صناعته بالقطر المصرى فى ٢٥ فبراير سنة ٩٤

نظارة الاشغال العموميه

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٢ فبراير سنه ١٨٩٤ نقل المسيو لانجلى (مدير أعمال) من تفتيش رى القسم الرابع الى تفتيش رى القسم الثانى وذلك بدلا من المسيو كايفتن الذى تقرر نقله الى ادارة عموم مباحث الخزانات

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢١ فبراير سنة ٩٤ احالة عبد الفتاح بك صبرى (باشمهندس درجه أولى بادارة الاعمال بجرجا) على المعاش وذلك من أول مارس المقبل

نظارة المعارف العموميه

بناء على ماقرره القومسيون الطبى بادارة الصحة صار رفت الشيخ محمد العجورى معلم الصبيان بمدرسة عباس التى هى من مكاتب الاوقاف لغاية شهر فبراير سنة ٩٤ بالاحالة على المعاش

مجلس شورى القوانين

صرح لحضرة محمد افندى الحسينى من كتبة المجلس باجازة اعتيادية خمسة عشر يوما يقضيها داخل القطر من ٢٦ فبراير الجارى

مديرية الغربيه

بيان العلاوات التى أعطيت الى المستخدمين المبينة أسماؤهم بهذا من أول يناير سنة ٩٤

جنيه		
١	على افندى ابراهيم	معاون بمركز المندوره
١	رزق الله افندى بدوى	كاتب « «
١	عبده افندى رزق	« « «
١	جرجس افندى حنين	« « «
١	حنا فندى غبريال	« « زفتى
١	مينا فندى فرج	« « بلاد الارز شرقا

جنيه		
١	محمد افندى محفوظ	كاتب بمركز بلاد الارز شرقا
١	توما افندى جرجس	» » »
١	فانوس افندى عبد السيد	» » بلاد الارز غربا
١	مرقص افندى بادير	» » بيله
١	مسيحه افندى تادرس	» » بيله
١	محمد افندى عبد الحاكم	» » المحله
١	غبريال افندى مرجان	» » المحله
١	مسيحه افندى منقريوس	» » السنطه
١	ابراهيم افندى خليل	» » كفر الشيخ
١	ميخاييل افندى بطرس	» » »
١	عوض افندى ابراهيم	» بتحصيلات بندر طنطا
١	واصف افندى جرجس	» » المحله
١	ابراهيم افندى رفعت	» بمأمورية البراس
١	اسطفانوس افندى مرجان	» بقلم التحريرات بالمديريه
١	مسيحه افندى جرجس	» »
١	حبشى افندى سمعان	» »
١	ميخاييل افندى جرجس	» »
١	احمد افندى السعدى	» »
١	محمود افندى حسن المنصورى	» »
١	حسن افندى حسنى	» »
١	ابراهيم افندى يوسف	» بقلم الايرادات بالمديريه
١	ميخاييل افندى شنوده	» »
١	ميخاييل افندى رزق	» »
١	ميخاييل افندى صليب	» »
١	ميخاييل افندى اسحاق	» »
٣١		

٦ قير

قرار من نظـــارة الداخليه

(ناظر الداخليـــه)

بعد الاطلاع على مداولة القومسيون البلدى الاسكندرى بتاريخ ٣١ ينايرسنة ١٨٩٤ بشأن مدة قيام وكيله بالاعمال

وبما انه لايوجد نص يحدد تلك المدة سواء فى الامر العالى الصادر بتاريخ ٥ ينايرسنة ٩٠ بتشكيل القومسيون البلدى أو فى قرار النظارة الصادر فى ١٨ مارس من تلك السنة ببيان نظامه

وحيث انه مع ذلك يقتضى ملاحظة ان الوكيل ينتخب بواسطة أعضاء القومسيون بالاغلبية المطلقة طبقا للمادة الثانية عشرة من الامر العالى المذكور قبلا قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

تكون مدة قيام وكيل القومسيون البلدى الاسكندرى بأعماله سنتين

وتحصل الانتخابات فى أول اجتماع للقومسيون عقب تجديد الاحد عشر عضوا الحاصل كل سنتين

واذا خلت وظيفة الوكيل قبل مضى السنتين فالوكيل الجديد الذى ينتخب تنتهى مدته حين تمام تينك السنتين

(المادة الثانية)

يحصل الانتخاب عن مدة السنتين اللتين كانت بدايتهما فى شهر يناير الماضى فى أول اجتماع بعد نشر هذا القرار

تحريرا بمصر فى ١١ فبرايرسنة ١٨٩٤ (رياض)

نظارة الحقانيه

ترجمة تقرير عن المحاكم الاهلية لسنة ١٨٩٠ — ١٨٩٣ —

انى لم أقدم فى السنة الماضية تقريرا لان التقرير الاحصائى للنائب العمومى كان تقريرا مهما أوضح وضوحا كافيا التقدم والنجاح اللذين حصلا فى المحاكم الاهلية ولان بقية فروع ادارة القضاء لم تكن تستدعى تنويها خاصا

أما هذه السنة فيصح لى أن أعرض الملاحظات الآتية على مجلس النظار

لما جئت مصر فى سنة ١٨٩٠ وجدت المحاكم الاهلية قد أنشئت حديثا على قواعد قوانين المحاكم المختلطة الا أن هذا النظام كان بعضه قد اعوج عن طريق النجاح فكانت تلك المحاكم محتاجة دائما الى المساعدة والمعاونة وبالاخص الى اتساع نطاقها ومن هذا الوقت قد اشتغلت أنا ونظارة الحقانية والقضاء بالاتفاق وان كان قد حصل فى بعض الاوقات قليل من الاختلاف فى الفكر الا انه لم يكن غرضنا عموما الا تأسيس هيئة قضائية قويه فكانت نتيجة هذا الاتحاد تحسين ثابت ونام فى النظام الذى مع ذلك لم تمكنا نشأته الحديثة العهد جدا أن نهنئ أنفسنا بوصوله للغاية المطلوبة

وقد جارينا المثل القائل (اعمل ولكن رويدا رويدا) تلك كانت خطتنا التى سلكناها وفى الواقع اننا لم ننهج طريقة شديدة بل اكتفينا بتوسيع الطريقة المتبعة

وهنا يجدر بي أن أبدأ الآن بالكلام على ما حصل من الاعمال ولاجل أن يكون البيان الذى أقدمه عن هذه الاعمال تاما ينبغى أن أشير الى بعض نقط كنت تكلمت عنها فى تقريرى الذى قدمته من عهد سنتين

فأول ما يحتاج اليه كل نظام قضائى متين تربية قضائية مكينة لكل من ينتظم فى سلك ذلك القضاء ولا ينبغى أن يقتصر القضاة على معرفة القوانين التى يطبقونها فقط بل يجب عليهم أن يكونوا عالمين بالمبادئ العمومية للشرائع التى تأسست عليها القوانين والنظام القضائى لكل البلاد المتمدنة وهذه لم تكن حالة معظم القضاة الموظفين حين مجيئى

فكان علينا اذن أن نؤدى واجبين الاول فصل الاعضاء الذين لم يكونوا مستعدين بقدر الامكان للقيام بواجباتهم وهذا ما صنعناه بثبات قوى ولكن شيأ فشيأ فلم نحول قاضيا على المعاش الا اذا وجدنا لدينا من يقوم مقامه أحسن وأجدر منه وعمل هذه التنقية لم ينته تماما للغاية الآن ولكنه تقدم لدرجة صار معها غالب القضاة اليوم محرزين للصفات المطلوبة التى تمكنهم من القيام لتأدية واجباتهم بكل شرف ولذلك كان القضاء الى الآن لم يصل الى الغاية التى يمكن معها أن يمنح عموم أعضائه حق عدم قابلية العزل الواجب الثانى هو احياء مدرسة الحقوق الحالية واعطاؤها روحا جديدة لا تنا نعتبرها ينبوعا تنبث منه رجال القضاء فى المستقبل

وقد اتحدت معنا نظارة المعارف العمومية فى تحقيق هذا العمل وأقرت الحكومة المصرية فى الحال الحاضرة بضرورة وجود رئيس أوروبى فيه كمال الاستعداد لتأدية هذه المأمورية وقد ساعدنا الحظ اذ وجدنا ما كنا نطلبه فى شخص الموسيو تستو الذى ضحى مهنته الدراسية فى فرنسا بقبول رئاسة مدرسة الحقوق

فرتب التعليم فيها ترتيبا جديدا فأصبح اليوم امتحان الدخول والامتحانات السنوية والامتحان النهائى للاستحصال على شهادة فى القوانين (دبلومة) أصعب بكثير من قبل وصار يغرس فى أذهان طلابها المبادئ ولا يقتصر فقط على نصوص الشرائع وأضحى التعليم فيها مقصودا به تثقيف أذهانهم وتوسيع قرائحهم بعد ان كان أولا قاصرا على تنمية ذاكرتهم وكما تدرس فيها الشريعة الاسلامية كذلك تدرس فيها القوانين الفرنساوية والقانون الرومانى وانا نميل لتفضيل طلاب هذه المدرسة بحكم الطبيعة على غيرهم على ان الذين حصلوا على شهادات من أوروبا لا نبعدهم بالمرة وقد أصبحت اليوم تلك المدرسة مرغوبا فيها حتى صار عدد طلابها اليوم ضعفه فى سنة ١٨٩٠ كذلك نظم الموسيو تستو دروسا ليلية ومع ذلك فانى لم أقصد بهذا أن أقول ان طريقة التعليم والتربية وصلت الآن لحد الكمال وانما قد حصل نجاح عظيم بالنسبة للماضى

وأرى من الضروري ان يدخل فيها اصلاح مهم وهو وجوب ان تكون مرتبات أساتذتها كافية حتى تكون وظيفة المعلم مرغوبا فيها لذاتها وحتى لا تكون معتبرة فى المستقبل أشبه بعمل عرضى يتخذ وسيلة يتدرج بها الى المحاماة أو سبيلا للوصول لوظائف القضاء

وقد كانت طريقة انتخاب القضاة محتاجة أيضا للتعديل لتطابق القاعدة المشهورة وهى على قدر قيمة القضاة تكون قيمة القوانين وهذا المبدأ لم يكن مرعى الاجراء قبل سنة ٩٠ وفى الواقع قد كان عين سواء فى محكمة الاستئناف أو المحاكم الابتدائية قضاة كانوا خلوا عن المعارف المطلوبة وفى السنتين الاوليين لم نعمل لائحة لانتخاب القضاة ولكن قبل أن نقرر بقينا كالمستشير كل من كان فى وسعه أن يرشدنا الى انتخاب أحسن مرشح ولم يكن لنا من رائد فى تلك الانتخابات سوى الاهلية والكفاءة

وحيث ان مدرسة الحقوق قد ثبتت الآن أصولها ويمكن الوثوق بأنها تخرج فى المستقبل بانتظام عددا من الشبان المتشرعين لذلك قد وضعنا لائحة لقبول وترقية القضاة يمكن تلخيصها بما يأتى

(أولا) المرشحون الحائزون لشهادة من أوروبا يجب عليهم أن يؤدوا امتحانا فى الشريعة الاسلامية واللغة العربية

(ثانيا) الذين لم تتوفر فيهم الشروط المقررة فى اللائحة يمكن تعيينهم لاستعدادهم الاستثنائى مرة فى كل ثلاث مرات

(ثالثا) كافة التعيينات والترقيات تقررها لجنة مشكلة من ناظر الحقانية ووكيلها ورئيس محكمة الاستئناف والنائب العمومى والمستشار القضائى والتعيينات التى تحصل من غير مراعاة الشروط المقررة باللائحة يجب أن يصدق عليها من مجلس النظار فيصعب فى المستقبل دخول أشخاص غير مستعدين فى القضاء حيث غلقت دونهم اليوم أبواب الاغراض والوسائط

وتأسيس المحاكم الجزئية مع توسيع اختصاصها فى المواد المدنية والجنائية فى كافة أنحاء مصر الذى حصل فى سنة ١٨٩١ واستمر نموه تدريجيا لغاية الآن برهن بنجاحه على ثباتنا فى هذه الفكرة رغما عن المعارضة الشديدة التى صادفها هذا المشروع من أشخاص اراؤهم جديرة

بالاحترام وسأوضح فيما بعد بالارقام النتائج الجليلة التى حصلت ولكنى أقتصر بأن أقول هنا ان هذه الطريقة لم تكن حديثة فانها فى الواقع متبعة فى ايطاليا وأسوج ونروج وألمانيا والجزائر وانكلترا والهند وهى منطبقة على قواعد الشريعة الاسلامية المتبعة فى المملكة العثمانية ولها أشياع كثيرون فى بقية البلدان

وكذلك أدخل اصلاح آخر لم يكن قبوله بأقل معارضة من الاصلاح السابق وهذا الاصلاح قد برهن نجاحه على أحقية قبوله أريد بذلك لجنة المراقبة القضائية التى لا تسرى سلطتها على محكمة الاستئناف وليس الغرض من هذا الاصلاح التداخل فى الحكم فى قضية مخصوصة ولكن ليضمن فقط بمراقبة نشطة صدور أحكام عادلة قانونية وتفسير القوانين تفسيرا صحيحا وقد مضى أكثر من سنتين وهذه اللجنة تشتغل من غير أن تسبب الى الآن أقل نزاع بينها وبين الحاكم وكل محكمة جار تفتيشها عند مجىء دورها والكشوفات الشهرية عن الاعمال القضائية تراجع والقضايا تؤخذ صدفة فنظ العموميا والمنشورات التى تصدرها اللجنة بقصد عدم حصول غلط أو اهمال تصادف قبولا بسائر أنواعها ووقار واعتبار عظيمين وبدون الدخول فى التفصيلات العديدة التى ستنشر على حدتها يمكننى أن أقرر هنا طبقا للواقع انه لم يوجد فى أى محكمة كانت تأخيرات لا فى المواد الجنائية ولا المدنية وان العمل لم يكن منجزا تنجيزا أكثر ترتيبا فقط من قبل بل انه زيادة على ما ذكر حاصل بعناية أزيد والاحكام قد قل تعديلها فى الاستئناف ولم أقصد مع ذلك بهذه العبارة أن أثبت انه لم يبق على الاعمال شئ يقال بل بالعكس فان خمسين منشورا فى أثناء السنة الماضية أرسلت لعموم الحاكم عقب ظهور بعض غلطات عمومية وسيأتى الزمن الذى فيه يمكن ترك هذه المراقبة غير انها الآن لا تزال منتجة لفوائد نافعة

وتأثير هذه الهيئة يتعلق خصوصا بصفات أعضائها الشخصية وقد فقدنا بالتوالى مفتشين عظيمين فى شخص حضرات على بك فخرى وأحمد فتحى بك الذين ترقيا لوظائف رفيعة فى القضاء ومحلهما لا يزال خاليا على أنى أتعشم انه قبل نشر هذا التقرير أكون وجدت فى القضاء الاهلى شخصا يعادلهما فى المعرفة واصالة الرأى والحزم

وقد حصلت اصلاحات أخرى لا تخلو من الاهمية زيادة على ما تقدم

فانقصت الرسوم القضائية حتى سهلت منهل العدالة لمن يرد من المتقاضين الفقراء

ووضع القضاء مدة منتظمة للاجازات رتبت ترتيبا يكفل انجاز العمل خصوصا فى المواد الجنائية بحيث لا يشوبه تأخير زائد مع تخويل كل قاض راحة سنوية

وكان قبول المحامين جاريا الى الآن من غير تحرز ولا اختبار استعدادهم اختبارا كافيا أما الآن فغدا قبولهم مقيدا بأحكام وشرائط شديدة وفى المستقبل لا يمكن لاحد أن ينال قيد اسمه فى جدول المحامين بدون أن يبرز شهادة قانونيـة ومن غير أن يبرهن على اتصافه بصفات جيدة وقد قلد رجال القضاء بوسامات تزيد فى ارتفاع شأن وظائفهم

ولم يكن ثمة للمحاكم كتبخانات قضائيـة فلم يكن لرجال القضاء معين الا نص القوانين ومعارفهم التى اكتسبوها وبعض كتب شرعية أمكنهم أن يقتنوها لانفسهم أما الآن فلم تبق محكمة بالقطر الا وقد استحصلت من نظارة الحقانية على أعظم مؤلفات المبادى المختصة بالقوانين المطلوب من القضاة تطبيقها

كذلك كانت أحكام محكمة الاستئناف المشتملة على مبادى لا تنشر رسميا وغير معلومة لقضاة أول درجة حتى كان يتسنى لهم الاسترشاد بها أما الآن فتنشر بانتظام تحت رعاية نظارة الحقانية مجلة قضائية اهلية وترسل لعموم المحاكم وتتداولها أيدى كثير من المحامين وتأثير هذه المجلة يقلل من عدد الاحكام المتناقضة فى مباحث قانونيـة صعبة فان الوحدة والتثبت فى المبادى الشرعية من أكبر الوسائل وأنجعها لتجنب دعاوى خالية من الفائدة

وكذلك ستشكل عن قريب لجنة من المتشرعين تحت رئاسة ناظر الحقانية للفصل رسميا فى المسائل التى تكون قد صدرت فيها أحكام متناقضة

ومن الضرورى جدا انشاء قلم للسوابق يمكن المحاكم من معرفة سوابق المتهمين الذين يساقون أمامها لكى تقضى بكل صرامة على المجرمين الشريرين ومن عهد ثلاث سنوات عرض على مجلس النظار مشروع أمر عال بهذا المعنى فترا آى له لبعض ملاحظات ماليـة وجوب تأجيل قبوله وأنعشم انه لو جدد العرض لا يصادف رفضا اذ ان الامر يهم الامن العمومى أهمية قصوى

وهناك اصلاح آخر نود كثيرا تيسير تحقيقه فان المحلات التى تصدر العدالة فيها والحالة هذه هى فى الغالب غير لائقة للقصد السامى الذى جعلت له فانها ليست كما ينبغى وتوزيعها سيئ لا يلائم الاعمال فكلما أحيط القضاء باسوار الاحترام وادارته بسياج الوقار والشرف كلما ازداد تأثيره فى النفوس حقا ان الحكومة تقلد رجال القضاء مرتبات عظيمة وتتخذ كل التدابير التى تنور أفكارهم بمعارف ثابتة وتضمن استقلالهم وأميرهم يحل اعتبارهم ولكن مع ذلك فان الهيئة لا تحصل على كل الاحترام الواجب لها الا عندما يكون لها فى عموم القطر محلات لائقة بها نعم ان نظارة الاشغال العمومية تعمل ما فى وسعها للمحاكم غير ان المبالغ المقررة لا تسمح لها بانجاز كل العمل الضرورى للمحاكم

ويليق بنا هنا أن نضرب مثلا وهو انى من منذ شهرين توجهت الى مدينة فى الدلتا تزداد أهميتها يوما عن يوم فوجدت القاضى والنيابه والكاتب والمحضر والحاجب مجموعين فى أودة حقيرة معدة لاستراحة ركاب السكة الحديد وهذا المحل هو الذى كان يمكنهم أن يتصرفوا فيه ثم شاهدت كافة الاشخاص المطلوبين فى عشرين قضيه التى كانت موجودة فى رول جلسة هذا اليوم قد اضطروا للمكث على الرصيف معرضين للتغيرات الجوية على أنه لا حاجة للتوجه الى المديريات للحكم بصحة ما قدمته بل يمكن لمجلس النظار أن يكتفى بأن يزور فى مصر واسكندريه بالتوالى المحلات المعدة للمحاكم الاهليه والمحاكم المختلطة وسعادتهم يقفون على أهمية منح المحاكم الاهلية محلات أليق

فى الصيف الماضى أصدر ناظر الداخلية بالاتحاد مع ناظر الحقانية منشورا وان كان موافقا للقانون الحالى وغير مدخل أدنى تعديل فيه الا انه قد نشأ عنه فوائد عظيمة ولاسباب لا لزوم للتكلم عنها فى هذا المقام فان رجال الضبط والربط عند ما يكونون مشتغلين بصفتهم رجال ضبطية قضائية للبحث عن الجرائم لم يتفقوا تمام الوفاق مع النيابة التابعين لها من هذه الجهة قانونا ومن جهة أخرى فان النيابة أيضا لم تحرص كل الحرص على علاقات مستمرة تمام الاستمرار مع البوليس وغير مقيد البحث عمن ينسب اليه أمر هذه الحالة المكدرة ومن المحتمل ان يكون الغلط من الفريقين

وفى الجلسات التى عقدت لعلاج هذا الامر فى يونيه الماضى توصل رؤساء المصلحتين بحضور الوزيرين المختصين بذلك لوفاق تقرر فيه نهائياً ان النيابة مسئولة عن اقامة الدعوى فى الجرائم المعاقب عليها بموجب قانون العقوبات وان رجال الضبط والربط تحت ادارة النيابة وأوامرها عندما يشتغلون فى التحريات والتحقيقات الجنائية ثم ان ذلك لم يكن الا تصديقاً بسيطاً لنصوص قانون تحقيق الجنايات الا ان هذا الوفاق والمنشور لهما مزية توضيح مغزى القانون الحالى فى نظر من يهمهم معرفة ذلك ومن المحقق انه اذا اشتغل الرؤساء بالوفاق فلا بد ان يرى مرؤسوهم مقتفين أثرهم فى هذا الطريق

واشتغال النيابة بالاتحاد مع رجال الضبط والربط يمحو كل نزاع

الى هنا قد اشرت الى مجموع التقدم والنجاح اللذين حصلا فى المحاكم الاهلية فأشرع الآن فى الكلام بالاختصار عما حصل من التقدم فى السنة الماضية

العمل فى هذه المدة قد ازداد سواء كان فى المواد المدنية أو الجنائية وهذه الزيادة ناشئة من جهة عن زيادة عدد المحاكم ومن جهة أخرى عن نشاط رجال الضبط والربط المتزايد عن قبل

فى المواد المدنيه

عدد القضايا المحكوم فيها من المحاكم الكلية الابتدائية المشكلة من ثلاثة قضاة قد قل طبعاً من عهد الامر العالى الصادر فى سنة ١٨٩٢ الذى خول للمحاكم الجزئية حق اختصاصها بالنظر فى القضايا التى لا تزيد قيمتها عن مائة جنيه سواء كانت فى المواد الشخصية أو مواد العقارات ولذلك لم تنظر المحاكم المذكورة بصفة أول درجة الا فى ١٥٠٠ قضية بدلاً عن ٣٤٠٠ حكم فيها فى السنة السابقة على الامر العالى المذكور ولكنه بالعكس قد زاد عدد القضايا التى رفعت فى السنة الماضية للمحاكم الجزئية حتى وصل الى ٢٣٠٠٠ فتكون الزيادة ٥٠٠٠ عن السنة التى قبلها و ١٨٠٠٠ بالنسبة لعدد القضايا المحكوم فيه من منذ عشر سنوات وفعلاً فان المحاكم الكلية بدلاً من ان تكون محاكم ابتدائية قد أصبحت محاكم استئناف للاحكام التى تصدرها المحاكم الجزئية

وانى سعيد لتمكنى من ان أقرر بأن عدد استئناف الاحكام قد قل قلة نسبية وقد أثبت تقرير لجنة المراقبة بوجه عمومى ان أحكام قضاة المحاكم الجزئية تصدر بعناية أكثر دقة وتفيد انهم يشعرون بمسئولية أعظم من قبل

وقبل ان أترك هذا الموضوع أرى من الواجب ان أفكر بالرأى الذى أبديته سابقا بخصوص الفوائد التى تنجم عن تأسيس طريقة قضائية فى البلاد للفصل فى المنازعات الصغيرة فان عددا عظيما من القضايا المرفوعة أمام المحاكم الجزئية ذات قيمة قليلة جدا فالقضايا التى لا تتجاوز مائتى قرش يمكن احالة نظرها على هيئة محكمين مشكلة من ثلاثة أو خمسة من عمد البلاد المجاورة ولا لزوم لان تجعل أحكامهم قابلة للاستئناف وانما أريد فقط وجوب وجود دفاتر لهايذكر فيها رضاء المتخاصمين وموضوع الطلب والحكم الصادر وتوضع هذه الدفاتر تحت مراقبة شديدة وهذا التحكيم يكون بمحض الادارة ومجانا الا ان الاحكام الصادرة تكون فى قوة الاحكام النهائية

فى المواد الجنائيـــــــة

نظرا لاتساع اختصاص المحاكم الجزئية تزحزح محور دائرة الاختصاص الجنائى وفى الواقع فان هذه المحاكم أصبحت تحكم فى كافة الجنح أما الجنايات فقط فهى التى تحكم فيها ابتدائيا المحاكم المشكلة من ثلاثة قضاه وقد تقدم للمحاكم الجزئية فى بحر السنة الماضية نيف وأربعة وعشرون ألف جنحة ونيف وستة وسبعون ألف مخالفة وكانت التهمة فى هذه القضايا مثبوتة ثبوتا كافيا فى توقيع العقوبة على المتهمين فى أربع من خمس من القضايا ويمكننى أن أقرر أن محاضر البوليس تحسنت تحسينا ظاهرا وان التهمة التى ترفعها النيابة تقنع القاضى أكثر من ذى قبل الا أنه مع ذلك للآن فى عصر تبديل فيما يتعلق بنوع وقيمة الدلائل فقديما كان يلح بضرورة وجود شهود الرؤية أو الاعتراف وقلما كان يعول على الوقائع وقرائن الاحوال المنطبقة فالبوليس والنيابه والقضاة يعاون اليوم انه فى حال وقوع جرائم كبيرة يحتاط الفاعلون عادة بحيث ان ادانتهم لا يمكن اثباتها الا بدلائل ظروف الاحوال الاستنتاجية وليس بالدلائل الاولية

وازدياد عدد المخالفات ناشئ جزء منه من افراط نشاط البوليس وأغلبها رفع ضد العربجيه والحمارة أوضد أشخاص يتشاجرون على قارعة الطريق الا أنه يكون من النافع أن يبتدأ باعمال انذار أو انذارين قبل اقامة الدعاوى واشتغال القضاء بكمية عظيمة من هذه القضايا فيه ضرر على القضايا التى هى أكثر أهمية من هذه ومن عهد بضع سنين كانت تحكم المراكز البلديه والبوليس فى قضايا المخالفات ولاجل التوقى من الخروج عن الحد خوّل النظر فيها للمحاكم ولكن اليوم تحسنت حال البوليس كثيرا ويمكن أن يخوّل النظر والحكم فى بعض مخالفات لوائح العربجيه والحماره مثلا لبعض ضباط من البوليس يصادق على قبولهم ناظر الحقانية وفى جميع الاحوال أرى انه ينبغى على البوليس أن يلطف افراطه

فنى السنة الماضيه حرر ١١٧٧٨٦ محضر مخالفة حفظ منها ٢٤١٣٣ لاعتبارها غير جديرة باقامة الدعوى فيها

وزيادة على ذلك فقد حرر ٥٦٠٠٠ جنحة حفظ من هذا العدد ٢٥٦٢٠ لان الوقائع المثبتة فى المحاضر لا يعاقب عليها قانونا

واذا نظرنا الجرائم ذات الاهمية فيما سبق نجد ان عددها قد زاد فى السنة الماضية زيادة طفيفة الا أن السرقات بالاكراه وخصوصا السرقات التى تحصل من عصابة قد قلت والسطو الذى كان متخذا أشبه بحرفة لم يبق له أثر وقد قتل البوليس فى العام الماضى رئيسين شهيرين من رؤساء الاشقياء وقبض فى هذا الشتاء على آخر لا يقل عنهما ازعاجا وارهابا وهو احمد سليم وخفراء البلاد هم اليوم المحافظون الحقيقيون على النظام والبوليس يرهب الاشقياء بهمته وشجاعته وقد لخص لى احمد سليم فى محادثة وهو بالسجن الحالة الراهنة بما يأتى (لا يوجد الآن من يتخذ الشقاوة مهنة غير ان الفلاحين يشتغلون ويسرقون ويسرقون ويشتغلون ولا يبلغ بعضهم عن بعض)

وقد ازدادت الاحكام بالعقوبة فى الجنايات خصوصا (الحكم بالعقوبة فى ٧٢١ من ١٠١٠ قضية بعد ان كان المحكوم فيه بالعقوبة فى السنة الماضية ٥٦٨ من ٩٨١)

وزيادة عدد العقوبات علامة على نجاح حقيقى اذ يبرهن على ان البوليس أكثر جدارة من قبل فى جمع الدلائل ضد المتهمين الامر الذى يكون دائما صعبا عندما تكون الامة غير

ساعية فى احقاق الحق وتقديمه على ماعداه على ان خوف المبلغ من انتقام المتهم عند براءته كثيرا ما كان سببا فى بقاء جنايات تحت طى الخفاء ولقد تزول هـذه الحالة فى اليوم الذى تعمل فيه البلدان لوقاية أنفسهم بأنفسهم بالهمة والنشاط

ولو ان الاصلاحات التى أدخلت فى نظام الخفراء أنتجت نتائج حسنة الا ان الجرائم لا تنقص مادامت كل قرية خالية عن رئيس (عمدة) تكافأ خدماته سواء كان بامتياز شرفى أو نقدى اما بمنح أطيان أو مرتب نقدى ويصبح شخصيا مسئولا عن ضبط بلدته وقد اقترحت ذلك من عهد ثلاث سنوات غير انه لم يصادف قبولا لاسباب ماليه والحكومة توفر سنويا وفورات عظيمة وكلها تستعمل فى تنقيص الضرائب على انى أرى ان تحسين حالة الامن العمومى أيضا يفيد الاهالى كما يفيدهم تنقيص الضرائب على حد سواء لذلك أرى من الوجوب على ان أجدد اقتراحى السابق المختص بجعل أهالى كل قرية مسئولين جميعا فى كل الاحوال التى لا يعلم فيها المرتكبون لسرقة لاهمال هؤلاء الاهالى وهـذه الطريقة أثمرت عند اتباعها فى بلاد أخرى

ومن المحتمل ان يكون ازدياد عدد الجنايات المقدمة للمحاكم ناشئا عن ازدياد همة البوليس وليس من كثرة الميل لارتكاب الجنايات

وأصبحت محكمة الاستئناف غير مثقلة بالقضايا الصغيرة كالسابق اذ اليوم تحكم المحاكم نهائيا فى القضايا التى لم تكن ذات أهمية كبرى مما يجعل عند أعضاء محكمة الاستئناف زمنا كافيا لمطالعة القضايا بكمال الدقة وذلك مما يسمح لهم بتفسير القوانين تفسيرا لائقا بمحكمة الاستئناف العليا وفى الواقع قد حكمت محكمة الاستئناف فى المواد المدنية فى السنة الماضية فى ٦١٥ قضية بدلا من ١٠٨٧ فى سنة ١٨٩٢ ورفع أمامها فى المواد الجنائية ٢٣٨٦ استئنافا بدلا من ٢٥٩٢ و ٣٩٤٢ رفعت أمامها فى السنتين السابقتين وحكمت بصفتها محكمة نقض وابرام فى ٦٩٤ لم تقبل منها الا ٣٥ طلبا وافراط الاخصام فى طلب النقض والابرام يضيع فى أغلب الاحوال الزمن هدرا على محكمة الاستئناف ويظهر لى انه من اللازم ان تنقص قليلا الاحوال التى يجوز فيها النقض والابرام

وانى أحترم محكمة الاستئناف الاحترام الاكبر وأرانى أقدم رجلا وأؤخر أخرى فى اظهار فكر ما خلجت بضميرى خشية من اعتبارها بصفة تنديد غير انى أريد أن أسألها ءاذا لم يكن من الاوفق عندما تؤيد مبدئيا حكما من الاحكام ابقاء حكم القاضى الابتدائى برمته الا اذا كان قاسيا قسوة ظاهرة اذ أن التعديلات الطفيفة تشجع على الاستئنافات وتمس باعتبار المحاكم الابتدائية

فى شهر يونيه سنة ٩٣ قد امتدت لمدة سنتين محاكم الحدود التى انشئت بسبب كون هيئة ادارة هذه المديرية عسكريه وهذه المحاكم تطبق القوانين المصرية وهى مجعولة تحت تفتيش لجنة المراقبة لذلك تكاد أن لا تعتبر محاكم استئنافية بالمعنى العادى لهذا اللفظ وقد فتشها فى هذا الشتاء نظارة الحقانية وشرع فورا فى اتخاذ بعض وسائل ترآى ضرورة اتخاذها على انه يمكن القول بأن عملها بوجه عمومى قد وجد مرضيا ففى عموم مركز ادفو وعدد سكانه (٧٠٠٠) نسمه لم يحدث به فى سنة ١٨٩٣ أى قتل كان ولا سطو ولكن فى سنة ١٨٩٢ حدث به ثلاث حوادث قتل وعشر سرقات بظروف على انه ينبغى ان تكون محاكم الحدود ومحاكم الجهات المتباعدة مثل سواكن والواحات هى فقط المحاكم الاستئنافية فى مصر وبما انه قد وجدت قوانين تفهمها الامة وتطبقها قضاة جديرون بالثقة ومحاكم يتعدد كاف منها لها سهل الورود لعموم أهالى البلاد فمن الواجب أن تختص المحاكم الاعتيادية بكل العمل القضائى دون سواها وسبق لى انى أوضحت من عهد سنتين ضرورة هذا الاصلاح والحاحى فى هذا الامر يتأيد أكثر بما أحرزته المحاكم فى هذه المدة من التقدم والنجاح

ولما كان أية هيئة جديدة لا تخلو بحكم الطبيعة من العيوب فأرى ان النقطة الضعيفة فى المحاكم الاهلية راكزة فى التحقيق فانى طالعت عددا وافرا من القضايا وكان غرضى الوحيد الوقوف على حقيقة ادارته فظهر لى أنه فى تسع قضايا من عشر لم يمكن القاضى أن يتحصل على زيادة الادلة ضد المتهم سواء كان باستكشاف أدلة جديدة أو بالتدقيق أو التوضيح بطريقة أجلى لمعالم الادانة التى جمعتها النيابة أو البوليس ضد المتهم وزيادة على ما ذكر فان الطريقة المتبعة أمام قاضى التحقيق من شأنها ان تؤخر سير العدالة مدة أسابيع بل مدة

أشهر ونتيجة هذا التأخير في حالة الادانة ان تفقد العقوبة جزأ من تأثيرها ويوجد ماهو أنكى من ذلك وهي انها تسبب في الغالب براءة المتهمين نظرا لخفاء الادلة واختلافات أقوال شهود الاثبات كما انها تسمح للمتهمين باختراع دلائل لدرء التهمة عنهم

وهذه النتائج الوخيمة قد بحث فيها بكل عناية قومسيون من عهد سنوات كان من ضمن أعضائه سعادة بطرس باشا وجناب المسيو لوجريل وهذا القومسيون قد حضر مشروع قانون قبله مجلس الشورى وكان الغرض من المشروع المذكور تقليل عدد القضايا التي تحال على التحقيق لدرجة تمكن من لغو كثير من قضاة التحقيق ومن عدم ابقاء الا من يكون منهم ذا استعداد مخصوص يكفل القيام باعباء هذه الوظيفة الخطيرة وقد قال أعضاء ذلك القومسيون انه كما يكون تداخل قاضي التحقيق في القضايا البسيطة سببا في التأخير كذلك يكون أعظم مساعد للقضايا المرتبكة ولذلك اقترحوا بان تعلن النيابة للمحكمة مباشرة في مواد الجنح بعد تمام تحرياتها أما في مواد الجنايات فيكون لها الخيار بين الاعلان مباشرة وبين الاحالة على التحقيق وقبول هذا المشروع كان من ورائه مزية جعل سير العدالة أسرع وأقوى تأثيرا وهذه الملاحظات ألزمتني بتحضير مذكرة في هذا الموضوع سأقدمها الناظر الحقانية

نعم ان هذا الاصلاح يزيد في مسؤلية النيابة ولكنه من جهة يمكنها في القضايا الصعبة دائما أن تطلب تحقيقها ومن جهة أخرى فان المحكمة تحفظ الحق في تعيين قاض لاستيفاء التحقيق كلما ظهر لها ان التهمة ليست ثابتة ثبوتا كافيا

وعدد أعضاء النيابة اليوم يزيد عن ثمانين عضوا كلهم تقريبا درسوا علم الحقوق نعم ان معظمهم شبان الا أن الوقت يصلح هذا الامر وأرى أن يعين الاقدمون منهم والاكثرون استعدادا لعمل التحقيقات في مواد الجنايات وللمرافعة وابداء الحجج أمام المحاكم في أهم القضايا ولو أضر ذلك بتنقيصه من حسن ادارتها فقلما يترافع رؤساء النيابة وحتى القضايا المستأنفة تقدمها شبان قريحتهم في الخطابة وخبرتهم لابد أن يكونا في كثير من الاحوال أقل من المحامين أخصامهم ومن جهة أخرى فان شبوبيتهم من شأنها أن تقلل من تأثير كلامهم عند المحكمة على ان ادارة الدعوى العمومية هي الغرض الوحيد من وجود النيابة وما عدا ذلك فهو قليل الاهمية بالنسبة لها

السجـــــون

حالة السجون تهم نظارة الحقانية أهمية عظيمة فتحسين البوليس والتقدم فى تحضير الدعاوى وازدياد عدد الادانة لايمكن أن تقلل من الوقوع فى ارتكاب الجرائم اذا كانت العقوبة الصادرة غير مصلحة ومؤثرة فالمجرم على العموم لايهاب كثيرا السجن الا اذا حكم عليه بالاشغال الشاقة ولم يكن للمسجونين ملابس خاصة بهم وهم غير ملزومين بتأدية أعمال صنعية وتأديبهم غير قاس وقد أرانى مأمور سجن اسكندرية بعض المترددين من المساجين على سجنه الذين يرتكبون عادة الجرائم لغرض أن يتغذوا و يأووا وقد أكد لى حصول مثل هذه الاحوال فى كافة بقية السجون وقد صدر أمران عاليان أحدهما قرر الشغل الصناعى داخل السجون والآخر صرح بالشغل خارجها فالاول لم يعمل به فى أغلب السجون أما الثانى فمعمول به قليلا جدا وترتيب وضع المسجونين وتفرقتهم عن بعضهم بحسب نوع وأهمية جرائمهم مهملان فانه يوجد غالبا قاتلون بجوار مرتكبى السرقات البسيطة والانفصال الوحيد هو انفصال النوعين (الذكر والانثى) والاطفال الآثمون المحكوم عليهم لوقائع غير مهمة يعيشون كتفا بكتف مع كبراء الاشقياء وهذا الخلط يترتب عليه أوخم النتائج وانى الآن مشتغل بعمل يخص الشبان المسجونين وأنعشم ان أتمكن من تكليله بتاج القبول أما ما يتعلق بباقى المسجونين فانى أرجع للاقتراحات التى اقترحها القومسيون الذى انعقد من عهد سنتين للنظر فى الطرق الواجب اتخاذها لتحسين حالة السجون وأمر هذه الحالة المحزنة لا ينسب لادارة السجون بل السبب الوحيد هو ان السجون الحالية لا تليق لما وضعت لاجله وعلاج ذلك ان تنشأ محلات أخرى الا أنى الآن أريد ان أسأل مدير السجون العمومى الذى توصل رغما عن الظروف الصعبة لتشييد جملة سجون انه لم يكن من الممكن حتى فى السجون الحالية وضع المسجونين تحت أحكام تأديبية أقسى والزامهم بالشغل

وأظن انه يمكننى ان أختتم تقريرى بأن أقول حصل تقدم حقيقى فى ادارة القضاء وفى آن واحد أرى من اللازم ان أصرح بأن ذلك لم يكن الا تقدما فقط وانا لم نصل الى الآن لمرغوبنا فان القضاء المتين لا يحصل الا بطيئا وان المراقبة الشديدة لاتزال ضرورية

لكثير من السنين وقد عملت الحكومة ما يمكن أن تعمله حكومة فقد سنت قانونا مستورا وسهلت طرق المرافعة وتعلم القضاة تعليما حسنا وتمنحهم مرتبات عظيمة وتحترم استقلالهم وتنفذ أحكامهم بدون محاباة وتعرض عليهم أعمالها المختصة بها غير ان هنالك أشياء ليست في قدرة حكومة ان تعملها ففى المواد المدنية تكثر شهادات الزور ولا يوجد قانون فى وسعه ان يضمن صدق أقوال الاخصام أو الشهود وفى مواد الجنايات تتقاعس الاهالى عن ان يكونوا مشتكين أو شهودا فلا يتوصل لقطع الجناية الا فى اليوم الذى تتجه فيه احساسات الاهالى تماما وصدقا لجهة العدالة وتقرير الامن ويحصل ذلك مع الزمن عندما تزداد معارف الامة فتعتقد بأن الحق قوى ومضمون وواحد للعموم

مستشار قضائى
(ج د سكوت)

قرار من نظارة الداخليه

مصلحة الصحة العمومية

ناظر الداخليه

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة العمومية وما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر ما هو آت

أولا تعيين الموسيو جاستون بول بوظيفة رئيس قلم بماهيه ٢٨ جنيها شهريا أقل مربوط الدرجة

ثانيا تعيين حبيب افندى غزاله المستخدم بمصلحة المصلح بوظيفة وكيل قلم بمصلحة الصحة العمومية بماهيه ٢١ جنيها ونصف شهريا

تحرر بمصر فى ٢٦ فبراير سنة ١٨٩٤

ناظر الداخليه
(رياض)

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى الموسيو نيوفيت سولوس الاجزاجى بتعاطى صناعته بالقطر المصرى

نظـارة الداخليـــــة

عين اسماعيل افندى محمد كاتبا لظهورات فى بيت مال مديرية المنوفيه

ثبت فى وظيفته اسكندر افنـدى صادق الكاتب بقيودات مديرية القليوبيه لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

رقى عبد الملك افنـدى خليل الكاتب بتحريرات مديريه جرجا من الدرجة السابعـة الى السادسة

نقل كل من على افندى سروت المعاون بمديرية المنيا ويوسف افندى ضيا المعاون بمديرية أسيوط مكان الآخر

ونقل كل من ابراهيم افنـدى فهمى المعاون بمديرية المنيا ومحمـد افندى خليل المعاون بمديرية الحدود مكان الآخر

ونقل كل من مصطفى افندى بيرم المعاون بمديرية المنيا ومحمد افندى بيومى المعاون بمديرية البحيره مكان الآخر

ونقل كل من محمد افندى السيد كاتب أول بيت مال مديرية المنيا ومحمد افندى الزواوى كاتب أول بيت مال مديرية الشرقية مكان الآخر

ونقل كل من احمد افندى حسن المعاون بمديرية الغربية وابراهيم افندى عباس المعاون بمديرية الشرقية مكان الآخر

نظـارة الداخليـــــه

محافظة دمياط لائحة الشـــيالين

محافظ دمياط

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات المحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مدينة دمياط أو فى ضواحيها عليـه ان يقدم للمحافظة شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون

مسؤلا عنه أمام المحافظة فى كل ما يتعلق بصناعة ثم تعطيه المحافظة شهادة توافيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(أ) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ب) شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين

(ج) شيالون عموميون

ويترتب لكل من هذه الاقسام شيخ مع العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المحافظة وهى تأخذ عليهم الضمانات التى ترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المحافظة بارقام عربيه وافرنكيه

وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المحافظة

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المحافظة عن ذلك وهى تصرف له غيرها بعد ان تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ شيالين أن يحفظ دفترا و يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضاً أن يقدم كشفاً شهرياً الى المحافظة بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقاً بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذي يصرف من المحافظة

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفتراً على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يومياً أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يومياً بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من ٥٠ قرشاً الى ١٠٠ قرش ميرى ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة في غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشاً ميرياً العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمحافظة أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتاً أو نهائياً

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوماً من تاريخ نشرها بالوقائع المصرية

محافظ دمياط

(محمد وجيهى)

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصرية

قرر المجلس ان الكشف الطبى المقرر حصوله على السفن بناء على قرار المجلس الصادر بتاريخ أول نوفمبر طبقا لما اتفق عليه بمؤتمر البندقية الصحى الدولى

يسرى بالسويس على جميع السفن القادمة من الشرق الاقصى والبحر الاحمر ليلا أو نهارا واذا كانت نتيجة الكشف حسنة فيصرح فى الحال لتلك السفن بحرية الجواز حتى لا يحصل تأخير فى دخولها الى القنال ولو أثناء الليل

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٧ فبراير سنة ١٨٩٤

القائم بأعمال الرئيس
(الدكتور اردوان)

احكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على ابراهيم عمر ياوه من ابشواى الرمان فيوم بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه قدم بلاغا كاذبا فى حق ١٣ نفرا بأنهم من سواقط القيد وبالتحقيق ظهر انهم من العربان وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٥ فبراير سنة ٩٤

وعلى عبد النبى عثمان من أهالى طوخ أسيوط بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق نفر قرعه بأنه اتحد مع أخويه وكسر فخذه وذراعه الايسر ومن التحقيق ظهر كذبه وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٤ يوما فى ١٨ فبراير سنة ٩٤

نظارة المالية

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحره فى شهر دسمبر سنة ١٨٩٣

أسماء المديريات والمحافظات	أطيان – ثمن أساسى – مليم	أطيان – ثمن أساسى – جنيه	أطيان – زيادة ثمن – مليم	أطيان – زيادة ثمن – جنيه	فضا – ثمن أساسى – مليم	فضا – ثمن أساسى – جنيه	فضا – زيادة ثمن – مليم	فضا – زيادة ثمن – جنيه	مقاسات – أطيان – س	مقاسات – أطيان – ط	مقاسات – أطيان – فدن	مقاسات – فضا – س	مقاسات – فضا – ذراع	مقاسات – فضا – س	مقاسات – فضا – متر	الثمن – جنيه	الثمن – مليم
مديرية القليوبيه	٨٩٥	٢٨	١١٣	٢١	٢٧٩	٤٦٢	٨٩٤	١٣٦	٢٢	٤	١٥	٠٩	٣٧٦٩	٩٠	٤٨٧٨٤	٦٤٩	[illegible]
« المنوفيه	١٧٥	٣٢٨٨	٢١٨	٧٠٦	١٠٧	٨	...	..	١٤	١٥	١٦٣	٤٠	٦٢٩	٨٥	٦	٤٠٠٢	٥٠
« الشرقيه	٥٢٨	٨	فروقات أثمان وثمن رسومات				...	..	..	..	..	..	..	..	..	٨	٥٢
« الدقهليه	٣٨٦	٧٣٠	٨٠٥	١٤٩٤	٧٩٧	١٥	...	..	١٢	١٢	٤٦٨	..	..	٢٣	٤٤	٣٢٤١	[illegible]
« الغربيه	٦٩٥	..	٤١	١	٨١٩	٢٠	...	..	٨	٣	..	١٥	٢٤١	٥	٤٣	٢٢	٥٥
« البحيره	٩٠٨	٨٠	٢٤٢	٤٣	٢٩٦	٢٥	...	..	١٢	٨	٨	٨٤	١٤٧	٥٦	٣٥	١٤٩	٤٤
« الجيزه	٢٠٣	٣٥	٧٩٦	١٠	٥٦٢	٧٠	٨٢٣	٤	..	٤	٧	٥٩	٩٨٦	٥٠	٢٠١	١٢١	٣٨
« بنى سويف	٣٦٤	٣٩٣	٩١٨	٣٢٣	٦٤	٢	...	..	١٦	١٤	٤٢	..	..	٥٣	٩	[illegible]	[illegible]
« الفيوم	٩٤٤	٧٢	١٠٠	٨	٩١٠	١٣٦	...	..	٤	٦	١٩	٨٩	١٨٨٨	٥٢	٢٥	[illegible]	[illegible]
« المنيا	٩٥٥	٨٨	٩٩٧	٢١٣	٩٤٢	٦٩	٤٧٦	٤	٨	٢٢	٦٥	٠٠	٧٨١	٦٧	٢٣	[illegible]	[illegible]

نظارة المالية

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحره فى شهر دسمبر سنة ١٨٩٣

أسماء المديريات والمحافظات	جملة الثمن مليم	جملة الثمن جنيه	أطيان ثمن أساسي مليم	أطيان ثمن أساسي جنيه	أطيان زيادة ثمن مليم	أطيان زيادة ثمن جنيه	فضا ثمن أساسي مليم	فضا ثمن أساسي جنيه	فضا زيادة ثمن مليم	فضا زيادة ثمن جنيه	مقاسات أطيان س	مقاسات أطيان ط	مقاسات أطيان فدان	مقاسات فضا س	مقاسات فضا ذراع	مقاسات فضا س	مقاسات فضا متر
مديرية القليوبيه	١٨	٦٠٩	٨٩٥	٢٨	١١٣	٢١	٢٧٩	٤٦٢	٨٩٤	١٣٦	٢٠	١	١٥	٥٩	٣٧٦٩	٩٠	٤٨٧٨٤
« المنوفيه	٥٠	٤٠٠٢	١٧٥	٢٢٨٨	٢١٨	٧٠٦	٧	٨	...	..	١٤	١٥	١٦٣	٤٠	٦٦٩	٨٥	٦
« الشرقيه	٥٢	٨	٥٢٨	٨	فروقات أثمان وتنزيلات				...	..	...	..	..	..	..	..	..
« الدقهليه	١	٢٢٤١	٢٨٦	١٣٠	٨٠٥	١٠٩٤	٧٢٧	١٥	...	..	١٢	١٢	٤٦٨	..	..	٢٣	٤٤
« الغربيه	٥٥	٢٢	٦٩٥	..	٤١	١	٨١٩	٢٠	...	..	٨	٣	..	١٥	٤٢١	٥	٤٣
« البحيره	١٤	١٢٩	٩٠٨	١٠	٢٤٢	٤٣	٢٩٦	١٥	...	..	١٢	٨	٨	٨٤	١٢٧	٥٦	٣٥
« الجيزه	٣٨	١٢١	٢٠٣	٣٥	٧٩٢	١٠	٥٦٢	٧٠	٨٢٣	٤	..	٤	٧	٥٩	٩٨٦	٥٠	٢٠١
« بنى سويف	٢٤	٧١٩	٣٦٤	٣٩٣	٩١٨	٣٢٢	٦٤	٢	...	..	١٦	١٤	٤٢	..	..	٥٣	٩
« الفيوم	٩٥	٢١٧	٩٤١	٧٢	١٠٠	٨	٩٠٠	١٣٦	...	..	٤	٦	١٩	٨٩	١٨٨٨	٤٢	٢٥
« المنيا	٣٧	٣١٧	٩٥٥	٨٨	٤٩٧	٢١٣	٩٤٦	٦٩	٤٧٦	٤	٨	٢٢	٦٥	..	٧٨١	٦٧	٢٣
« أسيوط	٤٢	١٤	٤٧	١٤	٣٨٢	..	...	..	...	..	٤	٥	٣٨	..	..	..	..
« جرجا	٥٨	٢٨٠	٧٨٠	١٣٥	٢٠	٩٣	٦٦٢	٤٨	٩٠٩	٢	٢٠	٩	٣٦	٧٦	١٢٧٠	..	..
« قنا	٢	٢٠	١٣٠	١٤	٩٠٩	٤	٢٠٤	..	...	..	٢٠	٢١	٤	١٧	١	٦٩	٣
« الحدود	٤٥٠	٥	١٤٩	٢	٢٦٦	١	٣٩	١	...	..	١٢	٧	٤	٦١	٣٤	..	..
محافظة مصر	٨٠	٧٢٢	...	..	...	..	٧٦	٦٧٧	٤٤	١٥	..	..	..	..	..	٥٥	٣١٠٩
« اسكندريه	..	١٠٢٩	...	..	...	..	...	٩٠٥	...	١٢٤	..	..	..	١٤	١٠٠٦٣	..	..
« السويس	٢٦	٩١٠	...	..	...	..	٢٠٨	٨٣٧	٩٩٩	١٠٢	..	..	..	..	..	٨٥	٢٧٩١
« دمياط	٨٧	٩	...	..	...	..	٨٧٠	٩	...	..	..	..	..	..	..	٤٢٣	٧٣
	٧١	١١٤٣١	٧٥٩	٤٨٩٥	٨١٨	٢٢	٩٦٢	٣٢٩١	١٤٥	٤٢١	٨	١٦	٨٧٤	٥٤	١٩٩٢٤	٣٢٣	٥٥١٥٣

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر يناير سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	جملة الثمن مليم	جملة الثمن جنيه	أطيان ثمن أساسي مليم	أطيان ثمن أساسي جنيه	أطيان زيادة ثمن مليم	أطيان زيادة ثمن جنيه	فضا ثمن أساسي مليم	فضا ثمن أساسي جنيه	فضا زيادة ثمن مليم	فضا زيادة ثمن جنيه	مقاسات أطيان س	مقاسات أطيان ط	مقاسات أطيان فدان	مقاسات فضا س	مقاسات فضا ذراع	مقاسات فضا س	مقاسات فضا متر
مديرية القليوبيه	١٧٧	٥٤٣	٧٣٠	١٥٨	٧٢٦	٣٢٧	٧١١	٥٦	..	..	١٣٥	٥	١١٣	..	..	٨٧	١١١٧
« المنوفيه	٣٠٩	٧٠	٦٤٢	٢٣	٦٦١	٣٦	..	..	..	..	١٦	٦	٤	..	..	..	..
« الشرقيه	٨٩٨	٢٦٨	٩٣٨	١٧٨	٩٦٠	٨٩	..	..	..	..	..	١٢	٤٦	..	..	..	..
« الغربيه	١٨٩	٤٥	٥٠١	٦	٦٥٢	٤	٩٩٧	٢٩	٢٨٩	٤	٨	١٢	..	٤٩	٤٢٨	..	..
« البحيره	٤٨	٣٢٨	١٨٢	٢٣٠	١٦٧	١٠	٤١	٥٣	٦٥٨	٢٩	١	٢١	٥٦	..	..	٨٥	١٤٧
« الجيزه	٧٠٩	٥٧	..	..	..	..	٥١٠	٢٧	٤٩٩	٣٠	..	..	..	..	..	٨٨	١٣٦٤
« بنى سويف	٥٤٥	٢٩١	١٦٧	٤	١٤	٢	٣٦٤	٢٨٥	..	..	١٢	٢	..	..	..	٥٩	٦٨٤
« المنيا	٥٠٠	١٠	٥٠٠	١٠	..	..	..	..	..	..	..	..	٣	..	..	..	..
« جرجا	٧٨	٧٦	٢٥٠	١	٨٤	..	٧١٤	٧١	..	..	..	..	..	٦٧	٢٤١٩	..	..
« الحدود	٥٠٠	٢٧١	٥٠٠	١٢٨	٥٤٥	١٤٢	..	..	..	..	..	١٤	٧٩	..	..	..	..
محافظة اسكندريه	٢٨٣	١١	..	..	..	..	٣٠٢	١١	..	..	..	..	..	٥٧	٢٨٤	..	..
« السويس	٢٥٠	٥	..	..	..	..	٢٥٠	٥	..	..	..	..	..	..	..	٣٠	٢٠
	٥٨٦	١٩٧٩	٦١٥	٧٥٢	٨٢٥	٦١٨	٧٠٠	٥١٣	٤٤٦	٦٤	٢٤	٣	٣٠٤	٧٣	٣١٣٢	٤٠	٩٧٩٥

نظارة المالية ـــ ادارة الاموال المقررة

عن بيان مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط عن سنة ١٨٩٣ خاصة

أسماء المديريات	أصل المربوط الجملة	مربوط الجرائد في أول السنة	مستجدات في سنة ١٨٩٣	تنزيل مرفوعات عن سنة ١٨٩٣	صافي المستحق	تسديدات من يناير لغاية دسمبر	باقي
	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
(المديريات المخصصه للصندوق)							
مديرية المنوفيه	٥٣٧٠٢٤	٥٣٥٧١٣	١٣١١	٢٠٠٨	٥٣٥٠١٦	٥٣٥٠١٦	...
« الغربيه	٨٠٧١٦٤	٧٩٠٧٧٩	١٦٣٨٥	٦١٩٦	٨٠٠٩٦٨	٧٩٣٠٧٠	٧٨٩٨
« البحيره بما فيه مال سيوه	٣٨٥٦٧٦	٣٨٠٧٧٤	٤٩٠٢	١٢١٥٢	٣٧٣٥٢٤	٣٥٥٩٥٨	١٧٥٦٦
« أسيوط	٤٧٤٨٠٩	٤٧٠٦٦٣	٤١٤٦	٨٤٣٢	٤٦٦٣٧٧	٤٦٦١٧٧	٢٠٠
	٢٢٠٤٦٧٣	٢١٧٧٩٢٩	٢٦٧٤٤	٢٨٧٨٨	٢١٧٥٨٨٥	٢١٥٠٢٢١	٢٥٦٦٤
(المديريات المخصصة للماليه)							
مديرية القليوبيه	٢٦٤٩٨٤	٢٦٤٦٣١	٣٥٣	١٤٢٢	٢٦٣٥٦٢	٢٦٣٥٦٢	...
« الشرقيه	٤٢١١٤٧	٤١٨٣٥١	٢٧٩٦	١٥٠٦	٤١٩٦٤١	٤١٦٤٤٤	٣١٩٧
« الدقهليه	٤٧٧٤١٤	٤٧٤٣٩٧	٣٠١٧	٥٢١٧	٤٧٢١٩٧	٤٦٩٥٠٩	٢٦٨٨
« الجيزه	١٨٢٩٢٣	١٧٦٦٤٦	٦٢٧٧	٢٩٤٥	١٧٩٩٧٨	١٧٩٩٧٨	...
« بني سويف	٢٠٣٦٦٤	٢٠٠٤٧٥	٣١٨٩	١٢١٩	٢٠٢٤٤٥	٢٠٢٣١٦	١٢٩
« الفيوم	١١٦٣٩٩	١١٥٢٣٦	١١٦٣	١٧٨٣	١١٤٦١٦	١١٤٦١٦	...
« المنيا	٢٣٠٠٢٧	٢٢٨٩٣٩	١٠٨٨	١٩٣٠	٢٢٨٠٩٧	٢٢٦٧٦٥	١٣٣٢
« جرجا	٣١٠٤٦٧	٣١٠٠٩٠	٣٧٧	٢٧٧١	٣٠٧٦٩٦	٣٠٢١٠٢	٥٥٩٤
« قنا	٢١٨١١٩	٢١٧٨٤٣	٢٧٦	١٠٥١	٢١٧٠٦٨	٢١٦٧١٥	٣٥٣
« الحدود	٣٩٨٦٨	٣٩٣٥٧	٥١١	٤٧٣	٣٩٣٩٥	٣٩٣٩٥	...
	٢٤٦٥٠١٢	٢٤٤٥٩٦٥	١٩٠٤٧	٢٠٣١٧	٢٤٤٤٦٩٥	٢٤٣١٤٠٢	١٣٢٩٣
	٤٦٦٩٦٨٥	٤٦٢٣٨٩٤	٤٥٧٩١	٤٩١٠٥	٤٦٢٠٥٨٠	٤٥٨١٦٢٣	٣٨٩٥٧

اجمالى التسديدات

جنيه

٤٥٨١٦٢٣ مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٣

٢٤٧٣ « بمحافظتي رشيد والسويس من أموال سنة ٩٣

٣٠٥٦٧٢ « من الدائرة السنية والدومين

٢٠٥٤ « من الكتبخانة الخديويه

« من المتأخرات لغاية سنة ٩٢

جنيه

٥٣٦٤٢ بالمديريات

٧١ بالمحافظات

٥٣٧١٣

٤٩٤٥٥٣٥

الدومين	الدائره
جنيه	جنيه
١٠٩٩٦١	١٩٥٧١١

نظـارة المـالية ـــ ادارة الاموال المقررة

عن بيان مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط عن سنة ١٨٩٣ خاصة

٢٤٦٥٠١٣	٢٤٤٥٩٦٥	١٩٠٤٧	٢٠٣١٧	٢٤٤٤٦٩٥	٢٤٣١٤٠٢	١٣٢٩٣
٤٦٦٩٦٨٥	٤٦٢٣٨٩٤	٤٥٧٩١	٤٩١٠٥	٤٦٢٠٥٨٠	٤٥٨١٦٢٣	٣٨٩٥٧

اجمالى التسديدات

جنيه	
٤٥٨١٦٢٣	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٣
٢٤٧٣	« بمحافظتى رشيد والسويس من أموال سنة ٩٣
٣٠٥٦٧٢	« من الدائرة السنية والدومين
٢٠٥٤	« من الكتبخانة الخديويه
	« من المتأخرات لغاية سنة ٩٢

جنيه	
٥٣٦٤٢	بالمديريات
٧١	بالمحافظات

٥٣٧١٣
٤٩٤٥٥٣٥

الدايره جنيه	الدومين جنيه
١٩٥٧١١	١٠٩٩٦١

الجمعيـــة العموميـــة

محضر جلسة يوم الثلاثاء ٣٠ رجب سنة ١٣١١ (٦ فبراير سنة ١٨٩٤)

فى الساعه ٤ و ٢٠ دقيقه عربى شرف مقر الجمعية العموميـة الجناب الخديوى الاعظم
وافتتح جلستها بحضور سعادة رئيس الجمعية على شريف باشا و ٦٩ من حضرات الاعضاء
فيهم دولتلو رئيس مجلس النظار وأصحاب العطوفة النظار وحضرة المستشار المالى
ثم صدر نطق جناب ولى النعم الاعظم على الجمعية وهذا فحواه السامى

يسرنى أنى أراكم فى هذه الجمعية العمومية ولى الأمل فى وثوقكم بما انطوت عليه جوانحى
من حب الوطن وأبنائه والميل الخالص لتقدم البلاد وأهلها فى سبل الخير والسعادة

وانى شاهدت فى المدة التى مضت بين الجمعية السالفة وهذه قيامكم بالواجب لبلادكم
واخوانكم فحق لى أن أهنئكم بعد نفسى على هذه النعمة التى أرجو الله دوامها علينا

هذا وقد وفق الله فى المدة التى بين الجمعيتين لمساعدة الاهالى برفع ما يتجاوز السبعمائة
وسبعين ألف جنيه من المتأخرات وتخفيض ما يزيد عن المائتى ألف جنيه من الضرائب
والعوائد وتنقيص مائة ألف جنيـه من ثمن الملح والغاء الدخوليه من اثنى عشر بندرا
وتشكيل مجالس بلدية فى تسعة من مدن القطر والشروع فى انشاء سبع وأربعين سكة
زراعية وجملة مصارف وجسور وصلاتب تم أغلبها وتشكيل محاكم بسواكن وطوكر
والوصول لتنقيص الفائدة القانونية بالمحاكم الاهليـة والمختلطة وتوسيع نطاق الفنون
والمعارف بفتح مدرسـة صنائع بالمنصوره ومدارس ابتدائية بكثـير من المدن والقرى
والتصـديق على عديد جملة خطوط حديدية تزيد أطوالها عن ثلثمائة كيلومتر وانشاء
كوبريين أحدهـما بنجع حمادى والثانى بدسوق وكل ذلك عائد بفضل الله على البلاد
والعباد بالمنافع المادية والمعنوية

فأشكر الله على التوفيق لذلك كما أنى بحوله تعالى لا أتأخر عن دوام مساعدتكم بنفسى ومن جانب حكومتى فيما يأتى لوطننا العزيز بمزايا الاصلاح وفوائد السعادة والفلاح والله المسؤل أن يساعدنا فى التعاون على خير بلادنا وهو المستعان

وبعد أن أتم جنابه السامى هذا النطق الشريف قال سعادة رئيس الجمعية ﴿ فليعش خديونا الاعظم ﴾ ثلاث مرات وتبعه فى هذه الدعوات جميع أعضاء الجمعية

ثم بارح جناب مولانا الخديوى الاعظم مقر الجمعية مصحوبا بالعز والاجلال الساعه ٤ و ٣٠ دقيقه عربيا

ثم انصرف دولتلو رئيس النظار وأصحاب العطوفة النظار حيث كانت الساعه ٤ و ٣٥ دقيقه وبعد ذلك فتحت الجلسة والساعه ٤ و ٣٥ دقيقه تحت رئاسة سعادة رئيس الجمعية وبحضور ٦٢ من حضرات الاعضاء وتليت الاوراق الآتية

افادة من رئاسة مجلس النظار بتاريخ ١٠ يناير سنة ٨٩٤ نمرة ٢ وهذه صورتها مرسل مع هذا لسعادتكم صورة من الامر العالى الصادر بتاريخ ١٠ رجب سنة ١٣١١ (٨ يناير سنة ٩٤) بالتئام الجمعية العمومية فى يوم الثلاثاء ٣٠ رجب سنة ١٣١١ (٦ فبراير سنة ٩٤) لاجراء مقتضاه

الامر العالى

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بعد الاطلاع على القانون النظامى الصادر فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٠٠ (أول مايو سنة ١٨٨٣) وخصوصا على المادة التاسعة والثلاثين من هذا القانون

وحيث ان آخر التئام للجمعية العمومية كان فى ٣٠ يناير سنة ١٨٩٢

فبناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس النظار أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

تلتئم الجمعية العمومية فى يوم الثلاثاء ٣٠ رجب سنة ١٣١١ (٦ فبراير سنة ١٨٩٤)

(المادة الثانية)

على ناظر الداخلية تنفيذ أمرنا هذا

صدر بسراي عابدين في غرة رجب سنة ١٣١١ (٨ يناير سنة ١٨٩٤)

(عباس حلمي)

بأمر الحضرة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
(رياض)

افادة من نظارة الداخلية بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة ٨٩٣ نمرة ١ وهذه صورتها

انه لوفاة المرحوم محمد بك خشبه الذي كان عضوا مندوبا بالجمعية العمومية عن مديرية اسيوط انعقدت لجنة الانتخاب بتلك المديرية في يوم الاثنين ٣٠ اكتوبر سنة ١٨٩٣ وحصل انتخاب حضرة علي بك خشبه من تجار أسيوط عضوا للجمعية في المدة الباقية ولاجل معلوميتسعادتكم بذلك لزم تحريره

(حضرة محمد بك العدل) أيها السادة الافاضل

قد علم الخاص والعام ما دار عليه بحث مجلس شورى القوانين من حيثية الغاء مجلس بلدى الاسكندريه والاسباب التي بني عليها ذلك كفساد ادارته الماليه وصرف الكثير منها في غير لزومه وعدم موافقة كيفية وضع قانون انتخابه الى غير ذلك

وما رآه وأيدته الحكومة السنيه بواسطة صاحب الدولة رئيس نظارها من لزوم تعديل قانون انتخابه لتوسيع حقوق الانتخاب عما هي عليها الآن وتصميم الحكومة على الاشتغال بهذا الامر بما يكون فيه امتنان العموم

فبناء على ذلك وعلى ما دون في المادة السادسة والثلاثين من القانون النظامي والمادتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة من اللائحة الداخليه المختصة بالجمعيه العموميه أبدى لحضراتكم رأيا موجبا لتحسين سير المجلس البلدي فأقول بغاية الاختصار

حيث ان الحكومه عزمت على تعديل قانون الانتخاب فيمكنها اجراؤه بكيفية سهلة للغايه ومفيدة جدا لحقوق الاجانب والوطنيين معا لان قانون الانتخاب المتبع الآن يقضي بأن حق الانتخاب يكون للمقيم في محل أجرته السنويه ٧٥ جنيها فأكثر ولا يقبل بالمجلس أكثر من ثلاثة أعضاء منتخبين من جنسية واحدة من الاهالى أو الاجانب

على انه لو صار تنقيص مبلغ الخمسة وسبعين جنيها الاربعين جنيها أو ثلاثين لكان ذلك موجبا لزيادة عدد المنتخبين كما أن التحكير على عدم قبول زيادة عن ثلاثة أعضاء من جنسية واحدة فيه اجحاف شديد لانه جعل لرعايا الدولة التى يكون عدد تبعتها باسكندريه خمسمائة شخص أو أقل حقا مثل رعايا الدولة التى يكون عدد تبعتها ألفا أو أكثر

مع ان العدل يقضي بأن يكون عدد الاعضاء هو بالنسبة لعدد الاشخاص الموجودين من تبعة كل دولة لكي لا يكون مهضوما حق تبعة بعض الدول وامتياز تبعة بعض الدول الاخرى وهكذا تكون الحالة بالنسبه لعدد الوطنيين

ولذا أرجو ان استحسنت الهيئه ذلك أن تبدى رأيها بأن يكون عدد أعضاء المجلس البلدى بالنسبة لتعداد تبعة كل دولة من الدول ولتعداد أهالى الوطن أيضا مع تحديد أجرة سكن المنتخبين من ثلاثين جنيها فأكثر وتعرضه على الحكومه لعمل المشروع اللازم عنه وتقديمه لمجلس شورى القوانين الذى من خصائصه النظر فيه لابداء رأيه وعندها تقرر الحكومه الامر الواجب اتباعه للعمل والله الموفق لما فيه الصالح

(حضرة حسن بك مدكور) أوافق على رأى حضرة محمد بك العدل وأزيد عليه ان كل من كان من أهالى الثغر مربوطا عليه عوائد أملاك بقدر خمسة عشر جنيها فصاعدا يجوز انتخابه لعضوية المجلس البلدى وان من يكون مؤديا أجرة قدرها ٣٠ جنيها في السنة يجوز انتخابه أيضا كما أوضح حضرة محمد بك العدل

(سعادة الرئيس) تؤخذ الآراء

أخذت وتقرر بالاتفاق الموافقة على الرأيين وأن يكتب بهما للحكومة

ثم تليت أوراق الاعتذارات وهذه صورها

صورة تذكرة من حضرة مصطفى بك منصور جاده فى ٣٠ يناير سنة ٩٤

لما حل بنا من المرض يتعذر حضورنا فى جلسة الجمعية المزمع انعقادها وبعونه تعالى عند الشفاء نحضر

صورة تذكرة من حضرة مصطفى خليفه بك فى ٣١ منه

طبقا لاشارة الاطباء على نظرا للمرض سنتوجه الى قبلى لتغيير الهواء واذا لم أتمكن من الحضور للجمعية

صورة تذكرة من حضرة جرجس افندى يعقوب فى ٣ فبراير سنة ٩٤

ما اعترانى من المرض يمنع حضورى فى جلسة الجمعية المزمع انعقادها فالتمس قبول اعتذارى

صورة تذكرة من حضرة الشيخ ابراهيم احمد جليدان فى تاريخه

أحيط سعادتكم علما بانه قد اعترانى من المرض ما يمنع حضورى فى جلسة الجمعية

صورة تذكرة من حضرة الشيخ على محمد خشبه فى ■ منه

اعترانى مرض يمنع حضورى بجلسة الجمعية فارجو قبول اعتذارى

وتقرر أن الجلسة تكون يوم غد الساعه ٤ عربيا

ثم ان سعادة الرئيس ختم الجلسة بقوله (ختمت الجلسة) والساعه ٥

الجمعية العمومية

محضر جلسة يوم الاربعاء غرة شعبان سنة ١٣١١ (٧ فبراير سنة ٩٤)

فتحت الجلسة فى الساعه ٤ س عربيا تحت رئاسة سعادة على شريف باشا رئيس الجمعية وحضور ٥١ من حضرات الاعضاء

تلى محضر جلسة أمس فصدق عليه

(سعادة الرئيس) وردت افادة من رئاسة مجلس النظار مؤرخة ٣٠ رجب سنة ١٣١١ نمرة ٣ ومعها صورة أمر عال بفض الجمعية العمومية هذا اليوم فليتليا

تليا وها تان صورتاهما

الافادة

مرسل مع هذا لسعادتكم صورة من الامر العالى الصادر بتاريخ ٣٠ رجب سنة ١٣١١ (٦ فبراير سنة ٩٤) بفض الجمعية العمومية فى يوم الاربعاء أول شعبان سنة ١٣١١ (٧ فبراير سنة ١٨٩٤) لاجراء مقتضاه

الامر العالى

(نحن خديو مصر)

بعد الاطلاع على أمرنا الصادر فى غرة رجب سنة ١٣١١ (٨ يناير سنة ١٨٩٤) بالتئام الجمعية العمومية

وعلى المادة التاسعة والثلاثين من القانون النظامى الصادر فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٠٠ (أول مايو سنة ١٨٨٣)

وبناء على ماعرضه علينا رئيس مجلس النظار أمرنا بما هو ات

(المادة الاولى)

تفض الجمعية العمومية يوم الاربعاء أول شعبان سنة ١٣١١ (٧ فبراير سنة ١٨٩٤)

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس النظار تنفيذ أمرنا هذا

صدر بسراى القبة فى ٣٠ رجب سنة ١٣١١ (٦ فبراير سنة ٩٤)

(عباس حلمى)

بأمر الحضرة الخديوية
رئيس مجلس النظار
(رياض)

ثم ان سعادة الرئيس ختم الجلسة بقوله (ختمت الجلسة) والساعه

مجمـــوعة
القـــرارات والمنشـــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر مارس ســـنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
ســـنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـارة الداخليـــه

مديرية الغربية لائحة الشيالين

(مدير الغربيـــه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية الغربية عليه أن يقدم الى المديرية شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(أ) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ب) شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين

(ج) شيالون عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلدة يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى ترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوب اعليها نمرة قيده بدفتر المديرية بأرقام عربية وافرنكية وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المدير به عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المديرية بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من ٥٠ قرشا الى ١٠٠ قرش ميريه ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتاً أو نهائياً

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضي ثلاثين يوماً من نشرها فى الوقائع المصرية

تحريراً فى ١٥ فبراير سنة ٩٤ (٩ شعبان سنة ١١ ٣) (محمد سعد الدين)

نظـــارة الداخليـــــــه

محافظة السويس لائحة الشيالين

(محافظ السويس)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مدينة السويس أو فى ضواحيها عليه أن يقدم للمحافظة شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلاً عنه امام المحافظة فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المحافظة شهادة وافياً فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(أ) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ب) « « عند أشخاص خصوصيين ومنهم الذين يشتغلون بمعرفة المتعهدين للقومبانيات

(ج) شيالون عموميون

ويترتب شيخ لكل من هذه الاقسام مع العدد الكافى من الوكلاء ويكون متعهدو الشيالين بالقومبانيات من ضمن وكلاء شيخ الشيالين المستخدمين عند أشخاص خصوصيين

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المحافظة وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحه من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المحافظة بأرقام عربيه وافرنكيه

وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المحافظة

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المحافظة عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المحافظة باسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المحافظة

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمحافظة أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من نشرها فى الوقائع المصريه

تحريرا فى ١٤ فبراير سنة ١٨٩٤ (محمد راشد)

قرار من نظارة المعارف العمومية نمرة ٣٥٦

(ناظر المعارف)

انه بالنسبة لاقتراب حلول شهر رمضان المكرم سنة ١٣١١ وبالنسبة لمراعاة التخفيف على المتعلمين فيه لقيامهم بأداء الفريضة الشرعية مع المحافظة على كمية المقررات الدراسية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر من نظارة المعارف بتاريخ ١٠ صفر سنة ١٣٠٩ ١٣ سبتمبر سنة ١٨٩١ على القانون الداخلى للمدارس المصدق عليه من مجلس النظار فى جلسة ١٠ سبتمبر سنة ١٨٩١

وعلى القرار الصادر من النظارة بتاريخ ١٩ شعبان سنة ١٣١٠ - ٨ مارس سنة ٩٣ بما رأته للعمل به فى شهر رمضان من السنة الماضية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تكون حصص الدراسة فى شهر رمضان سنة ١٣١١ أقل مما فى غيره بحيث لا تنقص عن ثلاث حصص فى اليوم

(المادة الثانية)

يتعين عدد هذه الحصص فى كل مدرسة بمعرفة ناظرها باتحاده مع المدرسين وتوزع على العلوم المقرر تدريسها بحيث يأخذ كل علم نصيبه منها فى مدة الشهر بنسبة المقرر فى جدول مواد الدروس لهذا العلم ويعمل الجدول اللازم بذلك ويتقدم للديوان

(المادة الثالثة)

تكون مسامحة التلامذة لعيد الفطر فى غروب يوم ٢٧ رمضان سنة ١٣١١ واعادتهم لمدارسهم تكون فى يوم السبت الذى يلى انقضاء أيام عيد الفطر

(المادة الرابعة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ١٨ شعبان سنة ١٣١١ – ٢٤ فبراير سنة ١٨٩٤ ناظر المعارف

(رياض)

نظارة الاشغال العموميه

تقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٧ فبراير سنة ٨٩٤ نقل على افندى شريف الكاتب بمديرية القليوبية الى نظارة الاشغال العمومية من أول مارس الجارى وتعيينه فى الوظيفة الخالية بترتيب قسم الادارة وهى وظيفة كاتب من الدرجة السادسة بأقل مربوط هذه الدرجة وقدره ستون جنيها مصريا فى السنة

مجلس الصحة البحرية والكورنتينات المصرية

من تاريخ هذا اليوم لا يسمح للسفن القادمة من طرابلس (افريقيا) بحرية الجواز الى الديار المصرية الا بعد كشف طبي تكون نتيجته حسنة (بدون تطهير) على شرط أن يكون قد مضى من يوم سفرها من تلك المينا ٥ أيام كاملة

تحريرا بالاسكندريه في ٢٨ فبراير سنة ٩٤ القائم باعمال الرئيس

الدكتور (اردوان)

نظارة الحربيـــــــه

الغازيتة العسكرية نمرة ٩

تحريرا بديوان الحربية في ٢٦ فبراير سنة ٩٤

١ ــ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتية

اعتبارا من ٢٦ فبراير سنة ٩٤

عزتلو القائمقام حسن بك رياض التابع لقسم الاشغال يكون ميرآلاى ورئيس المجلس العسكري المستديم بدلا عن عزتلو الميرآلاى احمد بك فضلى

حضرة البكباشي محمد افندى بهرام التابع لادارة القرعة العسكرية يكون قائمقام

حضرة الصاغ محمد افندى جليل « للقسم البيطرى يكون بكباشى

« « محمد افندى شفيق « لادارة التعيينات يكون بكباشى لكمالة المرتب

« « مصطفى افندى رياض أركان حرب اللوا البياده بمصر يكون بكباشى في ٣ جى أورطه بياده بدلا عن حضرة البكباشى يوسف افندى خلوصى المترقى

اعتبارا من ١٢ فبراير سنة ٩٤

حضرة الملازم أول محمد افندى عبد الباقى التابع للبوليس يكون يوزباشى

» » حسن افندى راتب » »

» » على افندى رضا » »

» » ابراهيم افندى شوقى » »

» » محمد افندى عبد الرحمن » »

» » مصطفى افندى حافظ » »

» » احمد افندى حسنين » »

» » محمد افندى زكى » »

» » حسن أفندى محمود » »

حضرة الملازم ثانى حسين افندى مختار » يكون ملازم أول

» » عثمان افندى ذهنى » »

» » محمود افندى فهمى » »

اعتبارا من ١٩ فبراير سنة ٩٤

حضرة الملازم أول محمد افندى خليل التابع للطوبجية يكون يوزباشى بالطوبجيه بدلا عن اليوزباشى محمود افندى حلمى المنقول ويوضع اسمه بكشف الاقدميه بعد اسم اليوزباشى احمد افندى رضوان التابع الى ٤ جى أورطة بياده

حضرة الملازم ثانى حسين افندى فهيم التابع للطوبجيه يكون ملازم أول بالطوبجيه بدلا عن الملازم أول محمد افندى خليل المترقى ويوضع اسمه بكشف الاقدميه بعد اسم الملازم أول مصطفى افندى منصور التابع الى ٢ جى أورطه بياده

حضرة الملازم ثانى احمد افندى رفعت التابع للطوبجية يكون ملازم أول بالطوبجية لكمالة المرتب ويوضع اسمه بكشف الاقدميه بعد اسم الملازم أول محمد افندى سامى التابع للهجانه

٢ مارس

٢ ـ حيث ان حضرة القائمقام ترنر بك ح . ن . ا (الكابتن با لاى منشستر) قد تمم مدة الخدمة المقررة بالجيش المصرى فصار شطب اسمه من تعدادها اعتبارا من ٢٦ فبراير سنة ٩٤ وعليه أن يقوم للانضمام على سلاحه بانجلترا

٣ ـ قد أحسن على عزتلو الميرالاى احمد بك فضلى برتبة اللوا الحلية المؤقته وتعين مساعد أدجوتانت جنرال بالسرداريه بدلا عن سعادة اللوا السير ادوارد زهراب باشا اعتبارا من ٢٦ فبراير سنة ٩٤

٤ ـ حيث ان الضباط المذكورة أسماؤهم بعد قد أمضوا مدة التجربة المقررة على غاية مايرام فقد صار تثبيت كل منهم فى رتبته اعتبارا من ٢٤ اكتوبر سنة ٩٣

حضرة اليوزباشى عبد الرحمن افندى فهمى ياور عطوفتلو ناظر الحربيه

« « محمود افندى سالم التابع لحرس الحضرة الفخيمة الخديوية

« « محمد افندى شوقى التابع للسوارى

« الملازم أول محمود افندى صديق التابع الى ١ جى أورطه بياده

« « على افندى صدقى التابع الى ١ جى أورطه بياده

٥ ـ قد تصرح بنقل حضرة الملازم أول فرج افندى توحيد من ١٢ جى أورطه سودانيه الى الهجانه اعتبارا من ١٩ فبراير سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

مكاتبه مرسله من رئاسة مجلس النظار

لنظارة المالية بتاريخ ٢٧ شعبان سنة ١٣١١ (٥ مارس سنة ١٨٩٤) نمرة ٤٩

ماليه ناظرى سعادتلو افندم حضرتلرى

مرسل لسعادتكم مع هذا صورة من الامر العالى الصادر فى ٢٣ شعبان سنة ١٣١١ (أول مارس سنة ١٨٩٤) باعادة ربط الضرائب على الاراضى البور ولدى نظر هذا المشروع فى جلسة يوم الاربعاء ١٥ شعبان سنة ١٣١١ (٢١ فبراير سنة ١٨٩٤)

أدخل مجلس النظار على المادة الاولى منه تحويرا مقتضاه معاينة الاطيان فى السنة السادسة وربط ضريبة تناسب حالتها والغرض من هذا التحوير هو زيادة أو نقص الضريبة بالنسبة للحالة التى تكون عليها الاطيان وقت المعاينة فالامل من سعادتكم اصدار التعليمات اللازمة بمراعاة ذلك لدى تطبيق أحكام الامر العالى المشار اليه افندم

رئيس مجلس النظار

(مصطفى رياض)

قرار من نظارة الاشغال العموميه

بتاريخ أول مارس سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٤

بعد الاطلاع على ما عرضته النظارة على مجلس النظار بمذكرتها المؤرخة ١٢ فبراير سنة ٩٤ نمرة ١٥ وعلى مصادقة المجلس على ذلك فى جلسته التى عقدت فى ٢١ فبراير سنة ١٨٩٤ وبما أن الامن على ركاب السكة الحديد يستلزم حتما أن تكون الخطوط فى كامل أنحاء القطر المصرى خالية فى جميع طولها والقطارات غير معرضة لان تصادف فى مسيرها شيأ من العوائق التى تجعل حياة أولئك الركاب فى خطر قد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

لا يسوغ لاحد قط (غير خدمة السكة الحديد) أن يقترب من أية نقطة من الخط أو أية نقطة من ميوله أو يجتازها أو يتجول عليها أو يسير فيها الا فى نقط المرور المقامة لذلك على مستوى الطريق

(المادة الثانية)

يشمل هذا المنع وقوف الحيوانات والكارات والعربات على خط السكة الحديد وميوله أو مرورها عليها ويشمل أيضا كل ما من شأنه أن يعوق سير القطارات على الاطلاق

(المادة الثالثة)

لا يجوز رمى الحجارة أو غيرها على خط السكة الحديد أو رشق القطار بها فى أثناء مسيره

(المادة الرابعة)

على مستخدمى مصلحة السكة الحديد ورجال القوة العمومية جميعا منع المخالفات المتقدم ذكرها وتحقيق تلك المخالفات حالة وقوعها

(المادة الخامسة)

تحقق المخالفة بابلاغها الى ناظر المحطة القربى وهو يحرر المحضر اللازم عنها وعلى المستخدم أو العامل الذى يبلغها أن يذكر اسم المخالف أولقبه ومحل اقامته وعند الاقتضاء اسم صاحب الحيوان أو الكارو أو العربة (وماشا كل ذلك) أو سائقها ولقبه ومحل اقامته

(المادة السادسة)

من يخالف أحكام المواد ١ و ٢ و ٣ المتقدم ذكرها يعاقب بغرامة قدرها ٢٥ قرشا الى ٥٠ قرشا واذا تكررت المخالفة يعاقب بالغرامة القصوى وهى مائة قرش وذلك فضلا عن ملزومية المخالف باصلاح التلف ومحاكمته قضائيا عن كل ما يأتيه من الجنح والجنايات

(المادة السابعة)

على مصلحة السكة الحديد وجميع رجال البوليس ورجال القوة العمومية تنفيذ قرارنا هذا

ناظر الاشغال العموميه

(محمد زكى)

نظـــارة الداخليــــــــه

رقى جندى افندى سعد الكاتب بقلم تحريرات مديرية أسيوط من الدرجة السابعة الى السادسة

ورقى أحمد افندى صادق الكاتب بقلم تحريرات مديرية المنوفيــة من الدرجة السادســة الى الخامسة

ورقى محمد افندى مصطفى كاتب أول قلم بيت المال بمديرية الغربية من الدرجة الثالثة الى الثانية

ونقل حنا افندى ميخائيل كاتب ضبط مركز العارين شرقيه وبطرس واصف افندى كاتب ضبط مركز قنا كل منهما مكان الآخر

نظـارة الداخليـــة

تقرر ان حضور موظفى نظارة الداخلية والمصالح التابعة لها فى شهر رمضان يكون الساعة ١٠ افرنكى صباحا وانصرافهم يكون الساعه ١ افرنكى بعد الظهر

قرار من نظارة الماليــــه

(ناظر الماليه)

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من الامر العالى المؤرخ ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ فيما يختص بتشكيل مجالس مراجعة عوائد الاملاك المبنية قررما هوآت

قد عهدنا الى حضرة خليل بك لبنان مفتش ماليه برئاسة مجلس مراجعة عوائد الاملاك بمصر

تحريرا فى مارس سنة ١٨٩٤ (بطرس غالى)

نظـارة الداخليـــة

مصلحة الصحة العموميه

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليـة الى كل من فاطمه افندى حسن وسكينه افندى حسن الحكيمات واسماعيل افندى شافعى الطبيب بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى

نظارة الداخليـــــــة

مديرية الجيزه لائحة الشيالين

(مدير الجـــيزه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية الجيزه عليه أن يقدم الى المديريه شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديريه شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحـل ولادته والتصريح له بتعاطى الصـناعة المذكورة ويجب تجديد الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

تنقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(ا) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ب) شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين

(ج) شيالون عموميون

ويترتب شيخ لعموم الشـيالين فى كل بندر أو بلد يوجد فيها شـيالون ومعه العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يتراآى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شـيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بارقام عربيه وافرنكيه

وعليه أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس و يصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهي تصرف له غيرها بعد أن تحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ شيالين أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المديرية بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى و يجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون ان يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية ان تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من تاريخ نشرها فى الوقايع المصريه
صدرت بسراى مديرية الجيزه فى ١٣ فبراير سنة ١٨٩٤ الموافق ٧ شعبان سنة ١٣١١

(احمد فريد)

قرار من نظارة الداخليـــــــة

(ناظر الداخلية)

بعد الاطلاع على المادة الثانيــة من الامر العالى الصادر فى ٢٦ مايو سـنة ١٨٩٣ (١٠ ذى القعده سنة ١٣١٠)

وعلى قرار نظارة الداخليـة الصادر فى ١٨ يوليه سـنة ٩٣ بتقدير مصاريف العلاج فى مستشفيات الحكومة وبناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

مصاريف العلاج فى مستشفيات الحكومة تكون فيما يختص بالخدمة الخارجين عن هيئة العمال الذين لا كسب لهم غير ماهيتهم بواقع ١٠ مليمات فى اليوم عن الذين تبلغ ماهياتهم اثنين جنيه مصرى فاقل شهريا و ٢٠ مليما عن الذين تزيد ماهياتهم على اثنين جنيه مصرى

(المادة الثانية)

يكون العلاج مجانا للمستخدمين ومأمورى الحكومة الذين يجرحون أو يضطرون للعلاج أثناء أو بسبب تأدية وظائفهم

ولكن فى حالة حصول جناية أو جنحة تضاف لجانب الحكومة مصاريف العلاج التى يحكم بها على الجانين

تحريرا فى ٤ مارس سنة ٩٤ ناظر الداخليـــة
(مصطفى رياض)

قـــرار

(ناظر الداخليه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحه قررنا ما هو آت

قبول الاستعفاء المقدم من اسكندر افندى غبريال المستخدم من الدرجة الرابعة بمصلحة الصحة اعتبارا من ٤ مارس سنة ١٨٩٤ ناظر الداخليـــه
تحريرا فى ٤ مارس سنة ١٨٩٤ (مصطفى رياض)

نظـــارة الداخليـــــــــــه

انتخب حضرة السيد محمد مدكور بأغلبية الآراء عضوا للجمعية العموميـة عن مدينـة المحروسه بدلا من المرحوم محمد بك أبو جبل

نظـــارة الداخليـــــــــــة

(محافظة مصر)

زيد فى مرتب عبد الحفيظ افندى الكاتب بالتصريات ١٢ جنيها سنويا

وفى مرتب عبد المجيد افندى سلامه كاتب الصادر ستة جنيهات سنويا

وفى مرتب محمد افندى رفعت كاتب الصادر ١٢ جنيها سنويا

وهذه الزيادات معتبرة من أول يناير سنة ١٨٩٤

٣ مارس

نظـارة الاشـــغال العمومية

قدقررت نظارة الاشـغال العمومية بتاريخ أول مارس سـنة ١٨٩٤ نقل عيسى افندى فهمى ومحمد افندى اسماعيل (وكلاهما مهندسان مساعدان الاول من الدرجة الثالثة والثانى من الدرجة الرابعة) من ادارة عموم الخزانات الى تفتيش رى القسم الرابع وذلك من أول مارس سـنة ١٨٩٤ ونقل قاسم افنـدى هلالى (مهندس مساعد من الدرجة الثالثة) من تفتيش عموم الرى بالوجه البحرى الى تفتيش عموم الرى بالوجه القبلى وذلك من التاريخ المذكور

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١ مارس سنة ١٨٩٤ شطب اسم حسن افندى شريف (باشمهندس الترعة النوباريه) من ترتيب خدمة الرى وذلك من ٧ فبراير سنة ٩٤ وهو تاريخ وفاته

نظـارة الداخليــــــه

مديرية الفيوم لائحة الشيالين

(مدير الفيوم)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية تقرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية الفيوم عليه أن يقـدم للمديرية شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها أن يكون مسؤلا عنـه امام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضحا فيها اسمه ولقبـه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة

ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام

(أولا) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ثانيا) « « عند أشخاص خصوصيين

(ثالثا) « عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلدة يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال ان يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بأرقام عربية وافرنكية

وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ شيالين أن يحفظ دفترا ويقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمر المخصصة لكل منهم

وعليه أيضا أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضاً أن يقدم كشفاً شهرياً الى بوليس المركز التابع اليه بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقاً بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وعلى المركز ان يبعثه للمديرية بوقته وهذا الدفتر يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

وعلى كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه ليقيد فيه يومياً أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يومياً بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير حائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى و يجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن المديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتاً أو نهائياً

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشرها بالوقائع المصرية

تحريرا بمديرية الفيوم فى ٢٢ فبراير سنة ١٨٩٤ – ١٨ شعبان سنة ١٣١١

مجلس الصحه البحريه والقورنتدينات لمصريه

اعتبارا من هذا التاريخ لا يسمح للسفن القادمة من القسطنطينيه بحرية الجواز الى الديار المصرية الا بعد كشف طبي تكون نتيجته حسنة (بدون تطهير) على شرط أن يكون قد مضى خمسة أيام كاملة من تاريخ سفرها من تلك المينا

تحريرا بالاسكندريه فى ٦ مارس سنة ١٨٩٤

القائم باعمال الرئيس
(الدكتور اردوان)

قرار من نظـــارة الحقـــانيه

(ناظر الحقانيه)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ١٠ فبراير سنة ٩٢ الخاص بتعيين قضاة تحقيق المواد الجنائية بالمحاكم الاهلية الابتدائية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٨ مارس سنة ١٨٩٣ بتعيين قضاة التحقيق المذكورين

وبعد الاطلاع على مكاتبة جناب النائب العمومي المؤرخة فى ٢٧ فبراير سنة ٩٤ نمرة ٢٢٦ ومكاتبة محكمة مصر المؤرخة فى ١٥ منه نمرة ٢٠ ومكاتبة محكمة سكندريه المؤرخة فى ١٣ منه نمرة ٥٢ ومكاتبة محكمة طنطا المؤرخة فى ١٨ منه نمرة ٤٨ ومكاتبة محكمة المنصوره المؤرخة فى ١٢ منه نمرة ٤٨ ومكاتبة محكمة بنى سويف المؤرخة فى ١٣ منه نمرة ٣٢ ومكاتبة محكمة أسيوط المؤرخة فى ١٩ منه نمرة ٢٠ ومكاتبة محكمة قنا المؤرخة فى ١٧ منه نمرة ٢٧

قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تعين احمد افندى طلعت القاضى بمحكمة مصر قاضيا للتحقيق بمصر وفؤاد افندى جريس القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بنها ومحمود افنــدى خيرت القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بالجيزه

وتعين عبد الحميد افندى رضا القاضى بمحكمة سكندرية قاضيا للتحقيق بسكندرية واسكندر افندى عمون القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بدمنهور
وتعين محمد افندى صالح واحمد افندى عبد الرازق القضاه بمحكمة طنطا قضاة للتحقيق بطنطا وشاكر افندى احمد القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بشبين
وتعين محمد افندى فخرى القاضى بمحكمة المنصوره قاضيا للتحقيق بالزقازيق وحافظ افندى لطفى القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بالمنصوره
وتعين يسى افندى عبد الشهيد القاضى بمحكمة بنى سويف قاضيا للتحقيق ببنى سويف ومحمد افندى عزت القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بمغاغه
واحمد افندى فتحى القاضى بالمحكمة المذكورة أيضا قاضيا للتحقيق بالمنيا ومحرم افندى غانم القاضى بمحكمة قنا ومنتدب بمحكمة بنى سويف قاضيا للتحقيق بالفيوم
وتعين على نائب افندى وحسن كامل افندى القضاة بمحكمة أسيوط قضاة للتحقيق بأسيوط وعبد الفتاح افندى محرم القاضى بالمحكمة المذكورة قاضيا للتحقيق بسوهاج
وتعين سليم افندى عارف القاضى بمحكمة قنا وحافظ افندى عبد النبى القاضى بمحكمة بنى سويف ومنتدب بمحكمة قنا قضاة للتحقيق بقنا

(المادة الثانية)

تعين القضاة المذكورين هو لمدة سنة من ١٤ مارس سنة ١٨٩٤

فى ٢٩ شعبان سنة ١٣١١ (٧ مارس سنة ١٨٩٤)

(احمد مظلوم)

قرار من نظارة الحقانيـــــه

(ناظر الحقانية)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ١٠ فبراير سنة ٩٢ الخاص بتعيين قضاة تحقيق المواد الجنائية بالمحاكم الاهلية الابتدائية

وبعد الاطلاع على مكاتبة جناب النائب العمومى المؤرخة ٢٧ فبراير سنة ٩٤ نمرة ٢٢٦ ومكاتبة محكمة المنصوره المؤرخة ١٢ منه نمرة ٤٨ قررما هو آت

(المادة الاولى)

تعين احمد افندى راغب بدر قاضى محكمة بورسعيد الجزئية قاضيا للتحقيق ببورسعيد ايضا

(المادة الثانية)

تعيين القاضى المومأ اليه هو لمدة سنة من ١٤ مارس سنة ٩٤

تحريرا بالقاهرة فى ٨ مارس سنة ٩٤ (احمد مظلوم)

قرار من نظارة الحقانيه

(ناظر الحقانية)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ٧ دسمبر سنة ١٨٩٢ الخاص بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات فى دائرة كل محكمة ابتدائية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٢٨ دسمبر سنة ١٨٩٣ بتعيين قضاة للمخالفات بمصر واسكندريه قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

قد انتدب القيام بوظيفة قاضى مخالفات بمصر كل من حسين افندى زكى القاضى بمحكمة المنصوره ومنتدب بمحكمة مصر وقسطندى افندى جبار القاضى بمحكمة مصر

(المادة الثانية)

قد انتدب للقيام بوظيفة قاضى للمخالفات بسكندريه تادرس بك ابراهيم القاضى بمحكمة اسكندريه

(المادة الثالثة)

انتداب القضاة المذكورين يكون لمدة سنة ابتداؤها ١٤ مارس سنة ١٨٩٤

(احمد مظلوم)

نظارة المالية

لائحة مصدق عليها من مجلس النظار بجلسته المنعقدة فى يوم الاربعاء ٢١ فبراير سنة ٩٤ بشأن اعطاء البرك والمستنقعات ملك الميرى المضرة بالصحة مجانا نظير ردمها وأبلغت للمديريات والمحافظات بمنشور من نظارة المالية بتاريخ ٥ مارس سنة ٩٤ نمرة ٦ أملاك

(المادة الاولى)

يجوز اعطاء البرك والمستنقعات ملك الميرى المضرة بالصحة العمومية بصفة ملكية الى من يتعهد بردمها تحت الشروط الآتى بيانها

(المادة الثانية)

يلزم تقديم الطلبات عن ذلك على ورق تمغه قيمة ثلاثين مليما الى المديرية أو المحافظة ذات الشأن شاملة للايضاحات الآتية

أولا موقع البركة أو المستنقع

ثانيا البندر أو الناحية الكائنة بها

ثالثا مساحتها بوجه التقريب وحدودها

رابعا الجهة التى يريد الطالب أخذ أتربة الردم منها

خامسا الميعاد الذى يتعهد بالبدء فى الاعمال اللازمة فيه

سادسا الميعاد الذى يتعهد باتمام الردم فيه ولا يجوز فى أى حال من الاحوال أن يزيد هذا الميعاد عن سنتين

(المادة الثالثة)

يرسل الطلب من المدير أو المحافظ الى مفتش الرى لابداء ملحوظاته عنه ولتعيين منسوب الردم الذى يلزم لمنع نشع المياه ويؤخذ أيضا رأى التنظيم اذا كانت البركة واقعة فى جهة تحت أحكام التنظيم

(المادة الرابعة)

باتمام ذلك يرسل الطلب مع الاوراق الخاصة به من المدير أو المحافظ مشفوعا بملحوظاته الى نظارة المالية لاصدار قرارها بما يترا آى

(المادة الخامسة)

اذا رؤى اجابة الطلب يكلف المدير أو المحافظ مهندس المديرية أو المحافظة بتحديد المستنقع أو البركة ويتحصل على تعهد موقع عليه من الطالب بما يأتى

أولا بالبدء فى عمل الردم فى الميعاد المحدد

ثانيا باجراء ربع الاعمال على الاقل فى المدة الاولى الموازية لربع الميعاد المقرر لاتمام العمل

ثالثا تتميم الردم على المنسوب الذى تقرر وفى الميعاد المعين

رابعا بعدم أخذ أتربة من نقطة غير التى تعينت

بحيث انه اذا صار مخالفة أى شرط من الشروط التى توضحت فتسقط حقوق الطالب فى أرض البركة أو المستنقع بدون اعطائه تعويضا ما عن التجفيف أو الردم الذى يكون قد اجراه أو عن أى شئ آخر

(المادة السادسة)

يسلم المدير أو المحافظ الى الطالب بعد ذلك رخصة واضحا بها موقع وحدود ومساحة البركة أو المستنقع وكافة اشتراطات التعهد

(المادة السابعه)

اذا لم يبدأ المعطى اليه فى الاعمال فى الميعاد المعين أو ابتدأ فيها ولم يتمم ما يوازى الربع فى الميعاد المبين بالفقرة الثانية من المادة الخامسة تكون الرخصة ملغاة ولا يعلمها والحكومة حق التصرف فى المستنقع أو البركة كيف تشاء وفى هذه الاحوال يصدر المدير أو المحافظ قرارا منه بلغو الاعطاء بدون احتياج لاجرا آت أخرى بناء على تقرير يقدم من مهندس المديرية أو المحافظة مثبتا فيه عدم قيام المعطى اليه بتعهداته

٤ مارس

(المادة الثامنة)

متى اتضح بدء الاعمال وتتميمها بدون تأخير بحسب الاشتراطات السابق ايضاحها فى نهاية المدة المحددة لاتمامها يكلف المدير أو المحافظ مهندس المديرية أو المحافظة بمعاينة البركة أو المستنقع ويعمل محضر من المهندس المذكور يبين فيه اذا كان الردم حصل أو لم يحصل على واقع المنسوب المقرر ويصير اشعار المعطى اليه باليوم والساعة اللذين يتحددان لهذه المعاينة قبل بثلاثة أيام على الاقل حتى يتسنى له الحضور اذا رغب

(المادة التاسعة)

اذا اتضح من المحضر الذى يحرره المهندس المذكور ان الردم لم يتم فى الميعاد المعين فيتقرر من المدير أو المحافظ بسقوط حق المعطى اليه ويضع يده حينئذ على أرض البركة أو المستنقع التى تبقى ملكا الميرى ولا يسوغ للمعطى اليه المطالبة بشئ مما كان يقضى عليه تعهده

(المادة العاشرة)

يسوغ للمعطى اليه التظلم من القرار الذى يصدره المدير أو المحافظ حسب نص المادة السابقة والمادة السابعة الى ناظر المالية الذى يصدر قراراً نهائياً ويلزم تقديم هذا التظلم فى بحر الخمسة عشر يوماً التالية لتاريخ اعلان القرار للمعطى اليه بالطريقة الادارية

(المادة الحادية عشرة)

اذا اتضح من محضر المهندس اتمام الردم فيخطر المحافظ أو المدير نظارة المالية عن ذلك فتصدر له الامر بتحرير حجة الملكية باسم المعطى اليه وتعفى حينئذ أرض المستنقع أو البركة من دفع ضريبة عنها مدة عشر سنوات اعتباراً من اليوم التالى لانقضاء ميعاد الردم

(المادة الثانية عشرة)

لا تسرى أحكام هذه اللائحة الا على البرك والمستنقعات الواقعة على مسافة أقل من ألف متر من نقطة سكن كل مدينة أو ناحية أو عزبة

القاهرة فى ٥ مارس سنة ١٨٩٤

نظـارة الخارجيـــة

أبلغ جناب الموسيو السكندر دوزغيب القائم بأعمال قنسلاتو جنرال دولة البرتغال ووكالتها السياسية صاحب السعادة ناظر الخارجية أن حكومته قد قبلت تأويل محكمة الاستئناف المختلطة للمادة التاسعة من الكتاب الاول من لائحة ترتيب المحاكم المذكورة

ملخص ما اكتشفه جناب المسيو دومرجان مدير عموم الانتيقخانه المصريه من الآثار في ناحية دهشور باقليم الجيزه

ان جناب المسيو دومرجان الموما اليه قد اكتشف في ناحية دهشور باقليم الجيزه آثارا تاريخية هي من أهم الآثار المكتشفة للآن فقد تمكن في الثامن والعشرين من شهر فبراير الماضي من الدخول الى الهرم المبني بالطوب الذي امتنع على مصلحة الانتيقخانه منذ سنين عديدة الدخول اليه مع ما بذلته من الجهد الجهيد في سبيل ذلك ورأى جنابه أن الهرم المذكور لم تكن غرفه في ثخانة بنائه كالاهرام الاخرى بل ان المدافن فيه منحوتة في الصخر على عمق عظيم وانه يشتمل على مدافن عائلة ملكية بأجمعها بخلاف الاهرام الاخرى فان الواحد منها ليس فيه سوى ناووس واحد وقد حدث في أثناء اكتشافه هذا أن الاتربة هبطت على غير انتظار من الرواق الاعظم فمنعته عن اطراد العمل موقتا لكنه كان قبل ذلك قد اكتشف في ذلك الهرم أربع عشرة غرفة للمدافن على صف واحد مقامة على جانب ممشى مستطيل ولما لم يتمكن جنابه للآن من رؤية الناووس الملكي وكثير من المدافن الخاصة بكبراء الرجال من المرتبة الثانية فلا يتيسر له الآن معرفة اسم هذا الملك بالتأكيد ولكن لا يمضي الأيام قلائل حتى يتمكن من ذلك فان مدخل هذا الاثر الواسع الارجاء تحت الارض صار اليوم ظاهرا هذا والمظنون أن الهرم المذكور يختص بالعائلة الثانية عشرة التي لم يعثر للآن على شئ من مدافن ملوكها ولا ريب في أن هذا الاثر الذي لم يكن معلوما ولم يكشف أمره الا بالتحريات العلمية التي أجراها جناب المسيو دومرجان الموما اليه هو من الاكتشافات ذات الاهمية الكبرى وذلك بالنظر الى اتساع مبانيه وتعدد نواويسه وزمنه التاريخي والصعوبة التي كانت تحول دون فحصه

ثم ان جنابه قد أنبأ اليوم انه قد اكتشف أيضا في داخل ذلك الهرم شيأ كثيرا من الحلي الملكيه وهي خبيئة أوسرتيزن الثاني والثالث من ملوك العائلة الثانية عشرة

نظـارة الحقانيـــــه

تقرير احصائى مرفوع من النائب العمومى عن أعمال المحاكم الاهلية فى سنة ١٨٩٣ وملحق به ٢٤ جدول احصائى وثمـانية كشوفات عن ملخص أعمال المحاكم فى مدة العشرة سنوات أى من عهد تشكيلهـا

القســـم المـــــدنى

المحـاكم الابتدائيـــه

وردفى السنة ١٥٨٩ قضية جديدة منها ٨٧٦ عن حقوق شخصية و ٧١٣ عن حقوق عينية

ويلاحظ أنه من شهر اكتوبر سنة ٩٢ صار النظر فى قضايا الحقوق العينية من اختصاص المحاكم الجزئية فى المنازعات التى لا تتجاوز قيمتها المائة جنيه مصرى وتغيير الاختصاص هذا كان سببا فى نقص القضايا المدنية الى النصف هـذه السنة (١٥٨٩ بدلا عن ٣١٦٦) رغما عن زيادة عدد القضايا التى عن حقوق شخصية (٨٧٦ بدلا عن ٦٩٨)

ومجموع المنازعات التى عن حقوق عينية يصـل سنويا الى ٣٠٠٠ تقريبا قيمة أكثر من ثلاث أرباعها أقل من ١٠٠ جنيه

وبلغ مجموع القضايا التى انتهت فى سنة ١٨٩٣ — ١٥٥٥ منها ١٢٤٨ بأحـكام فى الموضوع و ٣٠٧ بأحكام بابطال المرافعة وبالشطب

وصدر ٥٨٧ حكما تمهيديا و ٢٤٠ حكما بنزع ملكية العقار و ١٦٩ حكما بالبيع
وبلغ عدد طلبات المعافاة من الرسوم التى صار فحصها ٥١٠ قبل منها ٢٥٩ ورفض ٢٥١
وفى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ كان عدد القضايا المدنية المقيدة برولات المحاكم ٥٨٥
وبأخذ متوسطه بالنسبة للسبع محاكم الابتدائية يخص كل واحدة منها ٨٣ قضية
ويوجد خلاف ذلك بأقلام الكتاب ٨٩٠ قضية موقوفة لصدور أحكام تمهيدية أو لعدم دفع الرسوم القضائية أو لتغيير حالة الاخصام الشخصية

المحاكم الجزئية

ورد فى السنة ٢٤٤٣٢ قضية جديدة منها ٩١٨٦ فقط قيمتها أزيد من ألف قرش
وبلغ مجموع القضايا التى انتهت ٢٢٨٣٧ منها ١٤٦٠٦ بأحكام فى الموضوع و ٨٢٣١ بأحكام بابطال المرافعة والشطب
وبلغ عدد طلبات المعافاة من الرسوم التى صار فحصها ٢٦٢٩ قبل منها ١٢٥٧ ورفض ١٣٧٢
وفى ٣١ دسمبر سنة ٩٣ كان عدد القضايا الجزئية المقيدة برولات المحاكم الجزئية ٢٣٨٦
وبأخذ متوسطه بالنسبة للمحاكم الجزئية يخص كل واحدة منها ٦٦ قضية
ويوجد خلاف ذلك بأقلام الكتاب ١٤٥٧ قضية موقوفة لصدور أحكام تمهيدية أو لأسباب أخرى قانونية
وزاد عدد القضايا الجديدة الواردة فى سنة ١٨٩٣ زيادة محسوسة عن سنة ١٨٩٢ (٢٤٤٣٢ بدلا عن ١٨٢٨٥) والسبب فى ذلك ازدياد عدد المحاكم الجزئية وتخويلها حق النظر فى معظم قضايا الحقوق العينية

المحاكم الابتدائية بصفة استئناف فى القضايا الجزئيه

ورد فى السنة ١٠٠٣ قضية جديدة وعليه فنسبة الاستئنافات المرفوعة ضد أحكام قابلة للاستئناف أى صادرة فى منازعات تزيد قيمتها على الالف قرش هى كنسبة ١ الى ١٠

وبلغ مجموع القضايا التى انتهت ٧٧٣ منها ٦٩٣ بأحكام استئنافية فى الموضوع و ٨٠ بأحكام بابطال المرافعة وبالشطب

وتنقسم الاحكام الاستئنافية الصادرة فى الموضوع الى

٤٣١ بتأييد أحكام صادرة من المحكمة الجزئية

٢٤٨ بتعديلها أو لغوها

وصدر ٢٢٣ حكماً تمهيديا

وكان فى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ عدد القضايا الجزئية المقيدة برولات الجلسات ٢٩٦ وبأخذ متوسط هذا العدد بالنسبة للسبع محاكم الاستئنافية يخص كل واحدة منها ٤٢ قضية

ويوجد خلاف ذلك فى أقلام الكتّاب ١٣١ قضية موقوفة لصدور أحكام تمهيدية أو لاسباب أخرى قانونية

وبمقارنة عدد القضايا الجديدة الواردة فى سنة ١٨٩٣ نجده ضعف ماورد فى سنة ١٨٩٢ تقريبا (١٠٠٣ بدلا عن ٥٩١)

محكمة الاستئناف

وردت فى السنة ٥٥٠ قضية جديدة

وبلغ مجموع القضايا التى انتهت ٦١٥ منها ٥٠١ باحكام فى الموضوع و ١١٤ بأحكام بابطال المرافعة وبالشطب وتنقسم الاحكام الصادرة فى الموضوع الى

٣٢٦ بتأييد أحكام ابتدائية

١٧٥ بتعديلها أو لغوها

وصدر ١٩٨ حكم تمهيدى

وصار فحص ١٤٠ طلب معافاة من الرسوم قبل منها ٦٤ ورفض ٧٦

وكان فى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣ عدد القضايا المدنية المقيدة برولات الجلسات ٢٣٠ ويوجد بخلاف ذلك فى قلم الكتّاب ٧٠٦ قضية موقوفة لصدور أحكام تمهيدية أو لعدم دفع الرسوم القضائية أو لاسباب أخرى قانونية

وعدد القضايا الجديدة الواردة فى سنة ١٨٩٣ أقل من نظيره فى سنة ١٨٩٢ (٥٥٠ بدلا عن ٧٧٥)

ومجموع القضايا التى انتهت يقل أيضا عن نظيره فى سنة ١٨٩٢ (٦١٥ بدلا عن ١٠٨٧)

وسبب نقصان عدد القضايا الجديدة الواردة لمحكمة الاستئناف جعل معظم القضايا التى عن حقوق عينية من اختصاص المحاكم الجزئية وسيكون هذا النقص أكثر ظهورا فى سنة ١٨٩٤

القسم الجنائى

تبليغات الجنايات

ورد التبليغات فى سنة ١٨٩٣ – ٢٦٢٩ بلاغا يظهر فى بادئ الامر انها عن وقائع جنايات منها

١٩٧١ تحولت على قضاة التحقيق

٦٥٨ تحت تحريات بمعرفة البوليس لعدم وجود ما يوصل لمعرفة الفاعل

وكانت كمية التبليغات فى سنة ١٨٩٢ أقل منها بيسير فى هذا العام

قضاة التحقيق

حقق قضاة التحقيق السبعة عشر الذين بالمحاكم ٢٥٥٤ قضية منها ١٩٨٧ جناية و ٥٦٧ جنحة

ومن القضايا التى تحققت

١٣٩٧ انتهت بصدور أوامر بالادانه

١٢٤٦ « « « بالبراءة

٢١ « « « بعدم الاختصاص

وهذه الارقام تعادل بالتقريب أرقام سنة ١٨٩٢ ونسبة الاوامر الصادرة بالبراءة فى سنة ١٨٩٣ أقل منها بيسير فى العام الماضى (١٢٤٦ بدلا عن ١٢٩٧)

وكان باقيا فقط فى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣ – ١٦٢ قضية تحت التحقيق منها ١٣٢ جنايه و ٣٠ جنحه وبأخذ المتوسط يخص كل قاضى تحقيق تسع قضايا

وحكمت أودة المشورة فى ٤٤٣ معارضة مرفوعة اليها ضد أوامر قضاة التحقيق فقبلت منها ٢٥٦ ورفضت ١٨٨

والمديرون ومأمورو البوليس المنتدبون للتحقيق لم يستعملوا تقريبا الحق الذى خوله لهم دكريتو ١٧ يونيه سنة ١٨٩١ بالشروع بنفسهم فى تحقيق القضايا الجنائية

المحاكم الابتدائية فى قضايا الجنايات

حكمت المحاكم الابتدائية فى ١٠١٠ قضايا منها ٧٢١ بالعقوبة و ٢٨٩ بالبراءة

وحكمت على

٨ أشخاص بالاعدام

٧٩ « بالاشغال الشاقة المؤبدة

٥٧٠ أشخاص بالاشغال المؤقتة

١٥٧ « بالسجن

٥٥٤ « بعقوبات أخرى

وحكمت ببراءة ٨٧٣ شخصا

واستأنف المحكوم عليهم الاحكام الصادرة فى ٦٢٩ قضية

واستأنفت النيابات الاحكام الصادرة فى ١٦٣ قضية

وكان مقدار القضايا الباقية تحت الحكم فى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ ٧٧ فقط وبأخذ المتوسط يخص كل محكمة احدى عشرة قضية

وتنقسم الالف وعشر قضايا المحكوم فيها بحسب نوعها الى

١٨٦ قتل

٥٣ ضرب أفضى الى الموت

٣٠٦ سرقات

١٣ رشوه

٣٧ اختلاس
٧ تقليد مسكوكات
٤٥ تزوير
١٣ حريق عمدا
٤٦ فسق بالاكراه وشروع فيه
٢٠٤ أنواع أخرى

وقد ازدادت الاحكام الصادرة بالعقوبة هذه السنة زيادة مهمة عن سنة ١٨٩٢ (٧٢١ حكما بالعقوبة فى ١٠١٠ قضية محكوم فيها بدلا عن ٥٦٨ حكم بالعقوبة فى ٩١٨ قضية محكوم فيها)

والتقدم أكثر ظهورا على الخصوص فى جنايات القتل (١٣٥ حكم بالعقوبة فى ١٨٦ قضية محكوم فيها بدلا عن ٧٤ حكم بالعقوبة فى ١٣٢ قضية محكوم فيها) وذلك مما يثبت التحسين الحاصل فى سير التحقيقات الجنائية (وواضح بجدول نمرة ٨ عن كل محكمة ونوع من أنواع الجنايات النسبية بين المحكوم فيه بالبراءة والمحكوم فيه بالعقوبة)

بيان الجنايات التى تهم على الاخص الامن العام

ووقعت فى سنة ١٨٩٣

تحول فى السنة على قضاة التحقيق ٤٠٠ قضية قتل وضرب أفضى الى الموت فصدر فى ٧٢ منها أوامر بعدم وجود وجه لاقامة الدعوى لعدم وقوع جناية وعليه فعدد قضايا القتل والضرب الذى أفضى الى الموت هذه تنقص الى ٣٢٨

وفى ٣١ دسمبر كان عدد القضايا الباقية بالتحقيق أو بالمحكمة تحت الحكم من القضايا التى وقعت فى سنة ١٨٩٣ ٦١ قضية قتل لم تثبت صفتها الجنائية قضائيا ومن المؤكد اذن أن الثلاثمائة ثمانية وعشرين قضية قتل وضرب أفضى الى الموت السالف ذكرها

تنقص بعض قضايا ولكن من جهة أخرى يلزم اضافة نحو الاثنى عشرة قضية يظهر أنها جنائية (ومعظمها من الوجه القبلى) وتتعلق بأشخاص وجدت جثثهم فى النيل وما أمكن الوقوف من التحريات التى عملها البوليس بدون تداخل قاضى التحقيق على معرفة أسماء أربابها وأصلهم

وفى ٦٤ قضية قتل كان سبب الجناية السرقة وفى ١٨٠ كان السبب الانتقام أو المشاجرة وفى الباقى لم يتضح سبب الجناية (والجدول الاحصائى نمرة ٩ يبين ما يخص كل مديرية أو محافظة من قضايا القتل) وفى سنة ١٨٩٢ كان عدد قضايا القتل والضرب الذى أفضى الى الموت ٢٨٩ قضية وفى سنة ١٨٩١ ٣٤٧ وبالنسبة للعام الماضى ازدادت هذه القضايا خصوصا فى مديرية البحيره (٣٨ بدلا عن ١٩) ومديرية أسيوط (٤٥ بدلا عن ٣٥) ولكنها من جهة أخرى نقصت فى مديرية المنوفيه (١١ بدلا عن ٢٤)

ووصلت تبليغات الشروع فى القتل التى حصلت فى سنة ١٨٩٣ وتحولت على قضاة التحقيق ٢٦٧

وصدر فى ٦٨ منها أوامر بعدم الادانة أو أحكام بالبراءة لعدم وقوع جناية

وصار اعتبار ٣١ منها بصفة جنح ضرب بسيط بناء على أوامر قضاة التحقيق أو أحكام من المحاكم وعليه فالباقى هو ١٧٩ قضية شروع فى القتل حقيقية (يراجع جدول نمرة ١٠) وورد للنيابات ٦٠١ تبليغات يظهر أنها عن وقائع سرقات جنائية معاقب عليها بالمواد ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ من قانون العقوبات (سرقات حصلت ليلا من جملة أشخاص متسلحين أو غير متسلحين بالاكراه أو بالتهديد وما يشابه ذلك)

ومن هذه التبليغات ١٨٦ تحت تحريات بالبوليس لعدم وجود ما يوصل لمعرفة الفاعل و ٤١٥ تحولت على قضاة التحقيق فصدر فى ٦٣ منها أوامر بعدم وجود وجه لاقامة الدعوى لعدم وقوع جناية

وفى سنة ١٨٩٢ كان عدد التبليغات ٥٥٢

الجنح

(أولا)

التبليغات الواردة للنيابات

بلغ مجموع التبليغات الواردة للنيابات ٥٦٢١٤ منها

٠٠٥٤٣ تحولت على جهات الاختصاص

٢٥٦٢٠ حفظت لعدم وجود جنحة أو لتجردها عن الاساس

٠٤٩٦٥ تحت تحريات بالبوليس لعدم الاستدلال على الفاعل أو لعدم توفر الثبوت

٠٠٤٤٦ تحولت على قضاة التحقيق

٢٤٦٤٠ تقدمت مباشرة لمحاكم الجنح

وينقسم عدد الجنح الحقيقى الذى هو عبارة عن مجموع الثلاثة أرقام الأخيرة (٣٠٠٥١) وحصته النيابات الى

١٠٢٨٨ ضرب

٠٠٠١٤ قتل خطأ

١١٦١٠ سرقات

٠٠٢٨٧ نصب

٠٠١٨٤ رشوة لم تقبل

٠٠٣٠٧ تزوير فى أوراق أفراد الناس

٠٠١٤١ بلاغ كاذب

٠١٧٦٣ تعدى على مستخدمى الحكومة

٠٠٤٨٨ هروب من تحت المراقبة

٠٠٥٤٧ تشرد وحمل أسلحة

٠٤٣٢٢ جنح أخرى

ومجموع التبليغات الذى وصل فى سنة ١٨٩٣ الى ٥٦٢١٤ وصل فقط فى سنة ١٨٩٢ الى ٤٨٧١٣ وفى سنة ١٨٩١ الى ٤٠١٦٦ وسبب هذه الزيادة الحاصلة على الخصوص فى قضايا الجنح البسيطة هو انشاء جملة محاكم جزئية بالتدريج والدقة التى يتخذها البوليس فى جمع الشكاوى

ومن مجموع التبليغات التى حصلت فى القطر المصرى بتمامه فى سنة ١٨٩٣ (٥٦٢١٤) ورد لنيابة مصر بمفردها (الشاملة لمدينة مصر ومديريتى الجيزه والقليوبيه) ١٧٩٨٨ أى أكثر من الثلث

(ثانيا)

أعمال محاكم الجنح

حكمت محاكم الجنح فى ٢٤٥٦٧ قضيه حكم فى ٢٠٤٣٤ منها بالعقوبة على ٣٢١٩٨ شخص وفى ٣٩٦٨ بالبراءة و بلغ عدد المحكوم ببراءتهم ١٢٢٩٠ شخص وحكم فى ١٦٥ قضية بعدم الاختصاص

واستأنف المحكوم عليهم الاحكام الصادرة فى ٥٦٦٩ قضية واستأنفت النيابات الاحكام الصادرة فى ٨٠٤ قضيه وفى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ ما كانت توجد قضايا متأخرة ولا فى واحدة من الستة وثلاثين محكمة جنح

فى المخالفات

ورد للنيابات ١١٧٧٨٠ قضيه منها

٢٤٤٤١ حفظت لعدم وجود وجه لاقامة الدعوى

١٤٢٧٨ حصل فيها الصلح بالنيابه بالتطبيق للدكريتو الصادر فى ١٠ فبراير سنة ١٨٩٢ والباقى تقدم للمحاكم الجزئية

ومن هذه الكمية الجسيمة (١١٧٧٨٠) يخص مدينة مصر بمفردها ٣٤٧٥٧ أى الثلث تقريبا من مجموع قضايا مخالفات القطر المصرى بتمامه وفى سنة ١٨٩٢ كان يخصها ٢٥٥٧٩ من ٨٥٤٠٦ مخالفة

ومدينة اسكندريه تلى مدينة مصر فانه يخصها ١٨٢٨٩ قضيه وفى سنة ٩٢ كان ١٤٥٥٦
وحكمت المحاكم الجزئية فى ٧٦٤٠٧ قضيه مخالفة حكم فى ٦٥٧٨٧ منها بالعقوبة على
٩١٣٨٧ شخص وحكم فى ١٠٣٧٩ بالبراءة وكان عدد المحكوم ببراءتهم ٢٠٤٦١

وفى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣ ما كان يوجد متأخر فى أى محكمة جزئية

وتنقسم قضايا المخالفات التى وقعت بمدينة مصر (٣٤٧٥٧) الى

٥٣٨٩ مخالفات سب ومشاجرة
١١١٥٢ « ضد لائحة العربجية
٥٥٨٥ مخالفات ضد لائحة العماره
١٨٧٦ « « « الاحتياطات الصحيه
١٤٨٣ « « « الكشف على العاهرات
٢٤٣ « « « تطعيم المادة الجدريه
٥١٢ « « « كسح المراحيض
١٨٨ « « « التنظيم
١٠٣٢ « « « استعمال الطرق العموميه
١٤٦٤ « « « الزرايب
٥٨٣٣ أنواع أخرى تنطبق خصوصا على مادتى ٣٤٢ و ٣٥٠ من قانون العقوبات

الاســـــتئناف فى المواد الجنائيه

(أولا)

المحـاكم الابتدائيه

حكمت السبع محاكم الابتدائية بصفة استئناف فى ٤٨٧٧ قضيــة جنحة محكوم فيها ابتدائيا من المحاكم الجزئية حكم فى ٤٢١٣ منها بالعقوبة وفى ٦٦٥ بالبراءة

وتنقسم الاحكام الاستئنافية الصادرة الى

٢٩٢٧ بتأييد أحكام صادرة من المحاكم الجزئية

١٢٣١ بتعديلها

٦١٩ بلغوها

وفى ٣١ دسمبر سنة ٩٣ ما كان يوجد متأخر بأى محكمة من المحاكم الاستئنافية السبعه

(ثانيا)

محكمة الاستئناف

ورد فى السنة بنيابة الاستئناف ٢٣٨٩ قضية جديدة تنقسم الى ٧١٩ جناية و ١٦٧٠ جنحه

و بلغ عدد القضايا التى تقدمت للجلسات ٢١٩٢ والتى حفظت فى التنازل عن الاستئناف ٤٤

وفى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ كان مجموع القضايا الباقية تحت التقديم للجلسات ٢٦٩ قضيه فقط و ٢٣٩ مقيدة برولات الجلسات

وحكمت محكمة الاستئناف فى ٢٢٤٩ قضية منها ٦٨٢ جناية و ١٥٦٧ جنحه

وتنقسم الاحكام الصادرة الى

١٨٣٥ حكم بالعقوبة

٣٩٧ « بالبراءة

١٧ بالشطب لاسباب متنوعة

ومجموع المتهمين الذين حضروا أمام محكمة الاستئناف ٤١١٧ شخصا منهم

٥ حكم عليهم بالاعدام

٥٣ « « بالاشغال الشاقة المؤبدة

٤٠٦ « « « « المؤقتة

٢٣١٨ « « بعقوبات أخرى مؤقتة

٢٥٥ « « بمجرد غرامه

١٠٨٠ « ببراءتهم

وحكم فى ٣٧ قضية باستيفاء تحقيق

وفى قضايا الجنايات تنقسم الاحكام الصادرة الى

٣٤٦ بتأييد أحكام ابتدائية
٢١٧ بتعديل « «
١١٦ بلغو « «

وبعمل مقارنة بين عدد القضايا التى وردت لنيابة الاستئناف فى هذه السنة وعدد القضايا التى وردت لها فى السنوات الماضية نجد أنه أقل بكثير منه فيها فبعد أن كان فى سنة ١٨٩١ ٣٩٤٢ صار فى سنة ١٨٩٢ - ٢٥٩٢ ونقص فى سنة ١٨٩٣ الى أن صار ٢٣٨٦ وسبب هذا النقصان التغييرات المتتابعة التى حصلت فى القانون فقد صار الفصل فى أول درجة فى كافة قضايا الجنح من اختصاص المحاكم الجزئية ويرفع الاستئناف فيها الى المحاكم الابتدائية متى كانت العقوبة الممكن الحكم بها نهائيا لا تزيد على الستة شهور حبس ولهذا رفع الى المحاكم الابتدائية فى سنة ١٨٩٣ — ٤٨٧٧ قضية جنح للنظر فيها استئنافيا وكانت تلك القضايا قبل ذلك التغيير من اختصاص محكمة الاستئناف

أودة النقض والابـــــرام
بمحكمة الاستئناف

كان عدد قضايا الجنح والجنايات التى رفع فيها نقض وابرام فى سنة ١٨٩٣ ٦٩٣

وحكمت أودة النقض والابرام فى ٦٩٤ قضية منها ٣٥ بالقبول و ٦٥٩ بالرفض

وحكم بشطب ٢٢ قضيه من رول الجلسات لاسباب متنوعة

وفى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ كان مجموع القضايا الباقية تحت الحكم ٣٧ قضيه

وفى سنة ١٨٩٢ كان مجموع الاحكام التى صدرت من أودة النقض والابرام ٦٤٤

تنفيذ الاحكام الانتهائية لعدم رفع استئناف عنها والاحكام الصادرة من محكمة الاستئناف

من الاحكام الصادرة بالعقوبة من المحاكم الابتدائية أو المحاكم الجزئية وصارت انتهائية لعدم رفع استئناف عنها البالغ قدرها نحو ٨٣٠٠٠ حكم لم يكن باقيا بالنيابات تحت التنفيذ فى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ سوى ٦٣٢٢ فقط كنسبة ١ الى ١٣ وتنقسم تلك الاحكام الى

٨ فى قضايا جنايات
١٤٩٨ « جنح
٤٨١٦ « مخالفات

والسبب المهم فى تأخير تنفيذ هذه الاحكام هو التحريات الجارية للحصول على المحكوم عليهم وتنفذ فى السنة ١٩١٨ حكم بالعقوبة صدرت من محكمة الاستئناف
وكان الباقى فى ٣١ دسمبر تحت التنفيذ ٤٠٢ حكم
وبلغ عدد الاشخاص الذين دفعوا الغرامات والمصاريف المحكوم عليهم بها ١٨٦٥٣ شخصا فى مواد المخالفات و ٤٨٨٣ فى الجنح و ٢٢ فى الجنايات وعليه فالمجموع ٢٣٥٥٨ شخصا وبلغ عدد الذين حبسوا عن الغرامات والمصاريف المحكوم عليهم بها ٥٧٣٨٤ شخصا فى المخالفات و ١٩٧٠٩ فى الجنح و ٧٧٥ فى الجنايات وعليه فالمجموع ٧٧٨٦٨ فنسبة المحكوم عليهم الذين دفعوا الغرامات والمصاريف هى اذن أقل بيسير من الثلث

السجون والحبس الاحتياطى

بلغ فى سنة ١٨٩٣ عدد الاشخاص الذين دخلوا السجون ٩٢٨٣٣ وعدد الذين أفرج عنهم ٨٩٢٠٩ وهذه الكمية تزيد عن نظيرها فى سنة ١٨٩٢ التى كان فيها عدد من دخلوا السجون ٨٥١٣٤ وعدد من أفرج عنهم ٨٠٤٩١ وأيضا كمية سنة ١٨٩٢ تزيد عن كمية السنة التى سبقتها والسبب فى ذلك بالطبع هو ازدياد عدد القضايا المحكوم فيها

وفى السنة كان عدد المحبوسين باوامر من قضاة التحقيق ٤٣٧٤ شخصا وهذا العدد يزيد عن نظيره فى سنة ١٨٩٢ فانه كان فيها ٣٨١٩

وبلغ عدد من حبسوا فى قضايا التلبس على ذمة محاكم الجنح ٩٧٧٨ شخصا وهذا العدد يزيد عن نظيره فى سنة ١٨٩٢ فانه كان ٩٣١٦

وكان متوسط الحبس الاحتياطى نحو العشرين يوما

أقلام المحضرين

المحضرون ومندوبوهم أعلنوا ٢٦٥٥٣٦ ورقة منها ٧٧٤٧٤ فى موادمدنية و ١٨٨٠٦٢ فى مواد جنائية وهذه الكمية تزيد زيادة جسيمة على نظيرها فى السنوات السابقة فقد كانت فى سنة ١٨٩٢-٢٣٦٢٤٧ وفى سنة ١٨٩١-١٩٨١٠٨ وفى سنة ١٨٩٠-١٤٩٨٦٥

عمل النيابات الادارى

فى سنة ١٨٩٣ رفعت النيابات الابتدائية والمأموريات الجزئية التابعة لها الى النيابة العمومية ٥٠٣ تقريرا مفصلا عن تفتيش أقلام كتاب المحاكم والحسابات و ٢٤ تقريرا عن تفتيش السجون التى تحت ملاحظتها وأقامت النيابات الدعوى التأديبية على خمسة عشر كاتبا وواحد وعشرين محضرا وانتهت هذه الدعاوى الستة والثلاثين باحكام بعقوبات متنوعة فى ٢٦ منها وبالبراءه فى العشرة الباقية

وفحصت أيضا ٢٩٠٢٣ طلبات وشكاوى مختلفة مرفوعة لها من الافراد

وفى سنة ١٨٩٢ كان عدد الطلبات ٢٨٨١٨

وبلغ مجموع المكاتبات القضائية والادارية ٣٥٣٢١٣

وبلغ عدد المنشورات الصادرة لها مباشرة من النيابة العمومية ٤١

وراجعت نيابة الاستئناف سواء كان من تلقاء نفسها أو بناء على شكاوى من الافراد بخلاف القضايا المرفوع عنها استئناف نحو ٢٥٠٠ قضية من النيابات الابتدائية

تأديب البوليس

بمقتضى دكريتو ٢٩ مايوسنة ١٨٩٣ وقرار النظارة الصادر فى ٣١ مايوسنة ١٨٩٣ مستخدموالبوليس خاضعون لمجالس تأديب ملكية عن الامورالتى تقع منهم أثناء تأدية وظائفهم وتكون مخالفة لنصوص قانون العقوبات أوقانون تحقيق الجنايات وهذا بدون اخلال بالمحاكمات الجنائية

وهذه المجالس التأديبية تشكل تحت رئاسة المدير أوالمحافظ وبحضور أحدوكلاء النيابة وحكمدارالبوليس والدعاوى التأديبية ترفع اليها من النيابة المكلفة بعمل التحقيقات الابتدائية

وقدحكمت هذه المجالس من تاريخ ابتدائها فى العمل الذى هوأول يوليه فى قضايا ٢٩ ضابطا و١٠٦ عساكروصف ضباط

ومن التسعة وعشرين ضابطا الذين حكمت فى قضاياهم حكمت على

١ بالرفت
٢ بالتنزيل درجه
٢ بالايقاف
٢ بقطع المرتب
١٠ بالانذار
١٠ حكمت ببراءتهم

ومن العساكروالصف ضباط الذين حكمت فى قضاياهم حكمت على ٨٠ منهم بعقوبات مختلفة وبرأت ٢٦

المحامون

فى ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣ وصل عدد المحامين المقبولين أمام محكمة الاستئناف وكافة المحاكم الابتدائية ١٠٩ وعدد المحامين المقبولين أمام السبعة محاكم الابتدائية ٢٤٤ وزيادة على ذلك تقرر قبول ٧٢ أفوكاتو من المقبولين أمام المحاكم المختلطة بناء على طلبهم المدافعة عن أرباب الدعاوى أمام كافة المحاكم الاهلية وأقامت النيابات الدعوى التأديبيه أمام لجان التأديب بالمحاكم الابتدائية على ٤٠ محاميا حكم ببراءة ١٧ منهم وحكم على ٣ بالشطب من جدول المحامين وعلى ١٩ بعقوبات مختلفة وواحد كان باقيا تحت الحكم ونظرت لجنة التأديب بمحكمة الاستئناف فى قضايا ٢٠ محاميا فحكمت ببراءة ٨ منهم وبشطب أسماء ٤ من جدول المحامين وبعقوبات مختلفة على ٨

الايرادات والمصروفات

بلغت الايرادات ٨٦٥٠٠ جنيه مصرى من رسوم تمغه وقيديه ورسوم قضائيه ولكن مجموع مصروفات المحاكم الاهليه من ماهيات ومصاريف أخرى قد بلغ ١٥١٣٤٤ جنيه وفى سنة ٩٢ بلغت الايرادات ٨٦٦٧٢ جنيه والمصاريف ١٥٠٢٥٧ جنيه

فى فبراير سنة ١٨٩٤ النائب العمومى

(جدول نمرة ١)

أعمال المحاكم الابتدائية في القضايا المدنية في سنة ١٨٩٣

قضايا متأخرة من سنة ٩٢	قضايا واردة في سنة ٩٣			قضايا انتهت				قضايا باقية لغاية ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣		احكام تمهيديه وتحضيريه	احكام بنزع ملكية العقار	أحكام بالبيع	طلبات معافاة		أسماء المحاكم
	حقوق شخصيه	حقوق عينيه	الجملة	بأحكام حضوريه في الموضوع	بأحكام غيابيه في الموضوع	بالشطب وابطال المرافعة وبالصلح	الجملة	موقوفة تحت طلبات الاخصام	برولات الجلسات				قبول	رفض	
٣٠١	٣٠٣	٨٧	٣٩٠	٢٦٧	٢٠	١٢٤	٤١١	١١٦	١٦٤	١١٠	٥٦	٣٧	٧٩	٩٥	مصر
٢٦٨	١٠٥	١٠٣	٢٠٨	١١٦	٤٨	١٨	١٨٢	٢٢٥	٦٩	٩٢	٤١	٢٩	٥٦	٤٢	اسكندريه
١٠٦	١٥٦	١٧	٣٢٦	١٨٣	١٤	٤٦	٢٤٣	٨٤	١٠٥	٧١	٥٤	٤٨	٧٠	٤٢	طنطا
٣٣٣	٦٩	١٥٥	٢٢٤	١٦٣	١٥	٤٥	٢٢٣	١٩٨	١٣٦	٨٩	٢٤	١٤	٢٦	٣٧	المنصوره
١٢٨	٧٤	٧٨	١٥٢	١٠٣	١٠	٣١	١٤٤	٩١	٤٥	١١٢	٢٣	١٦	٠٦	٢	بني سويف
١٢٤	٦٢	٧٠	١٣٢	٥٤	١٠	٢٣	٨٧	١٢٤	٤٥	٣٨	٢٥	١٠	٢١	٢٩	اسيوط
٨١	١٠٧	٥٠	١٥٧	١٣٥	١٠	٢٠	١٦٥	٥٢	٢١	٧٠	١٧	١٥	٠١	٤	قنا
١٤١٣	٨٧٦	٧١٣	١٥٩٨	١٠٢١	١٢٧	٣٠٧	١٤٥٥	٨٩٠	٥٨٥	٥٨٧	٢٤٠	١٦٩	٢٥٩	٢٥١	الجملة

(جدول نمرة ١٣)

بيان أنواع قضايا الجنح

تنقسم قضايا الجنح الواردة للنيابات فى سنة ١٨٩٣ البالغ قدرها ٣٠٠٥١ ع

ضرب	قتل خطأ	سرقات	نصب	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٣٨٣٩	٢٣	٣١١٣	١٤٠	٥٣	٤٠	٢١
١٠٧٨	١٤	١٧٢٤	٥٦	١٧	٢٤	٢١
١٧٤٤	٣٣	٢٠٠٣	٥٧	٣٢	٦٩	[illegible]
١٤[illegible]	١٩	١٩٢٩	٦٠	٣٦	٩٤	[illegible]٢
[illegible]	١١	١٠١٥	٢٧	١٣	٢٣	[illegible]
[illegible]٦٥	١٢	١١٧٩	٣١	٢١	٤٨	[illegible]
[illegible]٦١	٢	٦٤٧	١٦	١٢	٩	[illegible]
[illegible]٢٨٨	١١٤[illegible]	١١٦١٠	٢٨٧	[illegible]	[illegible]	[illegible]

(جدول نمرة ٢)

أعمال المحاكم الجزئية في القضايا المدنية في سنة ١٨٩٣

أسماء المحاكم	قضايا متأخرة من سنة ٩٢	قضايا واردة في سنة ٩٣			قضايا انتهت		[illegible]		طلبات معافاة		ملحوظات
		[illegible]	[illegible]	المجموع	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	قبول	رفض	
محكمة مصر											
مصر الجزئية	٣٤	٣١٨	٢٨٣	٦٠١	٣٤٣	١٧٨	٩	١٠٥	٢١	٢٨	
الأزبكية »	٤٣	٢٣٣	١٦٢	٣٩٥	٢٢٩	١٣٥	١٥	٢٩	١٨	٣١	
عابدين »	٢٢	٥٥٥	١٣٥	٦٩٠	٥٦٦	١٠٤	٠٠	٢	٢١	١٤	
السيدة »	٥٨	٥١٩	٢٩٧	٨١٦	٧١٨	١٦١	٣٩	٢٦	٧٢	٢٦	
الجيزة »	١٠٩	٢٢١	٣٥١	٥٧٢	٤٣٢	٩٦	٤٦	١٢٨	٤١	٢٢	
بنها »	٦٠	٢٣١	٤٧١	٧٠٢	٤٤٩	١٢٦	٦٦	١٠١	٥١	٢٦	
محكمة اسكندرية	٣٠٦	٢١٦٥	١٧٠٢	٣٨٦٧	٢٧٤٧	٨١٠	١١٥	٣٩١	٢٢٤	١٤٧	الجملة
اسكندرية الجزئية	١٧٢	٥٧٤	٢٢٢	٧٩٦	٤٠٣	٣٠٩	١٧٤	٤٩	٧٢	٦٠	
المنشية »	١١٩	٨٥٠	٣٤١	١١٩١	٧٠٢	٢٩٠	١١٧	٨٤	٩١	١٢٩	
دمنهور »	١٢٢	٤٠٦	٥٠٨	٩١٤	٥٢٥	٢١٥	١١٧	٩٩	٢٩	٧٨	
محكمة طنطا	٤١٣	١٨٣٢	١١٠١	٢٩٣٤	١٠٧٠	٩٦٤	٢٨١	٢٢٢	٢٠٩	٢٦٨	الجملة
طنطا الجزئية	١٠٧	٦٢٢	٣٦٢	٩٨٤	٦١١	٣٠٩	٦٨	١٠٣	٦٥	٦٠	
[illegible] »	٦٠	٦٥٥	٢٦٧	٩٢٢	٦٥٤	٢٨٤	١٥	٣٩	٢١	٣٣	
السنطة »	١٠٠	٣٠٥	٣١٤	٦١٩	٣٤٠	١٩٣	٣٦	١٥٠	١١	٢٤	
دسوق »	٣٣	٩٥	١١٥	٢١٠	١١٥	١١٣	٦	٩	٣	١٢	
بنقاس »	٢١	١٩٦	١٥٣	٣٤١	٢١١	١٠٨	١٣	٣١	١٩	١٠	
شبين »	١١٢	٢٩٤	٣٠٨	٦٠٢	٣١٩	٢٢٢	٤٩	١١٤	٤٧	٥٠	
منوف »	١٠١	٣٦٦	٤٣٢	٧٩٨	٤٥٥	١٩٦	١٦	٢٢	١٧	٦٨	
محكمة المنصورة	٥٣٤	٢٥٥٣	١٥٥١	٤١٠٤	٢٧٠٥	١٤٢٥	٢٤٣	٤١٥	٢٢٣	٢٥٧	الجملة
المنصورة الجزئية	١٣٠	٧٢٥	٤٨٩	١٢١٤	٦١٦	٥٠٠	٨٦	١٤٢	٥٢	١٨	
الزقازيق »	٥٦	٧٢٩	٢٨٤	١٠١٣	٥٠٨	٥١٧	٢٨	١١	٥٠	٥٥	
ميت غمر »	١٢٨	٤٤٦	٣١١	٧٥٧	٤٥٦	٣٠٨	٥٤	١١	٦	٤١	
أبو كبير »	٣٩	٢٩٥	٢٢٦	٥٢١	٢٥١	٢١٠	١٩	٥٠	٢٦	٣٨	
بور سعيد »	٥	٧٠٦	٤٠٣	١١٠٩	٤٠٥	٢٢٤	٠٠	٥	٣٤	١١	
دمياط »	٠٠	٣٢٤	١٢٨	٤٥٢	١٧٩	٢٠٩	٢٦	٣٩	٣١	١٠	ابتدأت من ١٥ يناير سنة ١٨٩٣
منية القمح »	٠٠	٢٦٣	٢٩٩	٥٦٢	٣٠٩	١٠٧	٢١	٧٥	٤٧	١٥	» » »
السنبلاوين »	٠٠	٦٨	١١٢	٢٤٠	١٢٣	٤٠	٤	٧٢	١	١	ابتدأت من أول سبتمبر سنة ١٨٩٣
محكمة بني سويف	٣٥٨	٢٥٢٦	١٤٣٢	٣٩٥٨	٢٤٢٢	٢١٠٥	٢٣٨	٤٧١	٣٠١	٢١٩	الجملة
بني سويف الجزئية	٧٠	٦٧٠	٢٤٦	٩١٦	٤٥٣	٤٥٤	٥٦	٢٣	١٥	١٦	
المنيا »	٧١	٣٠٥	١٩٨	٥٠٣	٢١٨	١٢٦	٣٠	٤٠	٢٤	٣٢	
الفيوم »	١١٩	٥٦٨	٢٩٨	٨٦٦	٥٦٦	٢٣٤	٤٧	١٢٩	١٠	٦٣	
مغاغه »	٣٧	٤٧	١٢٩	١٧٦	١١٩	٥٤	٢١	١٩	٣	١٧	
محكمة أسيوط	٢٩٧	١٥٩٠	٨٦٢	٢٤٥٢	١٤٨٦	٨١٨	١٥٤	٢٢١	٥٢	١٢٨	الجملة
أسيوط الجزئية	٦١	٢٨٤	٢٧٤	٥٥٨	٤٠٨	١٢٢	٣٠	٥٩	٣٠	٨٩	
ملوي »	٥٤	٢٧٩	٢٢٦	٥٠٥	٣٢٩	١٤٧	٤١	٢٢	٦٢	٣٩	
صدفا »	٢٨	٢١٠	١١٢	٣٢٢	١٩٥	١٢٣	٨	١٤	١١	٤٣	
سوهاج »	٦٧	٣٠٢	٢١٧	٥١٩	٣١٩	١٥١	٥٢	٦٤	٣٧	١٨	
جرجا »	٢١	٢٥٠	١٨٦	٤٣٦	٢٤٤	١١٥	١٥	٥٤	١٣	٢٢	
محكمة قنا	٢٣١	١٣٣٥	١٠١٥	٢٣٥٠	١٥٠٥	٦٦٨	١٧٦	٢٢٢	١٥٦	٢٤١	الجملة
قنا الجزئية	٤٢	٥٩٣	١٤١	٧٣٤	٣٦٥	٢٥١	٣٨	٢٢	١٩	١٧	
فرشوط »	٨١	١٢٠٩	٢٢٦	١٤٣٥	٧٧٥	٧٠٢	٢٦	١١٣	٥٨	٩٢	
اسنا »	٦٢	٤٧٢	١٥٦	٦٢٨	٣٢١	٢٩٨	٢٦	١٥	٥	٢٣	
	١٨٥	٢٢٧٤	٦٢٣	٢٨٩٧	١٤٦١	١٣٥١	٩٠	١٨٠	٨٢	١٣٢	الجملة
	٢٢٢٤	١٥٢٦٦	٩١٨٦	٢٤٤٥٢	١٤٦٠٦	٨٢٣١	١٤٥٧	٢٣٨٢	١٢٥٧	١٢٧٢	الجملة العمومية

(جدول نمرة ٢) أعمال المحاكم الابتدائية بصفة استئناف في القضايا الجزئية المدنية في سنة ١٨٩٢

أسماء المحاكم	قضايا باقية من سنة ٩١	قضايا واردة في سنة ٩٢	قضايا انتهت: بأحكام حضورية في الموضوع	قضايا انتهت: بأحكام غيابية في الموضوع	قضايا انتهت: بالشطب والابطال [illegible]	قضايا انتهت: الجملة	قضايا باقية لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٢: تحت طلب الاحكام	قضايا باقية لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٢: برولات الجلسات	مجموع الأحكام	أحكام في الموضوع: بتأييد أحكام ابتدائيه	أحكام في الموضوع: بتعديلها ولغوها
مصر	٨٠	٣٠٧	١٩٨	٨	٣٩	٢٤٥	٣٨	١٠٤	٣٦	١١٩	٨٧
بيانه بالنسبة لكل محكمة على حدتها											
مصر الجزئيه										٢٣	٢٦
الازبكيه الجزئيه										٩	٦
عابدين »										١٦	١٢
السيده »										٢٤	١٦
الجيزه »										٢٣	٢٠
بنها »										٢٤	٧
اسكندريه	٤٢	١١٢	٨١	٦	٩	٩٦	٢٥	٣٣	٤٢	٥٨	٢٩
اسكندريه الجزئيه										٩	٥
المنشيه »										١٨	١٠
دمنهور »										٣١	١٤
طنطا	١٢	٢١٩	١٢٧	١	١٤	١٤٢	٩	٨٠	٥٠	٩٢	٣٥
طنطا الجزئيه										١٧	٥
المحله »										١١	١١
السنطه »										١٤	١
بلقاس »										٤	٣
دسوق »										٣	١
شبين »										١٩	٤
منوف »										٢٤	١٠
المنصوره	٣٠	١٣٣	٨٢	٠٠	٢٥	١٠٧	٢٠	٣٦	١٢	٤٩	٣٣
المنصوره الجزئيه										٧	٨
الزقازيق »										١٢	٩
ميت غمر »										١١	٦
بورسعيد »										١	.
ابو كبير »										٧	٣
دمياط »										١	١
منيا القمح »										١٠	٦
بنى سويف	٢٥	١٠٤	٧٨	٢	٣	٨٣	٢١	٢٥	٤٢	٥٤	٢٦
بنى سويف الجزئيه										٢٣	٧
المنيا »										١٨	٦
الفيوم »										٩	٨
مغاغه »										٤	٥
اسيوط	١٤	٩٧	٧٠	٠٠	٩	٧٩	١٧	١٥	٢٨	٤٥	٢٥
اسيوط الجزئيه										١٤	٧
ملوى »										١٤	٨
صدفا »										٣	٤
سوهاج »										١٢	٤
جرجا »										٢	٢
قنا	١	٣١	٢٧	٠٠	٠٠	٢٧	١	٤	١٣	١٤	١٣
قنا الجزئيه										٤	٦
فرشوط »										٦	٣
اسنا »										٤	٤
الجملة	٢٠٢	١٠٠٣	٦٦٣	١٧	٩٩	٧٧٩	١٣١	٢٩٧	٢٢٣	٤٣١	٢٤٨

(جدول نمرة ٤)

كشف عن أعمال محكمة استئناف مصر الاهليه في سنة ٩٣ في القضايا المدنيه والتجاريه

قضايا باقيه من سنة ١٨٩٢	قضايا وارده في سنة ١٨٩٣	قضايا انتهت				قضايا باقيه لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٣		أحكام تمهيديه وفرعيه	طلبات معافاه		أحكام في الموضوع	
		بالاحكام حضوريه في الموضوع	بالاحكام غيابيه في الموضوع	بالشطب والابطال والرافه	الجملة	تحت طلبات الاخصام	برولات الجلسات		قبول	رفض	بتأييد أحكام ابتدائيه	بتعديلها أو الغوها
١١٠١	٥٥٠	٤١٩	٢٢	١١٤	٦١٥	٧٠٦	٣٣٠	١٩٨	٦٠	٧٦	٢٢٦	١٧٥

بيانه بالنسبة لكل محكمة على حدتها

	بتأييد أحكام ابتدائيه	بتعديلها أو الغوها
محكمة مصر الابتدائيه	٦٧	١٧
« اسكندريه	٣٠	١٩
« طنطا	٣٨	٣٠
« المنصوره	٥٥	٢٥
« بنها	٣٠	٠٦
« بني سويف	٣٧	٢٣
« أسيوط	٢٧	١٣
« قنا	١٩	٤
مجلس استئناف بحرى الملغى	٢	٠
« طنطا «	١	٠
« الاحكام «	٢	٣
« استئناف مصر «	١	٠
« استئناف قبلي «	٧	٤
« بني سويف «	٥	٠
« أسيوط «	٣	٢
« قنا «	١	٠
	٣٢٦	١٧٥

(جدول نمرة ٥)

أعمال النيابات الابتدائيه فى تبليغات الجنايات الواردة لها فى سنة ١٨٩٢

أسماء النيابات	جملة البلغات	قضايا تحولت على جهات الاختصاص	تبليغات حفظتها النيابه: لعدم وجود جنايه (عوارض)	تبليغات حفظتها النيابه: لعدم صحة الدعوى	قضايا جنايات: تحت تحريات لعدم الاستدلال على الجانى أو لعدم وجود أدله	قضايا جنايات: تحولت على قضاة التحقيق	قضايا جنايات: الجملة
مصر	٨١٩	٤٦	٢٧٩	١٧٣	٩٤	٢٢٧	٣٢١
اسكندريه	٧١٧	١٣	٢٢٧	١٢٥	٤٧	٣٠٥	٣٥٢
طنطا	١٧٦١	١٢	١٠٦٣	١٦٨	١١٧	٤٠١	٥١٨
المنصوره	٨٨٣	١	٥٠٨	١٠٠	٦٤	٢١٠	٢٧٤
بنى سويف	١٠١١	٢	٣٧٤	١٦٣	١١٨	٣٥٤	٤٧٢
أسيوط	١٠٩١	٣	٥٩٨	٩٩	٨٩	٣٠٢	٣٩١
قنا	٦٦٥	٠	٣٠٣	٦١	١٢٩	١٧٢	٣٠١
الجملة	٦٩٤٧	٧٧	٣٣٥٢	٨٨٩	٦٥٨	١٩٧١	٢٦٢٩

(جدول نمرة ٦)

أعمال قضاة التحقيق وأودة المشوره بالمحاكم الابتدائيه فى سنة ١٨٩٢

أسماء المحاكم	كمية القضايا المتأخرة بطرف قضاة التحقيق فى سنة ١٨٩٢ والتى أحيلت عليهم فى سنة ١٨٩٢		عمليـة قضاة التحقيـق — قضايا انتهت: بالادانة		بالبراءة		بعدم الاختصاص		الجملة		قضايا باقيه بطرفهم لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٢		عملية أودة المشوره فى المعارضات المرفوعة لها من النيابات فى سنة ٩٢ ضد أوامر التحقيق: معارضات قبلت		معارضات رفضت	
	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
مصر	١١٧	٢٦٥	٦٤	١٣١	١٤٠	١٠٣	٥	٦	١٠٩	٢٤٠	٨	٢٥	٩	٢٠	٦	١٦
اسكندريه	١٤٤	٣٠٣	٨٢	١٤٨	٥٩	١٣٥	١	٢	١٤٢	٢٨٥	٢	١٨	٦	١٣	٦	٢٥
طنطا	٨٢	٤١٥	٥٤	١٨٥	٢٠	٢١٥	٠	٠	٧٤	٤٠	٨	١٥	١٥	٥٥	٩	٣٠
المنصوره	٩٧	٢١٥	٦٠	٩٧	٣٣	٩٤	٠	٤	٩٣	١٩٥	٤	٢٠	٩	١٥	٥	١٨
بنى سويف	٤٩	٣٩٦	٣١	٢٠٣	١٣	١٨١	٠	٢	٤٧	٣٨٧	٢	٩	٤	٥٨	٢	٢٣
أسيوط	١٠٢	٣٣٢	٦٤	١٧٠	٢٢	١٢٠	-	-	٩٦	٣٠٠	٦	٣٢	٩	٢٥	٣	٢١
قنا	٦	١٩٣	١	٩٤	٥	٨٦	٠	٠	٦	١٨٠	٠	١٣	١	٧	٢	٢٢
الجملة	٥٩٧	٢١١٩	٢٥٩	١٠٢٨	٣٠٢	٩٤٤	٦	١٥	٥٦٧	١٩٨٧	٣٠	١٣٢	٥٣	٣ ٢	٢٣	١٥٥

(جدول نمرة ٧)

أعمال ... [illegible] ... سنة ١٨٩٣

عدد القضايا ... سنة ١٨٩٢	[illegible]	نوع التحكيم ... : [illegible]	بالجزاء	عدد ... المحكوم عليهم ... : [illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	أحكام ... : من النيابه	من المحكوم عليهم	أسماء المحاكم
[illegible]	١١	٩٦	٣٠	١	٩	٦١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٢٤	٩٢	مصر
[illegible]	٢٦	٩٨	٥٠	٣	٢٠	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٧	٩٥	اسكندريه
١٨٢	١٢	١٤٦	[illegible]	٢	٢٦	٥٦	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٦	١٠	١١٩	طنطا
٩٤	١٧	٦٧	٢٧	١	٦	٥٧	١٣	٣	١٢٠	٥١	٢	٤٤	المنصوره
١٨٩	٤	١٢٨	٦١	١	٨	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	بني سويف
١٨٦	٤	١٢١	٥٥	٠	٦	١٢٤	٢٢	٨٨	٢٤١	٧٠	٤٣	[illegible]	اسيوط
٨٢	٣	٥٥	٢٨	٠	٤	[illegible]	٨	[illegible]	٩٩	٩١	٢٤	٣٦	قنا
١٠١٠	٧٧	٧٢١	٢٨٩	٨	٧٩	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٣٦٨	٨٩٢	[illegible]	[illegible]	الجملة

(جدول نمرة ٨)

أنواع الجنايات التي حكمت فيها ... [illegible] ... سنة ١٨٩٣

قتل عمدا		ضرب افضى للموت		سرقات		رشوه		اختلاس		تقليد مسكوكات		تزوير في اوراق		حريق عمدا		هتك عرض بالاكراه		جنايات أخرى		الجملة		أسماء المحاكم
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	
١٠	٢	٨	٤	٢١	١٢	٢	٢	٥	٢	٣	٠	٤	١	١	٠	١٠	٢	٢١	٤	٩٧	٢٩	مصر
١٧	٩	٨	٢	٢٣	٩	٠	٠	٥	٥	٢	٠	٤	١١	١	٠	٢	٢	١٥	٣	٩٨	٥١	اسكندريه
٢٩	٥	٥	٠	٧٨	١٥	٢	١	٥	٠	١	٠	٦	٣	٦	١	٤	٦	١٢	٣	١٤٩	٣٤	طنطا
٩	١	٤	٠	١٤	١٥	١	٠	٦	٠	٠	٠	٨	٣	٠	٠	٧	١	١٨	٧	٦٧	٢٧	المنصوره
٢٨	١٦	٣	٢	٧١	٢٥	٢	٢	٦	١	٠	٠	١	١	٠	٢	٢	٣	١٥	٨	١٢٨	٦١	بني سويف
٣٧	١٢	١٢	٤	١٥	٢٥	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	٠	٠	٣	٣	٢٢	١٤	١٣١	٥٥	اسيوط
٥	٦	٣	٠	٢٣	١٠	٠	١	١	١	١	٠	٢	٠	١	١	١	٠	٩	٩	٥٥	٢٨	قنا
٢٥١	٥١	٤٣	١٠	٢٩٥	١١١	٧	٦	٢٨	٩	٧	٠	٢٦	١٩	٩	٤	٢٩	١٧	١٤٦	٥٨	٧٢٥	٢٨٥	الجملة

(جدول نمرة ٩) كشف عن قضايا القتل والضرب الذى أفضى الى الموت التى حصلت فى سنة ١٨٩٣

أسماء الجهات	مجموع القضايا التى تحولت على قضاة التحقيق	قضايا صدرت فيها أوامر بعدم الادانه: لعدم وقوع جنايه	قضايا صدرت فيها أوامر بعدم الادانه: لعدم كفاية الادلة	قضايا صدرت فيها أوامر بالادانه: قتل عمدا	قضايا صدرت فيها أوامر بالادانه: ضرب أفضى الى الموت	قضايا باقيه بطرف قضاة التحقيق لغاية ٣١ ديسمبر سنة ٩٣	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالادانه: قتل عمدا	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالادانه: ضرب أفضى الى الموت	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالبراءه: لعدم وجود جنايه	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالبراءه: لعدم كفاية الادله	قضايا باقية تحت الحكم لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣
مدينة مصر	١٧	٥	٢	٣	٦	١	٣	٤	٠	٢	٠
مديرية الجيزه	١٥	١	٢	٦	٢	٣	٤	٢	٠	٠	٢
« القليوبيه	١٥	١	٣	٥	٢	٤	٤	١	٠	٢	٠
مدينة اسكندريه	١٦	٤	٠	٨	١	٣	٥	١	٠	١	٢
محافظة رشيد	٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
مديرية البحيره	٤٢	٣	٨	٢٠	٧	٤	٩	٧	٠	٦	٥
« الغربيه	٣٥	٩	١١	١٢	٢	١	٨	٢	٠	٣	١
« المنوفيه	٢١	١٠	٤	٤	٢	١	٣	٢	٠	٠	١
« الشرقيه	١٣	٧	١	٥	٠	٠	٢	٠	٠	١	٢
« الدقهليه	١٥	٢	٦	٤	٢	١	٣	٢	٠	٠	٠
قنال السويس	٣	٠	١	١	١	٠	١	١	٠	٠	٠
محافظة العريش	١	٠	٠	٠	٠	١	٠	٠	٠	٠	٠
« دمياط	٢	٠	٠	٢	٠	٠	١	٠	٠	٠	١
مديرية بنى سويف	٢٠	٢	١٢	٦	٠	٠	٣	٠	٠	٣	٠
« المنيا	٤٢	٥	١٢	٢١	١	٢	١٢	١	٢	٣	٤
« الفيوم	١١	٠	٣	٦	٢	٠	٤	٢	٠	٢	٠
« اسيوط	٥٤	٦	١٢	٢٨	٥	٣	١٨	٤	٣	٥	٣
« جرجا	٣٥	٥	٦	١٣	٣	٨	٨	٣	٠	٢	٣
« قنا	٤٢	٦	٢٠	١١	٣	٢	٥	٣	١	٤	١
« الحدود	١	٠	٠٠	٠	٠	١	٠	٠	٠	٠	٠
الجملة	٤٠٠	٦٦	١٠٤	١٥٥	٣٩	٣٦	٩٣	٢٦	٦	٢٤	٢٥

(جدول نمرة ١٠) كشف عن تبليغات الشروع فى القتل عمدا التى حصلت فى سنة ١٨٩٣

أسماء الجهات	قضايا تحولت على قضاة التحقيق	قضايا صدرت فيها أوامر بعدم الادانه: لعدم وقوع جنايه	قضايا صدرت فيها أوامر بعدم الادانه: لعدم كفاية الادله	قضايا صدرت فيها أوامر بالادانه: شروع فى القتل عمدا	قضايا صدرت فيها أوامر بالادانه: ضرب بسيط	قضايا باقيه بطرف قضاة التحقيق لغاية ٣١ ديسمبر سنة ٩٣	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالادانه: شروع فى القتل عمدا	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالادانه: ضرب بسيط	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالبراءه: لعدم صحة الواقعه	قضايا حكم فيها ابتدائيا بالبراءه: لعدم كفاية الادله	قضايا باقيه تحت الحكم لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣
مدينة مصر	٩	٤	٠	٢	٠	٣	٢	٠	٠	٠	٠
مديرية الجيزه	٩	١	٤	٤	٠	٠	٢	٢	٠	٠	٠
« القليوبيه	٤	٢	١	١	٠	٠	١	٠	٠	٠	٠
مدينة اسكندريه	١٧	٦	٠	٥	٢	٤	٣	١	٠	٠	١
محافظة رشيد	٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
مديرية البحيره	١٢	٦	٠	٥	١	٠	٣	٠	٠	١	١
« الغربية	٢٢	٠	٨	١١	١	٢	٦	٣	١	٠	١
« المنوفيه	١٥	١	٦	٦	١	١	٠	٣	٠	٢	١
« الشرقيه	١٥	٢	٢	٨	٣	٠	٤	١	١	١	١
« الدقهليه	[illegible]	٠	٠	٤	٠	٠	١	٠	١	٠	٢
قنال السويس	٤	١	٠	٢	٠	١	١	٠	١	٠	٠
محافظة العريش	٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
« دمياط	٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
مديرية بنى سويف	١٤	٤	٦	[illegible]	٠	٠	٤	٠	٠	٠	٠
« المنيا	٥٠	١٢	١٧	١٩	٠	[illegible]	١٠	١	٢	١	٥
« الفيوم	١٢	٤	٠	٣	٠	٠	٣	٠	٠	٠	٠
« اسيوط	٣٦	٧	٦	١٨	١	٤	٩	[illegible]	٠	٣	٢
« جرجا	٢٠	٢	٤	١١	٠	٣	٦	١	٠	١	٣
« قنا	٢٢	٤	٤	٨	٤	٢	٢	١	٠	٥	٠
« الحدود	٢	٠	٠	١	١	٠	١	٠	٠	٠	٠
الجملة	٢٦٧	٣١	٥٨	١١٣	١٤	٢٢	٥٨	١٧	٦	١٤	١٧

(جدول نمرة ١١)

كشف عن قضايا السرقات الجنائية التى تدخل تحت نص المواد ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ من قانون العقوبات وحدثت فى سنة ١٨٩٣

أسماء الجهات	قضايا حفظتها النيابة موقتاً تحت تحريات البوليس لعدم وجود أدلة ضد شخص معين	قضايا تحولت على القضاء	قضايا صدرت فيها أوامر بعدم الاقامه		قضايا صدرت فيها أوامر بالإحالة	قضايا باقية بطرف قضاة التحقيق لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣	قضايا حكم فيها بالإدانة	قضايا حكم فيها بالبراءة		قضايا باقية تحت الحكم لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٨٩٣
			لعدم وجود جناية	لعدم كفاية الأدلة				لعدم وجود جناية	لعدم كفاية الأدلة	
مدينة مصر	..	[illegible]	..	..	٣	٢	٢	١	.	.
مديرية الجيزة	٣	٢١	٤	٦	١١	.	٦	١	٢	٣
» القليوبية	١	١٢	١	٥	[illegible]	١	٢	.	٢	١
مدينة اسكندرية	٧	١٢	١	٣	٨	.	٦	.	٢	.
محافظة رشيد	..	..	..	..	..	.	.	.	.	.
مديرية البحيرة	١٢	٣٤	١٢	١١	٩	٢	٣	١	٢	٣
» الغربية	٣٢	٧٤	٥	٣٧	٣٢	.	٢٦	.	٣	٣
» المنوفية	٢١	٦٥	[illegible]	٣٢	٢٧	٤	١٩	١	٥	٢
» الشرقية	٤	١١	٣	٣	٥	.	٣	.	١	.
» الدقهلية	٩	١٨	٤	٩	٤	١	١	١	٢	.
قنال السويس	١	٤	..	٣	١	.	..	١	.	.
محافظة العريش	..	٢	..	..	..	٢	..	.	.	.
» دمياط	..	..	..	..	..	.	..	.	.	.
مديرية بنى سويف	١٥	٣١	٧	٩	١٥	.	١٤	.	.	١
» المنيا	٢٤	١٠	٢	..	٨	.	٦	.	١	١
» الفيوم	٦	١٥	٦	٢	٦	١	٤	.	٢	.
» اسيوط	٢٠	١٤	٦	٦	٢٨	٤	١١	١	٦	١٠
» جرجا	٥	٢٠	..	٤	١٠	٦	٧	.	١	٢
» قنا والحدود	٢٦	٣٧	١	١٤	١٧	٥	١٠	.	٦	١
الجملة	١٨٦	٤١٥	٥٤	١٤٤	١٨٩	٢٨	١٢٠	٨	٣٥	٢٦

(جدول نمرة ١٢) اعمال النيابات والمحاكم في تبليغات الجنح في سنة ١٩٠٣

اسماء النيابات والمحاكم	[illegible]	[illegible]	[illegible]	عدد المحكوم عليهم	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	جملة التبليغات
					عدد المحكوم ...				قضايا جنح						
محكمة مصر															
مصر الجزئية	٤٤٠	٠٩	٢٣٢	٢١٠٦	٠	٥٥	١٢٠٤	١١٢٤	١٧٩٠	١٤٦٦	١	٣١٦	١١٦٥	٨	٢٩٦٣
عابدين »	٤٢٩	٤٣	٥٦٦	٢٠٨٢	٢	٢٢٥	١٢٥٠	١٤٧٧	١٦٦٣	١٥٤٤	٢	٦٧	١١٦٠	٥٩	٣١٣٢
الازبكية »	٣٢٢	٧٩	٦٥٨	٢٤١٧	٩	١٩٤	١٧٨٥	١٩٨٨	١٦٣٨	٢٠٤٠	١	٥٩٠	١٧٢٣	٧٤	٤٤٢٥
السيدة »	٤٢٩	٤٢	٤٦٠	١٨٧٢	٣	١٦٥	١٢٢٠	١٣٨٨	١٥٤٥	١٢٩٥	١٣	١٣٧	٨٦٨	١	٢٤١١
الجيزة »	٢٩٦	٦١	٣٨٠	١٠٣٤	٣	١٥١	٥٨٩	٨٤٨	٨٧٠	٧٦٦	٣	٩٩	١٥٧٢	٢٠	٢٤٦٣
بنها »	١٨٤	٦٧	٢٩٦	١١٩٠	٦	١٠٥	٦٨٥	٧٩٦	٨٨٠	٧٤٤	١٦	١٢٥	١٦٦٦	٣٠	٢٥٨١
الجملة	١٩٠٠	٣٠٩	٢٥٨٨	١٠٧٠١	٢٨	٩٣٥	٦٩٧٢	٧٩٢٣	٩٢٤١	٧٠٢٤	٤٣	١٢٦٤	٨١٥٥	١٩٢	١٧٩٨٨
محكمة اسكندرية															
اسكندرية الجزئية	٣٠٨	٢٥	٤٩٧	١٤٤٠	١٣	٢٢٢	١٠٣٣	١٢٢٨	١٥١٥	١١٦٧	٢٧	٣١١	٤٩١	١٧	٢٠٢٣
اللبان »	٢٣٥	٤٨	٦٣٠	٩١٠	٩	٢١٩	٧٧٦	١١٠٤	١٢٣٢	١١٠١	٣٧	١٩٤	٦٩٣	٤١	٢٠٦٦
دمنهور »	٢١٥	٤١	٥٠٨	٩٣٧	٤	١٧٢	٦١٦	٧٩٢	٩٩١	٧٠٥	٥٧	١٦٧	٩٤٣	٢٤	١٩٦٦
الجملة	٧٥٨	١١٤	١٦٨٥	٣٣٥٧	٢٦	٧١٣	٢٤٢٥	٣١٥٤	٣٨٤٦	٣٠٤٣	١٢١	٦٧٢	٢١٢٧	٨٢	٦٠٥٥
محكمة طنطا															
طنطا الجزئية	١٨١	٢٠	٣٩١	١٠٤٦	١	١٣٨	٧٦٢	٩٠١	١٠٧٣	٩٠٧	١٩	١٤٧	٧٠٨	١٦	١٧٩٧
السنطة »	٧٥	١٢	٤٨١	٦٨٧	١	٩٧	٤٢٩	٥٢٧	٦٩٥	٥٥١	٨	١٣٦	٦٤٠	٥	١٣٤٠
المحلة »	٢١٤	١٧	١٩٦	٧٠٢	٠٠	٨٨	٤٧٢	٥٦٠	٦٨	٥٧٤	٠٠	١٠٦	٥٦١	٠٠	١٢٤١
بلقاس »	١١٢	١٣	١٦٨	٤٢٢	٠٠	٥٥	٢٤٥	٢٠٠	٣٩٧	٣٢١	١	٧٥	٣٨٠	٠٠	٧٧٧
دسوق »	١١٨	١٨	٢٢٦	٥٣٧	٣	٨٦	٢٩٢	٣٨١	٤٧٨	٣٨٥	١	٩٢	٤٣١	٥	٩١٤
شبين »	١٠٨	١٢	٣٠٨	١٠٣٥	٦	٩١	٥٩٢	٦٦٩	١٠٠٠	٧٨١	٩	٢١٠	١١٠٤	١٧	٢١٢١
منوف »	١٣٣	٢٧	٥٧٨	١١٧٨	١١	١٧٦	٦١٩	٨٠٦	٩٩٩	٨١٨	٢٩	١٥٢	٩٥٦	١١	١٩٦٦
الجملة	٩٧١	١١٩	٢٤١١	٥٦٦٧	٢٢	٧٣١	٣٢١١	٤١٦٤	٥٣٢٢	٤٢٣٧	٦٧	٩١٨	٤٧٨٠	٥٤	١٠١٥٦
محكمة المنصورة															
المنصورة الجزئية	٩٦	١٩	٢٧٠	٦٦٧	١٣	٩٢	٤٦٨	٦٠٣	٨١٤	٥٧٧	١٨	١١٧	٩٨٢	٢٩	١٧٢٣
الزقازيق »	٢٣٠	٣	٤٤٣	١٢٠٦	١٢	١٤٠	٩١١	١٠٦٣	١١٨٦	١٠٠٨	١٨	١٦٠	١٠٩٧	٤٣	٢٣٢٦
ميت غمر »	١٤٠	١٣	٣٨٩	٤٩٣	٨	١٢٦	٤٧٧	٦١١	٧٢٦	٦١١	١٠	١٠٥	٩٨١	١١	١٧٢٥
أبوكبير »	١٠٧	٧	٢٨٩	٧٠٤	١	٨٨	٢٧٨	٤٦٧	٧٩٦	٤٤٨	٤	٣٤٤	٦١٦	٥	١٤١٧
بورسعيد »	٦٩	١٧	٩٢	٤٥٠	١	٥٥	٣٦٧	٤٢٣	٤٧٧	٤٢٠	٤	٥٣	١٤١	١	٧١٩
دمياط »	٣٤	٢٧	١٠٢	٤١٧	١	٥	٢٠٣	٢٤٥	٣٩٢	٢٦٣	٤	٢٥	٢٧٧	٩	٦٧٨
منيا القمح »	١٤٠	١٢	٤٤٣	٨٤٤	٦	١١٥	٤٥٥	٥٧٦	٧٠٩	٥٨٢	٢٢	١٠٥	٩٧٦	٢٤	١٧٠٩
السنبلاوين »	٠٠	٣	٢٥	٢٧	٠٠	٥	٢١	٢٦	٩١	٨٢	١	٨	١٧٣	٠٠	٢٦٤
الجملة	٨١٦	١٠١	٢٠٦٠	٤٨٧٥	٤٢	٦٧٢	٣٤٠٠	٤١١٤	٥٠٨٩	٤٠٩١	٨١	٩١٧	٥٢٥٠	١٢٢	١٠٤٣١

(تابع جدول نمرة ١٢) أعمال النيابات والمحاكم في تحقيقات الجنح في سنة ١٨٩٣

أسماء النيابات والمحاكم	جملة القضايا	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	قضايا جنح [illegible]	الجملة	[illegible] سنة ١٨٩٣	حضورية	غيابية	عدم الاختصاص وبالشطب	عدد المحكوم عليهم	عدد المحكوم ببراءتهم	الأحكام [illegible]	الأحكام [illegible]
محكمة بني سويف															
بني سويف الجزئية	١٢٨٨	٣	٥١٥	٨١	٨	٦٥١	٧٤٠	٦٣٣	٥٣٠	٩٩	٤	١٠٠٥	٤٥٦	١٩	١٥٩
المنيا »	١٠٤٦	٥	٥٠٥	١٣٩	٧	٣٩٠	٥٣٦	٤٢١	٣٣٣	٨٣	٥	٦٣٢	٣١٣	١٠	٦٨
الفيوم »	١٠٥٢	١٧	٤٧١	٢٠	٨	٥٣٦	٥٦٤	٥٥٦	٤٥٦	٩٤	٦	٩٧٩	٣٩٣	٤٨	٨١
مغاغة »	٦٩٢	٤	٢٧٨	٧٩	[illegible]	٣٢٩	٤١٠	٣٣٦	٢٨٠	٥٤	٢	٤٤١	٢٩٦	٧	٦٢
الجملة	٤٠٧٨	٢٩	١٧٦٩	٣١٩	٢٥	١٩٠٦	٢٢٥٠	١٩٤٦	١٥٩٩	٣٣٠	١٧	٢٠٥٧	١٣٥٨	٨٤	٣٧٠
محكمة أسيوط															
أسيوط الجزئية	١٤٢١	٥	٥٩٣	١١٤	٣٨	٦٧١	٨٢٣	٧١٠	٥٩٠	١١٧	٣	٩٤٨	٤٦٢	١٢	٢٣١
ملوي »	١٠٢٨	١٩	٥٠٢	٢٥	١٥	٤٦٧	٥٠٧	٤٦٩	٤١٢	٥٥	٢	٨٠٤	٣٤٤	٧	٨٨
صدفا »	٤٣٩	١	١٨٤	٣٧	٨	٢٠٩	٢٥٤	٢٠٣	١٥٩	٤٢	٢	٢٧٩	١٤٤	١٠	١٠٠
سوهاج »	١٥٣٦	١٦	٧٦٨	١٦٧	٢٥	٥٦٠	٧٥٢	٥٧٩	٤٤٧	١١٤	٨	٧٦٢	٣٨٦	١١	١٩١
جرجا »	٧٩٨	٩	٤٠٤	٨٠	٨	٢٩٧	٣٨٥	٢٨٤	٢١٧	٦٤	٣	٣٨٢	١٩٢	٨	٨٣
الجملة	٥٢٢٢	٥٠	٢٤٥١	٤٢٣	٩٤	٢٢٠٤	٢٧٢١	٢٢٢٥	١٨٢٥	٣٩٢	١٨	٣١٧٥	١٥٢٨	٤٨	٦٦٦
محكمة قنا															
قنا الجزئية	٦٧١	٦	١١٠	٢٣٤	١	٢٩٠	٥٢٥	٢٩٤	٢٣٦	٥٨		٣٩٨	١٣٢	١٥	٦٣
فرشوط »	٧٦٧	٤	٣٠١	٦٥	١	٣٩٦	٣٦٢	٣٤٠	٢٧٣	٦٥	٢	٥١٦	٢٣٧	٩	٨٦
إسنا »	٨١٦	٤	٣١٧	٥٢	٣	٤٣٩	٤٩٥	٣٠٤	٢٠٢	٧٢	١٠	٤٥٢	٢٣٠	٥	٨٠
الجملة	٢٢٥٤	١٤	٧٢٨	٣٥٢	٥	١١٢٥	١٤٨٢	١٠١٨	٨١١	١٩٥	١٢	١٣٦٦	٦٦٠	٢٩	٢٢٩
الجملة العمومية	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

(جدول نمرة ١٣)

بيان أنواع قضايا الجنح الواردة للنيابات فى سنة ١٨٩٣

تنقسم قضايا الجنح الواردة للنيابات فى سنة ١٨٩٣ البالغ قدرها ٣٠٠٥١ على حسب أنواعها وبالنسبة لدائرة كل محكمة ابتدائية على حدتها كالآتى													
ضرب	قتل خطأ	سرقات	نصب	دخول منزل	تزوير وشهادة زور	بلاغ كاذب	تعدى على رجال البوليس	تعدى على مستخدمى الحكومة	هروب من تحت المراقبة	تشرد وحمل أسلحة	أنواع أخرى	الجملة	أسماء النيابات
٢٨٣٩	٢٣	٣١١٣	١٤٠	٥٢	٤٠	٢١	٥٢٤	١٢٧	٩٢	١٠٧	١٢٦٢	٩٣٤١	مصر
١٠٧٨	١٤	١٧٢٤	٥٦	١٧	٢٤	٢١	١١٧	٩١	٤٩	١٢٠	٥٠٥	٣٨٤٦	اسكندريه
١٧٤٤	٣٣	٢٠٠٦	٥٧	٣٢	٦٩	٣٠	٩٤	١٢٧	١٠١	١١٧	٩١٥	٥٣٢٢	طنطا
١٤٦٢	١٩	١٩٢٩	٦٠	٣٦	٩٤	٣٢	١٩٨	١٦٣	١١٥	٩٤	٨٥٧	٥٠٨٩	المنصوره
٧٣٩	١١	١٠١٥	٢٧	١٢	٢٣	٣٠	٤٢	٣٩	٢٩	٢٩	٢٥٣	٢٢٥٠	بنى سويف
٩٦٥	١٢	١١٧٩	٣١	٢١	٤٨	٥	٣٧	٨٢	٥٢	٥١	٢٣٧	٢٧٢١	اسيوط
٤٦١	٢	٦٤٧	١٦	١٢	٩	٢	٢٨	٦٤	١٩	٢٩	١٩٣	١٤٨٢	قنا
١٠٢٨٨	١١٤	١١٦١٠	٢٨٧	١٨٤	٣٠٧	١٤١	١٠٧٠	٦٩٣	٤٨٨	٥٤٧	٤٣٢٢	٣٠٠٥١	الجملة

الواردة للنيابات فى سنة ١٨٩٣

ى حسب أنواعها وبالنسبة لدائرة كل محكمة ابتدائية على حدتها كما يأتى

أسماء النيابات	تعدى على رجال البوليس	تعدى على مستخدمى الحكومة	هروب من تحت المراقبة	تشرد وحمل أسلحه	أنواع أخرى	الجملة
مصر	٥٢٤	١٢٧	٩٢	١٠٧	١٢٦٢	٩٣٤١
اسكندريه	١٤٧	٩١	٤٩	١٢٠	٥٠٥	٣٨٤٦
طنطا	٩٤	١٢٧	١٠١	١١٧	٩١٥	٥٣٢٢
المنصوره	١٩٨	١٦٣	١٤٥	٩٤	٨٥٧	٥٠٨٩
بنى سويف	٤٢	٣٩	٢٩	٢٩	٢٥٣	٢٢٥٠
اسيوط	٣٧	٨٢	٥٣	٥١	٢٣٧	٢٧٢١
قنا	٢٨	٦٤	١٩	٢٩	١٩٣	١٤٨٢
الجملة	١٠٧٠	٦٩٣	٤٨٨	٥٤٧	[illegible]	[illegible]

(جدول نمرة ١٤)

أعمال المحاكم الابتدائية بصفة استئناف في قضايا الجنح المحكوم فيها من المحاكم الجزئية في سنة ١٨٩٣

قضايا حكم فيها	قضايا باقية للفصل فيها لغاية ٣١ ديسمبر سنة ٩٣	أنواع الأحكام الصادرة: بالعقوبة	أنواع الأحكام الصادرة: بالبراءة	عدد المحكوم [illegible]	عدد المحكوم [illegible]	الأحكام [illegible]	الأحكام [illegible]	أحكام ابتدائية حكم فيها: بالتأييد	بالتعديل	بالغو	أسماء المحاكم
١٦١٢	٢٦	١٣٩٦	٢١٦	١٨٩٢	٣٦٤	٥٣	١	٨٩١	٥٠٩	١٩٢	مصر
								١٣٦	٤٠	١٩	مصر الجزئيه
								١٩٧	١٣٥	٤٥	عابدين
								١٧٦	٦٦	٢٣	الازبكيه
								١٨٩	١٤٧	٢٩	السيده
								٨٧	٨٩	٤٣	الجيزه
								١٠٦	٥٢	١٣	بنها
٦٢٣	١١	٥١١	١١٢	٦٨٢	١٩٧	٦	٣	٤١٢	٩٩	١١٢	اسكندريه
								١٧١	٤٤	٥٠	اسكندريه الجزئيه
								١٣٤	٣٧	٢٢	المنشيه
								١٠٧	١٨	٤٠	دمنهور
٩١٣	٦٩	٨١٥	٩٨	١٣٠٦	١٨٤	١٣	..	٥٧٤	٢٦٤	٨٥	طنطا
								١٣٦	٢٤	١٠	طنطا الجزئيه
								٦٢	١٨	٤	السنطه
								٩٩	٨٧	١٥	المحله
								٣٠	٤٢	١٥	بلقاس
								٤٧	٣٩	١٢	دسوق
								١٠٠	٢٤	٢٢	شبين
								٩٠	٣٠	٧	منوف
٦٩٩	٣١	٦٠٠	٩٩	٩٢٩	٢٣٧	١١	٤	٤٤٢	١٦٧	٩٠	المنصوره
								٣٠	١٤	١٥	المنصوره الجزئيه
								١٥٠	٣٧	١٩	الزقازيق
								٦٨	٤١	٩	ميت غمر
								٦٦	٢٠	١٢	ابو كبير
								٣٦	٢٢	٩	بورسعيد
								١٨	٨	٥	دمياط
								٧٤	٢٥	١٩	منيا القمح
								..	..	٢	السنبلاوين
٢٣٥	[illegible]	٢٩٦	٣٩	٥٦٤	٩١	٢	..	٢٢٠	٧٣	٤٢	بني سويف
								١٠٤	٢٦	١٣	بني سويف الجزئيه
								٣٤	١٢	٨	المنيا
								٥٥	١٤	١٢	الفيوم
								٢٧	٢١	٩	مغاغه
٤٨٧	٢٩	٤٢٠	٦٧	٥٥٩	١٤٩	١	٢	٢٥٣	١٦٧	٦٢	أسيوط
								١٠٢	٥٠	١٧	أسيوط الجزئيه
								٣٨	٢٦	١٠	ملوى
								١٦	٧	٨	صدفا
								٦١	٥٩	٢٥	سوهاج
								٣٦	٢٥	٧	جرجا
٢٠٨	٥	١٧٤	٣٤	٢٤٤	٥٨	٢	..	١٤٥	٣٢	٣١	قنا
								٤٠	١٠	٥	قنا الجزئيه
								٥١	١٣	١٧	فرشوط
								٥٤	٩	٩	اسنا
٤٨٧٧	١٨١	٤٢١٢	٦٦٥	٥١٧٦	١٢٦٠	٨٧	١٠	٢٩٣٧	١٣٣١	٦١٩	المجموع

(جدول نمرة ١٥) أعمال النيابات عموما في قضايا المخالفات في سنة ١٨٩٢

أسماء النيابات والمحاكم	جملة التبليغات	قضايا حفظت قطعيا	قضايا حصل فيها الصلح	قضايا قدمت للمحكمة	[illegible]	[illegible]	نوع الأحكام الصادرة: بالعقوبة	بالبراءة	[illegible]	عدد المحكوم عليهم	عدد المحكوم ببراءتهم
محكمة مصر											
محكمة مخالفات مصر	٣١٧٥٧	٣٢٢٠	٢٠٦٢	٢٨٣٧٢	١٠٢	٢٧٩٣٦	٢٦٢٧٧	١٦٣٤	٢٥	٣٣٩٨٥	٢٢٢١
» [illegible] الجزئية	٤١٢٩	٦٦٥	٦٠٨	٢٦٥٧	١٥٢	٢٦٠٩	[illegible]	٢٠١	٢٩	٢٩٥٣	٦٤٢
» بنها »	١٩١٧	٥٣٣	١٥٦	١٢١٧	٢٠	١١٤٧	٩٩٩	١٢٨	١٠	١٠٦٨	٣٢٧
الجملة	٤٠٨٠٢	٤٤٠٨	٢٨٢٦	٣٢٢٩٧	٢٨١	٣١٧٠٢	٢٩٧٠٥	١٩٧٣	٦٤	٣٨٧٠٦	٣١٩٠
محكمة الاسكندرية											
محكمة مخالفات الاسكندرية	١٨٢٨٩	١١١٠	١٠٠٣	١٥٩٦٥	٢١١	١٥٠٢١	١٢٠٨٩	٣٤١٩	٢٠	١٦٠٢٢	٥٦٩٥
» دمنهور الجزئية	٣٩٨٩	١٢٥٢	٤٠٦	٢١٨٥	١٤٦	٢١٨٥	١٧٠٥	٤٨٧	٣	٢١٩٩	١٠٥٩
الجملة	٢٢٢٧٨	٢٣٦٢	١٤٠٩	١٨١٥٠	٣٥٧	٧٧١٣	١٣٧٨٤	٣٩٠٦	٢٣	١٨٢٢١	٦٨٥٤
محكمة طنطا											
طنطا الجزئية	٦٤٧٢	٢٧٢٥	١٠٥١	٢٦٦٨	٢٥	٢٥٠٧	٢٠٩٩	٤٢٠	٨	٤٠٥٨	١٠٩٦
المحلة »	١٩٧٣	٩٩٠	١١٤	٨٠٧	٣٢	٨٠٧	٧١١	١٠٨	[illegible]	١٤٩١	٣٠٩
[illegible] »	٣٤١٠	١٠٠٣	٥٩٩	١٥٩٥	١٣	١٧٤١	١٥٣٣	٢٠٦	٢	٢٢٤٥	٤٨٩
بلقاس »	١٥٧٣	٥٧٨	٢١٠	٧١٧	٦٠	٦٧٥	٥٧٩	٩٦	٠	٧٩٣	١٤٢
دسوق »	١٦٧٧	٥٨٧	٢٢٧	٨٤٩	١٤	٨١١	٧١١	٩٤	٠	٩٩١	١٦٦
شبين »	٢٩٨٣	٩٠٩	٨٧٣	١١٦٤	٣٧	١١١٤	٨٤٧	٢٦٤	٣	١١٣٣	٣٥١
منوف »	٢٧٤١	١٢١٦	٨٠٤	١٧١٨	٣	١٠٦٥	١٢٣٩	٢٢٣	٣	٢١٩١	٥١٧
الجملة	٢١٨٢٩	٨١٠٨	٣٨٩٥	٩٦٣٨	١٨٨	٩٢٦٠	٧٨٢٨	١٤١١	٢١	١٤٨٩٥	٣١٥٠
محكمة المنصورة											
المنصورة الجزئية	٤٩٢٧	٢٠٠٣	٣٢٩	٢٥٧٢	١٣	٢٦٠٦	٢١٩٠	٤١٦	٠	٢٨٢١	١٠٤٥
الزقازيق »	٣٣٦٤	١٠٠٨	٢٣١	١٩٣١	٩٤	٢٠٤٦	١٦٥٥	٣٨٧	٤	٢٢٩١	٩٤٣
ميت غمر »	٢٨٣٥	١١١٣	١٨٠	١٥١٢	٣٠	١٢٢٥	٩٨٧	٢٣٦	٢	١٦٤٢	٥٦٨
ابو كبير »	٢٣٨٩	١٠٣٣	٢٨٩	٩٠٠	١٢	٩٦٠	٧٥٠	٢٠٨	٢	١٢٨٨	٨٣٨
بورسعيد »	١٨٤٤	٢٤٢	١٩٤	١٣٦٧	٤١	١٢٧٨	١١١٩	١٥٧	٢	١٠٢٤	٢٥٩
دمياط »	١٦٩٤	٤١٢	١٦٤	١١٠٦	١٢	١٠٩٠	٩٥٠	١٣٨	٢	١٢٧٦	٢٨٨
منيا القمح »	١٥٢٧	٥٢٩	١١٤	٨٨١	٤٥	٧٩٥	٥٩٠	٢٠٢	٣	١٢٢٦	٤٩٦
السنبلاوين »	٦٦٧	٢٤٧	٥١	٢٨٤	٨٥	١٥١	٩٣	٥٦	٢	٩٠	٨٠
الجملة	١٩٢٦٧	٦٥٩٧	٢١٢٢	١٠٢١٦	٣٣٢	١٠٢٦١	٨٤٣٤	١٨١٠	١٧	١٢٢٠٩	٤٢١٧
محكمة بني سويف											
بني سويف الجزئية	١٩٤٢	٥٠٦	٢٤٧	١١٦٠	٢٩	١٢٠١	٩٧٦	٢٠٨	١٧	١٥١١	٤٨٦
الفيوم »	١١٦١	٢٦٩	٢٩٠	٥٩٨	٤	٦٤١	٥٤٢	٨٨	١١	٩١٥	٢٧٤
المنيا »	١٧٠٨	٤٤٣	٢٩٣	٩٠٧	١٢	١٠٠٧	٨٧٣	١٢٩	٥	١٣٩٤	٣٢٩
مغاغة »	١٠٢٢	١١٨	٢٩١	٥٧٩	٤	٥٨٠	٥١٢	٦٢	٦	٨٥١	٢٦٨
الجملة	٥٨٣٣	١٢٦٦	١١٢١	٣٢٩٤	٤٩	٣٤٢٩	٢٩٠٣	٤٨٧	٣٩	٤٦٧١	١٣٧٧
محكمة اسيوط											
اسيوط الجزئية	١٩٧٤	٣٨٢	٣٩٧	١٢٠٣	١٢	١٢٣١	١٠٠٠	٢١٩	١٢	١٢١٣	٤٠٥
ملوي »	٨٤٦	١١٧	٣٧٤	٣٥٠	٢	٣٦١	٢٧٤	٨٣	٤	٤٢٩	١٥٧
صدفا »	٤٦٤	٦٩	٤٨	٢١٥	٢	٣٣٩	٢٢٠	١٠٨	١١	٢٩٩	٣٢٢
سوهاج »	١٧٦٤	٤٢١	٣٢٥	٩٦٩	٤٩	٩١٥	٧٠٢	٢٠٠	١٣	٩٦٠	٣٦٥
جرجا »	٧٨١	١٦١	١٦٩	٤٣٦	١٦	٤١٩	٣١٦	٩١	١٢	٤٦٩	١٧٩
الجملة	٥٨٣٤	١١٥٧	١٣٦٣	٣٢٠٣	٨١	٣٢٦٥	٢٥١٢	٧٠١	٥٢	٣٤٨٠	١٤٣٨
محكمة قنا											
قنا الجزئية	٥٧٨	١٣٦	١٨٧	٢٣١	٢١	٢٢٢	١٨٢	٢٨	١٢	٢٢٥	٧٣
فرشوط »	٦٢٢	٨٣	٢٤٠	٢٩٥	٤	٢٣٩	٢٠٤	٢٨	٧	٢٩٨	٤٢
اسنا »	٧٣٧	٢٢٤	١٨٢	٣٢٢	٩	٢٧٣	٢٣٥	٣٢	٦	٣٢٢	١١٢
الجملة	١٩٣٧	٤٤٣	٦٠٩	٨٤٨	٣٧	٧٢٤	٦٢١	٨٨	٢٥	٨٦٥	٢٢٧
الجملة العمومية	١١٧٧٨٠	٢٤٤٤١	١٤٢٧٨	٧٧٧٣٦	١٣٢٥	٧١٤٠٧	٦٥٧٨٧	١٠٣٧٩	٢٤١	٩ ٣٩٧	٢٠٤٦١

(جدول نمرة ١٦) أعمال نيابة الاستئناف في سنة ١٨٩٣

قضايا متأخرة من سنة ١٨٩٢	قضايا واردة في سنة ١٨٩٣		[illegible]	[illegible]	[illegible]
	جنح	مخالفات			
١١٦	١٦٧٠	٧١٩	٢١٩٢	٤٤	٢٦٩

(جدول نمرة ١٧) أعمال محكمة استئناف مصر الاهلية في القضايا الجنائية في سنة ١٨٩٣

قضايا محكوم بها			[illegible]	نوع الأحكام			عدد المحكوم عليهم وبيان العقوبات المحكوم بها					[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]		[illegible]		
[illegible]	[illegible]	المجموع		[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
١٥٦٧	٦٨٢	٢٢٤٩	٣٣٢	١٨٣٥	٣٩٧	١٧	٥	٥٣	٤٠٦	٢٣١٨	٥٥٥	١٠٨٠	٤٣	٣٠	١٥٤	٤٢٢	٢٧٧	٣٤٩	٢١٧	٤١٦

[illegible]						
محكمة مصر الابتدائية	١	٧	٢	٥٠	٣٠	١٣
« الجزئية	٢٢	٣	٨	..	..	..
« [illegible]	٤٠	٢٨	١١	..	..	..
« [illegible]	٥٦	١٤	٢٦	..	..	..
« [illegible]	٦٩	٣١	٣٠	..	..	..
« [illegible]	٢٤	٢١	١٨	..	..	..
« [illegible]	٣٧	١٨	١١	..	..	..
« [illegible] الابتدائية	٩	٧	٢	٤٨	٣٢	٨
« الجزئية	٤٢	١٦	٧	..	..	..
« [illegible]	٤٦	١٣	١٠	..	..	..
« [illegible]	٣٥	١٥	١٤	..	..	..
« [illegible]	١٠	٦	٧	٦٢	٤٦	١٨
« [illegible]	٥	٨	٢	..	..	..
« [illegible]	٦	١	٢	..	..	..
« [illegible]	٢٦	١٨	٦	..	..	..
« [illegible]	١٩	٧	٦	..	..	..
« [illegible]	١١	٢٣	٥	..	..	..
« [illegible]	١٢	٤	٣	..	..	..
« [illegible]	١٧	١٥	٦	..	..	..
« المنصورة الابتدائية	٦	٤	.	٢٦	٢٧	٧
« الجزئية	٢٠	٧	٩	..	..	..
« [illegible]	٢١	٦	.	..	..	..
« [illegible]	١٩	٩	٧	..	..	..
« [illegible]	٧	٢	٣	..	..	..
« بورسعيد	٢٣	٤	٣	..	..	..
« [illegible]	٣	.	٣	١	١	٢
« مينا القمح الجزئية	١٧	٣	٣	..	..	..
« [illegible]	٧	٧	٤	..	..	..
« بني سويف الابتدائية	٦	٣	٥	٦١	٢٩	٣٠
« الجزئية	٢٠	٧	٦	..	..	..
« المنيا	١٦	٤	٦	..	..	..
« الفيوم	٢٥	١٦	١٤	..	..	..
« مغاغة	١٣	١٠	.	..	..	..
« اسيوط الابتدائية	١٠	٣	.	٦٢	٤٦	١٩
« الجزئية	٣٣	١٤	٤	..	..	..
« ملوى	٨	٧	٣	..	..	..
« منفلوط	٦	٣	٤	..	..	..
« سوهاج	٤٢	٣٣	٧	..	..	..
« جرجا	١٥	٧	٣	..	..	..
« قنا الابتدائية	٤	.	٢	٣٢	١٤	١٣
« الجزئية	١٠	٤	٦	..	..	..
« [illegible]	١٥	٤	١	..	..	..
« اسنا	٥	٤	٢	..	..	..
[illegible]	.	.	١	..	..	..
« اسكندرية [illegible]	.	.	.	١	.	..
« بني سويف	.	.	.	.	١	٣
« اسيوط	.	.	.	٢	.	١
« قنا	.	.	١	.	.	.
قومسيون جنايات البحيرة	.	.	.	.	.	٢
	٨٥٤	٤٢٢	٢٧٧	٣٤٦	٢١٧	٤١٦

(جدول نمرة ١٨)

كشف عن الاحكام الصادرة من محكمة الاستئناف فى سنة ٩٣ فى قضايا الجنايات بتأييد أحكام ابتدائيه أو تعديلها أو لغوها

	قتل عمدا	ضرب أفضى للموت	سرقات	رشوه	اختلاس	تقليد مسكوكات	تزوير فى أوراق رسميه	حريق عمدا	فسق باكراه	أنواع أخرى	الجمله
أحكام بالتأييد	٩٧	٢٩	١٤٠	٨	١٧	٠	١٤	٦	٢١	١٤	٣٤٦
« بالتعديل	٦٧	١٥	٩٩	٤	٦	١	٤	٢	٧	١٢	٢١٧
« باللغو	٢٦	٤	٦١	٢	٢	١	٨	٣	٦	٣	١١٦
الجمله	١٩٠	٤٨	٣٠٠	١٤	٢٥	٢	٢٦	١١	٣٤	٢٩	٦٧٩

(جدول نمرة ١٩)

أعمال أودة النقض والابرام بمحكمة الاستئناف فى سنة ٩٣

قضايا مرفوع عنها نقض وابرام باقيه لغاية ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٢	قضايا وارده فى سنة ١٨٩٣	الجمله	قضايا حكم فيها				قضايا شطبت		قضايا باقيه لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٣
			بقبول النقض والابرام		برفض النقض والابرام				
			جنح	جنايات	جنح	جنايات	جنح	جنايات	
٦٠	٦٩٣	٧٥٣	٢٩	٦	٣٦١	٢٩٨	١٨	٤	٣٧

(جدول نمرة ٢٠)

عدد الاحكام الباقيه تحت التنفيذ لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٣ من الاحكام النهائيه الصادره فى سنة ٩٣ من المحاكم الابتدائيه والمحاكم الجزئيه التابعة لها فى قضايا الجنايات والجنح والمخالفات

أسماء المحاكم	أحكام فى قضايا مخالفات باقيه تحت التنفيذ	أحكام فى قضايا جنح باقيه تحت التنفيذ	أحكام فى قضايا جنايات باقيه تحت التنفيذ
محكمة مصر	٣٤٥٢	٦٦٢	٠
« اسكندريه	٤٠٨	١٩٣	٣
« طنطا	٣٠٣	١٤٦	-
« المنصوره	٣٣٢	١٨٢	-
« بنى سويف	١٤٧	١٢٦	١
« أسيوط	١٥٥	١٤٥	٢
« قنا	١٩	٤٤	٢
الجمله	٤٨١٦	١٤٩٨	٨

(جدول نمرة ٢١)

عملية التنفيذ بنيابة محكمة الاستئناف فى سنة ١٨٩٣

أحكام باقيه تحت التنفيذ لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٢	أحكام صادره بالادانة فى سنة ٩٣	الجمله	أحكام صار تنفيذها فى سنة ٩٣	أحكام باقيه تحت التنفيذ لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٣
٢٧٠	١٩٥١	٢٢٢١	١٨١٩	٤٠٢

(جدول نمرة ٢٢)

عملية التنفيذ فى العقوبات الماليه المحكوم بها فى سنة ١٨٩٣ من المحاكم الاهليه

أسماء المحاكم	عدد الاشخاص الذين دفعوا الغرامات والمصاريف: جنايات	جنح	مخالفات	عدد الاشخاص الذين حبسوا عن الغرامات والمصاريف: جنايات	جنح	مخالفات
محكمة مصر	٠٠	١٢٠٠	٤٠٨٢	١١	٧٤٩٠	٢٥٢٣٨
« اسكندريه	٠٠	٣٢٠	٤٥٤٢	١	١٨١٩	١٣٤٢١
« طنطا	٠٠	٨٧٠	٣٣٦٢	٠٠	٢٢٩٩	٧٧٧٠
« المنصوره	٩	٦٧٢	٣٧٧٢	٢	٢٥١٩	٦٥٧٤
« بنى سويف	٠٠	٩٥٤	١٩٠٠	٦	١٥٣٨	١٨٧٩
« أسيوط	٠٠	٤٣٥	٥٨٦	٥	١٨٩٦	٢١٣٦
« قنا	٠٠	٢٢٤	٤٠٩	٠٠	٧٤٢	٢٦٦
« الاستئناف	٢٠	١٨٩	٠٠	٧٥٠	١٤١٩	٠٠٠
الجملة	٢٢	٤٨٨٣	١٨٦٥٣	٧٧٥	١٩٧٠٩	٥٧٣٨٤

(جدول نمرة ٢٣)

كشف عن عملية السجون والحبس الاحتياطى فى سنة ١٨٩٣

أسماء المحاكم	سجون: جملة الذين دخلوا السجون	جملة الذين خرجوا منها	حبس احتياطى: مقدار الذين حبسوا على ذمة التحقيق	مقدار الذين حبسوا على ذمة المحاكم فى قضايا التلبس
محكمة مصر	٣٧٩٨٦	٣٦٩٣٨	٧٧٤	٢٤٧٥
« اسكندريه	٦٣١١	٦١٠٠	٦٥٦	١٣٨٧
« طنطا	١٨٩٣٢	١٨٣٦٩	٩١٤	١٥٥٠
« المنصوره	١٢٨٩٤	١١٩١٦	٦٠٢	١٢٦٩
« بنى سويف	٤٦٥٠	٤٣٩٧	٥٧٦	٦٥٣
« أسيوط	٨٥٠١	٧٩٥١	٥٦٦	٢٤٧٠
« قنا	٣٥٠٩	٣٥٢٨	٢٨٩	٢٨١
الجملة	٩٢٨٣٣	٨٩٢٠٩	٤٣٧٤	٩٧٧٨

(جدول نمرة ٢٤)

أعمال محضرى المحاكم

أسماء المحاكم	أوراق مدنيه معلنه	أوراق جنائيه معلنه	الجملة
محكمة مصر	١٦٨٠٥	٨٠٥٠٣	٩٧٣٧٨
« اسكندريه	٩٤٥١	١٥٤٨٩	٢٤٩٤٠
« طنطا	١٧٢٥١	٤٣٩٩٠	٦١٢٤١
« المنصوره	١٢٣١٩	١٥٦٢٧	٢٧٩٤٦
« بنى سويف	٨٠٥٣	١١٥٤٩	١٩٦٠٢
« أسيوط	٦٨٩٩	١٥١٦٨	٢٢٠٦٧
« قنا	٥٤١٠	٢٧٢٣	٨١٣٣
« الاستئناف	١٢١٦	٣٠١٣	٤٢٢٩
الجملة	٧٧٤٧٤	١٨٨٠٦٢	٢٦٥٥٣٦

(جدول نمرة ١) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية الاهلية في القضايا المدنية من عهد تشكيلها

سنة	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنصوره	محكمة بنها	محكمة بني سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
١٨٨٤	٢٢٧	٢٣٤	٣٠٩	٣١٨	٤١٥	...	...	...	١٥٣٣
١٨٨٥	٥٤٧	٢٣١	٤٤٦	٥٠٦	٣٢١	...	...	...	٢١٠١
١٨٨٦	٧٦٦	٣٤١	٤٢٩	٩٤٤	٣٧٠	...	...	...	٢٨٥٠
١٨٨٧	٦٩٧	٢٨٩	٢٤٤	٤٣٢	٣٣١	...	...	...	٢٠٨٢
١٨٨٨	١٠١٦	٣٦٧	٨٨٥	١٠٣٩	٥٦٥	...	...	...	٣٩٧٢
١٨٨٩	٩٢١	٤٨١	٤٦٦	٣١٨	٤٠٤	٢٠٣	٢٣٥	١١٢	٣٢٨٦
١٨٩٠	٩٠٧	٣٠٦	٥٠٢	٣٤٢	٣١٣	٤٥٦	٣٦٣	٢١١	٣٥٦٠
١٨٩١	٥١٨	٤٣٨	٤٤٧	٤٥٠	٤١٣	٣٣٨	٣٢١	٢٢٥	٣٠٥٠
١٨٩٢	٥٥٦	٣٥٤	٥٦٦	٤٣٢	١٠٨	٢٥٤	٣٧١	٢٢٨	٢٩٧٩
١٨٩٣	٤١١	١٨٢	٢٠٣	٢٢٢	...	١٤٤	٨٧	١٦٥	١٤٥٥
الجملة	٦٦٠٦	٢٩٦٣	٤٥٦٣	٥١٨٥	٣٠١٨	١٥٦٥	١٢٧٧	١١١١	٢٦٨٦٨

تنبيه — أولا محاكم [illegible] التي أنشئت في شهر [illegible] سنة ١٨٨٩
ثانيا من شهر اكتوبر سنة ١٨٩٢ صار النظر في [illegible] من اختصاص المحاكم الجزئيه

(جدول نمرة ٢) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية الاهلية في القضايا المدنية جزئيا من عهد تشكيلها

سنة	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنصوره	محكمة بنها	محكمة بني سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
١٨٨٤	١٤٦٧	٦٤٤	١٠٧٨	١٠٨٢	٥٩٠	..	..	..	٤٨٦١
١٨٨٥	١٢٨٠	٦٠٤	١٠٢٢	١٠٣٩	٣١٠	..	..	..	٤٥٥٥
١٨٨٦	٢٤٠١	١٦٨٤	١٤١١	٢٧٠٥	٧٧٤	..	..	..	٩٩٨٢
١٨٨٧	٣٠٥٧	٣٦٨٧	١٧٠٩	٢٨٩٠	٦٩٨	..	..	..	١٣٣٤١
١٨٨٨	٥١٩٧	٥٠٤٧	٣٦٥٣	٤٥٠٨	٢٢٨٧	..	..	..	٢١٦٠٢
١٨٨٩	٢٧٥٣	٢٩٧٨	١٧٤	١٨٤٧	١٢٣١	٨٨٢	٥١٠	٤٣٤	١٢٣٦٥
١٨٩٠	٢١٤٢	١٩٩٣	١٦٧٢	١٧٦٠	١٠٣٩	٢٢١١	١١٢١	١٨٨٧	١٣٨٢٥
١٨٩١	٢٢٤٧	١٨٨١	١٤٧٣	٢١٦٧	١٠١٢	١٩٧١	١١٧٩	١٧٨٩	١٣٨١٩
١٨٩٢	٣١١٦	٢٤٨٨	٣٠٠٣	٣٢٨١	..	١٩٧٨	١٤٩٣	٢٠٤٦	١٧٤٠٥
١٨٩٣	٣٦٠٧	٢٧٣٤	٤١٣٠	٥١٠٧	..	٢٣٧٤	٢٠٧٣	١٤٤١	٢١٤٦٦
الجملة	٢٧٦٦١	٢٤٥٥٠	٢٠٨٩٨	٢٨٢٨٦	٨٣٤١	٩٤١٦	٦٢٧٦	٧٥٨٧	١٢٣٢٢١

(جدول نمرة ٣) كشف عن الاحكام الصادرة من محكمة الاستئناف الاهلية في القضايا المدنية من عهد تشكيلها

سنة	عدد الاحكام
١٨٨٤	٢٧٢
١٨٨٥	٢٨١
١٨٨٦	٢٧١
١٨٨٧	٤٠٨
١٨٨٨	٥٩٠
١٨٨٩	٥٨٨
١٨٩٠	٧٩١
١٨٩١	٨٩٤
١٨٩٢	١٠٨٧
١٨٩٣	٦١٥
الجملة	٥٨٩٧

(جدول نمرة ٤) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية الاهلية في مواد الجنايات من عهد تشكيلها

سنة	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنصوره	محكمة بنها	محكمة بني سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
١٨٨٤	٧٢	٤٠	٧٤	٦١	٤٠	...	...	..	٢٨٧
١٨٨٥	١١٧	١٥٩	٦٨	١٠٦	٧٩	...	...	..	٥٢٩
١٨٨٦	١٣٥	١٩٣	٨٨	٩١	٤٣	...	...	..	٥٥٠
١٨٨٧	١٥٠	٢٥٠	٨١	١٠٢	١١٠	...	...	..	٧٦٠
١٨٨٨	٣٣٦	٢٦٢	١٧٠	١٧٤	٢٠٢	...	...	..	١١٤٤
١٨٨٩	٢٠	٢١٥	٢١٩	٢٦٧	١٧٥	١٠١	١١٦	٩٢	١٢٠٥
١٨٩٠	٢٧٠	٢٨٣	٢٤٥	٢٤١	٢٢٧	٢٧٦	٣٣٨	١٠٠	١٩٧٩
١٨٩١	١٦٣	٢٢٠	٢٠٧	٢١٨	١٧٤	٣١٣	٣٥٦	١٠٩	١٧٦٠
١٨٩٢	١١٣	٩١	٩٨	٨٥	٢٥	١٦١	١٦٩	٩٤	٨٤٦
١٨٩٣	١٢٦	١٢٤	١٥٨	٨٤	..	١٨٩	١٨٦	٨٣	٩٥٠
الجملة	١٥٠٤	١٨٤٤	١٤٠٨	١٤٢٩	١١٤٢	١٠٤٠	١١٦٥	٤٧٨	١٠٠١٠

تنبيه — من تاريخ يوليه سنة ٩١ اعتبرت السرقات بنقب أو كسر أو تسور جنحا وعليه قد نحيت من اختصاص محاكم الجنايات

(جدول نمرة ٥) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية الاهلية في مواد الجنح من عهد تشكيلها

سنة	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنصوره	محكمة بنها	محكمة بني سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
١٨٨٤	١٥٢٥	١٣٥١	٦٠٠	٨٦٣	٥٠٧	...	...	...	٤٨٤٦
١٨٨٥	١٩٦٦	١٨٦١	٦٥٦	١٦١٦	٨٩٣	...	...	...	٦٩٩٢
١٨٨٦	٢٠٩١	١٩٠٣	٨٥٨	١٣٤٠	١١٦٧	...	...	...	٧٣٥٩
١٨٨٧	٢٦٩٩	١٨٦٦	١١٧٣	١١٦٤	١٣٣١	...	...	...	٨٢٠٣
١٨٨٨	٥٦٨١	٣٨٠١	١٦٧٨	١٧٦٤	٢٠٤٤	...	...	...	١٤٩٦٨
١٨٨٩	٥٥٧٢	٢٢٤١	١١٣٤	٢٢٧١	١٧٨٠	٧٠٧	٦٨٩	٣٥٧	١٥٧٥٢
١٨٩٠	٤٨٩٤	٣١١٣	١١٥٠	٢٣٣٣	١٦١٨	١٢٢٩	١١٨٥	٧٦٦	١٦٢٨١
١٨٩١	٦٠٦٩	٣٨٠٧	١٠٥٨	٣٣٥١	٢٠٨٦	١٩٥٠	٢٢٣١	٧٢٢	٢١٩٧٤
١٨٩٢	٧٥٦٤	٣٤٠١	٢٧٥٠	٤٤٥١	١٣٤	٢٢٦٨	٢٤٨٢	٩٨٠	٢٤٠٣٠
١٨٩٣	٧٩٢٦	٣١٥٤	٤١٦٤	٤١١٤	...	١٩٤٦	٢٢٣٥	١٠١٨	٢٤٥٦٧
الجملة	٤٥٩٦٨	٢٧٤٩٨	١٦٧٢١	٢٢٢٥٧	١١٧٦٠	٨١٠٠	٨٨٢٢	٣٨٤٦	١٤٤٩٧٢

(جدول نمرة ٦) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية الاهلية في مواد المخالفات من عهد تشكيلها

سنة	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنصوره	محكمة بنها	محكمة بني سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
١٨٨٤	٣٠١٤	٣٦٧٧	١٢٥٧	١١٢٨	٥٨٠	...	...	...	١٠٤٥٦
١٨٨٥	٤٥٩٣	٤٥٠٣	٧٤٧	٢٩٦١	١٨٣	...	...	...	١٢٩٨٧
١٨٨٦	٢٧٠٠	٤٣١٠	٦٥٧	٢٢١٠	٢٣	...	...	...	٩٩٠٠
١٨٨٧	٢٧٢٦	٣٠٤٨	٩٤٠	٣٢٦٣	..	...	...	...	٩٩٧٧
١٨٨٨	٨٣٦٩	٤٦٤٦	٨٢٢	٢٧٣٧	٦٩٤	...	...	...	١٧٢٦٨
١٨٨٩	٩٠٩٠	٤٨٠٣	٥٠٩	٢٤٢٧	٦٢٦	٥٠٣	٤٩١	٧٢٣	١٩١٧٢
١٨٩٠	١٠٦٥٩	٧٠٩٤	٩٣٥	١٩٢٥	٤٤٨	٢٧٢٦	٣٦١٢	٢٠٢٥	٢٩٤٢٤
١٨٩١	٢٠٣٩١	١٠١١٦	٣٦١٢	٥١٢٥	١٥١٧	٣٥٢٩	٣٨٤٨	٩٧٧	٤٩١٢٥
١٨٩٢	٢٤٢١٩	١٤٢٣٤	٩٦١٢	٨١١٢	...	٦٦٥٨	٢٨٤٤	١٢٠٥	٦٧٢٨٤
١٨٩٣	٣١٧٤٢	١٧٧١٣	٩٢٦٠	١٠٢٥٩	...	٦٨١٩	٣٢٦٥	٧٣٤	٧٩٧٩٢
الجملة	١١٨٦٠٣	٧٤٤٤٤	٢٨٤٥١	٤٠١٤٧	٤٠٧١	٢٠٢٤٥	١٤٠٦٠	٥٦٦٤	٣٠٥٦٨٥

تنبيه — لغاية منتصف سنة ١٨٩١ كان النظر في بعض المخالفات من اختصاص رجال البوليس

(جدول نمرة ٧) كشف عن الاحكام الصادرة من محكمة الاستئناف الاهلية في مواد الجنح والجنايات من عهد تشكيلها

سنه	جنايات	جنح	جملة الجنايات والجنح
١٨٨٤	..	..	٥٠٩
١٨٨٥	..	..	٧٣٣
١٨٨٦	..	..	١٣٤٢
١٨٨٧	..	..	١٦٧٤
١٨٨٨	٥٨٦	٣٣٧٧	٣٩٦٣
١٨٨٩	٧٥١	٢٨٩٣	٣٦٤٤
١٨٩٠	١١٥٣	٣٣٨٠	٤٥٣٣
١٨٩١	٨٢٦	٢٨٥٤	٣٦٨٠
١٨٩٢	٧٩٥	٢٧٥٤	٣٥٤٩
١٨٩٣	٦٨٢	١٥٦٧	٢٢٤٩
الجملة	٤٧٩٣	١٦٨٢٥	٢٤٨٧٦

تنبيه — بناء على دكريتات صدرت في سنتي ٩١ و ٩٢ نزع من اختصاص محكمة الاستئناف النظر في معظم قضايا الجنح

(جدول نمرة ٨) كشف عن الاحكام الصادرة من محكمة النقض والابرام الاهلية من عهد تشكيلها

سنه	جنايات
١٨٨٤	٤١
١٨٨٥	١٠٤
١٨٨٦	٨٢
١٨٨٧	١١٦
١٨٨٨	١٦٠
١٨٨٩	٢١٧
١٨٩٠	٢٤١
١٨٩١	جنح وجنايات ٤٧٦
١٨٩٢	« ٦٤٤
١٨٩٣	« ٦٩٤
الجملة	٢٧٧٥

تنبيه — بناء على دكريتو صادر في شهر يوليو سنة ١٨٩١ صار يجوز رفع النقض والابرام في قضايا الجنح

(جدول نمرة ١) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم

ســنة	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنـ
١٨٨٤	٢٢٧	٢٣٤	٣٠٩	٣٤٨
١٨٨٥	٥٤٧	٢٣١	٤٤٦	٥٠٦
١٨٨٦	٧٦٦	٣٤١	٤٢٩	٩٤٤
١٨٨٧	٦٩٧	٢٨٩	٢٩٤	٤٣٣
١٨٨٨	١٠١٦	٣٦٧	٨٨٥	١١٣٩
١٨٨٩	٩٢١	٤٨١	٤٩٢	٣٦٨
١٨٩٠	٩٧٧	٣٦٦	٥٠٢	٣٤٢
١٨٩١	٥١٨	٤٣٨	٤٤٧	٤٥٠
١٨٩٢	٥٢٦	٣٥٤	٥٢٦	٤٣٢
١٨٩٣	٤١١	١٨٢	٢٤٣	٢٢٣
الجملة	٦٦٠٦	٣٢٨٣	٤٥٧٣	١٨٥

تنبيـــه — أولا محاكم الوجه القبلى تشكلت فقط فى شهر أغسطس سنة ٩
ثانيا من شهر اكتوبر سنة ١٨٩٢ صار النظر فى القضايا التى عن

(جدول نمرة ٢) كشف عن الاحكام الصادرة من المحاكم ا

ســنه	محكمة مصر	محكمة اسكندريه	محكمة طنطا	محكمة المنـ
١٨٨٤	١٤٦٧	٦٤٤	١٠٧٨	١٠٨٢
١٨٨٥	١٥٨٠	٦٠٤	١٠٢٢	١٠٣٩
١٨٨٦	٢٤٠١	١٦٨٤	١٤١٨	٧٠٥
١٨٨٧	٣٠٥٧	٣٦٨٧	١٧٠٩	٨٩٠
١٨٨٨	٥١٩٧	٥٨٥٧	٣٦٥٣	[illegible]
١٨٨٩	٢٧٥٣	٢٩٧٨	١٧٤٠	٨٤٧
١٨٩٠	٢١٤٢	١٩٩٣	١٦٧٢	٧٦٠
١٨٩١	٢٣٤٧	١٨٨١	١٤٧٣	١٦٧
١٨٩٢	٣١١٦	٢٤٨٨	٣٠٠٣	٢٨١
١٨٩٣	٣٦٠٧	٢٧٣٤	٤١٣٠	١٠٧
الجملة	٢٧٦٦٧	٢٤٥٥٠	[illegible]	٣٨٦

لابتدائية الاهلية فى القضايا المدنية من عهد تشكيلها

...وره	محكمة بنها	محكمة بنى سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
	٤١٥	...	...	...	١٥٣٣
	٣٧١	...	...	...	٢١٠١
	٣٧٠	...	...	...	٢٨٥٠
	٣٦٩	...	...	...	٣٠٨٢
	٥٦٥	...	...	...	٣٩٧٢
	٤٠٤	٢٧٣	٢٣٥	١١٢	٣٢٨٦
	٣٤٣	٤٥٦	٢٦٣	٢١١	٣٥٦٠
	٤١٣	٢٣٨	٢٢١	٢٢٥	٣٠٥٠
	١١٨	٣٥٤	٣٧١	٢٩٨	٢٩٧٩
	...	١٤٤	٨٧	١٦٥	١٤٥٥
	٣٢٦٨	١٥٦٥	١٢٧٧	١١١١	٢٦٨٦٨

١٨٨

حقوق عينية ولا تتجاوز قيمتها مائة جنيه من اختصاص المحاكم الجزئيه

ابتدائية الاهلية فى القضايا المدنية الجزئية من عهد تشكيلها

...وره	محكمة بنها	محكمة بنى سويف	محكمة اسيوط	محكمة قنا	الجملة
	٥٩٠	..	..	..	٤٨٦١
	٣١٠	..	..	..	٤٥٥٥
	٧٧٤	..	..	..	٩٩٨٢
	٩٩٨	..	..	..	١٣٣٤١
	٢٣٨٧	..	..	..	٢١٦٠٢
	١٢٣١	٨٨٢	٥١٠	٤٢٤	١٢٣٦٥
	١٠٣٩	٢٢١١	١١٢١	١٨٨٧	١٣٨٢٥
	١٠١٢	١٩٧١	١١٧٩	١٧٨٩	١٣٨١٩
	..	١٩٧٨	١٤٩٣	٢٠٤٦	١٧٤٠٥
	..	٢٣٧٤	٢٠٧٣	١٤٤١	٢١٤٦٦
٣٨	٨٣٤١	٩٤١٦	٦٣٧٦	٧٥٨٧	١٣٣٢٢١

نظـارة الداخليـــــه

حيث ان قضاة محكمة الاستئناف الاهلية غير قابلين للعزل الا بقرار يصدر من رجال المحكمة نفسها وحينئذ ليس فى امكان الحضرة الفخيمة الخديوية أو نظار حكومتها أن يفتكروا اجراء أمر مخالف للقوانين وعلى هذا فالخبر الذى نشرته احدى جرائد العاصمة بأن رئيس النظار وناظر الحقانية طلبا من الحضرة الخديوية عزل أحد قضاة الاستئناف هو عار عن الصحة بالكلية وكذلك لا صحة لما قالته هذه الجريدة من أن رئيس النظار طلب من الجناب العالى انفصال بعض موظفى المعية السنية

قرار من نظـارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليــه)

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة العمومية وبناء على ماعرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر ماهو آت

تعين احمد افندى صادق زكى بمصلحة الصحة بوظيفة مفتش صحى من الدرجة الرابعة موقتا لمدة سنة بماهية قدرها ستة جنيهات مصريه شهريا أقل مربوط الدرجة

تحريرا فى ٧ مارس سنة ١٨٩٤

ناظر الداخليه
(رياض)

قرار من نظــارة الداخليــــه

(ناظر الداخليـــه)

بعد الاطلاع على القرار الصادر من مجلس تأديب مصلحة الصحة بتاريخ ٦ مارس سنة ٩٤ وبناء على ما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة

قرر ما هو آت

رفت كفافى افندى رضا مفتش صحى قسم الدرب الاحمر من وظيفته

تحريرا فى ٧ مارس سنة ١٨٩٤

ناظر الداخليه
(رياض)

نظــارة الداخليــــه

ثبت فى وظيفته حسين افندى خليل المعاون فى بيت مال مديرية الحدود لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

رفت ابراهيم افندى شوقى المعاون المعين تحت التجربة بمديرية الغربية بناء على استعفائه

نقل على افندى صادق المعاون فى بيت مال الغربيه وحسن افندى حلمى المعاون فى بيت مال القليوبية كل منهما مكان الآخر

نقل صالح افندى أمين المعاون بمديرية أسيوط وشحاته افندى عبد المسيح المعاون بمديرية الدقهليه كل منهما مكان الآخر

أحيل على المعاش موسى افندى فرج المعاون بالمنوفيه

عين على افندى فتوح من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا بتحريرات مديرية الدقهليه من الدرجة السابعه تحت التجربة

قرار من نظـارة الحقانيـــــه

(ناظر الحقانيـــه)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر فى ٧ دسمبر سنة ١٨٩٢ الخاص بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات فى دائرة كل محكمة ابتدائية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر منا فى ١٢ دسمبر سنة ١٨٩٣ بانتداب القضاه الذين يقومون بأعمال المحاكم المذكورة لمدة غايتها ١٣ مارس سنة ٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضا فى محاكم الامور الجزئيـــة والمصالحات فى دائرة محكمة مصر الابتدائية كل من

جوفيال خليل بك	القاضى بالمحكمه	للمحكمه الجزئيه	التى فى مركز المحكمه الابتدائيه	
وبطرس يوسف بك	«	«	التى فى قسم الازبكيه	
والشيخ محمد عبده	«	«	«	عابدين
ومحمد محرز افندى	«	«	«	السيده زينب
وادريس راغب بك	«	«	التى فى بندر الجيزه	
واحمد عزى افندى	«	«	«	بنها

(المادة الثانية)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضا فى محاكـــم الامور الجزئيـــة والمصالحات فى دائرة محكمة اسكندريه الابتدائيه كل من

مصطفى واصف افندى	القاضى بالمحكمه	للمحكمه الجزئيه	التى فى مركز المحكمه الابتدائيه
وعلى جلال افندى	«	«	التى فى قسم المنشيه

وابراهيم أمين افنـدى القاضى بمحكمة المنصوره ومنتدب بمحكمة سكندريه للمحكمه الجزئيه التى فى بندر دمنهور

ومحمد توفيق افندى القاضى بالمحكمه للمحكمه الجزئيه التى فى ايتاى البارود

(المادة الثالثة)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضا فى محاكم الامور الجزئيه والمصالحات فى دائرة محكمة طنطا الابتدائيه كل من

احمد حلى افندى القاضى بالمحكمه للمحكمه الجزئيه التى فى مركز المحكمة الابتدائيه
وعبد المسيح سميكه افندى « « التى فى السنطه
وسليم فرج افندى « « التى فى المحلة الكبرى
وصالح طاهر افندى « « التى فى دسوق
وابراهيم توفيق افندى « « التى فى بلقاس
ومحمد توفيق رفعت افندى القاضى بمحكمة بنى سويف ومنتدب بمحكمة طنطا للمحكمة الجزئيه التى فى شبين
واحمد خالد افنـــدى القاضى بمحكمة سكندريه ومنتدب بمحكمة طنطا للمحكمه الجزئيـــه التى فى منوف

(المادة الرابعة)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضا فى محاكم الامور الجزئية والمصالحات فى دائرة محكمة المنصورة الابتدائية كل من

محمد حافظ افندى القاضى بالمحكمه للمحكمة الجزئية التى فى مركز المحكمة الابتدائيه
وجبرائيل ناصيف افندى « « « أبى كبير
وأحمد راغب بدر افندى « « « بورسعيد
وأمين على افندى « « « المنصوره
وحسن حسنى افندى « « « ميت غمر
وأحمد عرفان افندى القاضى بمحكمة أسيوط ومنتدب بمحكمة المنصوره للمحكمة الجزئية التى بمنيا القمح
وقابل جعفر افندى القاضى بالمحكمة للمحكمة الجزئية التى فى السنبلاوين
ويوسف زحلوط افندى « « « بدمياط

(المادة الخامسة)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضاء فى محاكم الامور الجزئية والمصالحات فى دائرة محكمة بنى سويف الابتدائية كل من

يوسف فهمى افندى القاضى بمحكمة قنا ومنتدب بمحكمة بنى سويف للمحكمة الجزئية التى فى مركز المحكمة الابتدائية

وعبدالله الطو يرافندى	القاضى بالمحكمة		المحكمة الجزئية التى فى	الفيوم
وأحمد حمدى افندى	«	«	«	مغاغه
ومصطفى سامى افندى	«	«	«	المنيا

(المادة السادسة)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضاء فى محاكم الامور الجزئية والمصالحات فى دائرة محكمة أسيوط الابتدائية كل من

مصطفى حلمى افندى القاضى بالمحكمة للمحكمة الجزئية التى فى مركز المحكمة الابتدائية

وحفنى ناصف افندى	«	«	«	ملوى
وأبو بكر يحيى افندى	«	«	«	صدفا
وحسين درويش افندى	«	«	«	سوهاج
وعثمان غالب افندى	«	«	«	جرجا

(المادة السابعة)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضاء فى محاكم الامور الجزئية والمصالحات فى دائرة محكمة قنا الابتدائية كل من

عبد الوهاب فهمى افندى القاضى بالمحكمة للمحكمة الجزئية التى فى مركز المحكمة الابتدائية

واحمد عابدين افندى	«	«	«	فرشوط
وعطيه حسنى افندى	«	«	«	اسنا

٧ مارس

(المادة الثامنة)

انتداب القضاة المذكورين يكون لمدة ابتداؤها ١٤ مارس سنة ١٨٩٤ وانتهاؤها ١٣ مارس سنة ١٨٩٥

في ٢٩ شعبان سنة ١٣١١ — ٧ مارس سنة ١٨٩٤

(احمد مظلوم)

نظارة الداخليه

لائحة تختص بعربات الرجل

محافظة مصر

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلي والمادة (٣٤٠) من قانون العقوبات المختلط وبمقتضى السلطة المخولة لنا وبعد تصديق محكمة الاستئناف المختلطة بجمعيتها العمومية في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٧ يناير سنة ١٨٩٤ قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل عربة معدة للسير في مدينة مصر يلزم أن يوضع في دليل ما كينتها جرس أو بوق لتنبيه المارين ويجب أن يكون لها فانوس يصير انارته عند غروب الشمس

(المادة الثانية)

يجب على راكب عربة الرجل المسير دائماً في جهة اليمين وان يخفف سيره عند تلاقي الشوارع

(المادة الثالثة)

لا يجوز لراكبي عربات الرجل أن يسيروا بسرعة زائدة في الشوارع والجهات الكثيرة المرور فيها ولا أن يتسابقوا فيها ولا يجوز لهم أيضاً أن يسيروا على المماشي (التروارات) الا حين دخولهم في منازلهم

(المادة الرابعة)

لا يجوز الركوب على العربة ولا النزول عنها في وسط الطريق بل يكون ذلك على حافة التروار

(المادة الخامسة)

يجب على الراكب الوقوف متى دعاه البوليس

(المادة السادسة)

يعاقب المخالفون لنص هذه اللائحة بالتجريم من ٢٥ قرشا الى ١٠٠ قرش

(المادة السابعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد درجها بالجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما

نظارة الداخلية

لائحة تختص بعربيات الرجل

(محافظ اسكندريه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى والمادة (٣٤٠) من قانون العقوبات المختلط وبمقتضى السلطة المخولة اليه وبعد تصديق محكمة الاستئناف المختلطة بجمعيتها العمومية فى الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٧ يناير سنة ٩٤ قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل عربة رجل معدة للسير فى مدينة اسكندريه يلزم أن يوضع فى دليل ما كينتها منبه مثل جرس أو بوق لتنبيه المارين ويجب أن يكون لها فانوس يصير انارته عند غروب الشمس

(المادة الثانية)

يجب على راكب عربة الرجل المسير دائما فى جهة اليمين وان يخفف سيره عند تلاقى الشوارع

(المادة الثالثة)

لا يجوز لراكبى عربات الرجل ان يسيروا بسرعة زائدة فى الشوارع والجهات الكثيرة المرور فيها ولا ان يتسابقوا فيها ولا يجوز لهم أيضا ان يسيروا على المماشى (التروتوارات) الا حين دخولهم فى منازلهم

(المادة الرابعة)

لا يجوز الركوب على العربة ولا النزول عنها فى وسط الطريق بل يكون ذلك على حافة التروتوار

(المادة الخامسة)

يجب على الراكب الوقوف متى دعاه البوليس

(المادة السادسة)

يعاقب المخالفون لنص هذه اللائحة بالتغريم من ٢٥ قرشا الى ١٠٠ قرش

(المادة السابعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد درجها بالجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما

فى فبراير سنة ٩٤ (ابراهيم نجيب)

نظارة الداخليه

مديرية الشرقيه لائحة الشيالين

(مدير الشرقيـة)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات بالمحاكم الاهليـة وبناء على السلطة المخولة لنا قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية الشرقيه يجب عليه ان يقدم للمديريه شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديريه فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديريه شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة

ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

أولا شيالون مستخدمون بالمصالح

ثانيا شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين

ثالثا شيالون عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلده يوجد بها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويسوغ لها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بارقام عربيه وافرنكيه ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمر المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا للمديرية بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل وهذا الدفتر يجب أن يكون بحسب الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من ٥٠ قرشا الى ١٠٠ قرش ميرى ويجازى بالعقوبة المذكورة آنفا الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر بالمادة السابقة يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويسوغ للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من تاريخ نشرها بالوقائع المصرية

تحريرا فى ٢٦ فبراير سنة ١٨٩٤ (٢٠ شعبان سنة ١٣١١)

(على ثابت)

نظارة الداخلية

محافظة دمياط لائحة سائق الحيوانات

(محافظ دمياط)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة اولمن يكون تجاوز الخمسين سنة وبعد القيد تعطى شهادة بذلك من البوليس للسائق وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى وبالافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حميرانا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

كل من خالف هذه اللائحة يجازى بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بالوقائع بخمسة عشر يوما

في فبراير سنة ٩٤ (محمد وجيهى)

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ١٠

تحريرا بديوان الحربية في ٥ مارس سنة ٩٤

١ ـ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتية

اعتبارا من ٢٦ فبراير سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم أول على افندى فهمى التابع لمصلحة خفر السواحل يكون يوزباشى

» » ثانى ابراهيم افندى شوقى » » » » ملازم أول

» » » محمد افندى نجيب » » » » »

اعتبارا من أول مارس سنة ١٨٩٤

حضرة اليوزباشى مصطفى افندى داوود التابع لموسيقة الحضرة الفخيمة الخديوية يكون صاغ

حضرة الملازم أول بدير افندى رضوان التابع لموسيقة الحضرة الفخيمة الخديوية يكون يوزباشى

حضرة الملازم أول على افندى الديب التابع لموسيقة الحضرة الفخيمة الخديوية يكون يوزباشى

حضرة الملازم ثانى عبد الحافظ افندى يونس التابع لموسيقة الحضرة الفخيمة الخديوية يكون ملازم أول

٢ ـ الحاقا بما سبق درجه بالفقرة الاولى من الغازيته العسكريه نمرة ٩ الصادرة فى هذا العام يوضع اسم اليوزباشى محمد افندى خليل التابع للطوبجيه بكشف الاقدمية بعد اسم اليوزباشى محمود افندى نظمى التابع للطوبجيه وليس كما سبق درجه

٣ ـ قد تصرح باجراء التنقلات الآتيه اعتبارا من أول مارس سنة ٩٤

حضرة اليوزباشى محمد افندى علوى قومندان سجن اصوان لسجن حلفا

« « احمد افندى ثابت من الاستيداع للبوليس

« الملازم أول اسكندر افندى ميخائيل من السوارى للبوليس

« « « محمد افندى كمال قومندان سجن حلفا لسجن اصوان

٤ ـ قد صار احالة اليوزباشى عمر افنـدى عبد الواحد التابع للبوليس على الاستيداع اعتبارا من أول مارس سنة ٩٤

بالامر

ه . م . ل رندل

أدجوتانت جنرال

قرار من نظـارة الداخليــــــه

(ناظر الداخلية)

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة العمومية

وبناء على ما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر ما هو آت

تثبيت المستر برانش المفتش البيطرى من الدرجة الثانية بمصلحة الصحة العمومية فى وظيفته بماهية قدرها ٢٦ جنيها شهريا أقل مربوط الدرجة لمضى مدة سنة من تاريخ تعيينه موقتا بهذه الوظيفة تحريرا فى ١١ مارس سنة ١٨٩٤ (رياض)

٨ مارس

قرار من نظـــارة الداخليـــــــــه

(ناظر الداخلية)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت

رفت الست كترين ستوكر السابق تعيينها بوظيفة ممرضه ولم تستلم أشغال وظيفتها لاسباب شخصيه

تحريرا فى ١١ مارس سنة ١٨٩٤ (رياض)

قرار من نظـــارة الداخليـــــــــه

(ناظر الداخلية)

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة العمومية

و بناء على ما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر ما هو آت

تعيين الست اريث ماو بوظيفة ممرضة من الدرجة الثانيـــة موقتا لمدة سنة بماهيـــة قدرها تسعة جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة

تحريرا فى ١١ مارس سنة ١٨٩٤ (رياض)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليـــة للست اندرين توماس القابلة بتعاطى صناعتها فى القطر المصرى

قرار من نظـــارة الحقانيـــــــــه

(ناظر الحقانية)

بعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٢٠ فبراير سنة ٩٤ بتشكيل محكمة ايتاى البارود الجزئيه

وبعد الاطلاع على المادة الرابعة من لائحة الاجراآت الداخلية بالمحاكم الاهلية الصادرة بتاريخ ١٤ فبراير سنة ٨٤

وبعد الاطلاع على مكاتبة جناب النائب العمومي المؤرخة في ٤ مارس سنة ٩٤ نمرة ٢٤٢ ومكاتبة محكمة سكندريه المؤرخه في ٥ منه نمرة ٦٩

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١٧ يناير سنة ٩٤ بتعيين عدد جلسات المحاكم الاهلية وأيام انعقادها في سنة ١٨٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

جلسات محكمة دمنهور الجزئية تكون أسبوعيا كالآتى

عدد

١ جلسة مدنية وتجارية في يوم الاربعاء

١ « جنح « الاثنين

١ « مخالفات « السبت

(المادة الثانية)

جلسات محكمة ايتاى البارود الجزئية تكون أسبوعيا كالآتى

عدد

١ جلسة مدنية وتجارية في يوم السبت

١ « جنح « الثلاثاء

١ « مخالفات « الخميس

(المادة الثالثة)

يكون العمل بمقتضى هذا القرار من ابتداء ١٤ مارس سنة ١٨٩٤

في ١١ مارس سنة ٩٤ – (٤ رمضان سنة ١٣١١) (احمد مظلوم)

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٧ مارس سنة ١٨٩٤ تعيين على افندى فهمى (الكاتب المعين مؤقتا منذ سنة ١٨٨٦ فى اعمال الرياح البحيرة) تمليا فى الوظيفة الخالية فى ترتيب الرى وهى وظيفة كاتب من الدرجة السادسة براتب سنوى قدره ستون جنيها مصريا وذلك من أول مارس الجارى ونقله الى ادارة الاعمال بجرجا

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٨ مارس سنة ١٨٩٤ نقل محمد افندى مصطفى (مهندس مساعد من الدرجة الثالثة) من بندر المحلة الكبرى الى بندر قنا للقيام بأعمال التنظيم والمبانى الاميريه فى ذلك البندر ونقل ابراهيم افندى على (مهندس مساعد من الدرجة الثالثة) من مصلحة تنظيم السويس الى مصلحة تنظيم المحله الكبرى بدلا من محمد افندى مصطفى المذكور

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٨ مارس سنة ١٨٩٤ نقل الباشمهندسين الآتية أسماؤهم وذلك من ١٥ مارس الجارى وهم

عبد الله افندى وهبى (باشمهندس درجه ثالثه) من قسم ثانى أسيوط الى جرجا

حسن افندى وصفى (باشمهندس درجه ثانية) من قسم ثانى قنا الى قسم ثانى أسيوط

ابراهيم افندى زكى (باشمهندس درجه ثالثة) من تفتيش رى القسم الثالث الى تفتيش رى القسم الخامس (قسم ثانى قنا)

وتكليف على افندى شوقى (باشمهندس درجه ثالثة) بأعمال الترعة النوبارية

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على فتح الله عبد الله العسكرى فى ١١ بى أورطه سودانيه من كوم اشقاو بجرجا بالسجن ٥٦ يوما بالاشغال الشاقة لانه هرب باخوته نفرى القرعة وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٣ فبراير سنة ٩٤

وعلى خليل ابراهيم عشره من أهالى ادكو بمديرية البحيره بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة بلده وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ٢١ يوما منه فى ٢٢ فبراير سنة ٩٤

وعلى كل من محمود سالمان وعلى عبد الله من أهالى الزربى فيوم بالسجن ٥٦ يوما بالمديرية لانهما طعنا زورا فى حق عمدة بلدهما وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ٤٢ يوما منه فى ٢٢ فبراير سنة ٩٤

وعلى كل من عبد الرحيم مصطفى وكيل عمدة الزرابى اسيوط وسعد سعد عجور من أهاليها وخليل سعد عجور من أنفار قرعتها بسجن الاول ١٤ يوما بالمديرية لانه أهمل وقت فرز شبان الناحية وبسجن الآخرين ٥٦ يوما بالاشغال الشاقة لانهما أدخلا الغش على هيئة المجلس وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٤ فبراير سنة ٩٤

وعلى محمد على سالمان من أهالى ميت سويد دقهليه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق نفر قرعة وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٧ فبراير سنة ٩٤

وعلى كل من اسماعيل سيد الاهل عمدة ميت خيرون دقهليه ومحمد عامر شيخ بها بسجن الاول ٨٤ يوما بالمديريه وبسجن الثانى ٥٦ يوما بالمديرية لانهما تسترا على ٢٢ نفرا من السواقط حتى حصل الطعن فى حقهما وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٨ فبراير سنة ٩٤ وعفا عن الثانى لتقدمه فى السن

وعلى كل من عوض ندا وحسنين سالم من أهالى الحصه غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانهما طعنا زورا فى حق نفرى قرعة وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٣ مارس سنة ٩٤

قرار من نظـــارة الداخليــــــه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على القـرار الصادر منا بتاريخ ٣١ مايو سـنة ١٨٩٣ (١٥ ذى القـعده سنة ١٣١٠) بتشكيل لجنة انتخاب المستخدمين بنظارة الداخلية بناء على المادة العاشرة من لائحة تعيين المستخدمين وترقيهم الصادرة بدكريتو ٤ يونيه سنة ١٨٩٢

قرر ماهو آت

يضم الى اللجنة المبينة فى القرار المذكور مستشار قلم قضايا الداخلية بصفة عضو

تحريرا بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٨٩٤ – ٨ رمضان سنة ١٣١١ (رياض)

نظـــارة الداخليــــــه

لائحة سائقى الحيوانات

(مدير بنى سويف)

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات الاهلى قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه ومحل سـكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية وهـذا القيد يحصـل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سـنة وبعـد القيد تعطى للسائق شهادة من البوليس بذلك وعليه ان يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المـادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضـع على ذراعه الشمـال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى والافرنكى

(المادة الثالثة)

لايجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حميرا اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جلين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لايجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يسيروا بالجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البنادر والنواحى الآتية

بندر بنى سويف

ناحية قمن العروس

« المصلوب

« الزاويه

« بوش

« بلفيا

« بيا

« قنيش

« السمطات

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بخمسة عشر يوما

فى ٢٥ شعبان سنة ١٣١١ ــ ٣ مارس سنة ٩٤ (حسن حسنى)

نظارة الاشغال العموميه

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٢ مارس سنة ١٨٩٤ استقطاع خمسة عشر يوما من ماهية ابراهيم افندى نديم مهندس مركز الدلنجات للاهمال الذى وقع منه فى أعمال وظيفته

نظارة الماليه

(مصلحة الملح)

بناء على ماصدر من نظارة المالية بتاريخ ١٤ مارس سنة ١٨٩٤ نمرة ٢٥٤ قدصار ترقية الفريد افندى حصى المستخدم من الدرجة الثانيه بمصلحة الملح الى الدرجة الاولى براتب شهرى قدره ١٦ جنيها اعتبارا من أول مارس الجارى

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ١١

تحريرا بديوان الحربيه فى ١٢ مارس سنة ٩٤

١ ـ حيث ان حضرة القائمقام بنسون بك (اللفتننت كولونل بنصف ماهية) قدتمم شروط الكونتراتو المنعقد معه فيعتمد شطب اسمه من تعداد الجيش المصرى اعتبارا من ١١ مارس وعليه أن يقوم لانجلترا

٢ ـ حيث ان الكابتن ديت التابع (لآلاى السوث استفرد شاير) بمصر قدم نفسه يوم ٥ الجارى فصار درج اسمه ضمن تعداد الجيش المصرى من ذلك التاريخ برتبة بكباشى بدلا عن الكولونل ودهوس المنفصل وعين للخدمة فى ١٣ جى أورطه سودانيه

٣ ـ حيث ان الكابتن اسبركس التابع (لآلاى الولش) قد حضر لمصر من انجلترا يوم ٨ الجارى فصار درج اسمه ضمن تعداد الجيش المصرى من ذالك التاريخ برتبة بكباشى بدلا عن الكابتن كلفيلد خ . ن . ا المنفصل وعين للخدمة فى ١٢ بجى أورطه سودانيه

٤ ـ حيث ان الكابتن برندرجست التابع (لآلاى السوث لنكشاير) بمصر قدم نفسه فى يوم ٥ الجارى فصار درج اسمه ضمن تعداد الجيش المصرى من ذالك التاريخ برتبة بكباشى بدلا عن اللفتننت سلم المنفصل وعين للخدمة فى ١٠ بجى أورطه سودانيه

٥ ـ حيث ان اللفتننت وبر التابع (لآلاى الرويال واش فيوزيلرز) قد حضر لمصر من انكلترا فى يوم ٢ مارس سنة ٩٤ فصار درج اسمه ضمن تعداد الجيش المصرى من ذالك التاريخ برتبة بكباشى بدلا عن اللفتننت ادم المنفصل وعين للخدمة فى ١٠ بجى أورطه سودانيه

٦ ـ قد صار احالة كل من الضباط المذكورة أسماؤهم بعد على الاستيداع اعتبارا من التاريخ الواضع قرين اسمه

حضرة اليوزباشى حسين افندى نعيم التابع للبوليس من أول فبراير سنة ٩٤
« « محمد افندى حلمى « « « «
« « محمد افندى طلعت « للسوارى من ٤ مارس سنة ٩٤

٧ ـ قد صار احالة كل من الضباط المذكورة أسماؤهم بعد على المعاش اعتبارا من أول فبراير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشى محمد افندى رضا التابع للبوليس
« الملازم أول احمد افندى راشد « «
« « ثانى حسين افندى بهيج « «

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

٩ مارس

نظـارة الداخليـــــه

مديرية البحيره لائحة سائقى الحيوانات

(مدير البحيره)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغايه وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنه أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنه وبعد القيد تعطى شهادة بذلك من البوليس للسائق وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى والافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمه وخاليه من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى الجهات الآتية وهى
دمنهور والمحموديه وأبو حمص وكفر الدوار
وكل مخالف لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من خمسة قروش الى خمسة وعشرين
قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصرية بخمسة عشر يوما
تحريرا بدمنهور بتاريخ أول مارس سنة ١٨٩٤ (مصطفى وهبى)

نظارة الاشغال العموميه

قد صرح الى المسيو فينوليه (باشمهندس قسم رابع المبانى الاميريه) باجازة اعتيادية
قدرها شهر واحد يقضيها داخل القطر المصرى ابتداء من ٢٠ مارس الجارى

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٨٩٤ تعيين المستر وب بوظيفة
مفتش رى القسم الرابع (وذلك من ٧ فبراير سنة ١٨٩٤ وهو يوم استلامه مهام هذه
الوظيفة) براتب سنوى قدره ثمانمائة جنيه لا يستقطع منها شئ للمعاش

نظارة الداخليه

عين محمد افندى سعيد من مرفوتى الحكومة كاتبا لقلم الضبط بمديرية القليوبية من
الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين ابراهيم افندى زكى من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا لقلم الضبط
بمديرية البحيره من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين درويش افندى شوقى من مرفوتى الحكومة معاونا بمديرية جرجا من الدرجة السابعة
تحت التجربة

وعين مرسى افندى حمدى من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة معاونا فى بيت مال مديرية جرجا من الدرجة الرابعة تحت التجربة

ونقل ابراهيم افندى كامل المعاون بمديرية جرجا والسيد افندى حلمى المعاون بمديرية الدقهليه كل منهما مكان الآخر

ونقل كل من حافظ افندى عهدى وابراهيم افندى طاهر المعاونين بمديرية قنا الى مديرية البحيره

ونقل يوسف افندى عبد المنعم المعاون بمديرية البحيره الى مديرية قنا

وعين عثمان افندى صدقى من أرباب المعاشات معاونا بمديرية أسيوط من الدرجة السابعة تحت التجربة

ونقل مصطفى افندى شكرى المعاون بمديرية أسيوط واحمد افندى قطبى المعاون بمديرية الشرقيه كل منهما مكان الآخر

وعين يوسف افندى بسخرون من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا بالضبط مركز المنصوره بمديرية الدقهليه بدلا من رزق افندى عبد المسيح الذى رفت لاستعفائه

وعين محمد افندى بيومى من أرباب المعاشات معاونا بمديرية المنوفيه من الدرجة السادسة تحت التجربة

نظارة الاشغال العموميه

قد تصرح الى سقراط افندى سبيرو (كاتب من الدرجه الثالثة بقسم الادارة) باجازة اعتيادية قدرها خمسة وثمانون يوما يقضيها خارج القطر المصرى من أول مايو المقبل

نظارة الداخلية

مديرية الدقهليه لائحة سائقى الحيوانات

(مدير الدقهليه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنة

وبعد قيد اسمه بالدفتر يعطيه البوليس شهادة بذلك وعلى السائق ان يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي والافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لأى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وانهم دواما عند مرورهم يمرون من الجانب الايمن من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البلاد الآتية

بندرى المنصوره وميت غمر وبنواحى السنبلاوين ودكرنس وميت سمنود وفارسكور والمنزله

كل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصرية بمدة خمسة عشر يوما

(خليل عفت)

قرار صادر من ديوان الدائرة السنية

بعد الاطلاع على قرار مجلس الدائرة التأديبي الصادر بجلسة يوم ٨ مارس سنة ٩٤ المطلوب به رفت مترى افندى طنيوس كاتب ثانى تحريرات تفتيش بقرقاص من خدامة المصلحة من تاريخ انقطاعه عن الاشغال نظرا لتوجهه ببلده ناحية ديروط بدون اذن وعدم عودته لاشغال وظيفته من ١٧ ابريل سنة ٩٣ لغاية الآن وادعائه العيا وعدم ثبوته رسميا وعدم امتثاله للحضور امام مجلس التأديب المخالف كل ذلك لنصوص الاوامر واللوائح وبعد الاطلاع على الدكريتات الخاصة بالمجالس التأديبية تقرر ما يأتى

(المادة الاولى)

تأييد رفت مترى افندى طنيوس المذكور من خدامة المصلحة اعتبارا من تاريخ انقطاعه عن الاشغال كطلب المجلس بقراره السالف ذكره

(المادة الثانية)

على حضرة مفتش بقرقاص تنفيذ هذا القرار والتأشير بذلك حسب الجارى

تحريرا بمصر فى ١٠ ن سنة ١٣١١ - ١٧ مارس سنة ٩٤ ناظر الدائرة السنية
(أحمد فريد)

نظـارة الماليـــــه

مصلحة الملح

قد قررت مصلحة الملح اجراء التنقلات الآتية فى مستخدمى اشوان الملح اعتبارا من ١٦ مارس سنة ١٨٩٤

المسيو فرنيسكو جيزى مامورشون ملح مصر نقل بوظيفة مامورشون اسكندريه
احمد افندى عبد الوهاب « طنطا « « مصر
محمد افندى حافظ « الفيوم « « طنطا

حسين افندى شكرى	مأمور شون مصلح المنيا	نقل بوظيفة	مأمور شون الفيوم
محمد افندى حسين	ناظر شون العياط	«	« المنيا
محمود افندى احمد	« الزاويه	«	ناظر شون العياط
محمود افندى زهران	ناظر تحت الطلب بالاداره	«	« الزاويه

نظـارة الداخليـــــه

لائحة الشيالين

مدير المنوفية

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال بمديرية المنوفية عليه أن يقدم للمديريه شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديريه فى كل ما يتعلق بصناعته
ثم تعطيه المديريه شهادة واضح فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة
ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى
(ا) شيالون مستخدمون بالمصالح
(ب) « « عند اشخاص خصوصيين
(ج) « عموميون
ويترتب بكل بندر أو بلده يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين مع العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ والوكلاء بمعرفة المديريه وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس أصفر مكتوبا عليها نمرة قيده بدفتر المديريه بأرقام عربيه وافرنكيه وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية حالا عن ذلك وهى تصرف له غيرها بعد أن تحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ بطرفه دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخصة

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا للمديرية بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى تصرفه المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السابقة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى

ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة وقتيا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من نشرها بالوقائع المصريه

(محمد أمين فكرى)

نظـــارة الداخليـــــة

لائحـــة سائقى الحيـــوانات

وكيل محافظة رشيد

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر بحفظه البوليس لهذه الغايه وبعد القيد تعطى بذلك شهادة من المحافظة للسائق وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنه أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى والافرنكى

(المادة الثالثة)

لايجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حميرا اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أوجاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمه وخاليه من الجروح

(المادة الرابعة)

لايجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وان يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى رشيد وضواحيها

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من خمسة قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بالوقائع المصرية بخمسة عشر يوما

تحريرا فى ٥ مارس سنة ٩٤ (احمد رشدى)

قرار صادر من ديوان الدائره السنيه

بعد الاطلاع على قرار مجلس التاديب الصادر بجلسة يوم ١٤ مارس سنة ٩٤ المطلوب به استقطاع ١٥ يوما من ماهية حضرة عبد الرحمن افندى فهمى مفتش الطاعنه نظرا لما وقع منه من المساعدة الى بعض المستأجرين والاهمال والتقصير منه فى أداء ما يجب عليه من ملاحظة مزروعات التفتيش والمحافظة على صوالح وحقوق المصلحه

وبعد الاطلاع على الدكريتات الخديويه الخاصة بالمجالس التأديبية تقرر بما هو آت

(المادة الاولى)

تأييدا استقطاع ١٥ يوما من ماهية حضرة المفتش كطلب المجلس بقراره السالف ذكره

(المادة الثانية)

على تفتيش المطاعنه تنفيذ هذا القرار حسب الجارى

تحريرا بمصر فى ن سنة ١٣١١ مارس سنة ١٨٩٤ ناظر الدائره السنيه

(احمد فريد)

احكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على عبد الكريم زيدان عمدة فديين فيوم بالسجن ١٤ يوما بالمديرية لانه تستر على نفر قرعة ولم يقدمه للفرز الى أن حصل الطعن فى حقه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٤ مارس سنة ١٨٩٤

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على المادة التاسعة والثلاثين من لائحة الجسور والترع الصادرة فى ١٦ شعبان سنة ١٣١١ (٢٢ فبراير سنة ١٨٩٤) وعلى قرار مجلس النظار الصادر فى ٢٢ مارس الجارى قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل مخالفة تقع بشأن اللائحة المذكورة يصير اثباتها فى محضر يحرره مهندس المركز ويوقع عليه العمدة أو أحد مشايخ البلد الذى حصلت المخالفة فى دائرته أو أحد رجال البوليس فى حالة غياب العمدة والمشايخ

(المادة الثانية)

يؤرخ المحضر المذكور ويكون مشتملا على ما يأتى

أولا اسم ولقب وصنعة ومحل سكن من وقعت منه المخالفة

ثانيا بيان موضوع المخالفة واليوم والمحل اللذين وقعت فيهما

وكذلك يبين مهندس المركز فى المحضر جميع الظروف التى يتضح منها ارتكاب المخالفة ويرسله فى ظرف ٢٤ ساعه الى باشمهندس المديرية وهو يجب عليه أن يقدمه فى بحر الثلاثة أيام الى المديرية مصحوبا بتقرير منه مبين فيه قيمة مصاريف اعادة الشئ الى أصله

(المادة الثالثة)

يجعل دفتر مخصوص بالمديرية يقوم بتحريره أحد المستخدمين ويكون كاتبا للقومسيون ويقيد فى الحال فى هذا الدفتر ما يأتى

أولا تاريخ ورود تقرير الباشمهندس

ثانيا تاريخ المحضر

ثالثا اسم ولقب وصنعة ومحل سكن مرتكب المخالفة

رابعا موضوع المخالفة

(المادة الرابعة)

يجب على الكاتب أن يحرر فى ظرف أربع وعشرين ساعة تمضى من وقت ورود التقرير علم خبر لمرتكب المخالفة للحضور أمام القومسيون

ويحرر العلم المذكور على نسختين ويبين فيه ما يأتى

أولا اسم ولقب وصنعة ومحل سكن مرتكب المخالفة

ثانيا موضوع المخالفة

ثالثا بيان مواد اللائحة التى تنطبق على المخالفة

رابعا اليوم والساعة المعينين للحضور أمام القومسيون

ويكون التكليف بالحضور فى ميعاد ثمانية أيام كامله

(المادة الخامسة)

يكلف أحد رجال الادارة أو البوليس بتسليم نسخة من علم الخبر للمتهم ويذكر هذا التسليم فى ذيل نسختى علم الخبر ويؤرخه ويوقع عليه ويجب أيضا على الشخص المطلوب أن يوقع على علم الخبر أو يختمه وفى حالة امتناعه أو غيابه يذكر ذلك أيضا فى العلم ويسلم الاصل الى شيخ البلد أو الى شيخ الحارة بمقتضى وصل استلام

(المادة السادسة)

يبين الكاتب فى الدفتر المنوه عنه فى المادة الثالثة تاريخ علم الخبر وكل ما يتبعه من الاجرا آت الى أن يصدر قرار نهائى فى ذلك

(المادة السابعة)

يجب على المتهم الحضور بنفسه أمام القومسيون فى اليوم والساعة المحددين

ولا يجوز له فى أى حال من الاحوال التمسك بعدم استيفاء علم الخبر وبمجرد حضوره أمام القومسيون يبطل كل اعتذار من هذا القبيل

(المادة الثامنة)

يكون المحضر الذى يحرره المهندس المذكور معمولا به الا اذا ثبت ما ينفيه وعلى الكاتب أن يتلو مع تقرير باشمهندس المديريه

وبعد ذلك يبدى المتهم ما لديه من أوجه الدفع وتسمع شهوده اذا كانوا حاضرين فى الجلسة ويتبين بوجه الاختصار أقوال المتهم وشهادة الشهود فى محضر بمعرفة الكاتب

ويصدر القومسيون قراره فى نفس الجلسة وتبين فيه الاسباب التى بنى عليها ويسوغ له أن يأمر بتحقيق اضافى اذا رأى لزوما لذلك وفى هذه الحالة يحدد اليوم والساعة اللذين يكون فيهما انعقاد الجلسة المقتضى نظر المسألة فيها مرة ثانية ولا يجوز أن يتجاوز ميعاد هذه الجلسة خمسة عشر يوما

(المادة التاسعة)

اذا لم يحضر المتهم فى الجلسة الاولى يتحقق القومسيون مما اذا كانت الاجرا آت المقررة فى المادتين الخامسة والسادسة بخصوص علم الخبر صار استيفاؤها فاذا شاهد بعض القصور فى ذلك يأمر بتكليفه مرة ثانية بالحضور وذلك فى ظرف ثلاثة أيام

(المادة العاشرة)

فى حالة ما اذا كان علم الخبر مستوفيا للشروط القانونية يصدر القومسيون قراره غيابيا ولا يجوز المعارضة فيه

(المادة الحادية عشرة)

فى حالة قبول الاستئناف طبقا المادة ٣٨ من لائحة الجسور والترع يجب على المتهم عند رفع اعلان الاستئناف تقديم وصل مبينا فيه انه وضع فى خزينة المديرية مقدار الغرامة ومصاريف اعادة الشئ الى أصله المحكوم بها عليه ويرسل الاعلان المذكور الى نظارة الداخلية فى ظرف ثلاثة أيام مع قرار القومسيون وأوراق المسألة

(المادة الثانية عشرة)

تراعى اللجنة المخصوصة الاحكام السالفة الذكر ويعين رئيسها أحد موظفى نظارة الداخلية كاتبا للجنة فيحرر اعلام الخبر ويجعل دفترا يبين فيه ما يتم من الاجراآت بشأن الاستئناف

(المادة الثالثة عشرة)

على كل مدير تنفيذ القرارات التى تصدر من القومسيون أو من لجنة الاستئناف المخصوصة

(المادة الرابعة عشرة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بعشرة أيام

فى ٢٤ مارس سنة ٩٤ (رياض)

نظارة الحربيـــــة

الغازيتة العسكرية نمرة ١٢

تحريرا بديوان الحربيه فى ١٩ مارس سنة ٩٤

١ ـ تصحيحا لما سبق درجه بالفقرة الاولى من الغازيتة العسكرية نمرة ١٠ الصادرة فى هذا العام بدلا عن على افندى فهمى يقرأ على افندى فهيم

٢ – تصحيحاً لما سبق درجه بالفقرة الثالثة من الغازيتة العسكرية نمرة ١١ الصادرة في هذا العام بدلا عن ١٢ بجى أورطه يقرأ ١٣ بجى أورطه سودانيه والفقرة الخامسة منها أيضاً بدلا عن ١٠ بجى أورطه يقرأ ١٢ بجى أورطه سودانيه

٣ – قد تصدق على تعيين حضرة الصاغ يوسف افندي سرى التابع الى ١٣ بجى أورطه سودانيه وكيلا لمحافظة سواكن اعتبارا من ٣٠ نوفمبر سنة ٩٣

٤ – حيث قد أمضى الملازم ثانى حسن افندي غالب التابع لقسم الاشغال مدة التجربة على غاية ما يرام فيعتمد تثبيته فى وظيفته اعتبارا من ١٣ نوفمبر سنة ٩٣

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على عويس احمد من دلاص بنى سويف بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه ادعى زوراً فى حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قرعه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٦ مارس سنة ٩٤

وعلى كل من اسماعيل عبد الله شيخ ناحية الغنايم اسيوط وميخائيل تادرس صراف بها بسجن الاول ٥٦ يوما بالمديرية لانه تستر على خمسة أنفار قرعه وبسجن الثانى ٢٨ يوما بالمديرية لانه أسقط اسم نفر قرعه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٨ مارس سنة ٩٤

وعلى كل من محمد شحاته عامر من أنفار قرعة بنى محمد العقب أسيوط وشحاته عامر من أهاليها وحسن مرزوق شيخها وتميم محمد وسيد عيد من أهاليها أيضاً بسجن الاولين ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة لان الاول أتلف عينه والثانى اشترك معه فى ذلك وبسجن الثالث ٨٤ يوما بالمديرية لانه تستر على نفر القرعة المذكور قبل وبسجن الاخيرين ١٤ يوما بالمديرية لانهما شهدا زوراً مع المذكورين وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٢ مارس سنة ٩٤

وعلى كل من عبد العال سلطان عمدة ءرب الرمل منوفيه وأحمد نصار وعلى حسن شيشين بها بالسجن ٥٦ يوما بالمديرية لانهم تستروا على نفر قرعه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٤ مارس سنة ٩٤

وعلى منصور جيده أبى العباس جيزه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق أحد أولاد شيخ بلده وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٥ مارس سنة ٩٤

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ١٩ يونيه سنة ١٨٩٣ بشأن تنظيم مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصرية

وبعد الاطلاع على الملحق الاول لوفاق البندقيه الحاصل بتاريخ ٣٠ يناير سنة ١٨٩٢

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصرية الصادر فى جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ مارس الجارى

وبناء على طلب رئيس ذلك المجلس قرر ماهو آت

عين كل من الدكتور هرفى انفيليد والدكتور لويس ليون دولارى والدكتور أتين بلاتيس أطباء بمجمر السويس وعيون موسى طبقا لما جاء بالنصوص الملحقة بالامر العالى السالف بيانه تحريرا بالقاهره فى ٢٢ مارس سنة ١٨٩٤ (رياض)

نظارة الخارجيه

أبلغ جناب قنصل جنرال الدولة فرنسا نظارة الخارجيـة بتاريخ ٢٣ مارس الجارى بقبول استراليا الغربية بالاتحاد التلغرافى الدولى من تاريخ أول يناير سنة ١٨٩٤

نظـارة الداخليـــــه

منشور من نظارة الداخلية الى مديريات الوجهين البحرى والقبلى بشأن اللجان الادارية التى تحكم فى مخالفات الترع والجسور وهو

ان القانون الجديد الذى صدر فى ١٦ شعبان الماضى (٢٢ فبراير سنة ٨٩٤) بخصوص الترع والجسور قد أيد بقاء اللجنة الادارية كما كانت أيام سريان القانون القديم وحفظ لها الاختصاص بالحكم فيما يقع من المخالفات وبناء على ذلك فمازلتم تكم رئيسا لهذه اللجنة ولاريب عندى فى أنكم تباشرون مهام هذه الاعمال الدقيقة بغاية مايمكن من الهمة والنشاط فلقد عهد القانون اليكم والى سائر أعضاء هذه المحكمة الادارية سلطة قضائية حقيقية لاجل مراعاة أحكامه ونصوصه التى لها عند أهالى القطر بأكمله الدرجة القصوى من الاهمية فانى لا أكاد أرى من حاجة للقول بان توزيع المياه بالانتظام والاسراع فى توقيع العقوبة على من يرتكب أعمالا مضرة بالرى هما أمران عليهما فى معظم الاحوال مدار تقدم الزراعة وازدياد الثروة فى القطر ولكن كما انه من أهم الامور ان لا يكون لمن يقدم على اعمال من هذا القبيل مناص من العقوبة والجزاء فكذلك لا ينبغى انتهاك قواعد العدل وتوقيع العقاب على الابرياء وبناء على ذلك فمن الواجب عليكم أن تلتفتوا غاية الالتفات أثناء النظر فى القضايا التى تعرض عليكم وأن توجهوا الاسئلة الدقيقه الى الشهود واذا بقى عندكم ارتياب بعد ذلك تأمرون باستكمال التحقيق حتى يتحصل لديكم براهين أخرى تقوى ادانة المتهم أو تؤيد براءته ومجمل القول انكم لا تغفلون أى أمر قد يكون فيه فائدة لاظهار الحقيقة وأن تهتموا بجعل أحكامكم مبنية على ما ترتاح اليه ذمتكم ويرضى به ضميركم وزيادة على ذلك فقد صدرت لائحة جديدة تقررت فيها طرق المرافعة والاجراء الواجب اتباعها أمام اللجنة ومرسل اليكم منها جملة نسخ وانى أستلفت نظركم بنوع خصوصى الى المواعيد التى تقررت فى الاجراء الاعمال اللازمة فعليكم الالتفات للمحافظة على هذه المواعيد بكل دقة الا فى الاحوال الاستثنائية جدا التى يثبت ان التأخير كان فيها بسبب شرعى ومن الضرورى أن يكون توقيع العقوبة على اثر ارتكاب المخالفة

والا فان العقوبة يضيع جزء كبير من تأثيرها فى النفوس وسيجرى العمل بهذه اللائحة بعد نشرها بعشرة أيام فى الجرائد الرسمية وقد كان هذا النشر فى العدد ٣٦ الصادر بتاريخ ٢٦ مارس سنة ٩٤ وهناك أمر جوهرى آخر يلزمنى الكلام عليه والاهتمام به ألا وهو تشكيل اللجنة فان ثلاثة من عمد وأعيان المديريه هم من أعضائها وتعيينهم يكون بمعرفتى ولكننى لا أختارالا بحسب الارشادات التى تتفضلون بتقديمها الىّ ولذلك أرجوكم أن تعرفونى عن الاشخاص الذين امتازوا ببعض المعارف وكان لهم من الآداب والاخلاق ما يكفل استقلال فكرهم وابتعادهم عن الاغراض وبهذه الشرائط وحدها يتسنى للحكومة نوال الغاية التى تسعى وراءها وهى تقرير قواعد العدل تقريرا حسنا ويوجب للقانون الثقة والاحترام عند الخاص والعام

تحريرا فى ٢٩ مارس سنة ١٨٩٤ — ٢١ ن سنة ١٣١١

نظـارة الاشـــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٨٩٤

نقل حسب الله افندى راغب (مهندس مساعد درجة ثانية من مركز سنورس التابع لتفتيش رى القسم الرابع الى تفتيش رى القسم الخامس بوظيفة معاون لحضرة مفتش هذا القسم وذلك من أول ابريل سنة ٩٤ بدلا من محمد افندى عنايت (مهندس مساعد درجة ثانية) الذى تقرر نقله الى مركز سنورس بتفتيش رى القسم الرابع

نظـارة الاشـــغال العمومية

قد صرح الى بطرس افندى ميخائيل (كاتب من الدرجة السادسة بتفتيش عموم الرى) باجازة اعتيادية قدرها خمسة عشر يوما يقضيها داخل القطر المصرى وذلك من ٢٨ مارس الجارى

نظارة الاشغال العموميه

قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٦ مارس سنة ١٨٩٤ استقطاع خمسة عشر يوما من ماهية على افندى واصف (مهندس مساعد درجة ثانية بتفتيش رى القسم الاول) لاهمال وقع منه فى أشغال وظيفته

نظارة الماليه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط شهرى يناير وفبراير سنة ١٨٩٤

قسط الشهرين	تسديدات	فايض	أسماء المديريات
جنيه	جنيه	جنيه	(مديريات مخصصه للصندوق)
٦٦٤٨٣	١٠١٣٩٥	٣٤٩١٢	مديرية المنوفيه
٨١٩٠٤	١٣٨٨٢٢	٥٦٩١٨	« الغربيه
٣٧٧١٩	٤٦١٨٩	٨٤٧٠	« البحيره
١٧١٤٤	٢٩٧٦٣	١٢٦١٩	« اسيوط
٢٠٣٢٥٠	٣١٦١٦٩	١١٢٩١٩	(مديريات مخصصة للماليه)
٣١٦٩٢	٤٢٠٩٠	١٠٣٩٨	مديرية القليوبيه
٥٠٦٩٠	٦٩٧٠٠	١٩٠١٠	« الشرقيه
٣٨٩٨٥	٦٠٠٥٩	٢١٠٧٤	« الدقهلية
١٩٧٣٢	٢٩٣٧٠	٩٦٣٨	« الجيزه
...	٢٩٩٧	٢٩٩٧	« بنى سويف
...	٦٣٣	٦٣٣	« الفيوم
...	٣٤٨١	٣٤٨١	« المنيا
...	٧٥٣٢	٧٥٣٢	« جرجا
٧٩٠٦	٨٢٧٩	٣٧٣	« قنا
٤٨٠٩	٤٨٤٨	٣٩	« الحدود
١٥٣٨١٤	٢٢٩٤٨٩	٧٥٦٧٥	
٣٥٧٠٦٤	٥٤٥٦٥٨	١٨٨٥٩٤	

اجمالى التسديدات

جنيه	
٥٤٥٦٥٨	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٤
١٥٩٤	« من الدائرة السنيه
١٢٧٤٠	« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣
٥٥٩٩٩٢	

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصرية

اعتبارا من تاريخ هذا اليوم يسمح لواردات طرابلس (افريقيا) بحرية الجواز الى الديار المصريه تحريرا بالاسكندريه فى ٢٩ مارس سنة ٩٤

القائم باعمال الرئيس
(الدكتور اردوان)

نظارة الداخليه

اصلاح خطأ

وقع خطأ فى القرار الصادر بتاريخ ١٨ فبراير الماضى بشأن الخفراء العصيين فقيل هنرى بروسار وكونستنتين تسو كاتوس وصوابه هنرى بوسار وجورج تسو كاتوس

(تابع نمرة ٢٠٠)

نظارة الاشغال العموميه

…(دمنهور)	٤٢	١٢	٣	٣٢٠	١١٥	٠٩	٠٠	٤	٥٠٥	
…(الزقازيق)	٠٠	٧٦	٦	٣٠	٢١٧	١٨	٠٠	٢	٣٤٩	
…(المنصوره)	٠٠	٠٠	١٠٨	١٢٧	٥٠٤	٥٠	٤	٥	٧٩٨	١٣ رئة و ٢٤ أكباد
…يزه	٠٠	١	٩	٨٠	٣٥	٠٠	٠٠	٠	١٢٥	
…سويف	١	١	١	١٤٥	١٩٤	٣٧	٠٠	٣	٣٨٢	
…يوم	١	٠٠	١١٩	١٠٢	١٨٥	٣٢	٠٠	١	٤٤٠	٩ أكباد ورئتين
…نيا	٢	١٣	١٣	١٧٠	٢٢١	٠٠	٠٠	١	٤٢٠	
…يوط	٨	٦	١٠	١٧٨	٢٤٥	١	٠٠	٤	٤٥٢	١٧ أكباد و ٣ رئة
…جا	١٠	٩	١٤	٤٤	٣٠٣	٧	٠٠	٠٠	٣٨٧	
…ا	٤٠	٣	٣١	٤٥	٣٤٩	٠٠	٠٠	٠٠	٤٦٨	
…لجملة	٢٠٧٥	٥٧٣	١١١٩	٥٧٢٠	٢٠٢٨٨	٦١٩	٥٠٥	٥٩	٣٠٩٨٨	٨٩٧ رئة و ٩٨٩ كبد و ٥٩ جزأ و ٨ حيوانات

مدير عموم الصحة
(روبرس)

باشمفتش بيطرى
(ليناوود)

(تابع نمرة ٢٠٠)

نظـــارة الاشـــــــغال العموميـــــه

قد صرحت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٨ مارس سنة ١٨٩٤ بالترقيات الآتية الى مهندسى مصلحة الرى الآتية أسماؤهم وذلك من أول مارس الجارى

درجات جـديده	درجات حاليـه	أسماء التفاتيش	وظائف	أسماء المهندسين
باشمهندس درجه ثانيه	ملاحظ أعمال المقاولات	تفتيش رى القسم الثالث	ملاحظ أعمال المقاولات	ابراهيم افندى زكى
« « «	مهندس مساعد درجه أولى	« « « «	مهندس مساعد	على افندى شوقى
ملاحظ أعمال المقاولات	« « « «	« « « «	« «	حسين افندى مجدى
مهندس مساعد درجه أولى	« « « ثانيه ...	« « « الاول	« «	سليمان افندى فهمى
« « « «	« « « «	ادارة الاعمال بجرجا	« «	يوسف افندى صدقى
« « « ثانيه ...	« « « ثالثه ...	تفتيش رى القسم الاول	« «	المسيو كنيا كيان
« « « «	« « « «	« عموم رى قبلى	« «	قاسم افندى هلالى
« « « ثالثه ...	« « « رابعه	« رى القسم الثانى	« «	محمد افندى عفيفى
« « « «	« « « «	« « « الخامس	« «	فتح الله افندى فتحى

نظـــارة الداخليـــــه

مصلحة الصحة العمومية ـــ قســـــم بيطرى

كشف عن الحيوانات المذبوحة فى شهر يناير سنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	أثوار	بقر	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الحيوانات والاجزاء التى صار اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر	٣٦٦	٣١٨	٤١٦	٢٩٨٣	١٠٢٨٠	١٠٢	٢١٠	٥٦	٥٤١١	٢٦٠ رئه و ١٩٤ كبد و ٢ حيوانات و ٥ أجزاء
اسكندريه	١٢٧٨	٠٠	٤٦٩	٦٤٤	٦١٥٩	٠٠	١٩٧	١	٨٧٤٨	٦ حيوانات و ٦٤٧ أكباد و ٤٧٣ رئه و ٥٣ جزأ
بورسعيد	٢٨٩	١٦	١٦	١٠٤	٣٢٤	٢٣٩	٧٤	١	١٠٦٣	٧٨ رئه و ٩ أكباد
الاسماعيليه	١٧	٣١	٨	٤١	٣٢	٠٠	٩	٠	١٤٠	
السويس	٢٧	١٤	٥	١٣٣	٢١٣	٠٠	١٠	٠٠	٤٠٢	٥٤ رئة
دمياط	٢٣	٢٣	٠٠	١٢٤	٨	٠٠	٠٠	٠٠	١٧٨	
رشيد	٠٠	٠٠	١	٤٨	٣٨	٠٠	٠٠	٠٠	٨٧	
القليوبيه (بنها)	١	٠٠	١٣	١١٨	٦٢	١٨	٠٠	٥	٢١٧	
المنوفيه (شبين الكوم) ..	٩	٦	٨	٨٨	٩٨	٣٦	٠٠	٢	٢٤٧	
الغربيه (طنطا)	٢	٤	١٦	١٠٩	٧٨٩	٦٢	١	٤	٩٨٧	٨٩ أكباد و ٤ رئة و ١ جزء
البحيره (دمنهور)	٤٢	١٢	٣	٣٢٠	١١٥	٠٩	٠٠	٤	٥٠٥	
الشرقيه (الزقازيق)	٠٠	٧٦	٦	٣٠	٢١٧	١٨	٠٠	٢	٣٤٩	
الدقهليه (المنصوره)	٠٠	٠٠	١٠٨	١٢٧	٥٠٤	٥٠	٤	[illegible]	٧٩٨	١٣ رئة و ٤٤ أكباد
الجيزه	٠٠	١	٩	٨٠	٣٥	٠٠	٠٠	٠	١٢٥	
بنى سويف	١	١	١	١٤٥	١٩٤	٣٧	٠٠	٣	٣٨٢	
الفيوم	١	٠٠	١١٩	١٠٢	١٨٥	٣٢	٠٠	١	٤٤٠	٩ أكباد ورئتين
المنيا	٢	١٢	١٣	١٧٠	٢٢١	٠٠	٠٠	١	٤٢٠	
اسيوط	٨	٦	١٠	١٧٨	٢٤٥	١	٠٠	٤	٤٥٢	١٧ أكباد و ٣ رئة
جرجا	١٠	٩	١٤	٤٤	٣٠٣	٧	٠٠	٠٠	٣٨٧	
قنا	٤٠	٣	٣١	٤٥	٣٤٩	٠٠	٠٠	٠٠	٤٦٨	
الجملـه	٢٠٧٥	٥٧٣	١١١٩	٥٧٢٠	٢٠٢٨٨	٦١٩	٥٠٥	٥٩	٣٠٩٨٨	٨٩٧ رئه و ٩٨٩ كبد و ٥٩ جزأ و ٨ حيوانات

مدير عموم الصحة
(روجرس)

باشمفتش بيطرى
(ليتلوود)

نظـارة المـاليـــه

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحرة فى شهر فبراير سـنة ١٨٩٤

جملة الثمن		أطيان عن أساسى		أطيان زيادة ثمن		فضا عن أساسى		فضا زيادة ثمن		مقاسات أطيان			مقاسات فضا				أسماء المديريات والمحافظات
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	س	ط	فدان	س	ذراع	س	متر	
٩٢	٧٠	...	..	...	..	٢٠٥	٢٩	٨٨٧	٤٠	..	..	..	..	..	..	٥٨٤١	مديرية القليوبيـــه
٩٤٣	٥٧	٣٥٤	٤٦	٥٨٩	١١	...	..	...	..	١٥	٧	٢	..	..	..	..	« المنوفيـــه
١٣٨	٣١	...	..	...	..	١٣٨	٣١	...	..	..	..	..	..	..	٤	٢٨	« الدقهليـــه
٢٨١	١١٧٣	٩٣٣	١٠٤٣	٦٤٥	٢٢	٦٥٢	١٠٦	١٥٠	..	٤	٢٣	١٢٩	ط٥و	٢١٢١	و٢٥ أشجار		« الغربيـــه
٥٩٤	٣٦٣	...	..	...	..	١٩٨	١٢١	٣٩٦	٢٤٢	..	..	..	..	..	١٠	١٥٧	« البحيـــره
٦١٠	١٦٣	٦٠٢	١٣٠	٨	٣٣	...	..	...	..	٨	٢٢	٤٧	..	..	..	..	« الجيـــزه
٨٧٥	٦	٥٠٠	٥	٣٧٥	١	...	..	...	..	..	١١	..	..	..	..	..	« بنى سـويف
٨٦١	٢٢	...	٢	٥٠٠	..	٣٦١	٢٠	...	..	..	٤	..	..	..	٢٥	٨٨٧٢	« الفيـــوم
٥٢٠	٤٣٨	...	..	...	..	٢٨٢	٣٧٨	٢٣٨	٦٠	..	..	..	٢١	١٣٣٣	..	..	« المنيـــا
٢٠١	٣٢٤	٣٣٣	٤٨	٨٧٨	٢٧٥	...	..	...	..	١٦	١١	١٠٣	..	..	..	..	« اسـيوط
١٧٦	١٠٥	٦٥٥	١٢	٣٢	٦	٦٥٦	٨١	٨٣٢	٤	١٢	٥	٢	١٤	٢٧١٤	..	..	« جرجا
٥٧٦	١٦	٦٩	١٥	٥٠٧	١	...	..	...	..	٨	٠٠	٣	..	..	..	..	« قنـــا
٢٥٠	١٩	٢٥٠	١٩	...	..	...	..	...	..	عن ٥ آبار			..	..	..	..	« الحـــدود
٣١٥	١٧٧	...	..	...	..	٣١٥	١٧٧	...	..	..	..	..	..	..	٦٩	٤٢٥	محافظة مصـــر
٦١٨	١٧	...	..	...	..	١٨	١٦	٦٠٠	١	..	..	..	٥٤	١٦٦	..	..	« اسكندريه
٤٤٥	١٠٠	...	..	...	..	٩٠٠	٨٤	٥١٥	١٥	..	..	..	..	..	٨٠	٦٤٦	« السويس
...	٢	...	..	...	..	...	٢	...	..	..	..	..	..	..	عن أنقاض		« دميـــاط
٥٩٥	٣٠٩٠	٦٨٦	١٣٢٢	٥٣٥	٣٥٢	٧٢٦	١٠٤٨	٦٤٨	٣٦٥	١٥	١٣	٢٨٩	ط٩٤و	٦٣٣٤	١٨	١٥٩٧٢	

نظارة المالية

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحره فى شهر فبراير سنة ١٨٩٤

جملة الثمن		أطيان				فضا				مقاسات							أسماء المديريات والمحافظات
		ثمن أساسى		زيادة ثمن		ثمن أساسى		زيادة ثمن		أطيان			فضا				
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	س	ط	فدن	س	ذراع	س	متر	
٩٢	٧٠	...	..	...	..	٢٠٥	٢٩	٨٨٧	٤٠	..	..	..	..	..	..	٥٨٤١	مديرية القليوبيه
٩٤٣	٥٧	٣٠٤	٤٦	٥٨٩	١١	...	..	...	..	١٥	٧	٢	..	..	..	..	« المنوفيه
١٣٨	٣١	...	..	...	..	١٣٨	٣١	...	..	..	..	..	..	..	٤	٢٨	« الدقهليه
٣٨١	١١٧٣	٩٣٣	١٠٤٣	٦٤٥	٢٢	٦٥٣	١٠٦	١٥٠	..	٤	٢٣	١٢٩	طو٥	٢١٢١		و٢٥ أشجار	« الغربيه
٥٩٤	٣٦٣	...	..	...	..	١٩٨	١٢١	٣٩٦	٢٤٢	..	..	..	..	..	٤٠	١٥٧	« البحيره
٦١٠	١٦٣	٦٠٢	١٣٠	٨	٣٣	...	..	...	..	٨	٢٢	٤٧	..	..	..	..	« الجيزه
٨٧٥	٦	٥٠٠	٥	٣٧٥	١	...	..	...	..	..	١١	..	..	..	..	..	« بنى سويف
٨٦١	٢٢	...	٢	٥٠٠	..	٣٦١	٢٠	...	..	..	٤	..	..	..	٢٥	٨٨٧٣	« الفيوم
٥٢٠	٤٣٨	...	..	...	..	٢٨٢	٣٧٨	٢٣٨	٦٠	..	..	..	٢١	١٣٣٣	..	..	« المنيا
٢٠١	٣٣٤	٣٣٣	٤٨	٨٧٨	٢٧٥	...	..	...	..	١٦	١١	١٠٣	..	..	..	..	« اسيوط

مجموعة

القرارات والمنشورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر ابريل سنة ١٨٩٤

الى ٣٠ منه



(طبعت)

(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)

سنة ١٨٩٤

افرنجيه

قرار من نظـــارة الداخليـــــــــه

ناظر الداخلية

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت

تعيين حبيب افندى برجس المستخدم الآن بنظارة الحربيه بوظيفة مستخدم من الدرجة الرابعة بمصلحة الصحة بمرتب شهرى قدره أربعة جنيهات مصرية أقل مربوط الدرجه

تحريرا فى ١٢ مارس سنة ١٨٩٤ (رياض)

بناء على طلب مدير عموم مصلحـة الصحـة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى الموسيو نقولا مورايتيس الطبيب بتعاطى صناعته فى القطر المصرى

نظارة الاشـــــــغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٨ مارس سـنة ٩٤ رفت راشد افندى شوقى (مهندس مساعد درجة رابعة بتفتيش رى القسم الخامس) من أوّل ابريل المقبل ونقله الى نظارة المالية

نظارة الاشـــــــغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٨ مارس سنة ٩٤ زيادة راتب الست بيرول فرديناندا المكلفة باعمال الكتابة والمخزن بتياترو الابره ثمانية عشر جنيها فى السنة ابتداء من ١٦ مارس سنة ١٨٩٤

نظـــارة الداخليـــــــه

مصلحة الصحة العمومية

بناء على ماعرضه مدير عموم مصالح الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من الآتى أسماؤهم بعد بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى وهم

الموسيو ماكس سيمون حكيم

« نعوم فو يلاس «

« أفرنقيارس بابا نيكولاؤ أجزاجى

الست بيلاجايه كستنارا قابله

رئاسة مجلس النظـــار

اجلالا لعيد الفطر المبارك تستريح عمـــال النظارات ومصالح الحكومة أيام السبت والاحـــد والاثنـــين الموافقة ٧ و ٨ و ٩ ابريل الجارى

نظـــارة الداخليـــــــه

صرح لسعادة مدير الدقهلية باجازة اعتيادية لمدة شهر من ١٠ ابريل سنة ٩٤

وصرح لحضرة مدير البحيره باجازة اعتيادية لمدة شهر أيضا من ٩ ابريل سنة ٩٤

وصرح بامتداد اجازة حضرة وكيل مديرية المنوفية ثلاثين يوما من ٢٠ مارس سنة ٩٤ لاسباب صحية

نقل محمد افندى عطيه الكاتب بتحريرات مديرية الشرقيــة الى تحريرات مديرية المنوفية

ونقل محمد افندى السيد الكاتب بتحريرات مديرية المنوفية الى تحريرات مديرية الشرقية ورقى الى الدرجة السادسة

رفت محمود افندى وهبى المعاون بالغربية بالاحالة على المعاش لتجاوزه فى الانقطاع عن أشغاله بسبب المرض المدة المقررة قانونا

عين محمود افندى صبرى من مرفوتى الحكومة معاونا بمديرية الغربية من الدرجة السادسة تحت التجربة

أحيل على المعاش سليمان افندى سليمان الكاتب بتحريرات المنوفية لاسباب صحية

عين مصطفى افندى فوزى من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا بتحريرات مديرية المنوفية من الدرجة السابعة تحت التجربة

نظارة الداخليه

تفتيش عموم السجون

ترجمة تقرير مرفوع من سعادة مفتش عموم السجون الى صاحب الدولة رياض باشا ناظر الداخلية عن ادارة مصلحة السجون فى سنة ١٨٩٣

أتشرف بأن أقدم لدولتكم التقرير الآتى عن حالة مصلحة السجون والاصلاحات التى تم اجراؤها فيها بحر سنة ١٨٩٣

انه فى سنة ١٨٩٣ قد اشتغلت مصلحة السجون خلاف أشغالها الادارية بانشاء مستشفيات جديدة حسب الرسوم التى كانت تعينها لها مصلحة الصحة العمومية وبذلت كل ما فى جهدها فى ادخال الاعمال الصناعية فى سجون الحكومة وقد صدر أمر عال فى شهر يونيه سنة ٩٣ بشأن تخفيف الازدحام الزائد وتشغيل المسجونين فبالاتفاق مع المديرين قد أنجزنا جزأ عظيما من هذه الاعمال وأما فيما يختص بالاشغال الادارية فبلغ عدد المسجونين الذين

دخلوا السجون الكبيره فى أثناء هذه السنة ٣٨١٠٨ أشخاص وبلغ عدد الذين أطلق سبيلهم ٣٧٤٠٣ وهذا بيانهم

نساء	رجال	
٤٠٦٣	٢٥١٤٦	تمموا مدة الجزاء المحكوم بها عليهم
١٦٤	٣٣٥٦	برئت ساحتهم
١٧٦	٣٠٢٢	داخلين فى عفو شهر رمضان المعظم
٦٩	٦١٥	أطلق سراحهم
٢٣	٥١٦	أطلقوا لاسباب متنوعه
٧	١٧٢	وفيات بالمستشفى
٠٠	٣٥	هاربون
٠٠	٣٩	أطلقت عليهم عيارات ناريه بسجن طره
٤٥٠٢	٣٢٩٠١	المجموع

أما المعدل اليومى للمسجونين والمحكوم عليهم بالاشغال الشاقة فى السجون الكبيره فهو ٧٣٠٠ فيكون مقدار الزيادة عن السنة الماضية ٨ فى المائة وقد بلغ عدد المسجونين المستجدين بما فيهم مرتكبو المخالفات فى سنة ١٨٩٣ بجميع السجون ٩٢٨٣٣ بحسب ماجاء بتقرير جناب النائب العمومى وبلغ عدد الذين أفرج عنهم ٨٩٢٠٩ فهذا العدد هو أكثر بكثير من عدد سنة ١٨٩٢ ومهما كانت أسباب الزيادة فى عدد المسجونين فمن السهل اظهار عدم صحة مايظن من أنه يمكن تلافى هذا الامر بتشديد العقاب واستعمال الصرامة فى القصاص وذلك لانه رغما عما كان من التشديد فى تكليفهم بأشق الاعمال مع المحافظة التامة على النظام بليمان طره فان عدد المحكوم عليهم بالاشغال الشاقة فى هذا الليمان متزايد على الدوام فقد أطلق من الليمان المذكور فى سنة ١٨٩٣ — ٥٤٨ نفسا من المحكوم عليهم بالاشغال الشاقة حالة كون عدد من سجن به ٥٦٦ نفسا ولكن هنالك فريقا واحدا يصح استعمال القسوة معه وهو فريق من شبان المدن الكبيرة المتكررة ذنوبهم الذين لكثرة ترددهم بالسجون أصبحوا لايتأثرون من عقوبة الحبس وبذلك يصيرون من أعظم الاشقياء فى المستقبل و يكفى لنا هنا أن نذكر مثالا واحدا من هؤلاء الشبان لتوضيح هذه الحقيقة

يوجد فتى يدعا حسن سالم يبلغ من العمر ١٤ سنة حكم عليه فى القاهرة بالحبس لما كان عمره ١٠ سنوات

وفى ١٧ فبراير سنة ٩٠ اتهم بسرقة كيس نقود ثم برئت ساحته

« ٢٤ « ٩٠ « « فحكم عليه بالحبس مدة شهر و ٢٦ يوما

« ١٤ مايو سنة ٩٠ « « « « « ١٩ «

« ١٥ دسمبر سنة ٩٠ « « « « « ١٠ «

« ١٧ مارس سنة ٩١ « « « « مدة ٢٤ يوما

وفى ٧ مايو سنة ٩١ اتهم بسرقة ملابس فحكم عليه بالحبس مدة شهر و ٤ أيام

« ٨ يونيه « « « كيس نقود « « « « ٧ «

« ٢٢ يوليه « « « « « « « « ثلاثة أشهر

« ٢٢ ابريل سنة ٩٢ « « نقود « « « « ٢١ يوما

« ٤ أغسطس سنة ٩٣ « « « « « « « شهر و ٣ أيام

« ٢٤ اكتوبر « « « « « « « « « واحد

ويوجد الآن ١٥٠ شابا من هذا القبيل متفرقين فى السجون الكبيرة لاسيما فى القاهرة والاسكندريه وينتج مما تقدم وجوب انشاء سجن تأديبي لمثل هؤلاء الشبان لتأديبهم فيه بما يستحقون من الصرامة وتعودهم مع الزامهم بما يناسب من التمرينات الجسمية وتعليمهم شيأ من الحرف اليدويه بما يمكنهم التعيش بواسطتها بعد مبارحتهم السجن

وبلغ عدد المكاتبات الصادرة من العموم فى سنة ٩٣ — ٣٧٧٢٣ افاده خلاف الاشغال الحسابيه

وقد كان القسم الطبي للسجون حملا جديدا علاوة على أشغال المصلحة فقد التزمت قياما بما يجب لذلك بانشاء مستشفيات فى السجون الكبيرة بالاقل بسجون طره والجيزه وشبين الكوم وأسيوط وقد بلغ عدد المعالجين فى المستشفيات ١٦٤٠ نفسا منهم توفى من الرجال ١٧٣ ومن النساء ٧٤ فتكون نسبة الوفيات ٢٤ فى الالف من عدد المسجونين يوميا وهذا العدد وان كان أقل من عدد وفيات احدى مدن القطر الشهيرة الا أنى أعتبره كبيرا وقد عرضت لدولتكم فى تقاريري السابقة بيان أسباب تلك الوفيات وهي

أولا ازدحام السجون ثانيا عدم كفاية القوت ثالثا رداءة حالة ملابس المسجونين التي في أغلب الاوقات تسبب العدوى الخ وقد أمكنني مع ذلك ملافاة هذا الامر في السجون المستجدة كسجن الجيزه وسجن النساء ببولاق الذين يعطى فيهما الغذاء والملابس للمسجونين على نفقة المصلحة غير ان حالة ميزانية السجون لا تسمح بتوسيع نطاق هذا الامر في بقية السجون ولكني سأشرع في تعميمه باسيوط وشبين الكوم بتعيين جزء من ايرادات طره لهذا الغرض وفي السنين الماضية لما ظهرت الحمى الراجعة بحالة وبائية بطره بادرت بتهيئ آلة تطهير لمستشفى الليمان وذلك لاجل تطهير الاشخاص والملابس الجدد منعا للعدوى وكل ما تسمح لي الفرص بذلك سأهيئ آلة من هذا القبيل بالجيزه وأسيوط وشبين الكوم أما بقية الاجراآت الصحية التي تمت بعموم السجون في سنة ١٨٩٣ فهي أولا ابطال البلاعات من سجني طنطا والمنصوره واستبدالها باوعية مقفولة قفلا محكما ثانيا انشاء حمامات ومغاسل بسجن اصوان ثالثا ترميمات بسجون الفيوم وقنا والحوض المرصود وسراى منصور باشا وبنها وبورسعيد رابعا رش السجون بالجير مرتين في السنة أما المحلات الجديدة التي أنشأتها المصلحة من ايرادها الخاص فهي

أولا مستشفى بالجيزه مؤلف من دورين يحتويان على ٢٤ سريرا مع الملحقات اللازمة لمرضى سجني القاهرة والجيزه ثانيا ديوان ومخازن لسجن أسيوط في دور أرضي يعلوها مستشفى محتويا على ٢٠ سريرا شبيه بمستشفى الجيزه وفي ساحة هذا السجن قسم مشتمل على ثلاث قاعات للمسجونين الغير محكوم عليهم ثالثا اتمام تقسيم سجن شبين الكوم الى ١٥٠ حجره منفرده وانشاء ديوان لموظفي السجن وبناء مستشفى أرضي محتويا على ٢٠ سريرا ومحاطا بسور مخصوص رابعا توسيع نطاق المباني التي شيدت بطره فانشاء مستشفى كبير ذي قسمين على قطعة متسعة من الارض ومحاطا بسور وفي الجنوب الشرقي بسلحته بني محل لآلة التطهير وفي الجنوب الغربي ديوان للقسم الطبي وبالقرب منها قشلاق مركب من تسع قاعات كبيره لحرس طره كافية لسكنة ٢٠٠ شخص وقد قدرت نظارة الاشغال العمومية نفقات الاشغال التي أنجزتها المصلحة في سنة ١٨٩٣ فبلغت ١٢٩٧٩ جنيه و٨٤٧ مليم مع ان ما أنفقته المصلحة لم يزد عن ٣٠٠٠ جنيه وخلاف

الاعمال السالف ذكرها فان المحكوم عليهم بالاشغال الشاقة بليمان طره استخرجوا من محجر هذه الجهة المقادير الآتى بيانها

٢٥٨٤٠ متر مكعب أحجار مكسره بيعت الى نظارة الاشغال العمومية لترميم شوارع مدينة القاهرة

١٥٢١ متر خطى أحجار منحوتة قد صار تسليمها للنظارة المذكورة لاجل بناء مماشى (تروتوارات) المدينة المذكورة

٣٧٤٤٠٠ قنطار جردبش استعملت فى البناء

٩٥١ متر مكعب من الجير اصطنعت بطره لاستعمالها فى المبانى

وقد اصطنع بخبز طره

٤٦٧٥٠٠ أقة من الخبز

١٣٥٤٠٠ أقة من البقسماط جراية لمسجونى القاهرة وبنها وشبين الكوم

أما أعمال ورش ليمان طره فقد كانت كما يأتى

٧١٩ أبواب وشبابيك

١٨٠ جرادل ذات قفل محكم

٢١١٤ قطع حديديه مشغولة

١١٢١٠ قطع خشب للمعاجر والترامواى

أما القطن المغزول باليد فى سجون بنى سويف والمنيا وأسيوط وسوهاج وبلغنها فقد بت فيمته ١٨٧٠ أقه من الخيط نسجت بسجن الجيزه وهذا السجن الحديث أنجز فى السنة الماضية الاعمال الآتية

٥٠٠ زوج من الاحذية الجديدة
٤٩٠ زوجا « « التى صار تصليحها
١١٥ « باتوفلى
١٠٥ عنتر كوبه
١٠٠ قطع لباد
١٢٠ ملايات
٣٨ بشا كير حمام
٥١ فوط صغيره
٥٩ متر قماش ملايات
٥٥٥٧ متر تيل

أما سجن الفيوم فقد اصطنع ١١٣٦ حصيره للمسجونين أما النساء المسجونات بسجن بولاق فلم تمكن من غير عمل فقد اصطنعن ملابس للسجانين والمحكوم عليهم بالاشغال الشاقة يبلغ قدرها ١٤١٤٦ قطعه وقد نتج من الاعمال الصناعية المذكورة آنفا مبلغ ٧٦٦ جنيها مصريا من الارباح منها ٢٨٩ صرفت على الورش وتحسين حال المسجونين المستحقين ذلك وطبقا للامر العالى الصادر فى شهر يونيه سنة ٩٣ اشتغل عدد عظيم من المسجونين أشغال الايديه خارج السجن وبلغ فى المديريات والمحافظات عدد أيام الشغل ٤٥٠٠٠ يوم ولم تنتفع المصلحة من هذه الاشغال بأكثر من ٣٣٤٢٥ مليما من مدينة طنطا الاغير

أما السجون المستجدة التى أنشأتها المصلحة حديثا فهى فى حالة جيدة غير ان هنالك أعمالا كثيرة يلزم اجراؤها لتحسين حالة بقية السجون لاسيما سجون القاهرة وطنطا والزقازيق واسكندريه وقنا التى هى فى حالة غير مرضية فان سوء تقسيم المحلات وعدم كفايتها للمسجونين يجعلها غير صالحة كل الصلاح للغرض المقصود ويمنع أيضا من انشاء الورش اللازمة للاعمال الصناعية ويتعذر فيها امكان فصل طبقات المسجونين لان السجن الواحد يحتو فى الغالب على أكثر من ضعفى العدد اللازم بحيث ان التفتيش ليس فقط غير ممكنه ادخال بعض تعديلات بل هو مشتغل دواما بأمر منع الازدحام ونتائجه المضرة بالنظر للصلحة ولصحة المسجونين فان المصلحة تلتزم غالبا بنقل عدد من المسجونين فى سجن مزدحم الى آخر أقل ازدحاما من الاول ومثل هذه الاشياء مما تقلل قيمة الاصلاحات التى أدخلت فى هذه المصلحة وانه من المناسب كثيرا ان الحكومة تتكبد شيأ من النفقات لانشاء بعض السجون اللازمة بواسطة نظارة الاشغال العمومية لان ايرادات هذه المصلحة قليلة جدا وقلما تزيد على بضعة آلاف من الجنيهات ومن العدل ان الحكومة تنفق ما يلزم لاصلاح حال الفقراء من المسجونين حتى متى أمكن اتمام المبانى اللازمة صار فى وسعى الالتفات لتحسين ادارة المصلحة بالصورة الواجبة واستلفت انظار دولتكم الى تقريرى المرفوع عن

سنة ٨٤ فبالاطلاع عليه تعرف حقيقة التعديلات التى يلزم اجراؤها فى سجون الحكومة المصريه لانه وافى البيان من هذا القبيل فمع اعادة النظر فيه قد تحقق لدى ان أعمال هذه المصلحة لم تكن عديمة الجدوى فى مدة العشر سنوات الاخيرة أما ما يلزم اجراؤه لنا الآن فلا يمكن تنفيذه الا بعد انشاء السجون اللازمة وهذه مسألة مالية محضة

ولى الامل الوطيد بانه بمساعدة دولتكم تتخذ الحكومة الوسائل اللازمة الموصلة لحل هذه المسألة

مفتش عموم السجون
(كروشنك)

نظارة الاشـــــغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٩ مارس سنة ١٨٩٤ اعتبار احمد افندى أنور (مهندس مساعد درجة ثالثة بتفتيش رى القسم الثانى) مستعفيا من الخدمة وشطب اسمه من ترتيب خدمة مصلحة الرى ابتداء من ٣ دسمبر سنة ١٨٩٣ وذلك لعدم استلامه مهام وظيفته عند انقضاء اجازته

رئاسة مجلس النظار

تستريح عمال النظارات ومصالح الحكومة يوم السبت المقبل ٨ شوال الجارى (١٤ ابريل سنة ١٨٩٤) للاحتفال بنقل الكسوة الشريفة من الخرنفش الى مسجد سيدنا الامام الحسين رضى الله عنه

قرار من نظـــارة الحقانيـــــه

(نحن ناظر الحقانية)

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من لائحة الاجراآت الداخلية بالمحاكم الاهلية الصادر بتاريخ ١٤ فبراير سنة ٨٤

وبعد الاطلاع على مكاتبة جناب النائب العمومى المؤرخة فى ٣ مارس سنة ٩٤ نمرة ٢٣٨ ومكاتبة محكمة المنصورة المؤرخة فى ٢٥ منه نمرة ٩٠

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١٧ يناير سنة ٩٤ بتعيين جلسات المحاكم الاهلية سنة ٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

جلسات محكمة بورسعيد الجزئية تكون كالآتى

عدد

١ جلسة مدنيه فى يوم السبت بمركز المحكمة

١ « جنح ومخالفات فى يوم الاثنين بمركز المحكمة

١ « مدنيه وتجاريه وجنح ومخالفات فى يوم الثلاثاء الاول والثالث من كل شهر بعد الظهر فى الاسماعليـة وان بقى شئ من قضاياها ينظر بعد ظهر يوم الخميس التالى عند العودة من السويس

١ « مدنيه وتجاريه وجنح ومخالفات فى يوم الاربعاء التالى ليوم الثلاثاء المذكور بمدينة السويس

(المادة الثانية)

يكون العمل بمقتضى هذا القرار من ابتداء ١٦ ابريل سنة ١٨٩٤

فى ٤ ابريل سنة ٩٤ (احمد مظلوم)

نظـــارة الداخليـــــــــه

لائحة الشيالين مديرية أسيوط

(مدير أسيوط)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مديرية أسيوط عليه أن يقدم الى المديرية شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بان يكون مسؤلا عنه امام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنه

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(أ) شيالون مستخدمون بالمصالح

(ب) « « عند أشخاص خصوصيين

(ج) « عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلده يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفتر المديرية بارقام عربية وافرنكيه وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من فقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا شهريا الى المديرية باسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف له من المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السالف ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميري ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة في غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من نشرها في الوقائع المصريه

تحريرا في مارس سنة ٩٤ — رمضان سنة ١٣١١ (احمد جودت)

نظارة الداخليه

مديرية قنا لائحة لسائقى الحيوانات

(مديرقنا)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوان حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه بوليس كل مركز لهذه الغايه

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حصته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنة ومع ذلك فى بعض الاحوال الاستثنائية يجوز اعطاء هذه الشهادة لمن يكون سنه أقل من ذلك بشرط أن لا ينقص عن ١٦ سنة فيما اذا اتضح أن السائق قوى البنية خلى العاهات متوفرة فيه شروط السواقة

وبعد القيد تعطى شهادة من البوليس للسائق بذلك وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال بكيفية ظاهرة وبحسب الرسم المعطى من المديرية صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى وبالافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق أن يقود أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من القروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بالجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البلاد الآتية وهى

قنا وقوص ونقاده والاقصر واسنا ودشنا ونجع حمادى وبهجوره وفرشوط وأرمنت والمطاعنه

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بخمسة عشر يوما

فى مارس سنة ١٨٩٤

نظارة الداخليه

(مدير البحيره)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية وبالنظر لضرورة اتخاذ الاحتياطات لتوطيد الأمن العام قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

جميع سكان بنادر دمنهور والمحموديه وشبراخيت وبلدة النجيله ملزومون بتعليق مصباح على كل باب من أبواب منازلهم المطلة على الطريق العمومى ويلزم اضاءة ذلك المصباح كل ليلة من وقت غروب الشمس لحين طلوع الفجر

(المادة الثانية)

كل من خالف ما تدون بالمادة الاولى يعاقب بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا صاغا

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد نشره بالوقائع الرسمية بثمانية أيام

تحريرا بالمديرية فى مارس سنة ٩٤ (رمضان سنة ٣١١)

(مصطفى وهبى)

نظـارة الداخلـــــيه

(مدير البحـيره)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية وبالنظر لكون نظافة الشوارع هي من أهم الامور الضرورية لحفظ الصحة العمومية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يجب على سكان بنادر دمنهور وشبراخيت والمحموديه وبلدة النجيله أن ينظفوا أمام منازلهـم وحواليها نظافة تامة ولذلك يجب عليهـم أن يكنسوا ويرشوا في كل يوم دفعتين دفعة في خلال ساعتين من شروق الشمس والاخرى قبل الغروب بساعتين

(المادة الثانية)

كل من خالف ما نص بالمادة الاولى يعاقب بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا صاغا

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد نشره بالوقائع المصريه بثمانية أيام

تحريرا بالمديريه في مارس سنة ٩٤ (رمضان سنة ٣١١)

(مصطفى وهبي)

نظـارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١ ابريل سـنة ١٨٩٤ تعيين الياس افنـدى زنانيرى (عامل تحت التمرين) بوظيفة كاتب من الدرجة السادسة الخالية الآن في ترتيب الرى بأقل مربوط هذه الدرجة وقدره ستون جنيها مصريا في السنة وذلك من أول ابريل سنة ١٨٩٤ والحاقه بتفتيش رى القسم الاول

نظارة الداخلية — مصلحة الصحة العمومية

قسم الصحة البيطرى

كشف بيان الحيوانات التى صار ذبحها فى شهر فبراير سنة ١٨٩٣

بيان السلخانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	بيان الحيوانات والاجزاء التى صار اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر........	١٦٧	٣٦٨	٣٣٨	٢٥٩٧	١١٩٨٦	١٠٩	١٧٧	٣٧	١٥٥٧٩	٣٢٦ أكباد و ٢٧٣ رئة و ٨ أجزاء
اسكندريه....	١٢٤٧	٠٠	٤١٦	٦٠٦	٩٧٤٤	٠٠	١٦٦	٠٠	١٢١٧٩	٥٤٧ أكباد و ٢١١ رئه و ٨ ١/٢ حيوانات
بورسعيد...	١٧٢	٥٠	٢٥	١٣٣	٣١٤	١٣١	٦٤	٠٠	٨٩٠	٧١ أكباد و ١٥ رئة
الاسماعيليه...	٢٠	٢٣	١٥	٤١	٣٩	٠٠	٣	٠٠	١٤١	٩ أكباد و ٣ رئه
السويس....	٢٦	٢٣	٣	١١٢	١٩٧	٠٠	١٨	١	٣٨٠	٦٨ أكباد و ٢ رئة

نظارة الداخلية — مصلحة الصحة العمومية

قسم الصحة البيطرى

كشف بيان الحيوانات التى صار ذبحها فى شهر فبراير سنة ١٨٩٣

بيان السلخانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	بيان الحيوانات والاجزاء التى صار اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر	١٦٧	٣٦٨	٣٣٨	٢٥٩٧	١١٩٨٦	١٠٩	١٧٧	٣٧	١٥٥٧٩	٣٢٦ أكباد و ٢٧٣ رئة و ٨ أجزاء
اسكندريه	١٢٤٧	..	٤١٦	٦٠٦	٩٧٤٤	..	١٦٦	..	١٢١٧٩	٥٤٧ أكباد و ٢١١ رئه و ½ ٨ حيوانات
بورت سعيد	١٧٢	٥٠	٢٥	١٣٣	٣١٤	١٣١	٦٤	..	٨٩٠	٧١ أكباد و ١٥ رئة
الاسماعيليه	٢٠	٢٢	١٥	٤١	٣٩	..	٣	..	١٤١	٩ أكباد و ٣ رئه
السويس	٢٦	٢٢	٣	١١٢	١٩٧	..	١٨	١	٢٨٠	٦٨ أكباد و ٢ رئة
دمياط	..	٢٤	٢١	..	١٥٤	٣	..	..	٢١٢	
رشيد	..	..	٦	٤٦	٤٣	..	..	..	٩٥	
بنها	..	..	١١	١١١	٥٥	١٢	..	١	١٩٠	
شبين الكوم	١٩	٨	٢٥	٥٧	١٣٨	..	..	١	٢٤٨	
طنطا	١	٢	١٤	٣١١	٨٠٩	٤٥	٣	٣	١١٨١	٥٩ أكباد و ١٢ رئه
دمنهور	٥٧	٤٩	١٢	٢٤٥	٢٠٤	٨	..	٨	٥٦٣	
الزقازيق	١	٧٨	٨	٤٤	١٨٥	١٤	..	[illegible]	٣٣٤	
المنصوره	..	..	١١٠	١١٣	٥٠٠	٢٤	١	١	٧٤٩	٣٧ أكباد و ١٤ رئة
الجيزه	..	..	٢	٦٠	٤٩	١	..	٢	١١٤	
بنى سويف	..	٤	..	١١٥	٢٧٢	١٠	..	٢	٤٠٣	
الفيوم	٢	٣	١٠٤	٩٣	٢٤٣	..	..	..	٤٥٦	١٥ أكباد
المنيا	٥	٤	٤	١١٧	٣٠٤	..	..	٣٢	٤٦٦	
اسيوط	٧	١	٢٦	١٢١	٣٢٣	٢	..	٢	٤٨٢	١٢ أكباد و ٤ رئه
جرجا	٧	٥	٨	٧٢	٢٦٩	١٩	..	..	٤٠٧	
قنا	٥٢	١	٣١	٣١	٣٢٤	..	..	..	٤٤٠	
الجملة	١٧٨٥	٥٦٣	١١٦٩	٤٨٢٥	٢٦١٧٩	٣٧٨	٤٣٢	٦٤	٣٥٣٩٥	١١٤٤ أكباد و ١٠٠ رئة و ٩ أجزاء و ½ ٨ حيوانات

مدير عموم مصالح الصحه
(روجرس)

باشمفتش بيطرى
(ليتلوود)

كشف

بيان الامراض المعدية التى ظهرت بالحيوانات فى شهر فبراير سنة ١٨٩٤

اسم المرض	تاريخ تبليغه	محل حصوله	ملحوظات
— راجه	٧ فبراير سنة ٩٤	اسكندريه	حصان صار اعدامه
«	١٢ منه	مصر	« « «
المرض الفحمى	٢٤ منه	المينا الجديده باسكندريه	رأس غنم وارد طرابلس

نظارة الداخليــــة

مصلحة الصحة العمومية ـــ قســـم بيطرى

كشف الحيوانات التى ذبحت فى شهر مارس سنة ١٨٩٤

سلخانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الحيوانات والاجزاء التى جرى اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر	١٨١	٣٨٤	٣٧٥	٢٨٢٦	١٠٥٩٣	١٢٧	١٠٧	٥٣	١٩٦٤٩	٣٩٠ كبد و ٣٧٢ رئة و ١٠ أجزاء وحيوان
اسكندريه	١٤٤٢	..	٢٩٩	٥٠٨	٥٦٤٤	..	٩٢	٢	٧٩٨٧	٣٧٨ كبد و ٧٦٤ رئة و ٧ أجزاء و ٧ حيوانات و ١٢ حيوان فى بطن أمه
بورسعيد	١٩٧	٤٨	٥٢	١٩٣	٤٣٩	١٢	٣٥	..	٩٧٦	١١٦ كبد و ١٣ رئة
الاسماعيليه	٢٢	٢٨	١٠	٤٣	٩٨	١	..	٢	٢٠٤	٦ أكباد و ٥ رئة
السويس	١٦	٣٦	٧	١٤١	٢٧٣	..	..	..	٤٧٣	١١١ أكباد و ١٠ رئة
دمياط	..	٤٨	٥٨	٧	٢٨٢	٩	..	..	٤٠٤	
رشيد	..	..	٥	٤٥	٩٩	..	..	١	١٥٠	
القليوبيه	..	٢	١٥	٩٤	٨٥	٦	..	..	٢٠٢	
المنوفيه	٣٩	٢	٤١	٦٦	١٥٦	..	..	٢	٣٠٦	
الغربيه	١٦٥	١	١٦	١٢٥	١٠٣٣	١٨	..	١	١٣٥٩	٦٧ كبد و ١٥ رئة و ٢ أجزاء
البحيره	١٠٢	٤٤	..	١٦٤	٢١٧	١١	..	٧	٥٤٥	
الشرقيه	..	..	٥٨	٧٩	٢٥١	٤	..	٥	٣٩٧	
الدقهليه	..	..	١٣١	١١٤	٦٤٥	٢٠	..	١	٩١١	٣ أكباد و ٢ رئة و ٤١ جزأ
الجيزه	..	٢	٩	٨٧	٧١	..	..	..	١٦٩	
بنى سويف	..	..	٢	١٣٥	٢٩٦	٣	..	٤	٤٤٠	
الفيوم	١	٢	٤٧	١٥٠	٤٢٤	٤	..	٢	٦٣٠	١ كبد و ٢ رئه
المنيا	..	..	٦	١٨٦	٣٥٩	..	..	١	٥٥٢	
اسيوط	١٠	..	٢٥	١٢٨	٤٤٦	..	..	٣	٦٢٢	٧ أكباد و ٢ رئة
جرجا	٧	٩	١٠	٧٠	٣٢١	١٢	..	..	٤٢٩	
قنا	٤٤	..	٢٩	٢٩	٣٣٦	..	..	١	٤٣٩	١ كبد
الجملة	٢٢٢٦	٦٠٦	١١٩٥	٥٢٠٠	٢٩٠٦٨	٢٢٧	٢٣٤	٨٥	٣٦٨٤١	١٠٨٠ كبد و ١١٨٥ رئه و ٦٠ جزأ و ٨ حيوانات و ١٢ حيوان فى بطن أمه

عن مدير عموم الصحه
(صدق)

باشمفتش بيطرى
(لينلوود)

نظـارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١ ابريل سنة ١٨٩٤
نقل متري افندي الياس (كاتب درجه خامسه) من ادارة الاعمال بجرجا الى تفتيش عموم
ري الوجه البحري بدلا من صالح افندي فؤاد الكاتب من الدرجة المذكورة الذى تقرر
نقله الى الادارة المذكورة

نظـارة الاشغال العموميه

قد صرح الى حسين افندي فوزي (كاتب بقسم الادارة) باجازة اعتيادية قدرها شهران
يقضيها داخل القطر المصري وذلك من ١٥ ابريل الجاري

نظـارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٤ ابريل سنة ١٨٩٤
رفت حسين افندي حسني (كاتب درجة سادسة بتفتيش ري القسم الخامس) من خدمة
النظارة وشطب اسمه من ترتيب كتاب الري ابتداء من ٣١ مارس سنة ٩٤ لانه حرر
ثم استكتب بلاغا كاذبا في حق رئيسه ناسبا اليه الارتشاء

نظـارة الحربيـــــه

الغازيته العسكريه نمرة ١٣

تحريرا بديوان الحربية في ٢٦ مارس سنة ٩٤

١ ــ حيث قد وصل لمصر من انجلترا في يوم ٢١ مارس حضرة الماجور بورن موردوك
التابع للآلاى الدراجون الاول فصار الحاقه ضمن تعداد الجيش المصري من ذلك التاريخ
برتبة القائمقام بدلا عن اللفتننت كولونيل بنسون المنفصل واستلم قومندانية عموم السوارى

٢ ـ حيث ان حضرة البكباشي هكيولد (الكوارتر ماستر والقنتنت شرف بسلاح التشهيلات) قد استعفى من وظيفته بالجيش المصري بعد نهو الكونترانو المنعقد معه فيعتمد شطب اسمه من تعداده اعتبارا من ٢٧ مارس سنة ٩٤ وعليه أن يقوم للانضمام على سلاحه بانجلترا

٣ ـ قد تصرح بنقل حضرة البكباشي ولترمن ١١ جي أورطه سودانيه الى ٤ جي أورطه بياده من تاريخه

٤ ـ حيث ان الضباط المذكورة أسماؤهم بعد قد أمضوا مدة التجربة المقررة على غاية مايرام فقد صار تثبيت كل منهم في رتبته اعتبارا من التاريخ الواضح قرين اسمه

حضرة البكباشي احمد افندي فضلي من القسم الطبي	من ٦	نوفمبر	سنة ٩٣
« الصاغ موسى افندي جوده قومندان الشايقيه	« ١٩	اكتوبر	«
« « اسماعيل افندي صبري من البوليس	« ٣٠	«	«
« « محمد افندي رفعت من البوليس	« ٣٠	«	«
« « حسين افندي راسم من القسم الطبي	« ٦	نوفمبر	«
« « على افندي فهمي من الطوبجيه	« ٦	«	«
« اليوزباشي احمد افندي فطين من ٨ جي أورطه بياده	« ١٨	مايو	«
« « صابر افندي عزمي من ١٢ جي أورطه سودانيه	« ٢٤	اكتوبر	«
« « مرجان افندي ألماس من الهجانه	« ٢٤	«	«
« « سليم افندي محمد من ٣ جي أورطه بياده	« ٢٤	«	«
« « حبيب افندي كحيل من القسم الطبي	« ٦	نوفمبر	«
« « محمود افندي على من القسم الطبي	« ٦	«	«
« « محمد افندي تطمي من الطوبجيه	« ٦	«	«
« « فرج الله افندي المكي من ٩ جي أورطه سودانيه	« ٢٤	اكتوبر	«
« « ألماس افندي سرور من ٩ جي أورطه سودانيه	« ٢٤	«	«
« « محمد افندي منيب من ٦ جي أورطه بياده	« ٢٤	«	«

حضرة الملازم أول مصطفى افندى منصور من ٢ جى أورطه بياده من ٢٤ اكتوبر سنة ٩٣

»	»	احمد افندى فهمى من ٤ جى أورطه بياده	»	٢٤	»	»
»	»	سراج افندى منير من ٩ جى أورطه سودانية	»	٢٤	»	»
»	»	حسين افندى يسرى من ٧ جى أورطه بياده	»	٢٤	»	»
»	»	محمد افندى سامى من الهجانه	»	٢٤	»	»
»	»	محمد افندى حلمى من ٢ جى أورطه بياده	»	٢٤	»	»
»	»	محمد افندى جاهين من القسم الطبى	»	أول نوفمبر	»

بالامر
ه . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

تصحيح الوارد بالفقرة الاولى من ترجمة الغازيته العسكريه نمرة ٥٢ سنة ٩٣ بدلا عن السيد افندى ضيا يقرأ السيد افندى ضيائى من البوليس

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ١٤

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢ ابريل سنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديويه بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ٢٦ مارس سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم أول عبد الحامد افندى نديم من البوليس يكون يوزباشى فى البوليس

» » عبد الله افندى راشد من ٥ جى أورطه بياده يكون يوزباشى فى ٥ جى أورطه بياده لتكميل المرتب

حضرة الملازم أول محمد افندى صالح من ١١ جى أورطه سودانيه يكون يوزباشى فى ١١ جى أورطه سودانيه عوضا عن اليوزباشى رشوان افندى نجيب المترقى

حضرة الملازم أوّل محمد افندى حلمى من السوارى يكون يوزباشى فى السوارى عوضا عن اليوزباشى محمد افندى طلعت الذى أحيل على الاستيداع

صول التعليم جوهر افندى احمد من ٩ جى أورطه سودانيه يكون ملازم ثانى فى ٩ جى أورطه سودانيه

صول التعليم أدهم افندى بخيت من ١٠ جى أورطه سودانيه يكون ملازم ثانى فى ١٠ جى أورطه سودانيه

صول التعليم عمر افندى كوكو من ١١ جى أورطه سودانيه يكون ملازم ثانى فى ١١ جى أورطه سودانيه

صول التعليم فرج افندى احمد أبو النجا من ١٢ جى أورطه سودانيه يكون ملازم ثانى فى ١٢ جى أورطه سودانيه

صول التعليم خير الله افندى جدونى من ١٣ جى أورطه سودانيه يكون ملازم ثانى فى ١٣ جى أورطه سودانيه

٢ — بما ان حضرة البكباشى ه . د . بوسن (الفقتنت بآلاى البوردر) قد صرحت لجنة طبية بعدم لياقته للخدمة فى القطر المصرى فقد شطب اسمه من تعداد قوة الجيش المصرى اعتبارا من ٢ ابريل سنة ١٨٩٤ وعليه ان يتوجه للانضمام الى سلاحه بانجلترا

٣ — قد تصدق على التعيينات الآتية اعتبارا من أوّل ابريل سنة ١٨٩٤

حضرة اليوزباشى يونس افندى ذهنى قومندان بلوك التأديب يكون قومندان ومأمور البوليس المدنى فى توكر

حضرة اليوزباشى محمد افندى زكى من الاستيداع يكون قومندان البوليس المدنى بسواكن

حضرة اليوزباشى احمد افندى عسكر من ١٣ جى أورطه سودانيه يكون قومندان بلوك التأديب بسواكن

حضرة الملازم ثانى عثمان افندى رامى من ٥ جى أورطه بياده يكون قومندان بلوك التأديب بالحدود

٤ — بما ان الضباط المذكورين بعد مضوا مدة التجربة على مايرام قد صار تثبيتهم فى رتبهم اعتبارا من التواريخ الموضحة بعد

حضرة الملازم أول محمد افندى صادق من ١٠ جى أورطه سودانيه اعتبارا من ٢٤ اكتوبر سنة ١٨٩٣

حضرة الملازم أول محمد افندى صديق من ١٠ جى أورطه سودانيه اعتبارا من ٢٤ اكتوبر سنة ١٨٩٣

حضرة الملازم ثانى على افندى فهمى الحسنى من القسم الطبى اعتبارا من أول نوفبر سنة ١٨٩٣

٥ — بما ان الضابط المذكور بعد لم يمض مدة التجربة على مايرام فيعود الى رتبة الملازم أول

حضرة اليوزباشى فرج افندى صدق من ١٣ جى أورطه سودانيه

٦ — قد تصرح بالتنقلات الآتية اعتبارا من أول ابريل سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم أول فرج افندى صدقى من ١٣ جى أورطه سودانيه الى ٧ جى أورطه بياده

حضرة الملازم أول طه افندى قايد من بلوك التأديب بسواكن الى ٥ جى أورطه بياده

٧ — أحيل الضابط المذكور بعد على الاستيداع اعتبارا من تاريخه

حضرة اليوزباشى عبد الله افندى بحيرى من ٩ جى أورطه سودانيه

بالامر
ه . م . ل رندل
اجوتانت جنرال

نظـارة الداخليـــــه

صرح لحضرة محافظ رشيد باجازة لمدة عشرة أيام من ١٠ ابريل

ونقل محمود افندى هلالى المعاون فى قلم بيت مال مديرية الفيوم وصالح افندى صدقى المعاون فى قلم بيت مال مديرية الدقهلية كل منهما مكان الآخر

وعين منصور افندى يونان من مرفوتى الحكومة معاونا بمديرية الغربية من الدرجة السادسة تحت التجربة

وعين على افندى السيد من مرفوتى الحكومة كاتبا بتحريرات مديرية المنوفية من الدرجة السابعة تحت التجربة

ورفت محمد افندى صديق المعين تحت التجربة كاتبا الضبط مركز كرنس لعدم كفاءته

نظـارة الاشــــغال العموميه

قد تصرح الى يوسف افندى خانكى (كاتب بقسم الادارة) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة أشهر يقضيها داخل القطر المصرى

نظارة الاشــــغال العموميه

قد تصرح الى المسيو رومبو (كاتب بقسم الادارة) بأجازة اعتيادية قدرها ثلاثة أشهر يقضيها داخل القطر المصرى وذلك من ١٤ ابريل الجارى

نظـارة الداخليـــــه

مديرية اسيوط لائحة لسائقى الحيوانات

(مدير اسـيوط)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنة وبعد القيد تعطى للسائق شهادة من البوليس بذلك وعليه ابرازها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى وبالافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حيرانا اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغلا أو أكثر من جملين اذا كان جملا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب على سائق الحيوانات أن يمشوا بالهوينا وأن يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى بنادر اسيوط ومنفلوط وملوى وديروط وابنوب وصدفا وأبوتيج

(المادة السادسة)

كل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السابعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بثلاثين يوما

تحريرا فى مارس سنة ٩٤ رمضان سنة ٣١١ (احمد جودت)

نظارة الداخليه

مديرية الفيوم لائحة سائقى الحيوانات

(مدير الفيوم)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغايه وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنه أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنه وبعد القيد تعطى للسائق شهادة من البوليس بذلك وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى والافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حميرا اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمه وخاليه من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وان يمروا بالجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى مدينة الفيوم وسنورس والعدوه وأبوكساه واطساه وابشواى الرمان وطبهار

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بدفع غرامة من خمسة قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بخمسة عشر يوما

تحريرا بسراى مديرية الفيوم فى ٢١ مارس سنة ٩٤ — ١٤ رمضان سنة ١٣١١

نظارة الداخليه

مديرية الجيزه لائحة لسائق الحيوانات

(مدير الجيزه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنة و يجوز فى بعض الاحوال اعطاء هذه الشهادة لمن يكون سنه أقل مما ذكر بشرط أن لا ينقص عن ستة عشر سنة وذلك فيما اذا اتضح ان السائق قوى البنية خلى العاهات

و بعد القيد تعطى للسائق شهادة بذلك من البوليس وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانيه)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي والافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لأى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البنادر والجهات الآتية (وهى)

بندر الجيزه وامبابه والبدرشين والمناشى وبولاق الدكرور

(المادة السادسة)

كل من خالف نص هذه اللائحة يجازى بغرامة من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

(المادة السابعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بثمانية أيام

تحريرا فى مارس سنة ١٨٩٤ - رمضان سنة ١٣١١ (احمد فريد)

نظـــارة الداخليـــــة

مديرية الشرقيه لائحة سائقى الحيوانات

(مدير الشرقيه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهليـة وبناء على السلطة المخولة لنا

(قررما هو آت)

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنه أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنه

وبعد القيد تعطى شهادة بذلك من البوليس للسائق لتعتبر بصفة رخصة بيده وعليه ان يبرز تلك الرخصة لرجال البوليس كلما طلب منه ذلك

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق ان يضع على ذراعه اليسار صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي والافرنكي

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق ان يكون بعهدته أكثر من أربعة حميرا اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب ان تكون الحيوانات سليمة وخالية من القروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين ان يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم ان يسيروا الهوينا وان يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البنادر الآتية

الزقازيق بلبيس منيا القمح الابراهيميه محطة فاقوس وههيا

(المادة السادسة)

كل من خالف هذه اللائحة يجازى بغرامة من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

(المادة السابعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقايع المصريه بخمسة عشر يوما

تحريرا فى ٢٦ مارس سنة ١٨٩٤ — ١٨ رمضان سنة ١٣١١

(على ثابت)

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ١٥

تحريرا بديوان الحربيه فى ٩ ابريل سنة ١٨٩٤

١ – قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بتوجيه النياشين الآتى ذكرها لحضرات الضباط المذكورين بعد

النشان العثمانى من الدرجه الثانيه لسعادة اللوا وودهوس باشا الحائز نيشانى الباث وسان ميشال وجورج

والنشان العثمانى من الدرجة الرابعة لحضرة الصاغقول اغاسى سعيد افندى درويش من ٩ بجى أورطه سودانيه

والنشان المجيدى من الدرجة الرابعه لحضرة الصاغقول اغاسى على افندى عبد الكريم من ٤ بجى أورطه بياده

والنشان المجيدى من الدرجة الخامسة لحضرة اليوزباشى عبد الله افندى بحيرى بالاستيداع

٢ – بما ان حضرة البكباشى منرس (الكبتن بالاى الولتشير) استقال من وظيفته قد شطب اسمه من تعداد قوة الجيش المصرى اعتبارا من ١١ ابريل سنة ٩٤ وعليه ان يتوجه الى انجلترا للانضمام الى سلاحه هنالك

٣ – بما ان الضابطين المذكورين بعد مضى مدة التجربة على ما يرام قد تثبتا فى رتبتيهما اعتبارا من ١٨ دسمبر سنة ٩٣

حضرة الصاغقول أغاسى السيد افندى ضيائى من البوليس

« الملازم ثانى محمد افندى فتحى من وابور المحروسه

٤ – الحاقا بالغازيته العسكريه نمرة ١٤ سنة ٩٤ والفقرة ٤ عوضا عن (الملازم ثانى) يقرأ (الملازم أول)

بالامر

ه . م . ل رندل

ادجوتانت جنرال

الحاقا بالغازته العسكريه نمرة ١٤ سنة ٩٤ والفقرة ١ عوضا عن (عبدالحامد افندى نديم) يقرأ (عبدالحميد افندى نديم) وعوضا عن (أدهم افندى بخيت) يقرأ (آدم افندى بخيت)

قرار من نظـــارة الداخليـــــة

(ناظر الداخليـــة)

بعد الاطلاع على المادة الثالثة عشرة من قانون المطبوعات الصادر بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٨١

وحيث انه قد استلفتت أنظار حكومة الجناب العالى الى مقالة عنوانها النظارة أدرجت بعدد ٨٠ الصادر بتاريخ ١٥ – ١٦ ابريل الجارى من جريدة لوجورنال اجيبسيان

وحيث انه قد جاء بتلك المقالة عبارات تجاوزت حدود الجرائد التى تحافظ على الآداب وخصوصا العبارة الاخيرة المفتتحة بما ترجمته (أولئك الذين يقون باهتين الخ) ومختتمة بما ترجمته (التزموا قبول ذلك)

وحيث ان هذه العبارة قد تضمنت طعنا مشينا وليس من الحق فى شئ فى شخص واحد من كبار الموظفين أودعته الحضرة الفخيمة الخديويه ثقتها فدعته ليكون عضوا فى النظارة الجديدة

وحيث ان الطعن الذى من هذا القبيل فى حق أحد أعضاء حكومة الجناب الخديوى المعظم أوغيره من الموظفين ليس مما يمكن احتماله قرر

(المادة الاولى)

أنذرت جريدة لوجورنال اجيبسيان انذارا أول

(المادة الثانية)

على محافظ القاهرة اعلان وتنفيذ هذا القرار

تحريرا بالقاهرة فى ١٨ ابريل سنة ١٨٩٤ (نوبار)

ترجمة قرار من نظارة الاشغال العمومية

بتاريخ ١٥ ابريل سنة ١٨٩٤ نمرة ٦٥

بعد الاطلاع على القرار الصادر من النظارة فى ٢٧ ديسمبر سنة ١٨٨٨ نمرة ٥٠٧ فيما يختص بترتيب مصالح المدن والمبانى الاميرية وعلى القرار الصادر منها أيضا فى أول مارس سنة ١٨٩١ نمرة ١٩ باعادة التنظيم فى بندر قنا وبناء على ما عرضه علينا جناب وكيل النظارة قد قررنا ما يأتى

(المادة الاولى)

تلغى المادة السادسة من القرار الصادر فى ٢٧ ديسمبر سنة ١٨٨٨ نمرة ٥٠٧ فيما يختص بمديرية قنا

(المادة الثانية)

تسوى أعمال التنظيم والطرق والمبانى الاميرية فى مديرية قنا من الآن فصاعدا بحسب أحكام القرار المتقدم ذكره المختصة بباقى المديريات والمحافظات

(المادة الثالثة)

على جناب مدير عموم المدن والمبانى تنفيذ قرارنا هذا

عن ناظر الاشغال العمومية
الوكيل (جارستن)

ترجمة قرار من نظارة الاشغال العموميه

رقم ١٥ ابريل سنة ١٨٩٤ نمرة ٦٦

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر فى ٢٦ أغسطس سنة ١٨٨٩ المختص بمصلحة التنظيم وعلى لائحة التنظيم الصادرة فى ٨ سبتمبر سنة ١٨٨٩ قد قررنا ما يأتى

(المادة الاولى)

تسرى أحكام التنظيم ببندر بنها على بنادر اقليم القليوبية وقراه فيما يختص بالمبانى التى تحتاج الى ترميم (من حيث الامن العام) أو تكون متداعية الى السقوط وذلك عملا بأحكام المادة الثانية من الامر العالى المشار اليه

(الملاحة الثانية)

على جناب مدير عموم المدن والمبانى تنفيذ قرارنا هذا

عن ناظر الاشغال العمومية
الوكيل (جارستن)

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٢ ابريل سنة ٩٤ ادخال ترتيب المهندسين المعينين فى المصالح غير التابعة لنظارة الاشغال العمومية فى ترتيب ادارة عموم المدن والمبانى

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على عيسى ترك من أهالى سمان منوفيه بالسجن ٤٢ يوما لانه طعن زورا فى حق عمدة بلده وأحد المشايخ وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٤ يوما فى ١٩ مارس سنة ١٨٩٤

وعلى سيد عويس نصار من أهالى أبو العباس جيزه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق نفرى قرعته وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن سبعة أيام فى ٢١ مارس سنة ١٨٩٤

وعلى كل من سعد نعامه من أهالى جرزه جيزه وسيد احمد بكر من أهالى صفط زريق دقهليه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لان الاول طعن زورا فى حق شيخ بلده والثانى طعن زورا فى حق نفرى قرعته وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٢ مارس سنة ١٨٩٤

وعلى سيد سعيد حسين الصياد من أنفار قرعة ابنوب بمديرية أسيوط بالسجن ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه تجارى على وضع مسحوق الذباب بعينه بقصد تخلصه من الخدمة العسكرية وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٤ مارس سنة ١٨٩٤

وعلى كل من احمد الجبيرى عمدة أم خنان جيزه سابقا وتادرس سعد وابراهيم المليجى وحسن جندية وقناوى محمد شعراوى مشايخ سابقين بهابسجنهم ٥٦ يوما بالمديرية ماعدا الاخير فانه حكم بسجنه ٨٤ يوما بالاشغال الشاقة لانهم أدرجوا اسم نفر ضمن المتوفين مع كونه على قيد الحياة وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٧ مارس سنة ١٨٩٤

وعلى محمد احمد البيارى عمدة كفر المنصوره (غربيه) بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لتستره على ٩ أنفار من السواقط فلم يقدمهم للفرز وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٨ مارس سنة ٩٤

نظـــارة الحربيـــــة

الغازيته العسكريه نمرة ١٦

تحريرا بديوان الحربية فى ١٦ ابريل سنة ١٨٩٤

١ - قد تصدق على اجراء التنقلات الآتية اعتبارا من تاريخه

حضرة الصاغ قول أغاسى ابراهيم افندى صادق من المجلس العسكرى المستديم الى ١٢ بى أورطه سودانيه

حضرة الملازم أول على افندى عفت من ٣ بى أورطه بياده الى بوليس الحدود

» » خليل افندى منيب من ٦ بى » » »

» » محمد افندى على سعفان من الهجانه الى بلوك حملة الحدود

» » محمود افندى عزمى من ٥ بى أورطه بياده الى قسم الاشغال

» » محمد افندى سالم من بلوك حملة الحدود الى مصلحة التعيينات

» ثانى ابراهيم افندى حسين من ٩ بى أورطه سودانيه الى بوليس الحدود

٢ - قد أحيل الضباط المذكورين بعد على الاستيداع اعتبارا من التواريخ الموضحة قرين أسمائهم

حضرة البكباشى محمود افندى خيرالله من مصلحة المهمات من ١٦ ابريل سنة ٩٤
« الملازم أول محمد افندى مختار « « من ٢٠ ابريل سنة ٩٤
٣ – قد أحيل حضرة الميرآلاى محمد بك عوض المستودع على المعاش اعتبارا من أول ابريل سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

قرار من نظارة الداخليــــة

(ناظر الداخليه)

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة وبناء على ما عرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر ما هو آت

تعيين المس سوسان هاميلتون بوظيفة ممرضة من الدرجة الثانية مؤقتا لمدة سنة بماهية قدرها ٩ جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة

تحريرا فى ١٨ ابريل سنة ١٨٩٤ (نوبار)

قــــرار

(ناظر الداخليه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت

ترقية المس انجلس الممرضة من الدرجة الثانية الى وظيفة ممرضة من الدرجة الاولى بماهية قدرها ١٢ جنيها شهريا أقل مربوط الدرجه

تحريرا فى ١٨ ابريل سنة ١٨٩٤ (نوبار)

ه ابريل

قــــرار

(ناظر الداخليه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت
قبول الاستعفاء المقدم من الست برتابرش ملاحظة الممرضات اعتبارا من ٢٧ مارس سنة ١٨٩٤

تحريرا فى ١٨ بريل سنة ١٨٩٤ (نوبار)

قــــرار

(ناظر الداخليه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت
تعيين عبد اللطيف افندى زاهر بوظيفة كاتب من الدرجة الرابعة بماهية قدرها ٤ جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجه

تحريرا فى ١٨ ابريل سنة ١٨٩٤ (نوبار)

نظارة الاشــــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٨ ابريل سنة ١٨٩٤ نقل ديمترى افندى واصف (كاتب من الدرجة السادسة بادارة أعمال القناطر الخيريه) الى تفتيش رى القسم الرابع ابتداء من ١٦ ابريل الجارى وذلك بدلا من عفيفى افندى السبكى (كاتب من الدرجة السادسة أيضا) الذى تقرر نقله الى الادارة المذكورة

قد قررت نظارة الاشغال العمومية الغاء قرارها الصادر فى ٢٨ مارس الماضى نمرة ٥٤ المختص بنقل راشد افندى شوقى الى نظارة الماليه وابقاء الافندى المذكور فى تفتيش رى القسم الخامس

مجلس شورى القوانين

صرح لحضرة محمد افندى حافظ كاتب تحريرات المجلس باجازة اعتيادية قدرها شهران من أول مايو سنة ١٨٩٤ ليقضيها داخل القطر

نظـارة الداخليـــــــه

ادارة المطبوعات

نشرت جريدة لوبروجريه فى عدد ٩٠ الصادر بتاريخ ٢٣ ابريل الجارى فى صدر أخبارها اليومية حكاية مجادثة تزعم حصولها بين الجناب الخديوى المعظم وجناب المركيز دوريفرسو أثناء مقابلة منحها الجناب العالى لجناب قنصل جنرال فرنسا

وفى العدد التالى لذلك العدد نشرت تلك الجريدة فى الصحيفة الاولى فصلا من قبيل ما سلف ذكره تحت عنوان (عوقبت من حيث أخطأت) ضمنته أقوالا وأدلة مناقضة للحقيقة ولذلك رأت نظارة الداخلية وجوب تكذيب كل ما ذكر فى المرتين السالف ذكرهما تكذيبا قطعيا

نظـارة الداخليـــــــة

مديرية الغربية لائحة لسائقى الحيوانات

(مدير الغربية)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من

شيخ حارته ولاتعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ من العشرين سنة أو لمن يكون تجاوز الخمسين سنة وبعد القيد تعطى للسائق شهادة من البوليس بذلك وعليه ابرازها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي والافرنكى

(المادة الثالثة)

لايجوز لأى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلا فاو يجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لايجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب على سائق الحيوانات أن يمشوا بالهوينا وأن يمروا بالجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى بنادر طنطا والمحلة الكبرى وزفتى وسمنود وكفر الزيات ودسوق وفوه وشربين وكفر الشيخ وطلخا وبلقاس ونبروه والجعفريه وميت برا ومحلة أبو على الغربيه

(المادة السادسة)

كل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٠ قرشا ميريا

(المادة السابعة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقائع المصريه بخمسة عشر يوما

تحريرا فى ١٧ ابريل سنة ٩٤ - ١١ شوال سنة ١٣١١

(محمد سعد الدين)

نظـــارة الاشغال العموميـــــــه

قد صرح لحضرة محمود بك صدقى (مدير أعمال الرى بجرجا) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة أشهر يقضيها خارج القطر المصرى و ينوب عنه فى تأدية وظيفته مدة تغيبه جناب المستر و يليم جوزيف ملاحظ أعمال المقاولات بتفتيش رى القسم الرابع

وقد صرح لعبد الكريم افندى مورو الكاتب بقسم الادارة باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور يقضيها داخل القطر المصرى ابتداء من أول يونيه المقبل

قرار من نظـــارة الداخليـــــــة

(ناظر الداخلية)

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة وما عرضه مدير عموم الصحة المذكورة

(قرر ما هو آت)

تثبيت عبد الحليم افندى حلمى الحكيم من الدرجة الثالثة فى وظيفته نهائيا اعتبارا من ٢١ ابريل سنة ١٨٩٤ لمضى مدة سنة من تاريخ تعيينه مؤقتا بهذه الوظيفة

تحريرا فى ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٤

ناظر الداخلية
(نوبار)

(ناظر الداخلية)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة

(قرر ما هو آت)

تثبيت كل من رضوان افندى أمين و عبده افندى عبد الله المستخدمين من الدرجة الرابعة فى وظيفتيهما نهائيا اعتبارا من ١١ ابريل سنة ١٨٩٤ لمضى مدة سنة من تاريخ تعيينهما مؤقتا

تحريرا فى ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٤

ناظر الداخلية
(نوبار)

نظـارة المـاليـه

نحن ناظر الماليه

بعد الاطلاع على مادتى (٥ و ٣٢) من الدكريتو الصادر فى ١٨ يوليه سنة ٨٨

وعلى المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى

و بناء على ما اتضح من ان كيفية استعمال صيد السمك المعروف باسم كركيه بالعدد المسماة

البلدو الدماكه مضر بتوالد الاسماك فى بحيرة المنزله

قد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

ممنوع استعمال صيادة الاسماك فى بحيرة المنزله بعدد البلدو الدماكه

(المادة الثانية)

كل من خالف نص المادة السابقة يجازى فى أول دفعة بدفع غرامة من ٥٠ قرشا الى

١٠٠ قرش وبالحبس من يوم الى أسبوع وذلك بخلاف ضبط العدد الممنوع استعمالها

واعدامها بالحريق ومصادرة السمك لجانب الحكومة

ويصير ضبط وحجز المراكب وعددها تأمينا على دفع الغرامة

وفى حالة تكرار هذه المخالفة تحصل أعلى درجة من الغرامة

(المادة الثالثة)

الصيادون الذين يوردون أسماك بحلقات المواردة من صيادة العدد الممنوع استعمالها بالمادة

الاولى تسرى عليهم الاحكام المدونة بالمادة الثانية

(المادة الرابعة)

يكون اثبات هذه المخالفات وضبط ما يصير ضبطه بمعرفة مستخدمى مصلحة المطريه وخفر

السواحل والمحاضر التى يحررونها بشأن ذلك تكون معتبرة

تحريرا فى ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٤ و ١٩ شوال سنة ١٣١١

(احمد مظلوم)

نظـارة المـاليــة

بجلسة المجلس المخصوص المنعقدة فى ١٢ ابريل سنة ٩٤ تقرر تأييد القرار الصادر من مجلس دخوليات مصر التأديبى برفت محمد افندى يومى الكاتب من ٨ مارس سنة ٩٤ تاريخ ايقافه عن العمل نظرا لاختلاسه ١ جنيه من ايرادات محطة البساتين فى يوم ٣ يونيه سنة ٩٣ ووجود عجز ١٨ مليم لمن ايرادات مركز السيده زينب عهدته واعترافه بمشترى أشياء به لنفسه وتحريره تسبير بحامن فيه عشرين فضه الى أحد المراكبيه وأخذه قرشين ونصف منه

نظـارة المـاليــة

بجلسة المجلس المخصوص التأديبى المنعقدة بنظارة المالية فى ١٢ ابريل سنة ٩٤ تقرر رفت محمد افندى عباسى كاتب دخولية الاسماعيلية وحرمانه من حقوقه فى المعاش بالكلية نظرا لما ثبت عليه من التجارى على أخذ ١ جنيه و ١٧٥ مليم عوائد دخولية ١١ اردب فول و ٥٦ كيلو وسلى من يد عامطاوع محمد ولم يحرر به قسيمة بل أجرى الصرف بقسيمة حررها بمبلغ قيمة ٨ مليم عوائد سدتين بوص حاصل فارغ

نظـارة الداخليــــــه

لائحة لانتظام سير الشيالين العمومية بالعاصمه

(وكيل محافظة مصر)

بعد الاطلاع على المادة (٢٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مدينة العاصمة أوفى ضواحيها عليه أن يقدم الى المحافظة شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون

مسؤلاعنه أمام المحافظة فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المحافظة شهادة واضحافيها اسمه واقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة
و يجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى
(ا) شيالون مستخدمون بالمصالح
(ب) « عند أشخاص مخصوصين
(ج) شيالون عموميون
و يترتب شيخ لكل من هذه الاقسام مع العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المحافظة وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها و يمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المحافظة بارقام عربيه وافرنكيه
وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس و يصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المحافظه

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المحافظة عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضاً أن يقدم كشفاً شهرياً الى المحافظة بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقاً بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذي يصرف من المحافظه

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفتراً على هذا الاورنيك نفسه بقيد فيه يومياً أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التي يصير تشغيلهم فيها وعليه أن يضع ختمه يومياً بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير الحائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من ٥٠ قرشاً الى ١٠٠ قرش ميرى ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ٢٥ قرشاً ميرياً العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن المحافظة أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتاً أو نهائياً

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ١٥ يوماً من تاريخ نشرها فى الوقائع المصريه

تحريراً بمحافظة مصر فى ١١ ابريل سنة ٩٤ — ٥ شوال سنة ٣١١

(محمد فائق)

٦ ابريل

نظـارة الداخليـــة

لائحة لسائقي الحيوانات بالعاصمة

وكيل محافظة مصر

بناء على ماتدون بالمادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه في دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة أو ان يكون تجاوز الخمسين سنة وبعد القيد تعطى شهادة بذلك من البوليس للسائق فعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي وبالافرنكي

(المادة الثالثة)

لا يجوز لأى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين ان كان بغالا أو أكثر من جملين ان كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا ويجب أن تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

كل من خالف نصوص هذه اللائحة يجازى بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

مجلس بلدى ســــــــ

حســاب الايرادات

عن

ســــــــنة



تابع نمـــرة ٢٤٣

ــكندريه

والمصروفات

١٨٩٣

البيان	جنيه	مليم	جنيه	مليم
مصروفات الميزانية			٩٢٧٠٧	
(حسابات التسويه والعلاء)				
مطلوب من المجلس البلدي في أول يناير سنة ١٨٩٣	١٨١٩	٢٨٣		
« « « « في ٣١ دسمبر سنة ١٨٩٣	٩٦٠	٥٨٩		
(الباقي في الخزينة لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٣)				
في خزينة المجلس البلدي ٢١٨٥ ٩٣١				
« بنك انجلوجبسيان ٢٥٠٠٤ ١١				
« البنك السلطاني العثماني ٢٦٠٥٩ ٦٣٥	٣٠٧٤٩	٥٧٧	٣٣٥٢٩	٤٤٩
			١٣٦٢٣٦	٨٠٩
(من الاعتماد المخصص استعمال المبلغ البـ				
الباقي لبناء السلخانه	١٩٧٩٩	٦٢٠		
الباقي من التقسيط السنوي البالغ قدره ١٢٠٠٠ جنيه لسنـ	٤٧٤٥	٨٨٦		
أشغال ومصروفات مصرح بها في سنة ٩٣ ومقتضى صرفه	١٨٧٦	٤٧٨		
			٢٦٤٢١	٩٨
الباقي			٣٢٩٦	٥٥
			٢٩٧١٨	٥٣
(اقتراح من الادارة العموميه بشأن تخصيص هذا المبلغ)				
اعتماد لتخصيص المبلغ الباقي				
عمل كشك لمركز دخولية محطة محرم بك	١٥٠			
مشتري بلاط وزلط للشوارع	١٣٥٠			
تصليح شوارع مرصوصه	٨٠٠			
تسوير مخزن البلاط	٤٠٠			
ملا[illegible]	٢٤٠			
[illegible] اسطبلات في الرمل والحضره	[illegible]			

٥

ناق لغاية ٣١ دسمبر سنة ٩٣)

ة ٩٣ المخصص للباحث في مشروع النظافة العمومية

قيمتها في سنة ٩٤

الجملة مليم	الجملة جنيه	قيمة المنصرف مليم	قيمة المنصرف جنيه	اعتمادات نهائية مليم	اعتمادات نهائية جنيه	خصم اعتمادات مليم	خصم اعتمادات جنيه	اضافة اعتمادا مليم	اضافة اعتمادا جنيه
		٠٠	١٢٠٠	٠٠	١٢٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
		٢٥٠	٤٢٣٢	٠٠	٤٢٤٨	٠٠	٠٠	٠٠	٢
		٧٥٠	٢٤٤	٠٠	٢٤٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
		٧٧	٢٥٤	٠٠	٢٥٨	٠٠	٤٠	٠٠	١٨
		٤٧٣	٣١٣	٠٠	٤٣٠	٠٠	٣٠	٠٠	٠٠
		٠٠	١٣٧	٠٠	١٣٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠
		٣٨٦	٢٤	٠٠	٣٠	٠٠	١٠	٠٠	٠
		٠٠	٧٠	٠٠	٧٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠
		٠٠	٣٩	٠٠	٣٩	٠٠	٠١	٠٠	٠
		٢٦٠	٢٦٤	٢٢٠	٢٦٥	٠٠	٠٠	٢٢٠	٥
		٣٤٧	٩٤	٠٠	٩٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠
		٩٣	١٧٤	٠٠	١٨٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠
		٥٢٨	١٨٩	٠٠	٢٥٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠
١٧٤	٧٢٣٧	٠٠	٠٠	٢٢٠	٧٤٥٥	٠٠	٨١	٢٢٠	٥
		٥٠٠	٢٠٤٤	٠٠	٢٠٥١	٠٠	٠٠	٠٠	١
		٥٨٣	١٥٤	٠٠	١٥٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠
		٧٩٥	٦٨	٠٠	٧٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠
		١٢٠	٦٤	٠٠	٣٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠
٩٩٨	٢٣٣١	٠٠	٠٠	٠٠	٢٥٧٨	٠٠	٠٠	٠٠	١
		٥٠٠	١٧٧٥	٠٠	١٨٠٤	٠٠	٢٠	٠٠	
		٢٤٩	١٧٩	٠٠	١٨٠	٠٠	٠٠	٠٠	
		٩٤٩	٥٧	٠٠	٩٥	٠٠	٠٠	٠٠	
٦٩٨	٢٠١٣	٠٠٠	٠٠٠	٠٠	٢٠٧٩	٠٠	٢٠	٠٠	

تابع نمرة ٢٤٣

مجلس بلدى اسكندريه

حساب الايرادات والمصروفات

عن

سنة ١٨٩٣

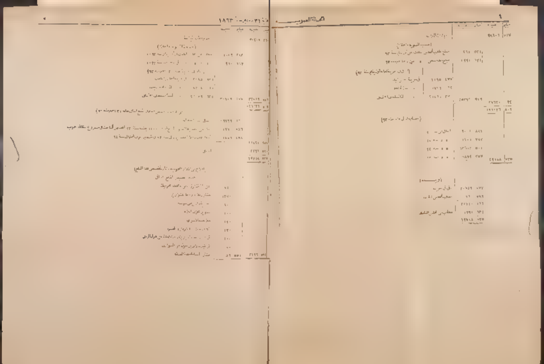


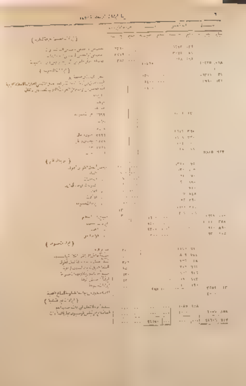
(طبع)

بالمطبعة الاهلية ببولاق مصر المحميه

سنة ١٨٩٤

افرنجيه





	الاعتمادات المقررة بالميزانيـــة	
	جنيـــه	مليم
(الادارة العموميه)		
قيمة ما يسدد للحكومة فى نظير راتب المدير العمومى	١٢٠٠	٠٠
عمال مقررون	٤٢١٦	٠٠
خدمه سائره	٢٤٦	٠٠
أدوات كتابه	٢٨٠	٠٠
مصاريف طبع	٢٦٠	٠٠
أجرة نشر	١٣٧	٠٠
تنوير سراى المجلس البلدى	٤٠	٠٠
ماء للسراى والجنينه	٥٠	٠٠
اشتراك التليفون	٤٠	٠٠
كساوى رسميه	٢٥٠	٠٠
مصاريف انتقال وركائب	٧٥	٠٠
مصاريف نثريه	١٠٧	٠٠
مصاريف واحكام قضائيه	١٠٠	٠٠
	٧٢٠١	٠٠
(التنظيم)		
عمال مقررون	٢٠٤٠	٠٠
خدمه خارجون عن الهيئة	١٥٧	٠٠
مصروفات متنوعه	٧٠	٠٠
نزع ملكيه	٣٠٠	٠٠
	٢٥٦٧	٠٠
(مصلحة الطرق)		
(قلم الادارة)		
عمال مقررون	١٨٢٤	٠٠
خدمه خارجون عن الهيئة	١٧١	٠٠
مصروفات متنوعه	٥٠	٠٠
	٢٠٤٥	٠٠
(حفظ وصيانة البلاط)		
أنفار باليوميه	٤٥ [illegible]	

تابع بيان مصروفات الميزانيه

جملة		قيمة المنصرف		اعتمادات نهائيه		خصم اعتمادات		اضافة اعتما	
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنـ
٦٣٢	٥٣٢٦٩								
		١٩٠	٣١٢	٠٠	٣٢٩	٠٠	٠٠	٠٠	
		٤٧١	٣٢٩	٠٠	٣٤٤	٠٠	٠٠	٠٠	
		٩٦٠	١١٠	٠٠	١١٥	٠٠	٠٠	٠٠	
		٥٢٨	١١٠	٠٠	١٢٠	٠٠	٠٠	٠٠	
		٣١٦	٤٢٢	٥٠٠	٦٨٨	٠٠	٠٠	٥٠٠	
٤٧٥	١٢٨٥	٠٠٠	٠٠٠	٥٠٠	١٥٩٦	٠٠	٠٠	٥٠٠	
		٥٠٠	٨٩	٠٠	٩٠	٠٠	٠٠	٠٠	
		٠٠	١٢٩	٠٠	١٣٢	٠٠	٠٠	٠٠	
		٢٨٠	٣٩	٠٠	٤٠	٠٠	٠٠	٠٠	
		٨٣٥	٦٣	٠٠	٨٠	٠٠	٠٠	٠٠	
٦١٥	٣٢١	٠٠٠	٠٠٠	٠٠	٣٤٢	٠٠	٠٠	٠٠	
		٧٠٠	٥٧٥	٠٠	٦١٢	٠٠	٠٠	٠٠	
		٤٥٨	١١١٥	٠٠	١١٤٠	٠٠	٠٠	٠٠	
		٤٠٥	٢١٠	٤٠٥	٢١٠	٥٩٥	٩	٠٠	
		١٦٤	٤١	١٦٤	٤١	٨٣٦	١٨	٠٠	
		٥٣٣	٤	٥٣٣	٤	٤٦٧	٥	٠٠	
		٤١٥	٩	٤١٥	٩	٥٨٥	٥	٠٠	
		٥	٨	٥	٨	٩٩٥	١١	٠٠	
		٥٠٠	٥٨	٥٠٠	٥٨	٥٠٠	١	٠٠	
		٧٩١	٣٣	٧٩١	٣٣	٢٠٩	٤٦	٠٠	
		٨١١	٣١٨	٢٢٥	٣٣٠	٠٠	٠٠	٢٢٥	
		٨٥٤	٣٩	٩٦٢	٥١	٠٠	٠٠	٩٦٢	
٦٣٩	٢٤١٥	٠٠٠	٠٠٠	٠٠	٢٥٠٠	١٨٧	٩٩	١٨٧	
		٠٠	٧٤٩	٠٠	٨٠٤	٠٠	٠٠	٠٠	
		٦٦٦	١٢٥	٠٠	١٣٢	٠٠	٠٠		
		٥٥	٤٨	٠٠	٥٠	٠٠	٠٠		

(تابع الصيانه والتفتيش العمى)	الاعتمادات المقرره بالميزانيه		دات
	جنيه	مليم	جنيه
ماقبـله			
(أشجار ومغروسات)			
خدمه خارجون عن الهيئة	٣٢٩	٠٠	٠٠
شغاله باليوميه	٣٤٤	٠٠	٠٠
عليق مواشى	٧٢	٠٠	٤٣
مهمات وترميمات	١٢٠	٠٠	٠٠
مياه	٦٥٠	٠٠	٣٨
	١٥١٥	٠٠	٨١
(الملاحظه)			
خدمه خارجون عن الهيئة	٩٠	٠٠	٠٠
عليق مواشى	١٢٠	٠٠	١٢
مهمات وترميمات	٤٠	٠٠	٠٠
مصروفات متنوعه	٥٠	٠٠	٣٠
	٣٠٠	٠٠	٤٢
(مصلحة الطلمبه جيه)			
عمال مقررون	٦١٢	٠٠	٠٠
خدمه خارجون عن الهيئة	١١٤٠	٠٠	٠٠
كساوى ومهمات	٢٢٠	٠٠	٠٠
عليق ومصاريف اصطبل	٦٠	٠٠	٠٠
فحم	١٠	٠٠	٠٠
تنوير	١٥	٠٠	٠٠
زيت وتنظيف الطلمبات	٣٠	٠٠	٠٠
مياه	٦٠	٠٠	٠٠
ترميم الطلمبات	٨٠	٠٠	٠٠
مشترى وتصليح خراطيم	٢٥٠	٠٠	٨٠
مصاريف متنوعه	٣٣	٠٠	١٨
	٢٥٠٠	٠٠	٩٩
(قلم التحصيلات)			
عمال مقررون	٨٠٤	٠٠	٠٠
خدمه خارجون عن الهيئة	١٣٢	٠٠	
مصاريف ركايب وانتقال	٥٠	٠٠	

(المادة السادسة)

يسري مفعول هذه اللائحة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرها بالوقائع المصرية

تحريرا بمحافظة مصر في ١١ ابريل سنة ٩٤ (٥ شوال سنة ٣١١)

(محمد فائق)

أحكام من المجلس العسكري العالي

حكم المجلس العسكري العالي على عبد الفتاح رضوان من أنفار قرعة نزلة خلف بمديرية بني سويف بالسجن سنة واحدة بالاشغال الشاقة لانه وضع مواد مهيجة بعينه حتى تسبب من ذلك اتلافها وصار غير لائق للخدمة العسكرية وسعادة السردار صدق على الحكم وعفى عن أربعة شهور في ١١ ابريل سنة ٩٤

وعلى كل من متولي افندي الشنواني عمدة مليج منوفيه ومحمد ابراهيم العكل شيخ بها ومرقص موسى صراف بها بالسجن الاول ٤٢ يوما بالمديريه والآخرين ٢٨ يوما بالمديرية لانهم تستروا على ١١ نفر قرعة يقصدون بذلك تخلصهم بطريق الغش وصدق على ذلك سعادة السردار وعفا عن ٢٨ يوما بالنسبة للاول وعن كامل المدة بالنسبة للآخرين في ١٦ ابريل سنة ٩٤

وعلى أبو زيد احمد أبو زيد من أنفار قرعة بني زراح بمديرية أسيوط بالسجن ١٢٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه أتلف أحد أصابع يده اليمنى عمدا ليتخلص من الخدمة العسكرية وصدق على ذلك سعادة السردار في ١٧ ابريل سنة ٩٤

وعلى محمد ابراهيم قصبه من أهالي المعصره غربيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديريه لانه طعن زورا في حق نفر قرعه وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٤ يوما في ١٧ ابريل سنة ٩٤

وعلى ابراهيم فلبس من أهالي دسوق غربيه بالسجن ٤٢ يوما لانه طعن زورا في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفري قرعة وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٤ يوما في ١٩ ابريل سنة ٩٤

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٤ الحاق مهندسي قسم الاداره المعينين في المصالح غير التابعة للنظارة بادارة المباني الاميرية وذلك من أول ابريل سنة ١٨٩٤ وهذه أسماؤهم ورواتبهم

رواتب سنويه	درجات	أسماء	أسماء المصالح المعينون هم فيها
جنيه			
٢١٦	باشمهندس درجه ثالثه	سلطان افندى رفاعى .	بادارة المبانى الاميريه
١٨٠	مهندس مساعد درجه اولى	رضوان افندى نصرت	بمحافظة مصر
١٨٠	« « « «	أحمد افندى راشد . .	بالدائرة الخاصه
١٠٨	« « « ثالثه	محمود افندى محمد . . .	بمحكمة مصر الكبرى
٩٦	« « « رابعه	على افندى حسيب . .	

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٤ اعادة التنظيم الى بندر بنها

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ١٧

تحريرا بديوان الحربيه في ٢٣ ابريل سنة ١٨٩٤

١ — قد تعطفت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ١٦ ابريل سنة ٩٤

عزتلو القائممقام سليمان بك شكرى من الاستيداع يكون ميرآلاى

حضرة البكباشى محمود افندى توفيق اركان حرب اللوا البياده بمصر يكون قائممقام في مصلحة المهمات

حضرة الصاغقول اغاسى ابراهيم افنــدى صبرى من المدرســه الحربيه يكون بكباشى فى ١ جى أورطه بياده عوضا عن البكباشى سعيد افندى ناصر المنقول

حضرة اليوزباشى ابراهيم افندى فوزى من ٧ جى أورطه بياده يكون صاغقول أغاسى واركان حرب اصوان بدلا من الصاغقول اغاسى حسن افندى حلمى المنقول

حضرة اليوزباشى محمد افنــدى لبيب من ٥ جى أورطه بياده يكون صاغقول اغاسى فى المجلس العسكرى المستديم بدلا من الصاغقول اغاسى ابراهيم افندى صادق المنقول

حضرة اليوزباشى والصاغقول اغاسى المحلى محمد افنــدى بدرياور سعادة السردار يكون صاغقول اغاسى فى ١٠ جى أورطه سودانيه بدلا من الصاغقول اغاسى مصطفى افندى حلمى المنقول

حضرة اليوزباشى خلف افندى خيرى من ٨ جى أورطه بياده يكون صاغقول اغاسى فى المدرسة الحربيه بدلا من الصاغقول اغاسى ابراهيم افندى صبرى المترقى

حضرة الملازم أول عبــد الله افندى رميح من ٩ جى أورطه سودانيه يكون يوزباشى فى ٩ جى أورطه سودانيه بدلا من اليوزباشى عبد الله افندى بحيرى المستودع

حضرة الملازم أول عباس افنــدى عثمان من ١١ جى أورطه سودانيه يكون يوزباشى فى بلوك سواحل الحدود لتكميل المرتب

حضرة الملازم أول محمد افندى رسمى من ٥ جى أورطه بياده يكون يوزباشى فى ٥ جى أورطه بياده عوضا عن اليوزباشى محمد افندى لبيب المترقى

حضرة الملازم أول مراد افنــدى صادق من ١٢ جى أورطه سودانيــه يكون يوزباشى فى ١٠ جى أورطه سودانيه عوضا عن اليوزباشى خليل افندى حمدى المنقول

حضرة الملازم أول محمد افندى رأفت من ٦ جى أورطه بياده يكون يوزباشى فى ٨ جى أورطه بياده عوضا عن اليوزباشى خلف افندى خيرى المترقى

حضرة الملازم أول حسنين افندى لطفى من ٦ جى أورطه بياده يكون يوزباشى فى ٧ جى أورطه بياده عوضا عن اليوزباشى ابراهيم افندى فوزى المترقى

حضرة الملازم ثانى محمد افندى على من مصلحة المهمات يكون ملازم أول فى مصلحة المهمات بدلا من الملازم أول محمد افندى مختار المستودع

٢ ـ بما ان حضرة الكبتن ايج (من آلاى الهوزارس العشرين) حضر من انجلتره الى القطر المصرى فى ١٢ ابريل سنة ٩٤ قد ضم الى تعداد الجيش المصرى برتبة بكباشى من التاريخ المذكور عوضا عن القنتنت دجار المتوفى وتعين قومندانا للاورطة الثامنة السوارى

٣ ـ بما ان حضرة الكبتن جودون (من آلاى دفونشير) حضر من انجلتره الى القطر المصرى فى ١٢ ابريل سنة ٩٤ قد ضم الى تعداد الجيش المصرى برتبة بكباشى من التاريخ المذكور عوضا عن الماجور كتنهام المستقيل وتعين للخدمة فى ٢ جى أورطه بياده

٤ ـ قد أحسن الى حضرة اليوزباشى محمود افندى حلمى من مصلحة المهمات برتبة الصاغقول أغاسى الحليه المؤقته

٥ ـ قد تصدق على التعيينات الآتى ذكرها اعتبارا من ١٦ ابريل سنة ٩٤

حضرة البكباشى سعيد افندى ناصر من ١ جى أورطه بياده يكون أركان حرب اللوا البياده بمصر

حضرة الصاغقول اغاسى مصطفى افندى حلمى من ١ جى أورطه سودانيه يكون أركان حرب مركز رئاسة الجيش

حضرة الصاغقول اغاسى حسن افندى حلمى أركان حرب اصوان يكون أركان حرب حلفا

حضرة اليوزباشى خليل افندى حمدى من ١٠ جى أورطة سودانيه يكون أركان حرب اللوا البياده بمصر

بالامر
هـ . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عبد الناصر محمد خلف وحسن مرزوق اسماعيل كلاهما من أنفار قرعة نزلة خلف بمديرية بنى سويف بالسجن سنه واحده بالاشغال الشاقه لانهما أتلفا احد أعضائهما عمدا يقصدان بذلك تخلصهما من الخدمة العسكرية وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن أربعة شهور فى ١٥ ابريل سنة ٩٤

نظارة الماليـــه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط لغاية شهر مارس سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية مارث	تسديدات من يناير لغاية مارث	قابـــض	أسماء المـــديريات
جنيـــــه	جنيـــــه	جنيـــــه	
			(المديرات المخصصه للصندوق)
٦٦٤٨٣	١٠٤٣٠٠	٣٧٨١٧	مديرية المنوفيـــــه
٨١٩٠٤	١٤٢٣٧٥	٦٠٤٧١	« الغربيـــــه
٣٧٧١٩	٤٨٨٤٨	١١١٢٩	« البحـــــيره
٥٠٨٦٨	٥٥٨١٩	٤٩٥١	« اســـــيوط
٢٣٦٩٧٤	٣٥١٣٤٢	١١٤٣٦٨	
			(المديريات المخصصه للماليه)
٣١٦٩٢	٤٤٤٠٩	١٢٧٦٧	مديرية القليوبيـــــه
٥٠٦٩٠	٧٤٦٣٦	٢٣٩٤٦	« الشرقيـــــه
٣٨٩٨٥	٦٣٢٩١	٢٤٣٠٦	« الدقهليـــــه
٣٢٢٣٦	٤١٣١٣	٨٠٧٧	« الجـــــيزه
١٥٥٩٩	١٩٥١٠	٣٩١١	« بني ســـــويف
...	١٦٧٩	١٦٧٩	« الفيـــــوم
١٦٤٨٤	١٩٩٣٩	٣٤٥٥	« المنيـــــا
٢٣٤٤٧	٣٧٢٥١	١٣٨٠٤	« جـــــرجا
٢٤١٣٦	٢٦٤٦٧	٢٣٣١	« قنـــــا
٤٨٠٩	٥٠٣٧	٢٢٨	« الحـــــدود
٢٣٩٠٧٨	٣٣٣٥٨٢	٩٤٥٠٤	جـــــمله
٤٧٦٠٥٢	٦٨٤٩٢٤	٢٠٨٨٧٢	جمـــله عموميه

اجمالى التسديدات

جنيـــــه

٦٨٤٩٢٤ مسدد بالمديريات من اموال سنة ١٨٩٤

٧٣ مسدد بمحافظتي رشيد والسويس سنة ١٨٩٤

٤٦١٢ « من الدائرة السنية

« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣

جنيـــــه

١٤٥٩٩ بالمديريات

١٨ بالمحافظات

١٤٦١٧

٧٠٤٢٢٦

بيان الاصناف	عجز في سنة ١٨٩٣ — مقادير — عدد	عجز في سنة ١٨٩٣ — عوايد — جنيه	عجز في سنة ١٨٩٣ — عوايد — مليم
أصناف غلال	٨٤٧٥٧	٤٤٠٦	٧١٢
دقيق وسن ونخاله	٩٣٩٧٠	٠٣٢	٩٢٤
خضارات وفواكه	١٠٤٥٤٩٧	٩٥٣	٦٨٢
مواشي وأغنام	..	..	...
طيور قنية وبيض	٣٥٠٦١	٣٨٣	٩٨٠
سلي وجبنه وعسل	..	..	...
تبن وبرسيم	..	..	...
سكر	..	..	...
ابلاح ناشفه وعجوه	٢٩١٢٠	٠٢٧	٢٢٦
طيور صيد	١٣٦١٠	٠٤٣	٢٧٠
أقطان	٩٣٣	٠٤١	٣٥
آلات عماره	..	..	...
مشغولات خوص وأدوات سريق	..	..	...
أصناف سايره	..	..	...
		٥٨٨٨	٨٢٩

...ناهيته مع سنة ١٨٩٣

زياده — جنيه	زياده — مليم	عجز — جنيه	عجز — مليم	...سنة ١٨٩٣ — جنيه
١٧١٦	١٠٠	..	...	٤٣٥٥
..	...	٢٥٢	٢٠٠	٦٥٥

نظارة الماليـــه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط لغاية شهر مارس سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية مارث	تسديدات من يناير لغاية مارث	فايـــض	أسماء المـــديريات
جنيـــه	جنيـــه	جنيـــه	(المديريات المخصصه للصندوق)
٦٦٤٨٣	١٠٤٣٠٠	٣٧٨١٧	مديرية المنوفيـــــه
٨١٩٠٤	١٤٢٣٧٥	٦٠٤٧١	« الغربيـــــه
٣٧٧١٩	٤٨٨٤٨	١١١٢٩	« البحـــيره
٥٠٨٦٨	٥٥٨١٩	٤٩٥١	« اســـيوط
٢٣٦٩٧٤	٣٥١٣٤٢	١١٤٣٦٨	
			(المديريات المخصصه للماليه)
٣١٦٩٢	٤٤٤٥٩	١٢٧٦٧	مديرية القليوبيـــــه
٥٠٦٩٠	٧٤٦٣٦	٢٣٩٤٦	« الشرقيـــــه
٣٨٩٨٥	٦٣٢٩١	٢٤٣٠٦	« الدقهليـــــه
٣٣٢٣٦	٤١٣١٣	٨٠٧٧	« الجـــيزه
١٥٥٩٩	١٩٥١٠	٣٩١١	« بني ســـويف
...	١٦٧٩	١٦٧٩	« الفيـــوم
١٦٤٨٤	١٩٩٣٩	٣٤٥٥	« المنيـــا
٢٣٤٤٧	٣٧٢٥١	١٣٨٠٤	« جـــرجا
٢٤١٣٦	٢٦٤٦٧	٢٣٣١	« قنـــا
٤٨٠٩	٥٠٣٧	٢٢٨	« الحـــدود
٢٣٩٠٧٨	٣٣٣٥٨٢	٩٤٥٠٤	جمـــله
٤٧٦٠٥٢	٦٨٤٩٢٤	٢٠٨٨٧٢	جمـــله عموميه

اجمالى التسديدات

جنيـــه

٦٨٤٩٢٤ مسدد بالمديريات من اموال سنة ١٨٩٤

٧٣ مسدد بمحافظتي رشيد والسويس سنة ١٨٩٤

٤٦١٢ « من الدائرة السنية

« من المتاخرات لغاية سنة ٩٣

جنيـــه

١٤٥٩٩ بالمديريات

١٨ بالمحافظات

١٤٦١٧

٧٠٤٢٢٦

نظارة الداخليه

عين حضرة فورتينيه ارموللى افندى وكيل قلم الكابنيه بالنظارة رئيساً ثانياً لذلك القلم من تاريخ أول مايو الجارى

نظارة الداخلية

نقل حسن افندى حلمى المعاون فى بيت مال مديرية الغربيه ومصطفى افندى بهجت المعاون فى قلم بيت مال مديرية المنيا كل منهما مكان الآخر

ثبت فى وظيفته مراد افندى درويش المعاون من الدرجة السابعة بمديرية جرجا لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

عين محمد افندى رفعت كاتباً لظهورات فى بيت مال مديرية الشرقيه

وأحيل على المعاش حنا افندى سلامه الكاتب بقبودات مديرية الدقهليه لعدم لياقته للخدمة صحياً

صرح لحضرة وكيل محافظة دمياط بأجازة اعتيادية لمدة شهر ونصف يمضيها داخل القطر

رقى احمد افندى الشريف رئيس تحريرات مديرية الدقهليه الى الدرجة الرابعة اعتباراً من ١٩ مايو سنة ٩٤

نظارة الداخلية

ورد الخطاب الآتى من محافظة مصر الى نظارة الداخلية وهو بنصه

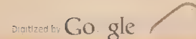
بناء على ما عرضته المحافظة لنظارة الماليـة من نشاط واجتهاد مسيحه افندى ابراهيم المناط باعمال الاسراء الدارفوريه وقيامه باعباء اعمال الهامع اعمال أخرى أيضاً أحسن قيام قد قررت النظارة بما صدر منها الهنا نمرة ٧١ عن ترقيته بعلاوة ماهيته ٢٤ جنيهاً فى السنة اعتباراً من أول يناير سنة ٩٤

نظارة المالية

ادارة أملاك الميرى الحره

عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر مارس سنة ١٨٩٤

	جملة الثمن		أطيان ثمن أصلى		أطيان زيادة ثمن		فضا ثمن أصلى		فضا زيادة ثمن		مقاسات أطيان			مقاسات فضا			
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	س	ط	فدن	س	ذراع	س	متر
مديرية القليوبيه	٤٣٣	٣٦٧	١٣٥	٨٥	٩٥٠	٣١	٢٠٩	١١٤	١٣٩	١٣٦	١٥	٥	١١	..	..	١٠	٢٢٥١٤
« المنوفيه	٩١٢	٢٧	١٠٢	..	...	..	٩٦	٢١	٧١٤	٣٦	فائدة تأخير			..	..	..	٧٢٣
« الدقهليه	٥٧	٣٠٧	٢٢٠	٢٠٩	٩١٨	٩٢	٥٤٦	٣	٣٧٣	١	١٦	٦	١٠٠	٣٠	١٣٧	..	٢
« الشرقيه	٣١٢	٣١٧٥	٤٥٧	٢٥٦٨	٨٩٥	٥٢١	٩٦٠	٨٤	...	..	٨	٢٢	٣١٧	..	..	٨٠	٧٠
« الغربيه	٦٦٥	١٣	٢٨٩	..	..	..	٩٢	١٣	٢٨٤	..	١٦	١٢	..	٤٢	١١٣	٥٠	٣
« البحيره	٨٣٥	١٨٢	..	..	..	..	٥٢٨	١٧٥	٣٠٧	٧	..	..	..	٣٨	٦٢٢	٩٨	١٢٤١
« الجيزه	٣٨٥	١٩	..	..	..	..	٢١٢	١٤	١٧٣	٥	..	..	..	٥٦	٨٤٨	٥٠	١٤٨
« الفيوم	٢٢١	٢٨	٦٨	٩	٢٠٠	٢	٩١٣	١٦	...	..	٣	٢٣	٢	٧٠	٢٧٢	..	..
« المنيا	٢٢٤	١٨	٢	٣٧	..	..	٩٧٩	٩	٢٥٢	١	١٦	١٣	٧	٢٩	١٥٧	٩٣	٢٤
« اسيوط	٤٧٠	٤٧	٢٢٨	٤٣	١٣٢	٤	...	..	...	..	١٢	١٩	٧	..	..	..	..
« جرجا	١١٩	٥١٤	٦٦٦	١٤	٩٦٠	١٢٤	٢٥	٣٤٣	٨٦٨	٣٢	٢٠	٢٠	٣٧	١	٨١٩٦	٦	٣٥٧
« قنا	٨٥٦	٣٦	٧٢٧	٢٨	١١٩	٨	...	..	...	..	١٢	٩	٩	..	..	..	..
محافظة مصر	٦٧٢	١٣٤	..	..	..	..	٥٥٦	١٣٤	١١٦	..	..	..	..	..	..	٨٣	٥٤٣٥
« السويس	٢٧٧	٣٥٢	..	..	..	..	٢٥٥	٣٤٤	٥٢٢	٧	..	..	..	..	..	٦	١٣٧٤
« دمياط	٨٨٤	٤٠	..	..	..	..	٨٨٤	٤٠	...	..	..	..	..	..	..	٢	١٣٤
« القنال	٨١٤	٣٥٥٥	..	..	..	..	٦٩٩	٢٥٢٢	١٤٥	٣٣	..	..	..	..	..	٨٣	٣٢١١
	٢٧٦	٨٨٨٦	٦١٥	٢٩٩٥	٣١٤	٧٨٦	٤٥١	١٨٤٨	٩٩٣	٢٥١	٢٢	١٣	٤٩٥	٦٦	١٠٤٥٨	٣١	٢٥٢٤١



عين
تاريخ

نقل
المعاون
ثبت في
تجربة
عين
وأحيا
الخدم
صرح
رقي ا
من ٩

بناء عا
باعمال
التعلا
من أو

مجموعة
القرارات والمنشورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر مايو سنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالمطبعة الاميريه ببولاق مصر المحميه)
سنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظارة الداخلية

مصلحة الصحة العمومية

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى الموسيو حبيب جبران الطبيب بتعاطى صناعته فى القطر المصرى

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢ مايه سنة ١٨٩٤ نقل قزمان افندى مسعود (كاتب من الدرجة السادسة بتنظيم بندر أسيوط) الى تنظيم بندر المنصوره وذلك من أول مايه الجارى بدلا من عطاالله افندى حسن (كاتب من الدرجة السادسة أيضا) الذى تقرر نقله الى تنظيم بندر أسيوط

نظارة الاشغال العموميه

قد صرح الى أنطون افندى بسترس (كاتب بقسم الاداره) باجازة اعتياديه قدرها شهران ونصف يقضيها خارج القطر المصرى وذلك من اليوم الخامس من شهر مايو الجارى

قرار من نظارة الداخلية

ناظر الداخليــة

بعد الاطلاع على القرار الوزارى الصادر من نظارة الداخلية فى ٣٠ جونيو سنة ١٨٨٥ (١٨ رمضان سنة ١٣٠٢) بتشكيل مجلس التأديب عن نظارة الداخلية والمصالح التابعة لها

قرر ما هو آت

عند اقتضاء الحال لمحاكمة أحد موظفى قلم بيت مال محافظة مصر فى مجلس التأديب بالمحافظة يكون ناظر القلم المذكور عضوا فيه بدلا عن باشمعاون المحافظة

تحريرا فى ٨ مايو سنة ١٨٩٤ — ٣ القعدة سنة ١٣١١ (لوبار)

منشور صادر من صاحب الدولة نوبار باشا ناظر الداخليه
الى مديريات الوجهين البحرى والقبلى

حيث رأينا انه من الآن فصاعدا لا يحصل أى تداخل من مأمورى الحكومة فى تحصيل شئ من قبيل التبرعات التى تحصل من قبل الاهالى لاقامة مدرسه أو أجزاخانه أو أى عمل من الاعمال التى تستدعى جمع تبرعات فالامل ملاحظة ذلك بكمال الدقه ومزيد الاعتناء

فى شوال سنة ١٣١١ — مايو سنة ١٨٩٤ ناظر الداخليه
(نوبار)

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ١٨

تحريرا بديوان الحربيه فى ٣٠ ابريل سنة ١٨٩٤

١ — الحاقا بما سبق نشره بالفقرة الاولى من الغازيته العسكريه نمرة ٤٤ سنة ١٨٩٣ يعتبر تاريخ ترقى حضرة اليوزباشى محمد افندى حمدى من ٢٤ ينايرسنة ٩٤ وليس من ٢٤ اكتوبر سنة ٩٣

٢ — بما ان حضرة الكبتن أوليرى (من آلاى الرويل ايريش ريفلز) حضر من انجلترا الى مصر فى ٢٦ ابريل قد ضم الى تعداد الجيش من التاريخ المذكور برتبة بكباشى بدلا من الكبتن دننج ح . ن . ا . المستقيل وتعين للخدمة فى ١١ جى أورطه سودانيه

٣ — قد تصدق على التنقلات الآتى بيانهم اعتبارا من ٢٤ ابريل سنة ٩٤
حضرة الملازم أول اسماعيل افندى رأفت من السوارى الى الحرس الخديوى
حضرة الملازم أول محمود افندى حلمى من الحرس الخديوى الى الطوبجيه

بالامر
هـ . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

نظـــارة الداخليـــة

مصلحة الصحة العمومية

بناء على ماقرره دولتلو ناظر الداخليـة موافقة لماعرضه مدير مصالح الصحة العموميـة
تصرح الى جندى افندى شنوده الحكيم بتعاطى صناعته بالقطر المصرى

وردت للداخلية تذكرة من سعاده رئيس ديوان تركى خديوى بماتعلقت به الاراده السنيه
من عدم المانع من الاحتفال بموكب طلعـة المحمل الشريف فى يوم الخميس ١٩ القعده
سنة ٣١١ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٨٩٤ وعلى هذا سيكون قيامه من مصر الى السويس
بمشيئة الله تعالى فى يوم السبت ٢١ القعده سنة ٣١١ الموافق ٢٦ مايو سنة ١٨٩٤

نظـــارة الماليـــــه

ترجمة مكاتبة من نظارة المالية الى شركة رى البحيره بتاريخ ٢ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ٨٤٠

جناب رئيس شركة رى البحيره

قد عرضت الدائرة السنية على الحكومة نتيجة المزايدة عن مبيع تفتيش بسـنديله الذى بلغ
ثمنه ٢٧٤٠٠٠ جنيه مصرى وطلبت تصديقها على ذلك

أما الحكومة فترغب قبل أن تقرر شيأ فى هذا الموضوع ان تستحصل على جواب الشركة
بخصوص المخابرات التى جرت معها من ابتداء شهر مارس لاجل الغاء الشروط المعقودة معها
بالتزام ايجاد المياه فى ترعتى الخطاطبه والمحموديه

فان الحكومة بمقتضى ماتدون فى هـذه الشروط يجب عليها ان تدفع لشركتكم اعانة
سنويه قدرها ٢٦٣٢٠ جنيها مصريا وذلك لغايه انتهاء سنة ١٩٠٠ وفى ذلك الوقت
تدفع أيضا مبلغ ١١٠٣٥١ جنيها مصريا فى نظير مشترى هذا الالتزام من الشركة

وحيث ان الحكومة ترغب التخلص من هـذه التكاليف باستبدال هذا الالتزام حالا فقد
أجابت شركتكم بأنها لا ترضى بذلك الا بشرط ان يكون الاستبدال بأراض لا بنقود

وحيث ان تفتيش بسنديله حائز لكافة الشروط المطلوبة فاذا رضيتم به فان الحكومة تعرض عليكم انها تدفع ثمنه للدائره السنيه مباشرة وتسلمه اليكم فى نظير استبدال الالتزام من الشركة ويكون ذلك بالطبع بمقتضى أعلى ثمن وصلت اليه المزايدة وبخصم ٦ فى المائة من المبالغ المستحقة فى المستقبل على الحكومة بحسب شروط الامتياز

وتكرموا بقبول فائق الاحترام (احمد مظلوم)

ترجمة مذكره مقدمه الى مجلس النظار

من نظارة المالية فى ٢ مايو سنة ١٨٩٤

فى شهر مارس الماضى طلبت شركة رى البحيره من مصلحة الدائره السنية أنها تعلن عن مبيع ١٢٠٠٠٠ فدان تقريبا كائنة ببسنديله فى مديرية الغربية ومعظم هذه الاراضى من البور فاستفهمت الدائره حينئذ من نظارة المالية لتعلم ما اذا كانت الحكومة مستعدة للتصديق على البيع المذكور اذا رسى المزاد على ثمن لائق

فبهذه المناسبات لم تتردد النظاره فى تشجيع الدائرة على اجراء المزاد عن الاراضى المذكوره فانه لم يكن خافيا على النظارة ان الحكومة كانت تشير على الدوام ببيع جميع الاراضى التى لا يتسنى للدائره الاستفادة منها بزراعة قصب السكر اللازم لفابريقاتها ومعاملها ومن جهة أخرى فان النظاره تعتبر أنه لا يمكن استصلاح الاراضى التى من هذا القبيل الا بواسطة أعمال مهمة كثيره مثل انشاء الترع والمصارف ونحو ذلك مما يستلزم نفقات باهظة

وبناء على ذلك صار الاعلان عن مبيع هذه الاراضى فى ١١ ابريل على أنه لما كانت شركة رى البحيرة شركة مساهمة والغرض منها رفع المياه اللازمة للرى فلذلك لا يجوز لها بدون اقرار الحكومة أن توسع أعمالها أو تحولها الى استغلال الاراضى

وفضلا عن ذلك فان الشروط المرتبطة بها الحكومة مع الشركة المذكوره لاجل ايجاد المياه فى ترعتى الخطاطبه والمحمودية قد أصبحت اليوم شديدة الوطأة باهظة التكاليف على الحكومة بسبب التقدم الذى حصل فى الرى منذ بضعة سنوات حتى لقد تنبهت نظارة المالية منذ سنتين الى الالتفات لضرورة استبدال هذا الالتزام

وقد كان فى مشروع مشترى الشركة أراضى بسنديله فرصة موافقة تتوصل بها المالية لنوال غرضها الذى كانت تسعى وراءه ولذلك تبودلت المخابرات مع الشركة وصار تفهيمها أن تصريح الحكومة لها بتعديل نظامها وقوانينها يكون معلقا على فسخ شروط الطاطابة والعطف فسخا يكون بقيود مقبولة

فان هذه الشروط التى كان ابرامها فى سنة ١٨٨٠ وقد صار تعديلها فى سنة ١٨٨٣ بفائدة الحكومة تقضى عليها بأن تدفع للشركة مبلغا سنويا لا يقل عن ٢٦٣٢٠ جنيها مصريا وذلك على أقساط شهرية لحد سنة ١٩١٥ حتى ولو كان استخدام الآلات الرافعة غير لازم ومع ذلك فقد حفظت الحكومة لنفسها الحق فى مشترى هذا الالتزام وامتلاك الآلات وما يتبعها عند انتهاء الفيضان فى سنة ١٩٠٠ فى مقابلة دفع مبلغ ١١٠٣٥١ جنيها مصريا للشركة

وحيث ان نظام الرى قد تحسن فى هذه البقعة التى لم تكن فى السابق تروى الا بآلات الطاطابة فلذلك صار اليوم لا فائدة فى استعمال هذه الآلات وحينئذ فالاستمرار على دفع مبلغ ٢٦٣٢٠ جنيها مصريا فى كل سنه قد أصبح ولا شك تكليفا مجانيا على الحكومة تتحمله بلا مقابل ولا ريب انها لها صالح قوى فى التخلص منه

ومما تقرر فى شروط الالتزام ان الحكومة اذا أرادت العمل بحقها فى مشترى الالتزام وهو ما لا يجوز لها المطالبة به الا فى آخر سنة ١٩٠٠ فان المبالغ التى تلتزم بدفعها من ابتداء هذا اليوم تكون عبارة عن ٢٧٧٠٤٤ جنيها مصريا

ولذلك كانت المخابرات فى غاية الصعوبة ومع ذلك فقد توصلت المالية الى الاتفاق على استبدال الالتزام فورا بدفع حطيطة (اسكونتو) قدرها ٦ فى المائة وحينئذ يكون ثمن الاستبدال عبارة عن مبلغ ٢١٤٩١١ جنيها مصريا

وفى أثناء ذلك حصلت المزايدة فى أول مايو الجارى بناء على الاعلان ببيع أراضى بسنديله وقد كان الثمن الاساسى ٢٤٤٠٠٠ جنيه مصرى فبلغ فى المزايدة ٢٧٤٠٠٠ جنيه على عبده بك البابلى وشركاه ويدفع من هذا المبلغ ٣٠ فى المائة نقدا والباقى على عشرة أقساط سنوية فائدتها خمسة فى المائة

ولما كان هذا البيع معلقا مع ذلك على تصديق مجلس النظار فان المزايا المهمة التى تنتج من عملية استبدال التزام شركة رى البحيرة لا يمكن أن تفوت على أنظار المجلس فلذلك تعرض عليه نظارة المالية أن الحكومة تشترى لنفسها هذه الاراضى المذكورة بأن تدفع للدائرة السنية المبلغ الذى وصلت اليه المزايدة وأن يكون ذلك الدفع نقدا

ولاجل مداركة دفع هذا المبلغ ترى النظارة بيع بعض سندات المبلغ الاحتياطى الخصوصى التى هى من القونصليدا الانكليزى وليست فائدتها الا ٣/٤ ٢ فى المائة

وبهذه المثابة تتمكن النظارة من التوصل بأحسن طريقة لاستبدال التزام رى البحيرة الذى فيه من التكليف ما هو زائد عن الحد وقد أصبح الغاء هذه الشروط من الامور الواجبة المحتمة ويكون هذا المشترى مفيدا للغاية

هذا وان عملية الحطيطة بسعر ٦ فى المائة هى مفيدة جدا بحيث ان المالية لا تتردد فى تأكيد الاشارة على المجلس بالتصديق عليها فان الاقساط السنوية المقررة لسكة حديد الوجه القبلى قد اشتراها صندوق الدين بسعر خمسة فى المائة وترى المالية انه لو كانت العملية المعروض عنها الآن هى بهذا السعر (٥ فى المائة) فانها يكون فيها فائدة كلية للخزينة

ناظر المالية

(احمد مظلوم)

رئاسة مجلس النظار

ترجمة افادة مرسلة من دولتلو رئيس مجلس النظار الى سعادة ناظر المالية بتاريخ ٩ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ١٢٤

بالجلسة المنعقدة فى ٦ مايو سنة ١٨٩٤ اطلع مجلس النظار على المذكرة المقدمة من سعادتكم بتاريخ ٦ مايو الجارى بخصوص استبدال التزام شركة البحيرة لامداد ترعتى الخطاطبه والمحموديه بالمياه بحيث يكون هذا الاستبدال فورا وفى نظير تسليمها تفتيش بسنديد

فبالنظر للمزايا العظيمة التى تنالها الحكومة من هذه العملية

ومن حيث ان أعمال التصريف التى قدتم اجراؤها فى السابق والتى تقرر اجراؤها حديثا فى مديرية البحيره توجب على الحكومة متدارك الوسائل اللازمة لحفظ ميزانية المياه فى بحيرة مريوط

وحيث انه بناء على الاتفاق الذى سبق عرضه على شركة البحيره تمتلك الحكومة فورا الادوات والمهمات التى تستخدمها الشركة المذكورة فى رفع المياه وبتيسر للحكومة استخدام بعضها فى بحيرة مريوط وبذلك يتوفر لديها مشترى طلمبات جديدة ولا تحتاج لصرف مبلغ عظيم فى هذا السبيل

فقد أقر المجلس على استبدال التزام شركة البحيره بحسب الشروط المبينة فى المذكرة المشار اليها وبناء على ذلك قد رخص لسعادتكم بامضاء جميع العقود والاوراق اللازمة لذلك

ومن جهة أخرى من حيث ان حضرات عبده بك البابلى وشركاه قد دخلوا فى المزايدة عن أراضى بسنديله وانهم قدموا آخر عطا فى المزاد المذكور فلاجل تشجيع شركات المشروعات الوطنية وتوسيع نطاقها قد رضى المجلس بأن يتمسك بنصوص المادة ٢٩ من قائمة شروط أراضى الدومين لاجل فك رهنية أراضى تفتيش بلقاس بقصد التنازل عنها لحضرات عبده بك البابلى وشركاه فى مقابلة دفع الثمن المقرر فى قائمة الشروط المذكور نقدا وقد صرح المجلس لسعادتكم أيضا بعمل كل الاجراآت اللازمة لسرعة تنفيذ هذا القرار

رئيس مجلس النظار
(نوبار)

نظـارة الماليـــة

ترجمة مكاتبة من سعادة ناظر المالية الى حضرات مراقبى الدائرة السنية بتاريخ ٩ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ٨٥٨

بمكاتبتكم الرقيمة أول مايو الجارى نمرة ٢٦١ عرفتمونا بأن تفتيش بسنديله لما طرح فى المزاد بلغ العطاء الاخير فيه مبلغ ٢٧٤٠٠٠ جنيه مصرى يدفع منها ٣٠ فى المائة نقدا والباقى على عشرة أقساط سنويه ثم قلتم ان هذا الثمن يظهر لكم موافقا وبناء عليه طلبتم

منا أن نعرض العطا المذكور على مجلس النظار لاعتماده من بعد أخذ رأى أعضاء صندوق الدين الذين هم أعضاء المجلس العالى للدائرة السنية

وبالفعل لدى وصول محرركم أحطت الموسيو لويس والمستر موني علما بالعطاآت التى تقدمت وأخبرتهما أيضا بأن الحكومة تحفظ لنفسها الحق فى التصديق على البيع أو فى استرداد أطيان التفتيش المذكور لحسابها وفى هذه الحالة تدفع نقدا للدائرة مبلغ ٢٧٤٠٠٠ جنيه الذى هو عبارة عن أعلى عطاء وهو ثمن اعترف حضرتهما بأنه مقبول فمجلس النظار أقر على هذه التسوية الاخيرة بمعنى أن الحكومة تدفع نقدا للدائرة السنية مبلغ ٢٧٤٠٠٠ جنيه وبسداده ترفع الدائرة السنية جميع التسجيلات المأخوذة على الاراضى المذكورة لفائدة حاملى السندات وبهذه الكيفية يصير تسليم التفتيش المذكور للحكومة محررا من جميع الرهنيات وكافة القيود والتكليفات وبما أن هذه الطريقة تستلزم دفع كامل ثمن الاراضى المذكورة نقدا فهى من هذا القبيل مفيدة للدائرة وموافقة أيضا لصوالح الحكومة

وفى الواقع فان نظارة المالية كانت منذ مدة طويلة مهتمة بالحصول على فسخ عاجل للعقود التى تربط الحكومة مع شركة رى البحيره لامداد ترعتى الخطاطبه والمحموديه بالمياه وكانت الشركة المذكورة تأبى عليها ذلك على الدوام ولكنها عقب مخابرات جديدة قبلت فى آخر الامر ما عرضته عليها الحكومة بشرط أن يعطى لها تفتيش بسنديله فى مقابل ذلك

وبهذه التسوية تستحصل الحكومة على التخلص فى الحال من التزام شديد الوطأة كان لا يمكنها بموجب الاتفاقيات الموجودة ان تستبدله الا فى آخر سنة ١٩٠٠

وبناء على ذلك أتشرف بان أخبر حضراتكم بان الحكومة مستعدة لان تضع تحت تصرف الدائره مبلغ ٢٧٤٠٠٠ جنيه مصرى واقبلوا يا حضرات المراقبين مزيد احترامى

ناظر الماليه

(احمد مظلوم)

٢ مايو

نظارة المالية

مصلحة الملح

قد تصرح بثلاث اجازات اعتياديه الى مستخدمى مصلحة الملح الآتية أسماؤهم بعد
أنطون افندى كحيل مفتش المصلحه بالوجه البحرى ثلاثة شهور ونصف خارج القطر ابتداء من ١٦ مايو الجارى

محمود افندى سيد احمد ناظر شون مصلح كفر الزيات شهرين داخل القطر من أول مايو الجارى
احمد افندى عيسى ناظر شون أرمنت شهرين داخل القطر ابتداء من ٢٤ ابريل الماضى

تحريرا فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٤

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

اعتبارا من هذا اليوم تقرر قبول واردات الاستانه فى الديار المصريه

تحريرا بالاسكندريه فى ٩ مايو سنة ١٨٩٤

الرئيس
ميقيل

نظارة المالية

(ادارة عموم الحسابات المصريه)

قد حكم مجلس تأديب محافظة سواكن على حسين افندى كامل معاون بيت مال المحافظة المذكوره بجلسة ١١ دسمبر سنة ٩٣ بالرفت من خدمة الحكومة المصرية لارتكابه جريمة الرشوة فضلا عن سوء السلوك وصدق على ذلك عطوفتلو ناظر المالية بتاريخ ٩ مايو سنة ٩٤ مع حرمانه من ماهيته من تاريخ ايقافه

محكمة استئناف مصر الاهلية

قرر مجلس التأديب المشكل بمحكمة استئناف مصر الاهلية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٨ مايو سنة ٩٤

أولا الحكم بالايقاف مدة شهرين مع الالزام بالمصاريف على بشاى افندى تادرس المحامى أمام محكمة أسيوط المتهم بتوكيله عن محمد حسنين فى القضية المدنية المرفوعة ضده من ابراهيم مقار حالة كونه موكلا عن خصمه المذكور

ثانيا الحكم بالايقاف مدة شهر مع الالزام بالمصاريف على بشاى افندى تادرس المذكور المتهم أيضا باهماله فى المرافعة أمام محكمة سوهاج فى قضية موكليه احمد السيد وأخيه

نظارة المعارف العمومية

قد أصدرت النظارة قرارا فى ١٦ شوال سنة ١٣١١ - ٢٢ ابريل سنة ٩٤ نمرة ٣٦٦ يتضمن اعطاء كل من حسن افندى شحاته وعلى افندى ابراهيم وحسن افندى فهمى واسكندر افندى سعد ومحمد افندى حسن الهوارى الذين هم من تلامذة مدرسة الصنائع شهادة استعداد لصناعة التلغراف

فى ٢ ذى القعده سنة ١٣١١ - ٧ مايو سنة ١٨٩٤

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٠ مايو سنة ١٨٩٤ استقطاع خمسة عشر يوما من ماهية خورشد بك وهبى باشمهندس درجه ثانيه بالنظر لسلوكه الغير اللائق أمام مجلس التأديب

نظـارة الداخليـــــة

لائحة الشيالين بمحافظة عموم القنال

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى مدينتى بورسعيد والاسماعيليه أوفى ضواحيهما عليه أن يقدم الى المحافظة شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المحافظة (فى كل ما يتعلق بصناعته) ثم تعطيه المحافظة شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة

ويجب تجديد هذه الشهادة كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى أربعة أقسام وهى

ا ــ شيالون مستخدمون بالمصالح

ب ــ « « عند أشخاص خصوصيين

ت ــ « عموميون

د ــ شيالون واستقبية العمومات

ويترتب شيخ لكل من هذه الاقسام مع العدد الكافى من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المحافظه وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال ان يضع على ذراعه الايسر صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المحافظه بارقام عربية وافرنكية

وعليه أيضاأن يبرز شهادته كلماطلبهامنه أحد رجال البوليس ويصير تخصيص حجم الصفيحة المذكورة وشكلهابمعرفة المحافظه

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المحافظة عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرهابعدأن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمر المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضاأن يقدم كشفا شهريا الى المحافظه بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو الذين أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المحافظة

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين ان يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه ان يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل يستخدم أحد الشيالين الغير حائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش ميرى ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون ان يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ماذكر يجازى بغرامة قدرها من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا والعود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمحافظة ان تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة مؤقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

قد صار لغو اللائحة الصادرة فى ٢١ ينايرسنة ١٨٩٣

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ٣٠ يوما من نشرها فى الوقايع المصريه

(محمد ماهر)

نظارة الحربية

الغازيته العسكريه نمرة ١٩

تحريرا بديوان الحربيه فى ٧ مايوسنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقى الآتى بيانه اعتبارا من ١٦ ابريل سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم ثانى حسن افندى كرتنجى من ١١ جى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فى ١١ جى أورطه سودانيه عوضا عن الملازم أول محمد افندى صالح المترقى

٢ — قد تعين الضابط المذكور بعد فى البوليس اعتبارا من ١٨ ابريل سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم ثانى عبد القادر افندى خيرى

٣ — أحيل الضباط المذكورون بعد على المعاش اعتبارا من أول مايو سنة ١٨٩٤

عزتلو الميرألاى سليمان بك شكرى بالاستيداع

حضرة اليوزباشى سيد احمد افندى احمد «

بالامر

ﻫ . م . ل رندل

ادجوتانت جنرال

محكمة استئناف مصر الاهليــــة

نسب الى بشاى افنـدى تادرس المحامى باسـيوط اهمال فى مرافعة أمام محكمة سوهاج الجزئية فى قضية مدنية مرفوعة من موكله احمد السـيد وأخيه محمد السيد فى ٨ دسمبر سنة ٩٣ ولجنة تأديب المحامين بمحكمة أسيوط المنعقده فى يوم ٧ مارس سـنة ٩٤ حكمت بتوقيف المذكور عن الاشغال بحرفة المحاماة مدة شهر واحد والزامه بالمصاريف وبتاريخ ٨ مايو سنة ٩٤ لجنة التأديب بمحكمة الاستئناف حكمت بتأييد الحكم المذكور

ونسب اليه كذلك توكيله عن محمد حسنين فى القضية المدنية المرفوعة ضده من ابراهيم مقار حالة كونه موكلا عن خصمه المذكور وبتاريخ ٧ مارس سـنة ٩٤ حكمت لجنة تأديب المحامين بمحكمة أسيوط عليه بتوقيفه عن الاشـتغال بحرفة المحاماة مدة شهرين والزامه بالمصاريف ولجنة التأديب بالاستئناف المنعقده فى ٨ مايو سنة ٩٤ حكمت بتأييد الحكم المذكور

نظـــارة المعارف العموميـــــــه

مدرســة الزراعة التوفيقية

ترجمة تقرير مقدم فى ٢٨ ابريل ســـنة ٩٤ لسعادة يعقوب باشا أرتين وكيل نظارة المعارف العمومية

قد استعمل مزارعو مديريات الحدود من زمن مديد مادة سمادية يتحصلون عليها من الهضبات الكائنة على شاطئ النهر وهذه المادة السمادية معلومة جيدا لكل من تردد على تلك الجهـة والذين يبحثون عما تجريه هناك الاهالى وقد يظهر انهم لم يعلموا ماهى طبيعة الاخصاب فى هـذه المادة وان الذين رأوا استعمالها لم يعلموا شيأ بخصوصـه أيضا زيادة عن استعمالها ومن البين انه لم يبحث فى هذا الموضوع وقد تحصل المسيو فلورى فى احدى سياحاته على ست قطع من هـذه المادة وسلمها الى المدرسـة الزراعية معتبرا اياها انها هى التى يهمها

هذا الامر أكثر من غيرها وبدقة بحثها بحثا علميا قد وجد أن جوهر الاخصاب فى هذه المادة هو الازوت المتخذ شكل أزوتات الصودا وقد وجد بعض مواد الاخصاب الاخرى مثل حمض الفسفوريك والبوتاسا ولكن بكمية قليلة ومن الجدول الآتى تظهر نتيجة التحليل

جدول نمرة ١

تركيب الست عينات الواردة من المسترفاوير

	١	٢	٣	٤	٥	٦
رطوبة مجففة على درجة مائة	٢٫٤٤	٣٫١٨	١٫٨٣	٣٫٤٢	٣٫٠٨	٢٫٦٨
سليكا	١٩٫٣٤	٢٥٫٥٥	١٠٫٣٧	٢٢٫٥٦	٢٤٫٦٧	٢٢٫٨١
انهدريد كربونيك	١٤٫٧٧	٩٫٢٠	٨٫٤٣	٧٫٠٢	٠٦٫٣٧	٥٫٩٢
حمض فسفوريك غير إيدراتى .	٠٫٥٧	٠٫٢٨	١٫٧٢	٠٫٢٩	٠٫٤٦	٠٫٢٧
حمض كبريتيك غير إيدراتى . .	٣٫٨٢	١٢٫٦٥	٩٫٨٧	٧٫١٣	١٢٫٣٠	٦٫٨٧
كلور	٤٫٩٠	٩٫٣٩	١٢٫٦٢	٦٫٣١	٤٫١٨	٦٫٣١
حمض أزوتيك غير إيدراتى . .	٩٫٤٠	١٫٦٣	٩٫٩٤	٨٫٨٢	٣٫٨٩	١١٫٧٧
أوكسيد الحديد	٤٫٣٧	٦٫٠٥	٤٫٣٧	٥٫٦٥	٥٫٤٥	٥٫٢٧
ألومينا	١١٫٠٣	١٤٫٩٤	٦٫٨٨	١٢٫٩٤	١٣٫١٩	١٢٫٩٩
جير	١٨٫٩٠	٩٫٩٩	١٦٫٣١	١٣٫٣٦	١١٫٨٣	١١٫٥١
مغنسيا	٠٫٦٧	١٫٦٨	١٫١٣	١٫١٢	٢٫٥٦	٠٠٫٩٠
بوتاسا	٠٫١٠	٠٫٤٦	٣٫٤٥	٠٠٫١٨	٠٫٥٠	٠٫٢١
صودا وماء على حالة اتحاد بالفرق	١٠٫٧٤	٧٫٠٠	١٥٫٧٧	١٢٫٥٥	١٢٫٤١	١٣٫٨٤
نقص الاكسوجين المكافى للكلور	١٫٠٥	٢٫٠٠	٢٫٦٩	١٫٣٥	٠٫٨٩	١٫٣٥
مكافى الى أزوتات الصوديوم .	١٤٫٨٠	٢٫٥٦	١٥٫٦٥	١٣٫٨٩	٦٫١٣	١٨٫٥٣
مجموع المواد القابلة للذوبان .	٢٧٫٢٦	٣٠٫٤٤	٥٠٫٥٨	٣٢٫٥٠	٢٩٫٦٠	٣٧٫٠٤

ولما رأينا أن المادة ذات أهمية زيادة عن المعتاد وان النقطة التي أخذمنها العينات مستر فلوير غير معلومة اتفقنا على تأخير نشر هذا الاكتشاف للعموم الى أن تتثبت بزيادة الاماكن التي استحضرت منها هذه الطفلة ويمكنا بذلك أن نقدم الموضوع لسعادتكم وللعموم

وقد تحصل مستر ولس أثناء سياحته حديثا بالوجه القبلي سياحة زراعية على جملة عينات من قنا ومن أماكن أخرى وامتحنت حال وصوله ولما علم أن الازوت هو الجوهر الثمين فصار البحث عنه فقط وكانت النتيجة كما في الجدول الآتي

	١	٢	٣	٤	٥
مجموع المواد القابلة للذوبان	١٠٫٨٢	٩٫٢٨	٢٩٫٦٩	٤٫٠٥	٤٫٦٣
مقدار ما فيها من أزوتات الصوديوم . . .	٣٫٠٣	٠٫٣٢	٣٫٥٢	١٫١١	٠٫٧٧

نمرة ١ كانت معنونة تبعد عن لقصر بمسافة سفر يوم بالجمل

نمرة ٢ « سباخ من قاع الهضبة

نمرة ٣ « من الهضبة وتبعد يوما واحدا عن قنا

نمرة ٤ « نصف يوم من قنا

نمرة ٥ « من مستوى المملكة تبعد نصف ساعة عن قنا

ولما علم حالا ان هذه العينات تنقص كثيرا عن العينات الاولى رؤى انه من الواجب زيادة البحث ولذلك قد صرف الدكتور مكنزى مدة العطلة القصيرة من آخر شهر رمضان في الوجه القبلي وحينما كان في لقصر زار جبل الطفل الذي يبعد عن لقصر بأربع ساعات بالجمل وبمروره على جبل الجير أخذ منه عينة وامتحنت فوجدت انها حجر جيرى نقى لكنه يشتمل على عشرة من المائة من الرمل وقد شوهد أنه منتشر في هذا الوادى صوان مستدير متشابه الى أن يصل الانسان الى جبل الطفل وقبل أن نصل الى المستودع الاصلي بقليل مررنا على كوم مشتمل على مواد ذات لون معتم فأخبرنا الدليل أنه طفل ردىء وبتحليله علم أنه يشتمل على ٢٨ر٠ في المائة من أزوتات الصودا والمستودع الاصلي كائن على الجزء الاسفل من الهضبة التي تظهر أنها أعلى الهضبات في تلك الجهة وعلى ارتفاع نحو العشرة أمتار يغطى مصدر

هـذه الهضبة بقطع مكسرة من الطينة يظهر عليها الملح وقد يرتفع حجر الجير فى أعلى هـذا المستودع ارتفاعا عموديا وبعدها بمسافة يشتمل على عدد عظيم من الصوان المستدير ويكثر هـذا الصوان جدا الى أن يعطى للضفرة هيئة صخور متجمدة وبتحليل قطعة من حجر الجير هذا وجد أنه يشتمل على ١٣٫٥ فى المائة من الرمل ولكن فى محلات أخرى كان نقيا وقد أزيل السطح الغير متجمد وأخذت عينات من الباطن على ارتفاعات مختلفة وجرى تحليلها

نمرة ١ و ٢ من قاع المستودع

« ٣ من وسط النصف السفلى

« ٤ من الوسط

« ٥ من النصف العلوى

« ٦ بالقرب من القمه

« ٧ من القمه

« ٨ من نفس المستودع لكن من الجهة الجنوبية

« ٩ طفل ردىء قد ذكر فيما سبق

جـــــدول نمرة ٣

عينات طينية من جبل الطفل من لقصر

	١	٢	٣	٤	٥
مجموع المواد القابلة للذوبان	٩٫٧١	١٨٫٩٨	٦٫١٧	٧٫٢١	١٢٫٨٥
مقدار ما فيها من أزوتات الصودا . . .	٣٫١٢	٨٫٥٩	٢٫١٣	٢٫٣٤	٥٫٦٣
	٦	٧	٨	٩	
مجموع المواد القابلة للذوبان	٨٫١٤	٦٫٠٤	٢٦٫٢٨	٤٫١١	
مقدار ما فيها من أزوتات الصودا . . .	٢٫٩٧	١٫٢١	٩٫٢٩	٠٫٢٨	

وكتله من الطفل كان على سطحها عدد عظيم من البللورات وبازالتها وجدت انها تشتمل على ٦٠ فى المائة من الازوتات المعتبرة أزوتات الصودا

وانه من المعلوم اذا كانت المادة القابلة للذوبان موجودة فى وسط رطب مسامى وحصل التبخير من السطح فالاجسام القابلة للذوبان تظهر على حالة بللورات و ينسب ذلك للتبخير والخاصة الشعريه المزدوج وحيث الامر كذلك فتركيب البللورات المزهره أو أى قطعة أخذت بالصدفة من على السطح لا يمكن اعتبارها مثالا لتركيب المادة ففى الاماكن التى فيها الحجر مشقق تشاهد فيها الاملاح القابلة للذوبان متبلوره وفى الحقيقة جميع السطح المشاهد يدل دلالة بينة على الملح وانه من المحتمل أن يكون هذا هو السبب فى زيادة نسبة الازوتات فى العينات التى أحضرها مستر فلوير فينبغى عند البحث والتنقيب مرة أخرى أن يعتنى بكل الاعتناء فى الحصول على العينات بطريقة صحيحة وذلك انه ينبغى ازالة السطح بالكلية والوصول الى المادة الاصلية بحيث ان العينة التى تؤخذ لا تكون متأثرة بالمؤثرات التى أشرنا اليها سابقا وحيث اننا الآن نتكلم على ماله ارتباط بتكوين النظريات المختصة باثبات وجود الازوتات فأرى انه مستحق الملاحظة أن أقول انه من الستة عينات التى صار تحليلها تحليلا تاما نمرة ٢ و ٥ مع اشتمالهما على أقل نسبة من الازوتات فانهما يشتملان على مقدار عظيم من الكبريتات فالطبقة الحاملة للازوتات تظهر فى أماكن مختلفة على سلسلة التلول الموجودة على الشاطئ الشرقى للنهر وان دقة البحث فى المستودعات المختلفة لاشك فى انها تظهر أصلها

وان مستر و يلى فى خطاب الجمعية الكيماويه الامريكانية يشير فيه الى المستودعات المتسعة من الازوتات التى أكتشفت أخيرا فى كولومبيا يقول فيه ان هذه المستودعات توجد على امتداد ثلاثين ميلا مربعا وتختلف فى الثخانة من قدم الى عشرة أقدام وقدر ما يؤخذ منها ٧٣٧٢٨٠٠٠٠٠ تولوناته وتشتمل من ١ الى ١٣٫٥ فى المائة من الازوتات وهذه المستودعات مكونة من مخلوط من أزوتات الصودا وكلورور الصودا وكبريتات الالومنيوم والكالسيوم وسليكا غير قابلة للذوبان وقد ترتبت الازوتات التى تشغلت فى شيلى على حسب الازوتات الموجودة فيها فالتى تشتمل من ٤٠ الى ٥٠ فى المائة اعتبرت انها أعلى درجة والتى تشتمل من ٣٠ الى ٤٠ فى المائة اعتبرت درجة ثانية والتى تشتمل على ١٧ الى ٣٠ فى المائة اعتبرت انها من الدرجة الدون والجدول الآتى مستخرج من قاموس

ثورب الكيماوى مبين فيه تركيب المستودعات فى شيلى فنمرة ١ هو الذى أوسع شغلا فيه ونمرة ٢ هو الاعلى

جدول نمرة ٤

تركيب مستودعات شيلى

	١	٢
أزوتات الصودا	٢١ر٠١	٥١ر٠٠
كلورور الصوديوم	٥٥ر٢٧	٢٦ر٠٠
كبريتات الصوديوم	٠٤ر٧٤	٠٦ر٠٠
كلورور الكالسيوم	٠٠ر٣٣	٠٠
يودور البوتاسيوم	٠٠ر٨٧	٠٠
كبريتات الالومنيوم	٠٩ر٨١	٠٠
كبريتات الماغنسيوم	٠٥ر٩٣	٠٣ر٠٠
مواد غير قابلة للذوبان	٠٢ر٠٤	١٤ر٠٠

وقد يتحصل على الازوتات المستعملة فى الزراعة فقط بالغسيل بالماء الحار والتبخر بحرارة الشمس الى أن يتبلور الملح فى الظاهر وهو مشتمل على التركيب الآتى

	عال	دون
أزوتات الصوديوم	٩٨ر٤٤	٩٤ر٢٣
كلورور الصوديوم	٠٠ر١٤	٠٤ر٥٤
كبريتات الصوديوم	٠٠	٠٠ر١٣
مادة غير قابلة للذوبان	٠٠ر٠٤	٠٠ر١٥
رطوبه	٠١ر٣٨	٠٠ر٩٥

فقيمة الاستخراج أقل جدا من ثمن النبات الاصلى وقيمة الشغل اللازم لحل الطفل وتشغيله وفى معمل صغير للتجربة علم انه بتصفية بسيطة بالماء البارد داخل جزء من هذه المادة بمقدار من الماء يساوى حجم الطين يكفى لاذابة الازوتات وقد يمكن تنقيص مقدار الماء الى النصف بواسطة استمرار العمل بطريقة الرش المستعملة فى استخراج السكر

وان تصير المحاول الى درجة التبلور يمكن اجراؤه بحرارة الشمس خصوصا فى الصيف

وأكبر صعوبة هى قيمة النقل فالجمل يمكنه ان يحمل فى هذه المسافة خمسمائة رطل وقيمة أجرته فى اليوم خمسة قروش فتكون مصاريف نقل عشرة تولونا تات من الطفل من التل الى النهر تبلغ تقريبا اثنين جنيه ونصف و بفرض ان الطينة تشتمل على عشرة فى المائة من الازوتات فتكون تكاليف نقل الطولوناته من الازوتات هو اثنين جنيه ونصف من التل الى النهر وقد يضاف الى ذلك قيمة أجرة تكسير الطفلة واستخراج الازوتات وحيث ان ثمن التولوناته من أزوتات الصودا هو من تسعة الى عشرة جنيهات فيكون مقدار الارباح قليلا جدا واذا حصل على مقادير غنيه بالازوتات بأن كانت تشتمل على ١٠ الى ١٧ فى المائة من الازوتات فيكون الامل عظيم فى نجاح هذه التجارة ولكن مع نسبة أقل من عشرة فى المائة فلا رجاء هنالك لكسب

ناظر مدرسة الزراعه (ويلس ولس) — (مكنزى مدرس بمدرسة الزراعه)

نظارة الداخليـــــــة

قرار صادر لنظارة الداخلية من رئاسة مجلس النظار بتاريخ ١١ ذا سنة ١٣١١ ١٦ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٢

بناء على طلب نظارة الداخلية والرأى المقدم من اللجنة المالية بتاريخ ٢٥ ابريل الماضى صدق المجلس بجلسته المنعقدة يوم الاثنين ٩ القعده سنة ١٣١١ – ١٤ مايو سنة ٩٤ على تحصيل رسم استنساخ الاوراق التى يطلبها افراد الناس من جهات الحكومة باعتبار أربعين قرشا بصرف النظر عن تحصيل الزيادة عن المدد التى تزيد على الخمس سنوات هذا مع استمرار تحصيل قيمة ورق الدمغه باعتبار كل فرخ ثلاثة قروش كما هو جار الآن وبناء عليه قد كتب لنظارة المالية بما يلزم عن ذلك واقتضى تحريره لاجراء مقتضى ما تقرر

وهذا ما كتب به من نظارة الداخلية للمديريات والمحافظات والدفترخانه المصريه المسطر بأعلاه صورة ما ورد للداخلية من رئاسة مجلس النظار فى شأن رسوم استنساخ الاوراق التى يطلبها الافراد الناس من جهات الحكومة ولزم ترقيمه لحضرتكم لاتباع العمل بموجبه فى ١٦ مايو سنة ١٨٩٤ - ١١ ذا سنة ١٣١١

نظارة الماليه

محافظة مصر

عين يوسف افندى خليل الذى كان كاتبا بعموم القرعه بنظارة الحربية كاتبا بقلم تحصيلات محافظة مصر من الدرجة السابعة اعتبارا من ١٥ مايو سنة ١٨٩٤ بأول مربوط الدرجة وقدره ٤ جنيهات شهريا

نظارة الاشغال العموميه

يقوم المستر ماكيلوب (ملاحظ أعمال المقاولات) بوظيفة وكيل تفتيش رى القسم الرابع مدة تغيب المستر وليم جوزيف الذى وكل اليه الآن القيام بادارة الاعمال بحيرجا بالنيابة عن مديرها

قد صرح الى على افندى قاسم (كاتب بقسم الاداره) باجازه اعتياديه قدرها ١٥ يوما يقضيها داخل القطر المصرى ابتداء من ٣ يونيه سنة ١٨٩٤

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عبد الكريم اسماعيل وسالم حبيب من أهالى بياض النصارى بمديرية بنى سويف بسجن الاول ٤٢ يوما بالمديريه والثانى ٢٨ يوما بالمديريه أيضا لاشتراكهما فى استعمال وسائل غشية بقصد عدم تقديم اخوتهما للقرعة وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٤ مارس سنة ٩٤

وعلى محمد قرقوش من أهالى الانجب منوفيه بالسجن ٢٤ يوما بالمديريه لانه طعن زورا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٤ ابريل سنة ٩٤

وعلى احمد حسن مصطفى من أنفار قرعة طحا البيشه ببنى سويف بالسجن ٨ شهور بالاشغال الشاقة لانه أتلف أحد الاعضاء عمدا وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن شهرين فى ٢٦ ابريل سنة ٩٤

وعلى احمد عبد المجيد من أنفار قرعة جهينه بمديرية جرجا بالسجن ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه أتلف أحد أعضائه عمدا وسعادة السردار صدق على ذلك الحكم وعفا عن مدة شهرين فى ٢٦ ابريل سنة ٩٤

وعلى سيد احمد على الشامى من أهالى بسيون غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٥ مايو سنة ٩٤

وعلى على الاقرع من أهالى فرنشوا غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٠ مايو سنة ٩٤

نظارة الداخليه

بعثت نظارة الداخلية بمكاتبة بتاريخ ٢٤ يناير سنة ١٨٩٤ نمرة ٤ الى نظارة الحقانية ترغب فيها اتخاذ الطرق ضد مرتكبى الحوادث الخاصة بتقليد الاختام والخطوط فى كمبيالات أو سندات مزورة حكم بتزويرها بمقتضى قرارات وأحكام صدرت من المحاكم المختلطة واحالة محاكمة الجناة على جهة الاختصاص وقد وافقت نظارة الحقانية على طلب الداخلية وبعثت بمذكرة الى جناب النائب العمومى لدى المحاكم المختلطة وأصدرت كذلك التعليمات اللازمة الى نيابات المحاكم الاهلية تشير فيها بمحاكمة الاشخاص الذين يحالون عليها لارتكاب تزوير من ذلك القبيل

وقد أرسل جناب النائب العمومى لدى المحاكم المختلطة الى نظارة الحقانية مكاتبة بتاريخ ٢٠ مارس سنة ٩٤ نمرة ٧٠١ يخبر فيها انه بالاتفاق مع جناب وكيل محكمة الاستئناف أحيلت المسألة على الجمعية العمومية وقررت هذه باختصاص النيابة بمثل ذلك وبناء على هذا

قد اتخذ الاجرا آت اللازمة ليتيسر للنيابات ان تبلغ فى المستقبل للجهة المختصة القرارات والاحكام النهائية الصادرة من المحاكم المختلطة القاضية بالتزوير وعدم صحة الكتابات والامضا آت أو الاختام المبصومة على العقود وقد رأى جناب النائب العمومى ان الاجرا آت المقتضى اتخاذها يلزم ان تكون شاملة أيضا القرارات التى تصدر فى مواد تحقيق الكتابات لان امتناع المحاكم عن الاعتراف بصحة الورقة يعادل فى غالب الاحيان الاعتراف منها بأن الورقة مزورة

وتسهيلا للنيابة فى تنفيذ هذه الطريقة قد أصدر وكيل محكمة الاستئناف بناء على طلب جناب النائب العمومى التعليمات اللازمة لاقلام الكتاب ذات الشأن لكى ترسل الى النيابة بصورة من القرارات والاحكام التى تصدر فى هذه المادة من محاكم آخر درجه وتكون غير قابلة للمعارضة وصورة من الورقة المحكوم بتزويرها أو بعدم صحتها وفى حالة ما اذا كانت القرارات قابلة للمعارضة أو الاستئناف فتخطر النيابة بصدورها وهى تستعلم عما اذا كان أصبح القرار فى قوة الحكم النهائى وتطلب حينئذ صورة من قلم الكتاب

تحريرا بالقاهرة فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٤

قرار صادر من ديوان الدائرة السنيه

بعد الاطلاع على قرار مجلس التأديب الصادر بتاريخ ١٧ مايو سنة ٩٤ المطلوب به ايقاف سليمان افندى شوقى من معاونى الديوان مدة خمسين يوما بدون ماهيه تبتدأ من تاريخ انقطاعه من أشغاله الواقع فى ١٧ ابريل سنة ٩٤ من ذلك عشرون يوما نظير تركه أشغاله وتوجهه اسكندريه بدون أن يستحصل على الاذن اللازم طبقا للاوامر الخاصة بذلك وثلاثون يوما نظير عدم انقياده للحضور أمام هيئة المجلس أو ابداء ما عنده من الاقوال طبقا لما تقتضيه الاوامر

وبعد الاطلاع على الدكريتات الخديويه الخاصة بالمجالس التأديبيه تقرر ما هو آت

(المادة الاولى)

تأييد ايقاف سليمان افندى شوقى المذكور عن أشغاله مدة الخمسين يوما المحكى عنها بلا ماهيه اعتبارا من تاريخ انقطاعه عن الاشغال كطلب المجلس بقراره السالف ذكره

(المادة الثانية)

على قلم الادارة تنفيذ هذا القرار والتأشير به حسب الجارى

تحريرا بمصر فى يوم ١٩ مايو سنة ٩٤ و ١٢ القعده سنة ١٣١١

ناظر الدائره السنيه
(احمد فريد)

رئاسة مجلس النظار

اجلالا للاحتفال بسفر الكسوة الشريفة تستريح عمال النظارات ومصالح الحكومة غدا (الخميس) ٢٤ مايو الجارى

نظارة الاشغال العموميه

قرار ادارى نمرة ٧٦

بعد الاطلاع على قرار مجلس النظار بجلسة ٢٨ شعبان سنة ١٣١١ - ٦ مارس سنة ٩٤ وعلى قرار مجلس مديرية الغربيه وقرار مجلس مديرية البحيره الصادرين بتاريخ ٢٤ رمضان سنة ١٣١١ - ٣١ مارس سنة ٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

السد المعتاد اقامته فى كل عام بفرع رشيد عند محلة الامير يبطل عمله من ابتداء سنة ١٨٩٥ نظرا للاستغناء عنه فى مديرية البحيره باتمام اصلاح رياح البحيره وفى مديرية الغربية بتوسيع ترعة القضابه وامداد ترعة برج رشيد منها

(المادة الثانية)

على جناب مفتش عموم رى بحرى تنفيذ قرارنا هذا

فى ٢٦ ذو القعده سنة ١٣١١ - ٧ مايو سنة ٩٤

ناظر الاشغال العموميه
(حسين فخرى)

نظارة الاشغال العموميه

حيث ان سد محلة الامير الجارى اقامته بفرع رشيد سنويا قد استغنت عنه مديرية البحيره بواسطة اتمام الاصلاح فى رياح البحيره وابطال ادارة طلبات العطف الذى كان ذلك السد مانعا لوصول المياه المالحة اليها ثم ان مديرية الغربيه بعد اتمام عملية توسيع ترعة القضابه فى العام الحاضر وامداد ترعة برج رشيد منها تستغنى أيضا هذه المديرية عن ذلك السد والآلات والسواقى التى تأخذ الآن من النيل أمامه تنقل على هاتين الترعتين وفروعهما فبناء على ذلك وعلى قرار مجلس النظار ورأى مجلس مديرية البحيره ومجلس مديرية الغربيه قررت نظارة الاشغال العموميه ابطال السد المذكور من ابتداء سنة ١٨٩٥ ونشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وقد حررنا هذا الاعلان لزيادة علم جميع أرباب الزراعة وذوى الشأن بذلك

ناظر الاشغال العموميه
(حسين فخرى)

قرار من نظـارة المعارف العموميه

(ناظـــــر المعارف)

بعد الاطلاع على قوانين المدارس العالية

وبعد الاطلاع على القانون الداخلي للمدارس الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ١٠ صفر سنة ١٣٠٩ – ١٣ سبتمبر سنة ١٨٩١

وبعد الاطلاع على محضر جلسة اللجنة العلمية الادارية المؤرخ ٢٦ شوال سنة ١٣١١ ٢ مايو سنة ١٨٩٤ الذى تقررت فيه مواعيد الامتحان العمومى للمدارس فى هذه السنة المكتبية وميعاد ابتداء الدراسة للسنة المكتبية الجديدة قررما هو آت

(المادة الاولى)

قد تعينت أوقات الامتحان العمومى فى هذه السنة المكتبية الداخلة فى سنتى ٨٩٣ و ٨٩٤ للمدارس التابعة لنظارة المعارف كما يأتى

(ابتداء من يوم ٢٦ مايو سنة ١٨٩٤)

القسم العالى من المدرسة التوفيقية

« « الخديوية

مدرسة الزراعة بالنسبة لتلامذة السنة الرابعة

(ابتداء من يوم ٢٩ مايو سنة ١٨٩٤)

مدرسة الحقوق بالنسبة لتلامذة السنة الاولى

(ابتداء من يوم ٢ يونيه سنة ١٨٩٤)

مدرسة دار العلوم

« الطب

القسم التجهيزى من المدرسة التوفيقية بالنسبة لتلامذة جميع الفرق غير السنة الخامسة التى تدخل فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الثانوية

القسم التجهيزى من المدرسة الخديوية بالنسبة لتلامذة جميع الفرق غير السنة الخامسة التى تدخل فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الثانوية

مدرسة الزراعة بالنسبة لتلامذة باقى سنى الدراسة

(ابتداء من يوم ٣ يونيه سنة ١٨٩٤)

مدرسة الحقوق بالنسبة لتلامذة باقى سنى الدراسة فيها

(ابتداء من يوم ٩ يونيه سنة ١٨٩٤)

مدرسة الصنائع

القسم الابتدائى من المدرسة التوفيقية عدا تلامذة السنة الرابعة الذين يدخلون فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

مدرسة المبتديان عدا تلامذة السنة الرابعة الذين يدخلون فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

مدرسة اسيوط عدا تلامذة السنة الرابعة الذين يدخلون فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

مدرسة اسكندريه عدا تلامذة السنة الرابعة من القسم الابتدائى الذين يدخلون فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

(ابتداء من ١٩ يونيه سنة ١٨٩٤)

مدرسة المهندسخانه

(ابتداء من ١٤ يوليه سنة ١٨٩٤)

المدرسه السنيه

مدرسة السبتيه

مدرسة القربيه عدا تلامذة السنة الرابعة الذين يدخلون فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

« الجماليه « « « «

« باب الشعريه « « « «

« الحسنيه « « « «

« عابدين « « « «

المدرسه المحمديه « « « «

مدرسة مصر القديمه

« محمد على « « « «

« السيده زينب

« شبخون

مدرسة العقادين عدد تلامذة السنة الرابعة الذين يدخلون فى امتحان الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

« النحاسين « « « «
« عباس « « « «
« بولاق
« قليوب « « « «
« طوخ
« بلبيس
« الزقازيق « « « «
« الابراهيميه
« السنبلاوين
« المنصوره « « « «
« طنطا « « « «
« شبين الكوم « « « «
« دمنهور « « « «
« دمياط « « « «
« رشيد « « « «
« بورسعيد « « « «
« السويس « « « «
« الجيزه « « « «
« بنى سويف « « « «
« الفيوم « « « «
« الفشن
« المنيا « « « «
« سوهاج « « « «
« قنا « « « «
« اسنا « « « «
« ادفو « « « «
« اصوان « « « «

(المادة الثانية)

على كل مدرسة أن تسامح تلامذتها عقب انتهاء الامتحان فيها وتفيد الديوان عن اليوم الذى ابتدأت فيه المسامحة بحيث لاتسامح تلامذة السنة الرابعة الابتدائية وتلامذة السنة الخامسة التجهيزية الابعد انتهاء امتحانهم

(المادة الثالثة)

تبتدئ الدراسة للسنة المكتبية الجديدة من يوم السبت ٦ اكتوبر سنة ١٨٩٤

(المادة الرابعة)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢ ذى القعده سنة ١٣١١ – ٧ مايو سنة ١٨٩٤

عن ناظر المعارف
وكيل المعارف
(يعقوب)

نظارة المعارف العمومية

عين حضرة حسين بك رشدى المفتش بالنظارة عضوا فى اللجنة العلمية الادارية بالنظارة بناء على ماقرره مجلس النظار فى جلسة يوم الاثنين ٩ ذى القعده سنة ١٣١١ (١٤ مايو سنة ١٨٩٤) بدلا من حضرة الشيخ حسونه النواوى مدرس الشريعة الاسلامية بمدرسة الحقوق الذى استقال من عضوية هذه اللجنة

وعين حضرة الموما اليه عضوا فى لجنة انتخاب الموظفين بالنظارة أيضا بدلا من حضرة الشيخ حسونه النواوى الموما اليه لاستقالته من عضوية هذه اللجنة كذلك

تحريرا فى ١٢ ذى القعده سنة ١٣١١ – ١٧ مايو سنة ١٨٩٤

مجلس شورى القوانين

صرح لحضرة حسين يسرى بك سكرتير أول المجلس باجازة اعتيادية مدة ثلاثة أشهر ونصف من ٢٣ يونيه سنة ٩٤ لتمضيتها خارج القطر

نظـارة الداخليـــة

محافظة عموم القنال

لايحـــة الحماره

محافظ عموم القنال

بعد الاطلاع على المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٨ و ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهليـة
قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

جميع الاشخاص الذين يتعاطون صناعة تأجير الحمير فى مدينتى بورسعيد والاسماعيليه أو الذين يريدون فى المستقبل أن يتعاطوها عليهم أن يقدموا أولا بلاغا الى محافظتى هاتين المدينتين موضحا فيه أسماؤهم وألقابهم وجنسيتهم ومحل سكنهم وعدد أوصاف الحمير التى يرغبون تأجيرها

(المادة الثانية)

على أصحاب الحمير علاوة على ما تقدم أن يأخذوا حميرهم الى محافظة المدينة المقيمين بها حيث يصير فحصها لزيادة التأكيد بأنها محدوة وخالية من القروح والامراض والعيوب التى تمنع تشغيلها وأيضا يصير فحص سروجها ليرى أنها كاملة الادوات وفى حالة لائقة للاستعمال

(المادة الثالثة)

يعطى لكل من أصحاب الحمير التى تكون حائزة للشروط المذكورة قبل صفيحتان من النحاس الاصفر كالعينة التى قررتها المحافظه منقوشا عليهما نمرة بالارقام العربية والافرنكية تعلق احداهما على جبهة الحمار والاخرى تربط بذراع الحمار الايسر ولا يمكن فى أى حال من الاحوال أن يعطى حامل هاتين الصفيحتين الى حمار آخر أو أن يعيره اياهما بدون تصريح من المحافظه

(المادة الرابعة)

يؤلف من الحمارة طائفة وتوضع تحت مراقبة شيخ واحد وعدد كاف من الخفارة يصير تعيينهم بمعرفة المحافظه

(المادة الخامسة)

يجب على من يتعاطى صناعة تأجير الحمير أولا أن يكون بالغا من العمر ١٤ سنة على الاقل ثانيا أن يكون سليم الجسم وخاليا من العيوب ثالثا أن يكون قد تحصل على تصريح من المحافظه وهذه الرخصة تعطى له من دفتر قسيمة نمرة بنمرة متسلسله ويجب تجديدها سنويا

(المادة السادسة)

هذه الرخصة هي شخصية ولا تعتبر الا متى كانت بيد الحمار الذي صرفت له وعليه أن يظهرها حالا عند ما يطلب منه ذلك رجال الحكومة أو أحد الذين يركبون معه من يضيع رخصته من الحمارة عليه أن يبلغ ذلك حالا لشيخ الطائفة ويثبت فقدها ويطلب رخصة جديدة

(المادة السابعة)

يكون شيخ الحمارة مسؤلا عن كل ما يقع مخالفا لمضمون المادة السابقة

(المادة الثامنة)

لا يجوز للحمارة الوقوف في غير المواقف الموضحة بالجدول المرفق بهذه اللائحة الا اذا كان معهم راكب ينتظرونه والحمير تقف في هذه المواقف الواحد بجانب الآخر على كيفية لا تسبب زحاما في الطريق العمومي

(المادة التاسعة)

على الحمارة أن يقفوا في أماكنهم ينتظرون مجيء الركاب ولا يجوز لهم على الاطلاق أن يجولوا لاجل هذه الغاية في الطرق العمومية أو أن يتعرضوا للمارة

(المادة العاشرة)

لا يجوز للحمارة الامتناع عن تركيب أي شخص كان الا اذا كانوا مرتبطين مع شخص معلوم أو راجعين الى الاسطبل

(المادة الحادية عشرة)

على كل حار مادام فى الطريق أن يسير دائماً بجانب حماره ولا يبتعد عنه أو يضربه بقساوة

(المادة الثانية عشرة)

لا يجوز للحمارة على الاطلاق أن يطلبوا من الركاب أجرة زيادة عما هو مقرر بالتعريفة المرفقة بهذه اللائحة أو أى تعريفة غيرها تصدرها الحكومة فى المستقبل

(المادة الثالثة عشرة)

على الحمارة أن يطيعوا رجال البوليس فى كل ما يأمرونهم به

(المادة الرابعة عشرة)

اذا حمل الحمار شيأ يختص بالراكب فعليه أن يعتنى به حتى يسلمه لصاحبه واذا ترك الراكب سهواً شيأ مع الحمار ولم يرجع ليأخذه فعلى الحمار أن يوصل هذا الشئ الى أقرب نقطة بوليس ويعطيهم جميع الاستعلامات التى تسهل عليهم معرفة صاحب هذا الشئ

(المادة الخامسة عشرة)

لا يجوز للحمارة حمل الرمم على حميرهم الا فى الاحوال التى تطلب منهم ذلك رجال الحكومة

(المادة السادسة عشرة)

يضبط رجال البوليس كل حمار يخالف شيأ من بنود هذه اللائحة ويوصلونه الى أقرب نقطة بوليس حيث يحرر محضر ضده وهذا المحضر يرسل لجهة الاختصاص ويطلق سراح الحمار

(المادة السابعة عشرة)

من خالف هذه اللائحة يجازى بغرامة قدرها من ٥ قروش الى ١٠٠ قرش صاغ واذا كان المذنب قد تعاطى صناعة تأجير الحمير بدون رخصة فيعاقب علاوة على الغرامة المذكورة قبل بالحبس من يوم الى ثلاثة أيام

(المادة الثامنة عشرة)

اذا تكررت المخالفة يمكن للمحافظة أن تمنع المذنب عن تعاطى هذه الصناعة مؤقتاً أو مؤبداً

(المادة التاسعة عشرة)

يعمل بموجب هذه اللائحة بعد مضى خمسة عشر يوما من نشرها وبعد ابتداء العمل بها يعطى للعماره الموجودين الآن فرصة ١٥ يوما لتنفيذ ما هو مدوّن فى المادتين الاولى والثانية وتحصيل الرخصة

(محمد ماهر)

جدول بيان مواقف العاره بمحافظة عموم القنال

بورتسعيد		الاسماعيليه	
عدد		عدد	
١	شارع نمره ٧	١	شارع فرانسوا جوزيف
٢	شارع نمره ٢٠	٢	أمام محطتى سكة حديد الميرى والقومبانية
٣	محطة سكة حديد القومبانيه	٣	قرية العرب بجوار الضبطيه القديمه
٤	أوّل قرية العرب	٤	بالاسكلة أمام لوكاندة فيكتوريا

تعريفة الاجر

مليم		مليم	
٤٠	الساعه الواحده	١٥	من أوّل البلد الى آخره طولا
٢٠	المسير بالمدينه	١٠	من المواقف المذكوره للجهات الداخلة للمدينة توصيله فقط
١٠	من المواقف للسكة الحديد	٤٠	الساعه الواحده سواء كان بداخل المدينة أو بالجهات الخارجة مثل نمره ٦ ونفيشه وباقى الضواحى
١٠	« الى حمام زورو		
١٠	« الى الهولانديز		
٣٠	توصيله للجبانه		
٨٠	ذهاب واياب للجبانه مع انتظار ساعه		
٣٠	للرسوه توصيله		
٨٠	ذهاب واياب مع انتظار ساعه		

تحريرا فى ٢٦ ابريل سنة ١٨٩٤

نظارة الماليه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من أول يناير لغاية ابريل سنة ١٨٩٤

التقسيط من يناير لغاية ابريل سنة ٩٤	المسدد من يناير لغاية ابريل سنة ٩٤	فايض	أسماء المديريات
جنيه	جنيه	جنيه	
			(مديريات مخصصه للصندوق)
٦٦٤٨٣	١٠٤٧٩٣	٣٨٣١٠	مديرية المنوفيه
٨١٩٠٤	١٤٢٩٤٤	٦١٠٤٠	« الغربيه
٣٧٧١٩	٤٩٦٩٢	١١٩٧٣	« البحيره
١١٣٣٢١	١١٠١٢٧	١٨٠٦	« اسيوط
٢٩٩٤٢٧	٤١٢٥٥٦	١١٣١٢٩	
			(مديريات مخصصة للماليه)
٣١٦٩٢	٤٥٦١١	١٣٩١٩	مديرية القليوبيه
٥٠٦٩٠	٧٦٨٣٩	٢٦١٤٩	« الشرقيه
٣٨٩٨٥	٦٤٥٣٧	٢٥٥٥٢	« الدقهلية
٥٤٥٢٠	٥٩٩٨٧	٥٤٦٧	« الجيزه
٤٠٨٦٥	٤٣٥٥٦	٢٦٩١	« بنى سويف
٨٤١٧	١٠٧٧١	٢٣٥٤	« الفيوم
٤٥٣٦٦	٤٨٣٥٢	٢٩٨٦	« المنيا
٥٩٤٠٨	٧١٠٥٦	١١٦٤٨	« جرجا
٥١٤٦٢	٥٢٥٥٥	١٠٩٣	« قنا
٧٩٤٤	٨٨٨٢	٩٣٨	« الحدود
٣٨٩٣٤٩	٤٨٢١٤٦	٩٢٧٩٧	
٦٨٨٧٧٦	٨٩٤٧٠٢	٢٠٥٩٢٦	

اجمالي التسديدات

جنيه	
٨٩٤٧٠٢	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٤
٨٧	« بمحافظتي رشيد والسويس
٥٠٦٩٦	« من الدائرة السنيه والدومين
١٦٢٣٤	« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣
٩٦١٧١٩	

نظارة الاشغال العموميه

قد صرح الى المستر كورتناى كليفتن (مدير اعمال) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ١٥ يونيه سنة ١٨٩٤

وقد صرح الى المسيو فرديناند روه (مدير اعمال) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ١٥ يونيه سنة ١٨٩٤

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عبد الحميد قنديل شيخ سابق بناحية بوش بمديرية بنى سويف وخليل ابراهيم منها وابراهيم ابراهيم الريس نفر قرعه بها وسعد ابراهيم الريس من أهاليها بسجن الاول ١٦٨ يوما بالمديريه لانه تستر على نفر قرعه وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ٨٤ يوما وبسجن الثانى ١١٢ يوما بالمديريه لانه أغرى أخاه باستبداله تخلصا من الخدمة العسكريه وبسجن الثالث ٨٤ يوما بالمديريه لانه أدخل أخاه بدلا عنه وقت الفرز تخلصا من الخدمة العسكريه وبسجن الرابع ٤٢ يوما بالمديريه لانه دخل الفرز بدل المذكور قبل وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٦ مايو سنة ١٨٩٤

وعلى عبد القادر خليفه من الملتحقات بحيره بالسجن ١٤ يوما بالمديريه لانه عطل أشغال القرعة بالطعن زورا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٧ مايو سنة ١٨٩٤

نظـارة الداخليـــة

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحه قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من محمـد افنـدى توفيق وقدور بى لاربى وماكسيمليان كانسكى الاطباء بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى

قلم النائب العمومى لدى المحاكم الاهلية

بتاريخ ٢٤ مايو سنة ٩٤ حكم مجلس تأديب محكمة استئناف مصر الاهلية ببراءة ساحة نجيب افنـدى شكور المحامى ولغو الحكم الصادر غيابيا فى حقه من مجلس تأديب محكمة مصر الابتدائية الاهلية بمعواسمه فى قضية تأخيره عن المرافعة عن يدى محمود منطاوى وامتناعه عن رد ما أخذه من مقدم الاتعاب

نظـارة الاشـــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٢ مايو سنة ١٨٩٤ تثبيت محمود افندى كامل فى وظيفته وهى وظيفة كاتب من الدرجة السادسة بتفتيش رى القسم الرابع

قد صرح الى عبدالله افندى رفعت (مهندس مساعد بتفتيش عموم الرى بالوجه البحرى) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة أشهر يقضيها داخل القطر ابتداء من ١٥ يونيه المقبل

نظـارة الحربيـــه

الغازيته العسكريه نمرة ٢١

تحريرا بديوان الحربية فى ٢١ مايو سنة ١٨٩٤

١ – قد تعطفت الحضرة الفخيمة الخديوية فتكرمت بالاحسان على حضرة الصاغقول أغاسى عبدالله افندى نصرت من قسم الاشغال بترقيه الى رتبة بكباشى فى القسم المذكور اعتبارا من ١٤ مايو سنة ٩٤

٢ – الضباط المذكورون بعد قد مضوا مدة التجربة على ما يرام فتثبتوا في رتبهم اعتبارا من التواريخ الآتي بيانها

اعتبارا من ١٨ دسمبر سنة ٩٣

حضرة الصاغقول أغاسي رشوان افندي نجيب من ١٣ جي أورطه سودانيه

واعتبارا من أول ينار سنة ٩٤

حضرة البكباشي مصطفى افندي فاضل من القرعه
« اليوزباشي عبد الرحيم افندي زكي من بوليس الحدود
« « فرج افندي دايم من ١١ جي أورطه سودانيه
« الملازم أول محمد افندي عبد الخير من ١٢ جي أورطه سودانيه
« « احمد افندي شفيق من الطوبجية
« « عبد المجيد افندي فريد من الطوبجية
« « حامد افندي زكي من الطوبجية
« « محمود افندي صدقي من الحرس الخديوي
« « محمد افندي شوقي من ٩ جي أورطه سودانيه
« « محمد افندي فاضل من المدرسة الحربية
« « حسن افندي صالح خليفه من الهجانه
« « محمود افندي طلعت من ٢ جي أورطه بياده
« « عبد الرحمن افندي السبكي من ٩ جي أورطه سودانيه
« « احمد افندي عفت من ٧ جي أورطه بياده
« « ابراهيم افندي احمد من ٩ جي أورطه سودانيه
« « احمد افندي كامل من السواري
« « محمد افندي يوسف من ٦ جي أورطه بياده
« « محمد افندي أمين من ٧ جي أورطه بياده
« « حسن افندي فهمي من ٨ جي أورطه بياده

حضرة الملازم ثاني محمد افندي عبد القوي من ١٢ جي أورطه سودانيه
» » » مصطفى افندي رياض من قلم التعيينات
» » » عبد الرؤوف افندي حسن ندا من ٩ جي أورطه سودانية
» » » احمد افندي فضلي من ١١ جي أورطه سودانيه
» » » اسكندر افندي تقله من ٣ جي أورطه بياده
» » » أمين افندي حافظ من الطوبجيه
» » » احمد افندي زكي من ٨ جي أورطه بياده
» » » حسنين افندي رفعت من السواري
» » » ابراهيم افندي محمود من ١١ جي أورطه سودانيه
» » » محمود افندي زكي من ٣ جي أورطه بياده
» » » صالح افندي زكي من ٥ جي أورطه بياده
» » » شحاته افندي جوده من ٣ جي أورطه بياده
» » » اسماعيل افندي المفتي من ٥ جي أورطه بياده
» » » محمود افندي مصطفى من ٣ جي أورطه بياده
» » » محمد افندي شكري من ١١ جي أورطه سودانيه
» » » امين افندي لطفي من السواري

واعتبارا من ٦ يناير سنة ٩٤

» » » محمد افندي نور الدين من خفر السواحل
» » » حسن افندي موسى من خفر السواحل
» » » مصطفى افندي مراد من خفر السواحل

واعتبارا من ٢٤ يناير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي محمد افندي حمدي من ٦ جي أورطه بياده

٣ - أحيل الضباط المذكورون بعد على الاستيداع من التواريخ الموضحة حذاء أسمائهم

حضرة اليوزباشى عبد الله افندى عرفى من البوليس اعتبارا من ١٦ مايوسنة ٩٤
« احمد افندى يس من ٢ جى أورطه بياده اعتبارا من ٢١ مايوسنة ٩٤
« الملازم أول عبد الله افندى عزت من البوليس اعتبارا من ٨ مايوسنة ٩٤
« الملازم ثانى محمد افندى رشاد من البوليس اعتبارا من ١٦ مايوسنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

قرار من نظارة الداخليه

ناظر الداخلية

بعد الاطلاع على القرار الصادر من مجلس تأديب مصلحة الصحة بجلسته المنعقدة فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٤ و بناء على ماعرضه مدير عموم المصلحة المذكورة

قرر ماهو آت

رفت محمد افندى محرم المخزنجى من الدرجة الثالثة من خدمة المصلحة

تحريرا بمصر فى ٢٨ مايوسنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخلية الوكيل
(احمد شكرى)

ناظر الداخلية

بناء على ماعرضه مدير مصلحة الصحة

قرر ماهو آت

رفت محمد افندى رياض المفتش من الدرجة الرابعة بمصلحة الصحة لاسباب صحية

تحريرا بمصر فى ٢٨ مايوسنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخلية الوكيل
(احمد شكرى)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليـة الى ابراهيم افندى محمد الاجزاجى بتعاطى صناعته فى القطر المصرى

(تابع نمرة ٢٨٨)

نظارة الداخليه

مصلحة الصحة العمومية — قسم بيطرى

كشف عن الحيوانات المذبوحة فى شهر ابريل سنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	أثوار	بقر	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الحيوانات والاعضاء التى صار اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر	١٦٣	٣٥٣	٢٨٩	٢٤٤٨	١٤٣٣٠	١٣٨	١٩	٦٩	١٧٨٠٩	٣ حيوانات و ٩ أجزاء و ٢٣٩ كبد و ٣٠٦ رئه
اسكندريه	١٣٦٣	٠٠	١٥٩	٣٩٩	٦٩٢٢	٠٠	٢٣	٣	٨٨٧٩	١٢ حيوان و ٢ أجزاء و ٦٥٢ كبد و ٢٩١ رئه و ١٥ سقط
بورسعيد	٢١٣	٢٨	٢١	٢٣٧	٧٩٧	٠٠	٠٠	١	١٣٠٧	٢ أجزاء و ١٩٦ كبد و ٢٢ رئه
الاسماعيليه	٢٢	١٥	٢	٥٠	١٣٠	٩	٠٠	٠٠	٢٢٨	٥ كبد و ٢ رئة
السويس	١٩	٤٠	٥	٨٠	٤٣٠	٦	٠٠	٠٠	٥٨٠	٩٣ كبد و ١١ رئه
دمياط	٠٠	٥٨	٤٤	٤	٢٨٣	٣	٠٠	٠٠	٣٩٢	
رشيد	٠٠	٠٠	٢	٣١	٩٦	٠٠	٠٠	٠٠	١٢٩	
القليوبيه	١	٠٠	٧	٨٣	٩٠	٨	٠٠	٢	١٩١	
المنوفيه	٢٢	١٧	٤٦	٥٢	١٢٦	٠٠	٠٠	٤	٢٧٧	

(تابع نمرة ٢٨٨)

نظارة الداخليه

مصلحة الصحة العمومية — قسم بيطرى

كشف عن الحيوانات المذبوحة فى شهر ابريل سنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	ثيران	بقر	جاموس	عجول	ضأن	ماعز	خنازير	جمال	الجمله	الحيوانات والاعضاء التى صار اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر	١٦٣	٣٢٣	٢٨٩	٢٤٤٨	١٤٣٣٠	١٣٨	١٩	٦٩	١٧٨٠٩	٣ حيوانات و ٩ أجزاء و ٣٩٩ كبد و ٣٥٦ رئه
اسكندريه	١٣٦٣	٠٠	١٥٦	٣٩٩	٦٩٢٢	٠٠	٢٢	٣	٨٨٧٩	١٢ حيوان و ٢ أجزاء و ٦٥٢ كبد و ٣٩١ رئه و ١٥ سقط
بورسعيد	٢٠٣	٣٨	٢١	٢٣٢	٧٩٧	٠٠	٠٠	١	١٣٠٧	٢ أجزاء و ١٩٦ كبد و ٢٢ رئه
الاسماعيليه	٢٢	١٥	٢	٥٠	١٢٠	٩	٠٠	٠٠	٢٢٨	٥ كبد و ٢ رئة
السويس	١٩	٤٠	[illegible]	٨٠	٤٣٠	٦	٠٠	٠٠	٥٨٠	٩٣ كبد و ١١ رئه
دمياط	٠٠	٥٨	٤٤	٤	٢٨٣	٣	٠٠	٠٠	٣٩٢	
رشيد	٠٠	٠٠	٢	٣١	٩٦	٠٠	٠٠	٠٠	١٢٩	
القليوبيه	١	٠٠	٧	٨٣	٩٠	٨	٠٠	٢	١٩١	
المنوفيه	٢٢	١٧	٤٦	٥٢	١٢٦	٠٠	٠٠	٤	٢٧٧	
الغربيه	١٦	٤	٢٥	٢٣٦	١٢٨٤	١٧	٠٠	١	١٥٩٣	٨٦ كبد و ٢٥ رئة
البحيره	١٠٢	٢٧	١	٧٣	٣٨٣	٨	٠٠	٣	٥٩٧	
الشرقيه	٠٠	٠٠	١	١٢٣	٢٢٩	٣	٠٠	٩	٣٦٥	
الدقهليه	٠٠	٠٠	١١٣	١٠٦	٧٦٩	١١	٠٠	٣	١٠٠٢	٣ كبد و ٣ رئة
الجيزه	٠٠	٠٠	٦	٨٢	٥٧	٠٠	٠٠	٤	١٤٩	
بنى سويف	٠٠	٠٠	٢	١٠٣	٢٨٠	٠٠	٠٠	١	٣٨٦	
الفيوم	٠٠	١	٢٧	١٣٣	٤١٨	٤	٠٠	٤	٥٨٧	١٥ كبد و ١ رئه
المنيا	٠٠	٠٠	٥	١٦٣	٣٦٩	٠٠	٠٠	١	٥٣٨	
اسيوط	١	١	٥٢	١٦٨	٣٧١	٢	٠٠	٠٠	٥٩٥	٧ كبد و ٤ رئة
جرجا	٨	٦	٩	٧٤	٣٠٥	١٣	٠٠	٠٠	٤١٥	
قنا	٧١	٣	١٧	٣	٣١٧	١	٠٠	٠٠	٤١٢	
الجمله	٢٠١١	٥٦٣	٨٤٣	٤٦٤٨	٢٧٩٩٦	٢٢٣	٤٢	١٠٥	٣٦٤٣١	١٥ حيوان و ١٣ أجزاء و ١٢٩٦ كبد و ٨١٥ رئه و ١٥ سقط

مدير عموم الصحة
(روجرس)

باشمفتش بيطرى
(ليتلوود)

كشف عن بيان أثمان المباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر ابريل سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	مساحة فضا متر	مساحة فضا س	مساحة فضا ذراع	مساحة فضا س	مساحة أطيان فدان	مساحة أطيان ط	مساحة أطيان س	فضا زيادة ثمن جنيه	فضا زيادة ثمن مليم	فضا ثمن أساسى جنيه	فضا ثمن أساسى مليم	أطيان زيادة ثمن جنيه	أطيان زيادة ثمن مليم	أطيان ثمن أساسى جنيه	أطيان ثمن أساسى مليم	جملة الثمن جنيه	جملة الثمن مليم
مديرية القليوبيه	٢٥	٤٤	..	.	١١	١٧	..	..	٤٨٢	٢	٢٤٧	١١	٧١٠	١٢٨	٨٢١	١٤٣	٢٦٠
« المنوفيه	٢١	٩٠	..	..	..	..	..	..	..	٦	٢١٠	..	..	..	..	٦	٢١٠
« الشرقيه	..	٨٨	..	..	٢٨٧	٢٣	٦	..	..	..	٣٠٠	١	٢١٩	١٧٤١	٥٥٦	١٧٤٢	٧٧٥
« الدقهليه	٣٧	٨٠	..	..	..	..	..	..	..	١١	٩٦٠	..	..	..	..	١١	٩٦٠
« الغربيه	٣٠	٣١	..	..	٣	٨	٨	..	..	١٥	٢١٦	..	٤٤٤	١٠٠	٤١٧	١١٦	٧٧
« البحيره	..	٥٠	٢٩٦٢	٤٨	٢٤٨	١٢	١٣	..	..	٢٢٠	٨٦٤	٣٥	٦٧١	٣٠٢	١٦٩	٥٥٨	٧٠٤
« الجيزه	..	..	٦٦٣٧	٤١	١٠	١٩	٨	٣	٩٦٧	٢٨	٦٦	٩٠	٨٤٩	٨٠	٩٨٠	٢٠٣	٨٦٢
« بنى سويف	١٢٣٩	٩٦	..	..	..	..	..	٢٥٨	٦٣٠	٦٤٩	٤٣١	..	..	..	..	٩٠٨	٦١
« المنيا	..	..	٣١٢٧	٢٢	١	١٤	..	٦١	٥٥٠	٣٦٤	٨٨٤	..	..	٥	٤١٧	٤٣١	٨٥١
« أسيوط	..	..	..	..	٧	٢	٢١	..	..	..	..	٨٥	٤٣٧	١٧٧	٩٩٥	٢٦٣	٤٣٢
« جرجا	١٥	٦٥	٦٦	٥٢	..	..	..	..	..	٩	٦٣٦	..	..	..	..	٩	٦٣٦
« قنا	١	٨٧	١٣٧٦	..	..	٣	١٦	..	..	٣٩	٧٧٧	..	٤٥٩	٤	٥٤٦	٤٤	٧٨٢
« الحدود	..	..	١٨٠٩٤	٨٥	..	..	..	..	..	١٤٢	٧١٣	..	..	٢٤٦	٧٨٤	٣٨٩	٤٩٧
محافظة مصر	٥٤٢٩	١٣	..	..	..	..	..	١٢٨	٥٧٣	١٣٣١	٦١	..	..	..	..	١٤٥٩	٦٣٤
« دمياط	١٠٥	٤١	..	..	..	..	..	..	..	٨	٧١	..	..	..	..	٨	٧١
« القنال	٤٠٠	٥	..	..	..	..	..	٣٨	٥٧٥	٣٨٥	٧٨٥	..	..	..	..	٤٢٤	٣٦٥
مصلحة المحموديه والحوش	٨	٦٢	..	.	..	..	..	..	..	١	٣٥	..	..	..	..	١	٣٥
	٧٤١٧	١٠	٣٢٢٦٤	١٨	٥٧١	[illegible]	..	٤٩١	٧٧٧	٢٢١٧	٢٥٦	٢٢٥	٧٨٩	٢٧٨٩	٣٨٥	٦٧٢٣	٢٠٣



العريشه	١٦	٤	٣٥	٢٣٦	١٢٨٤	١٧	٠٠	١	١٥٩٣	٨٦ كبد و ٢٥ رئة
البحيره	١٠٢	٢٧	١	٧٣	٣٨٣	٨	٠٠	٣	٥٩٧	
الشرقيه	٠٠	٠٠	١	١٢٣	٢٢٩	٣	٠٠	٩	٣٦٥	
الدقهليه	٠٠	٠٠	١١٣	١٠٦	٧٦٩	١١	٠٠	٣	١٠٠٢	٣ كبد و ٣ رئة
الجيزه	٠٠	٠٠	٦	٨٢	٥٧	٠٠	٠٠	٤	١٤٩	
بني سويف	٠٠	٠٠	٢	١٠٣	٢٨٠	٠٠	٠٠	١	٣٨٦	
الفيوم	٠٠	١	٢٧	١٣٣	٤١٨	٤	٠٠	٤	٥٨٧	١٥ كبد و ١ رئه
المنيا	٠٠	٠٠	٥	١٦٣	٣٦٩	٠٠	٠٠	١	٥٣٨	
اسيوط	١	١	٥٢	١٦٨	٣٧١	٢	٠٠	٠٠	٥٩٥	٧ كبد و ٤ رئة
جرجا	٨	٦	٩	٧٤	٣٠٥	١٣	٠٠	٠٠	٤١٥	
قنا	٧١	٣	١٧	٣	٣١٧	١	٠٠	٠٠	٤١٢	
الجملة	٢٠١١	٥٦٣	٨٤٣	٤٦٤٨	٢٧٩٩٦	٢٢٣	٤٢	١٠٥	٣٦٤٣١	١٥ حيوان و١٣ أجزاء و١٢٩٦ كبد و٨١٥ رئة و١٥ سقط

مدير عموم الصحة
(روجرس)

باشمفتش بيطرى
(ليتلوود)

مجمـــــوعة
القـــــرارات والمنشـــــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر يونيه ســــنة ١٨٩٤
الى ٣٠ منه



(طبعت)
(بالمطبعة الاميريه ببولاق مصر المحميه)
ســــنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـارة الداخليـــــه

تفتيش عموم السجون المصريه

قررت نظارة الداخلية بناء على ما عرض لها من تفتيش عموم السجون تعيين الدكتور طلعت افندى منصور بوظيفة حكيم من الدرجة الثانية بمصلحة السجون بماهية تسعة جنيهات مصريه شهريا أقل مربوط الدرجة

نظـارة الحربيـــــه

الغازيتة العسكرية نمرة ٣٢

تحريرا بديوان الحربية فى ٢٨ مايو سنة ٩٤

١ ـ قد تصدق على التعيينات المذكورة بعد من التواريخ الموضحة بعد

حضرة البكباشى ستول يكون أركان حرب مركز سواكن اعتبارا من ٢٢ مايو سنة ١٨٩٤

وحضرة اليوزباشى محمد افندى خليل من الطوبجيه يكون أركان حرب مركز رئاسة الطوبجيه اعتبارا من أول يناير سنة ١٨٩٤

٢ ـ قد تصدق على التنقلات الآتى ذكرها اعتبارا من تاريخه

حضرة الملازم ثانى محمود افندى كامل من ٩ جى أورطه بيادة الى الهجانه

وحضرة الملازم ثانى محمد افندى أمين من ٧ جى أورطه بيادة الى الهجانه

٣ ـ أحيل حضرة اليوزباشى صالح افندى احمد خطاب من مصلحة التعيينات على الاستيداع اعتبارا من ٢٦ مايو سنة ١٨٩٤

بالامر

ه . م . ل رندل

ادجوتانت جنرال

نظـــارة الاشغال العموميـــــة

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٣١ مايوسنة ١٨٩٤ نقل حضرة محمد أفندى بلشمن نظارة المعارف العمومية الى نظارة الاشغال العمومية للقيام بوظيفة مفتش الا ٓلات الجارية براتب سنوى قدره ٤٨٠ جنيها مصريا ابتداء من ١٧ مايوسنة ١٨٩٤

نظـــارة الاشغـــال العموميـــــه

قد صرح الى المسيو دسكواله كلمنت (مدير البابورات) باجازة اعتيادية قدرها تسعون يوما يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ٥ يونيه سنة ١٨٩٤

نظـــارة الماليـــــة

بناء على القرار الصادر من مجلس تأديب مصلحة الملح قد قرر عطوفتلو ناظر الماليـه رفت محمد افندى بليغ ناظر شون مصلح الكدابيه من الخدمة اعتبارا من ٥ مايوسنة ١٨٩٤ نظرا للعجز الذى ظهر طرفه وقدره ٧ جنيهات مصريه و ٧٣٠ مليم

نظـــارة المعارف العموميـــــة

اللجنة العلمية الاداريه

نظرت اللجنة العلمية الادارية بنظارة المعارف فى مسألة الهياج الذى حصـل بمدرسة الطب من بعض تلامذة السـنة الرابعة وتبين ان تلميذين من هذه الفرقة وهما محمود عبد الوهاب وابراهيم كامل جود قد أغريا بقية تلامذة الفرقة على ان يمتنعوا من الدخول فى الامتحان العمومى المزمع اجراؤه بالمدرسة فى شهر يونيه سنة ٩٤ بادعاء انهم ليسوا مستحضرين لتأدية هذا الامتحان وان يكون امتحانهم فى أول السـنة المكتبية المقبلة وانه بتفهيم هؤلاء

التلامذة من قبل ناظر المدرسة ووكيلها بأن القانون يسمح لمن لم ينجح في الامتحان العمومي على الصفة المبينة فيه ان يعيد الامتحان في أول السنة المكتبية الجديدة فلم يمتثلوا وأصروا على طلبهم هذا كما انه تبين ان محمود عبد الوهاب خرج عن حد الادب عند مخاطبته لسعادة ناظر المدرسة وخرج الثاني عن حد الادب أيضا بالنسبة لضابط المدرسة ونظرا لانهما كانا من ضمن من تعصبوا من تلامذة المدرسة في السنة الماضية ضد القانون قد أوقفهما ناظر المدرسة مؤقتا وطلب رفتهما وبناء على هذه الاسباب رأت اللجنة موافقة رفت التلميذين المذكورين من سلك التلمذة أما بقية تلامذة الفرقة فحيث ان الامتحان العمومي لهم يعتبر امتحانا عموميا ونهائيا في آن واحد والمادة (٢٤) من قانون المدرسة تقضي بأن من لم يتحصل على الدرجات المبينة فيها لمثل هذا الامتحان وهي أن لايكون متوسطه العمومي أقل من ١٢ ولا تكون درجته في أحد العلوم أقل من ٧ يعتبر مرفوضا من الامتحان العمومي ويلزم باعادة دروس السنة فقد قررت اللجنة بالنسبة لهم ان من لم يمتثل للدخول في الامتحان العمومي في هذه السنة يلزم باعادة دروسه اذ ان امتناعه عن الدخول في الامتحان يشعر بانه ليس في امكانه الحصول على الدرجات الآنف ذكرها وقد صدقت النظارة على هذا القرار

تحريرا في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣١١ – ٣١ مايو سنة ١٨٩٤

نظارة الداخليه

عين أمين افندي حسين من أرباب المعاشات كاتبا لضبط مركز كرنس بمديرية الدقهليه من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين أمين افندي الدمهوجي من أرباب المعاشات كاتبا بقيودات مديرية الدقهليه من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين احمد محمد افندي من مرفوتي الحكومة كاتبا بتحريرات مديرية جرجا من الدرجة السابعة تحت التجربة

ونقل عبد القادر افندي قدري الكاتب بتحريرات مديرية أسيوط واحمد افندي موسى المعاون بمديرية الجيزه كل منهما مكان الآخر

وعين محمد افندى بهجت من مرفوتى الحكومة معاونا بمديرية الدقهليه من الدرجة السابعة تحت التجربة

وثبت فى وظيفته محمد افندى خالد الكاتب بتحريرات مديرية أسيوط لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

ونقل عبد الكريم افندى حسن مأمور مركز قوص بمديرية قنا وحسن افندى عرفى مأمور مركز سوهاج بمديرية جرجا كل منهما مكان الآخر مؤقتا

نظارة الاشغال العمومية

قد صرح الى جناب الميجر براون (مفتش عموم الرى بالوجه القبلى) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة أشهر وستة أيام يقضيها خارج القطر المصرى وذلك من ١٥ يونيه الجارى

وقد صرح الى يوسف افندى دبانه (كاتب بقسم الاداره) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة أشهر ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ١٨ يونيه الجارى

مجلس الصحة البحرية والكورنتينات المصرية

قرر المجلس اجراء مفعول اللائحة المتعلقة بواردات الموانى العربية بالبحر الاحمر مدة عودة الحجاج من البلاد الحجازية

تحريرا بالاسكندريه فى ٥ يونيه سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقيل)

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على قرار لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة وبناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحه قرر ما هو آت

أولا تعيين كل من حسن افندى كامل وحامد افندى شوقى بوظيفة مفتشين صحه من الدرجة الرابعة بمصلحة الصحة بأقل مربوط الدرجة البالغ قدره ٦ جنيهات مصريه شهريا

ثانيا تعيين على افندى علوى بوظيفة حكيم من الدرجة الثالثة بالمصلحة المذكورة بأقل مربوط الدرجة وهو ٦ جنيهات مصريه شهريا وهذه التعيينات هى بصفة مؤقتة ولمدة سنة

عن ناظر الداخليه الوكيل
(أحمد شكرى)

نظارة الاشغال العموميه

الاجازه التى كان قد تصرح بها الى المسيو فرديناندرو تبتدئ من أول يونيه الجارى وليس من ١٥ منه كما هو مذكور فى أمر النظارة الصادر بتاريخ ٢٢ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ٨٣ قد صرح الى المسيو بول برتران (مهندس ميكانيكى بادارة أشغال مدينة القاهره) باجازه اعتياديه قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ٢٠ يونيه سنة ١٨٩٤

رئاسة مجلس النظار

اجلالا واكبارا لعيد الاضحى المبارك تستريح عمال النظارات ودواوين الحكومة من ابتداء يوم الاربعاء المقبل الموافق ١٣ يونيه الجارى الى نهاية يوم الاحد الموافق ١٧ منه

قرار من نظارة الداخليه

مصلحة الصحة العموميه

(ناظر الداخليه)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحه قرر ما هو آت

رفت احمد افندى حمدى المفتش الصحى من الدرجة الرابعة بمصلحة الصحه من وظيفته

تحريرا فى ٧ يونيه سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخليه

(احمد شكرى)

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحه قد صرح دولتلو ناظر الداخليه الى موسى افندى فهمى الاجزاجى بتعاطى صناعته بالقطر المصرى

قرار من نظارة المعارف العموميه

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على القرار الصادر من نظارة المعارف بتاريخ ٢٩ مارس سنة ٨٧ نمرة ٥٣ على اللائحة المتعلقة باعطاء شهادة الدراسة الثانوية المصدق عليها من مجلس النظار فى ٢١ مارس سنة ١٨٨٧ — ١٦ جمادى الثانية سنة ١٣٠٤

وعلى الاعلان الصادر من النظارة بتحديد يوم السبت ٢ يونيه سنة ٨٩٤ ميعادا لامتحان متطلبى الشهادة المذكورة فى هذه السنة

وعلى القرار الصادر من النظارة فى ٢٢ مارس سنة ٩٤ — ١٥ رمضان سنة ١٣١١ على اللائحة التفصيلية لهذا الامتحان فى سنة ٩٤

وعلى المكاتبة الصادرة من النظارة فى ٢٦ ذى القعده سنة ١٣١١ — ٣١ مايو سنة ٩٤ نمرة ١٦٤ لحضرة ناظر المدرسة الخديوية بصفة رئيس اللجنة التى تشكلت لاجراء الامتحان المذكور فى هذه السنه

وعلى جدول الامتحان المقدم من هذه اللجنة بتاريخ ٩ يونيه سنة ٩٤ قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة الدراسة الثانوية من نظارة المعارف الى الاثنين وثلاثين طالبا الموضحة أسماؤهم في الجدول الآتي بعد وهم الذين نجحوا في الامتحان التحريري والامتحان الشفاهي وتحصلوا على الدرجات المقررة في المواد ٢٠ و ٢٤ من اللائحة السالف ذكرها

(المادة الثانية)

على قلم عربي بالنظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا في ٦ ذى الحجة سنة ١٣١١ — ١٠ يونيه سنة ١٨٩٤

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٢٣

تحريرا بديوان الحربية في ٤ يونيه سنة ١٨٩٤

١ — قد تعطفت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالانعام بالترقيات الآتي بيانها اعتبارا من هذا التاريخ

سعادة الميرالاى واللوا المحلى محمد باشا زهرى مساعد أدجوتانت جنرال بمركز الرئاسة يكون لوا

سعادة الميرالاى واللوا المحلى احمد باشا فضلى مساعد أدجوتانت جنرال بمركز الرئاسة يكون لوا

حضرة البكباشى محمد افندى أنور من البوليس يكون قائمقام

« الصاغقول اغاسى مصطفى افندى ماهر من البوليس يكون بكباشى

« الصاغقول اغاسى ابراهيم افندى نشأت من البوليس يكون بكباشى

حضرة الصول تعيين اسماعيل افندى بدوى من الطوبجيه يكون ملازم ثانى في مصلحة المهمات

حضرة الصول تعيين محمد افندى على من مصلحة التعيينات يكون ملازم ثانى فيها

« الصول تعيين حسن افندى حسن من مصلحة التعيينات يكون ملازم ثانى فيها

(تابع نمرة ٢٩٦)

نظارة المعارف العموميه

امتحان شهادة الدراسة الثانويه

١٧	عبدالعزيز مليكه ..	٤٤	٣٣	الخديويه	١٩	»	٢٢	»	..	»	٢٤	»	٩	»	١٣	»	»	»	٦½	٥	٩٨½
١٨	حسن حسين	١٢	٣٠	»	١٩	»	١٩	»	..	»	٢٣	»	٩	»	١٢	»	»	»	٨	٧	٩٧
١٩	محمود سامي	٥٩	٤٢	التوفيقيه	٢٣	»	١٦	»	..	»	١٨	»	١٤	»	١٤	»	»	»	٦½	٥	٩٦½
٢٠	سيد حامد	٢٩	٥٦	»	٢٢	»	١٦	»	..	»	١٥	»	١٣	»	١٥	»	»	»	٨	٧	٩٦
٢١	سمعان دهان	١٠٢	٣٥	سنت لويز	١٨	»	٢٤	»	..	»	١٧	»	١٥	»	١٠	»	»	»	٥½	٦	٩٥½
٢٢	محمد محمود	٧٧	٥٣	التوفيقيه	١٩	»	٢٠	»	..	»	١٥	»	١٣	»	١٣	»	»	»	٧	٦	٩٣
٢٣	حليم كامل	٧٩	٤١	بمنزله	١٨	»	٢٧	»	..	»	١٥	»	١٢	»	١١	»	»	»	٤	٥	٩٢
٢٤	احمد الصواف	٢٧	٣٩	التوفيقيه	١٩	»	١٥	»	..	»	١٦	»	١١	»	١٤	»	»	»	١٠	٥	٩٠
٢٥	محمود نبيه	٤	٣٦	»	١٨	»	١٥	»	..	»	١٥	»	١٢	»	١٥	»	»	»	٧½	٧	٨٩½
٢٦	محمد مراد	٧٢	٤٣	الخديويه	٢٢	»	١٦	»	..	»	١٥	»	١٠	»	١٤	»	»	»	٧	٥	٨٩
٢٧	نقولا رزوق	٨٢	٥٥	سنت لويز	٢٣	»	٢٤	»	..	»	١٥	»	٨	»	٨	»	»	»	٤½	٥	٨٧½
٢٨	أمين بسيلي	١٠٨	٣١	الفرير	١٨	»	١٩	»	..	»	١٥	»	١٠	»	١٣	»	»	»	٦	٦	٨٧
٢٩	ناشد جلبي	٣٥	٢٢	الخديويه	٢١	»	٠٠	»	١٧	»	١٥	»	٩	»	٩	»	»	»	٧	٨	٨٦
٣٠	شلهوب يوسف ...	٩٧	٢٥	الفرير	١٨	»	١٨	»	..	»	١٧	»	١١	»	٨	»	»	»	٥	٧	٨٤
٣١	ابراهيم فهمي	[illegible]	٢٨	التوفيقيه	١٩	»	١٦	»	..	»	١٥	»	١١	»	١١	»	»	»	٦	٥	٨٣
٣٢	اسكندر دبانه ...	١٤	٤٧	»	١٨	»	١٦	»	..	»	١٥	»	٨	»	١١	»	»	»	٦	٥	٧٩

(تابع نمرة ٢٩٦)

نظارة المعارف العموميه

امتحان شهادة الدراسة الثانويه

سنة ١٨٩٤

جدول عمومي

عن النمر التي تحصل عليها التلامذة الذين استحقوا نوال الشهادة من الدروس الثانوية بقرار نظارة المعارف المؤرخ ٦ الجمسنة ١٣١١ — ١٠ يونيه سنة ٩٤ المدرج في عدد ٦٥ من الوقائع المصريه

نمر الترتيب	أسماء الطلبة الذين استحقوا نوال الشهادة	نمر المراقبة		المدارس التي تخرجت منها الطلبه	لغه عربيه		لغه أجنبيه				رياضه		جغرافيا وقسموغرافيا		علوم طبيعيه			تاريخ عام	خطوط	رسم	مجموع النمر
							فرنساوي		انجليزي							شفاهي					
		تحريري	شفاهي		تحريري	شفاهي	تحريري	شفاهي	تحريري	شفاهي	تحريري	شفاهي	تحريري	شفاهي	تحريري	طبيعة وكيمياء	تاريخ طبيعي	شفاهي	تحريري	تحريري	
١	حسين والي	٤٨	٤٩	التوفيقيه	٢٢	مقبول	٢٠	مقبول	..	مقبول	٢٧	مقبول	٢٠	مقبول	١٧	مقبول	مقبول	مقبول	٨	٧	١٢١
٢	رزق صليب	٨	٣٦	»	٢٤	»	٢٣	»	..	»	١٩	»	١٣	»	١٥	»	»	»	٧ ½	٩	١١٠ ½
٣	محمد توفيق البردي ..	٧٨	٥٨	الخديويه	٢٣	»	..	»	١٧	»	٢٥	»	١٤	»	١١	»	»	»	٨ ½	٨	١٠٦ ½
٤	جرجس عطاء الله ..	١٥	٢٠	التوفيقيه	٢٠	»	٢٧	»	..	»	١٥	»	١٢	»	١٦	»	»	»	٦ ½	٩	١٠٥ ½
٥	راشد يوسف	٩٠	٥٢	»	١٩	»	٢٣	»	..	»	٢٢	»	١٤	»	١٥	»	»	»	٧	٥	١٠٥
٦	فتوح عبد الفتاح .	١٠	٥١	الخديويه	٢٥	»	١٧	»	..	»	١٨	»	١٣	»	١٦	»	»	»	٩	٦	١٠٤
٧	وهبه سليمان	٩٦	٤٠	»	٢٥	»	١٩	»	..	»	١٩	»	١١	»	١٢	»	»	»	٧ ½	٩	١٠٢ ½
٧	ابراهيم زكي	٥٤	٢٣	»	٢١	»	..	»	١٨	»	٢٩	»	١٠	»	١٢	»	»	»	٧ ½	٥	١٠٢ ½
٩	حسن كامل خورشيد	٢١	٣٧	»	٢٣	»	..	»	٢٢	»	١٩	»	١١	»	١٢	»	»	»	٧	٨	١٠٢
١٠	محمد رفعت	٨٠	٢٧	التوفيقيه	٢٢	»	٢٠	»	..	»	١٧	»	١٤	»	١٥	»	»	»	٨	٥	١٠١
١٠	يوسف حسني	٩١	٥٠	»	٢٠	»	٢٢	»	..	»	٢٠	»	١١	»	١٥	»	»	»	٧	٦	١٠١
١٢	قسطندي ثيوفانيدس	٢	٤٨	»	٣٠	»	١٩	»	..	»	٢٥	»	١٢	»	١٣	»	»	»	٥ ½	٦	١٠٠ ½
١٣	عبد الفتاح صبري .	٥٢	٣٢	الخديويه	٢٥	»	..	»	٢٤	»	١٥	»	١٢	»	١٠	»	»	»	٧	٧	١٠٠
١٤	علي صبحي	٤٥	٤٦	»	٢٥	»	..	»	١٩	»	١٩	»	١٣	»	٨	»	»	»	٩ ½	٦	٩٩ ½
١٤	محمود صادق اسماعيل	١٠٥	٥٧	التوفيقيه	٢١	»	٢١	»	..	»	١٥	»	١٣	»	١٦	»	»	»	٧ ½	٦	٩٩ ½
١٤	محمد زكي محمد	٧٥	٢٩	»	٢٢	»	١٩	»	..	»	٢١	»	١١	»	١٤	»	»	»	٧ ½	٥	٩٩ ½
١٧	عبد العزيز مليكه ..	٤٤	٢٣	الخديويه	١٩	»	٢٢	»	..	»	٢٤	»	٩	»	١٣	»	»	»	٦ ½	٥	٩٨ ½
١٨	حسن حسين	١٢	٣٠	»	١٩	»	١٩	»	..	»	٢٣	»	٩	»	١٢	»	»	»	٨	٧	٩٧
١٩	محمود سامي	٥٩	٤٢	التوفيقيه	٢٣	»	١٦	»	..	»	١٨	»	١١	»	١٤	»	»	»	٦ ½	٥	٩٦ ½
٢٠	سيد حامد	٢٩	٥٦	»	٢٢	»	١٩	»	..	»	١٥	»	١٢	»	١٥	»	»	»	٨	٧	٩٦
٢١	سمعان دهان	١٠٢	٣٥	سنت لويز	١٨	»	٢٤	»	..	»	١٧	»	١٥	»	١٠	»	»	»	٥ ½	٦	٩٥ ½
٢٢	محمد محمود	٧٧	٥٣	التوفيقيه	١٩	»	٢٠	»	..	»	١٥	»	١٣	»	١٢	»	»	»	٧	٦	٩٣
٢٣	سليم كامل	٧٩	٢١	بعزله	١٨	»	٢٧	»	..	»	١٥	»	١٢	»	١١	»	»	»	٤	٥	٩٢
٢٤	احمد الصواف	٢٧	٣٩	التوفيقيه	١٩	»	١٥	»	..	»	١٦	»	١١	»	١٤	»	»	»	١٠	٥	٩٠
٢٥	محمود نبيه	٤	٣٦	»	١٨	»	١٥	»	..	»	١٥	»	١٢	»	١٥	»	»	»	٧ ½	٧	٨٩ ½
٢٦	محمد مراد	٧٢	٤٢	الخديويه	٢٢	»	١٦	»	..	»	١٥	»	١٠	»	١٤	»	»	»	٧	٥	٨٩
٢٧	نقولا رزوق	٨٢	٥٥	سنت لويز	٢٣	»	٢٤	»	..	»	١٥	»	٨	»	٨	»	»	»	٤ ½	٥	٨٧ ½
٢٨	أمين بسيلي	١٠٨	٣١	الفرير	١٨	»	١٩	»	..	»	١٥	»	١٠	»	١٣	»	»	»	٩	٦	٨٧
٢٩	ناشد جلبي	٣٥	٣٢	الخديويه	٢١	»	..	»	١٧	»	١٥	»	٩	»	٩	»	»	»	٧	٨	٨٦
٣٠	شلهوب يوسف	٩٧	٢٥	الفرير	١٨	»	١٨	»	..	»	١٧	»	١١	»	٨	»	»	»	٥	٧	٨٤
٣١	ابراهيم فهمي	٥	٢٩	التوفيقيه	١٩	»	١٦	»	..	»	١٥	»	١١	»	١١	»	»	»	٦	٥	٨٣
٣٢	اسكندر دبانه	١٤	٤٧	»	١٨	»	١٦	»	..	»	١٥	»	٨	»	١١	»	»	»	٦	٥	٧٩

النتيجـــــة

عدد الطلبة القبولين	أسماء المـــــدارس	الامتحان التحريرى – عدد الطلبة الذين حضروا فى الامتحان – انجليزى	فرنساوى	الامتحان التحريرى – عدد الطلبة الذين تأخروا عن الحضور فى يوم الامتحان – انجليزى	فرنساوى	الامتحان التحريرى – عدد الطلبة الذين لم يقبلوا – انجليزى	فرنساوى	الامتحان التحريرى – عدد الطلبة الذين قبلوا فى الامتحان الشفاهى – انجليزى	فرنساوى	الامتحان الشفاهى – عدد الطلبه الذين لم يقبلوا فى الامتحان الشفاهى – انجليزى	فرنساوى	الامتحان الشفاهى – عدد الطلبه الذين استحقوا أخذ الشهادة – انجليزى	فرنساوى	عدد الطلبة الذين تقدموا للامتحان
	أولا – المدارس الاميريه													
١١	المدرسة الخديويه	٩	٩	..	..	١	٤	٨	٥	٢	..	٦	٥	١٨
١٦	« التوفيقيه	..	٣٤	..	١	..	١٦	..	١٧	..	١	..	١٦	٣٤
	ثانيا – المدارس الاجنبيه													
..	مدرسة اليسوعيين	..	١	..	..	..	١	..	..	..	..	..	..	١
٢	« الفرير	..	٨	..	..	..	٦	..	..	..	..	..	٢	٨
٢	« سان لوى بطنطا	..	٦	..	..	..	٤	..	٢	..	..	..	٢	٦
..	« كليبر	..	٤	..	..	..	٤	..	٢	..	..	..	..	٤
١	ثالثا – تلامذة درسوا بمنازلهم	٧	٢٤	..	١	٧	٢٢	..	١	..	..	..	١	٣١
	المجموع	١٦	٨٦	..	٢	٨	٥٧	٨	٢٧	٢	١	٦	٢٦	١٠٢
٣٢												٣٢		

النتيجـــة

عدد الطلبة المقبولين	أسماء المـــدارس	الامتحان التحريري – عدد الطلبة الذين حضروا فى الامتحان – انجليزى	فرنساوى	عدد الطلبة الذين تأخروا عن الحضور فى يوم الامتحان – انجليزى	فرنساوى	عدد الطلبة الذين لم يقبلوا – انجليزى	فرنساوى	عدد الطلبة الذين قبلوا فى الامتحان الشفاهى – انجليزى	فرنساوى	الامتحان الشفاهى – عدد الطلبه الذين لم يقبلوا فى الامتحان الشفاهى – انجليزى	فرنساوى	عدد الطلبه الذين استحقوا أخذ الشهادة – انجليزى	فرنساوى	عدد الطلبة الذين تقدموا للامتحان
	أولا – المدارس الاميريه													
١١	المدرسة الخديويه	٩	٩	..	..	١	٤	٨	٥	٢	..	٦	٥	١٨
١٦	» التوفيقيه	..	٣٤	..	١	..	١٦	..	١٧	..	١	..	١٦	٣٤
	ثانيا – المدارس الاجنبيه													
..	مدرسة اليسوعيين	..	١	..	..	..	١	..	..	..	..	..	..	١
٢	» الفرير	..	٨	..	..	..	٦	..	..	..	..	..	٢	٨

٢ - بما ان حضرة الكبتن فتن (من آلاى الرويل بركشير) حضر من انجلترا الى مصر فى ٢٤ مايو فقد ضم الى تعداد الجيش من التاريخ المذكور برتبة بكباشى عوضا عن الفتننت اشبرنهام المستقيل وتعين فى ١٢ بى أورطه سودانيه

٣ - تصدق على النقل الآتى بيانه اعتبارا من أول يونيه سنة ٩٤

حضرة اليوزباشى على افندى كامل من السوارى الى الحرس الخديوى

بالامر
ه . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

نظــارة الاشــــغال العموميــــه

قد قررت نظارة الاشغال العموميـة بتاريخ ٦ يونيه سـنة ١٨٩٤ تثبيت احمد افندى سليمان فى وظيفته وهى وظيفة مهنـدس مساعد من الدرجة الرابعة براتب سـنوى قدره ستون جنيها مصريا والحاقه بادارة أشغال مدينة القاهرة

تبتدئ الاجازة التى صرح بها المستر كورتنى كليفتن من ٨ يونيه الجارى بدلا من ١٥ منه كما ورد فى أمر النظارة الصادر بتاريخ ٢٢ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ٨١

قد صرح الى جناب مانسكالـكوك رئيس القسم الاول بادارة المبانى الاميرية باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ٦ يونيه الجارى

يتوجه المستر ويلكوكس مدير عموم الخزانات الى بلاد أوربا المأمورية مدة شهر واحـد فى ١٧ يونيه الجارى لاتمام المباحث التى كان قد شرع فيها فى عام ١٨٩١ عن بعض الاعمال المائية فى تلك البلاد وقد أعطيت له اجازة اعتيادية قـدرها شهر واحـد ونصف وذلك من ١٧ يوليه المقبل وهو تاريخ انقضاء المأمورية المذكورة

٢ يونيه

نظارة الاشغال العمومية

قد صرح الى حضرة فريد بك بابازوغلى رئيس قسم الاداره باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ٢٥ يونيه الجارى

نظارة الخارجيه

أبلغت وكالة وقنسلاتو البلجيك الجنرالية حكومة الجناب الخديوى المعظم طبقاً النص المادة (١٤) من الوفاق الدولى المعقود فى بروكسل بتاريخ ٥ يوليه سنة ١٨٩٠ بشأن اعلان تعريفة رسوم الجمارك أن الحكومة الصينية قد أبلغت حكومة البلجيك قبولها بذلك الوفاق

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

قرر المجلس تطبيق اللائحة المختصة بالطاعون على واردات هونج كونج

تحريراً بالاسكندريه فى ١٣ يونيه سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقيل)

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصريه

وردت رسالة برقيه من جناب المندوب الصحى بالاقطار الحجازيه الى رئاسة المجلس

مكه فى ١٥ يونيه سنة ١٨٩٤ الساعه ٦ والدقيقه ٥٠ قبل الظهر

الصحه جيده للغايه

تحريراً بالاسكندريه فى ١٥ يونيه سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقيل)

نظارة المـاليـــــه

مصلحة الملح

قد تصرح بثلاث اجازات اعتيادية الى مستخدمى مصلحة الملح الآتية أسماؤهم بعد

المسيو مارسنس أحد مفتشى المصلحة ثلاثة شهور ونصف خارج القطر من ٢٠ يونيه الجارى

المسيو نت أحد مفتشى المصلحة ثلاثة شهور واثنى عشر يوما خارج القطر من أول يوليو القادم

المسيو اميل مشاقه أحد مستخدمى الادارة العمومية خمسون يوما خارج القطر من أول يوليو القادم

تحريرا فى ٢٠ يونيه سنة ١٨٩٤

احكام من المجلس العسكرى العـالى

حكم المجلس العسكرى العالى على على محمد ياسين من أنفار قرعة شبراخيت بحيره بالسجن ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه أتلف أحد أعضائه عمدا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٧ يونيه سنة ١٨٩٤

وعلى كل من محمد بغيته والشيخ عطيه حسين العريان ومصطفى رضوان وحسن رضوان الجميع من أهالى طاموس بحيره بسجن الاول ٤٣ يوما بالمديرية والآخرين ٢٨ يوما بها أيضا لان الاول طمن زورا وهم شهدوا زورا بعقد زواج والدة نفر على رجل آخر بصفة مستعمل لتردد زوجها وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١١ يونيه سنة ١٨٩٤

نظـــارة الاشغال العموميــــــه

الاجازه الاعتياديه التى كان قد تصرح بها الى حسن افندى فوزى الكاتب بقسم الادارة لمدة شهرين بمقتضى أمر النظارة الصادر بتاريخ ٤ ابريل نمرة ٦٠ قد تقرر تمديدها شهرا واحدا

نظـــارة الاشـــــغال العموميه

قد صرح الى جناب المسيو برى (رئيس قسم الهندسة) باجازة اعتيادية قدرها شهر واحد وسبعة أيام يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من أول يوليه سنة ١٨٩٤ مع امتداد تلك الاجازة شهرا واحدا وسبعة أيام أيضا وذلك بنصف ماهيه

نظـــارة الاشـــــغال العمومية

قد صرح الى عبد الفتاح افندى محمد (مهندس بقلم خريطة الترع) باجازة اعتيادية قدرها شهر واحد يقضيها داخل القطر المصرى ابتداء من ١٣ يونيه الجارى

نظـــارة الحربيـــــه

الغازيته العسكريه — نمرة ٢٤

تحريرا بديوان الحربية فى ١١ يونيه سنة ١٨٩٤

١ — الضباط المذكورون بعد قد أمضوا مدة التجربة على ما يرام فثبتوا فى رتبهم من التواريخ الآتى بيانها

اعتبارا من ٥ فبراير سنة ٩٤

حضرة الصاغقولاغاسى احمد افندى راتب من السوارى

حضرة اليوزباشى بدوى افندى يوسف من السوارى

» » شحاته افندى كامل »

واعتبارا من ١٢ فبراير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشى حسن افندى راتب من البوليس

» » على افندى رضا من البوليس

حضرة اليوزباشي ابراهيم افندى شوقى من البوليس
« « محمد افندى عبد الرحمن من البوليس
« « مصطفى افندى حافظ من البوليس
« « احمد افندى حسنين من البوليس
« « حسن افندى محمود من البوليس
« الملازم أول حسين افندى مختار من البوليس
« « عثمان افندى ذهنى من البوليس
« « محمود افندى فهمى من البوليس

واعتبارا من ١٩ فبراير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي محمد افندى خليل من الطوبجية
« الملازم أول حسين افندى فهيم من الطوبجيه
« « احمد افندى رفعت من الطوبجية

واعتبارا من ٢٤ فبراير سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي على افندى فهيم من خفر السواحل
« الملازم أول ابراهيم افندى شوقى من خفر السواحل
« « محمد افندى نجيب من خفر السواحل

٢ — قد تصدق على التنقلات الآتى بيانها اعتبارا من أول يونيه سنة ٩٤

حضرة الملازم أول على افندى طلعت من الطوبجيه الى الحرس الخديوى
« « على افندى احمد من الحرس الخديوى الى الطوبجيه
« « على افندى توفيق من الحرس الخديوى الى الطوبجيه
« « احمد افندى شفيق من الطوبجيه الى الحرس الخديوى

بالامر
ه . م . ل رندل
ايجوتانت جنرال

نظـــارة الداخليـــــــة

جاء من حضرة مندوب نظارة الداخلية أنه وصل بالخدمة المعينين معه الى جهة الطور فى يوم ٢٣ يونيه الجارى وقد تفحص أحوال الحذاآت والمستشفى والاجزخانه والمخزن فرآها سارية على محور النظام وقد أعدت الخيام اللازمة للخـدمة والحجاج وكل مهتم بمباشرة أعماله على مقتضى التعليمات واللوائح

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

ورد البلاغ الآتى لرئاسة المجلس من جناب مدير محجر الطور وهو بنصه

من الطور فى ٢٥ يونيه سنة ١٨٩٤

(وأعطى من السويس فى ٢٦ منه الساعه ١١ والدقيقه ٣٨ صباحا)

وصل فى هذا اليوم الوابور العثمانى القادم من جده وبه ٧٨٢ من الحجاج العثمانيين وليس بورقة جوازه أدنى شائبة وقد ذكر فيها وفاة شخصين فقط أثناء السـفر بأمراض اعتيادية مزمنة وأعلن طبيب الوابور ان حالة الحجاج الصحية به على مايرام

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٦ يونيه سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميقيل)

نظـــارة الحربيـــــــة

الغازيته العسكريه نمرة ٢٥

تحريرا بديوان الحربيه فى ١٨ يونيه سنة ١٨٩٤

١ قد تكرمت الحضرة الفخيمة الخديوية بالانعام بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ١١ يونيه سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم أول فرج افندى توحيد من الهجانه يكون يوزباشى فى الهجانه عوضا عن اليوزباشى مصطفى افندى شاهين المنقول

حضرة الملازم أول أحمد افندى حلمى من السوارى يكون يوزباشى فى السوارى عوضا عن اليوزباشى على افندى كامل المنقول

حضرة الملازم أول على افندى وهبى من ٥ بجى أورطه بياده يكون يوزباشى فى ١٣ بجى أورطه سودانيه عوضا عن اليوزباشى أحمد افندى عسكر المنقول

حضرة الملازم أول خليل افندى فهمى من مصلحة التعيينات يكون يوزباشى فيها عوضا عن اليوزباشى صالح افندى أحمد خطاب

حضرة الملازم أول محمد افندى فهمى قومندان مراسلات الحربيه يكون يوزباشى فى ١٣ بجى أورطه سودانيه عوضا عن اليوزباشى فرج افندى صدقى المعزول الى رتبة ملازم أول

حضرة الملازم ثانى سعيد افندى وهدان من ١٠ بجى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فى ٩ بجى أورطه سودانيه عوضا عن الملازم أول عبد الله افندى رميح المترقى

حضرة الملازم ثانى على افندى حمدى من مصلحة التعيينات يكون ملازم أول فيها عوضا عن الملازم أول خليل افندى فهمى المترقى

حضرة الملازم ثانى حسين افندى عاصم من مصلحة التعيينات يكون ملازم أول فيها لاتمام المرتب

حضرة الملازم ثانى عثمان افندى عفت من الموسيقات يكون ملازم أول فيها

« « حسن افندى اسماعيل من ٣ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ٦ بجى أورطه بياده عوضا عن الملازم أول محمد افندى رأفت المترقى

حضرة الملازم ثانى محمد افندى فارس من ٧ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ٥ بجى أورطه بياده عوضا عن الملازم أول محمد افندى رسمى المترقى

حضرة الملازم ثانى عبد الرحمن افندى زكى من ١١ بجى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فيها عوضا عن الملازم أول عباس افندى عثمان المترقى

حضرة الملازم ثانى محمد افندى عثمان من ٧ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ١٢ بجى أورطه سودانيه عوضا عن الملازم أول مراد افندى صادق المترقى

حضرة الملازم ثانى ابراهيم افندى حسين من بوليس الحدود يكون ملازم أول فى بوليس الحدود لتكميل المرتب

حضرة الملازم ثانى محمد افندى توفيق من السوارى يكون ملازم أول فيها عوضا عن الملازم أول احمد افندى حلمى المترق

حضرة الملازم ثانى حيدر افندى رستم من ١٢ بجى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فيها لتكميل المرتب

حضرة الملازم ثانى محمد افندى زكى من ١٢ بجى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فى ٩ بجى أورطه سودانيه عوضا عن الملازم أول محمود افندى حلمى المنقول

حضرة الملازم ثانى سليمان افندى سرى من قوة بحيث جزيرة سينا يكون ملازم أول

حضرة الملازم ثانى عبد الله افندى فكرى من ٦ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فيها عوضا عن الملازم أول حسنين افندى لطفى المترقى

حضرة الملازم ثانى حنفى افندى احمد من ٨ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ٦ بجى أورطه بياده عوضا عن الملازم أول خليل افندى منيب المنقول

حضرة الملازم ثانى محمود افندى نديم من مصلحة التعيينات يكون ملازم أول فيها لتكميل المرتب

حضرة الملازم ثانى حسن افندى احمد من السوارى يكون ملازم أول فيها عوضا عن الملازم أول اسماعيل افندى رأفت المنقول

حضرة الملازم ثانى محمود افندى صالح من السوارى يكون ملازم أول فيها لتكميل المرتب

حضرة الملازم ثانى محمد افندى توفيق من ٤ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فى الهجانه عوضا عن الملازم أول فرج افندى توحيد المترقى

حضرة الملازم ثانى يوسف افندى فهمى من ١٠ بجى أورطه سودانيه يكون ملازم أول فى ٦ بجى أورطه بياده عوضا عن الملازم أول محمد افندى منيب المنقول

حضرة الملازم ثانى محمد افندى كامل حلبى من ١ بجى أورطه بياده يكون ملازم أول فى ٥ بجى أورطه بياده عوضا عن الملازم أول محمود افندى عزمى المنقول

التلميذ محمد افندى فهمى ياقوت يكون ملازم ثانى فى ٨ جى أورطه بياده
» احمد افندى الصراف يكون ملازم ثانى فى ٧ جى أورطه بياده
» محمد افندى لبيب يكون ملازم ثانى فى ٧ جى أورطه بياده
» عبد الحميد افندى سليم يكون ملازم ثانى فى ٣ جى أورطه بياده
» صالح افندى عبد الرحمن يكون ملازم ثانى فى ٩ جى أورطه سودانيه
» موسى افندى شكرى يكون ملازم ثانى فى ٨ جى أورطه بياده
» حسن افندى صبرى يكون ملازم ثانى فى السوارى
» احمد افندى حمدى يكون ملازم ثانى فى السوارى
» مصطفى افندى حمدى يكون ملازم ثانى فى ٥ جى أورطه بياده
» حسين افندى كامل يكون ملازم ثانى فى السوارى
» ابراهيم افندى صفوت يكون ملازم ثانى فى ٦ جى أورطه بياده
» عبد الفتاح افندى صالح يكون ملازم ثانى فى ٧ جى أورطه بياده
» مصطفى افندى بدران يكون ملازم ثانى فى ٦ جى أورطه بياده
» محمد افندى منيب يكون ملازم ثانى فى السوارى
» ابراهيم افندى خالد يكون ملازم ثانى فى ٥ جى أورطه بياده
» عابدين افندى فريد يكون ملازم ثانى فى السوارى
التلميذ حافظ افندى اسماعيل يكون ملازم ثانى فى الهجانه
» على افندى شوقى يكون ملازم ثانى فى ٤ جى أورطه بياده
» يعقوب افندى منيب يكون ملازم ثانى فى ١٢ جى أورطه سودانيه
» احمد افندى حامد عبده يكون ملازم ثانى فى ١ جى أورطه بياده
» محمد افندى طلعت يكون ملازم ثانى فى ١ جى أورطه بياده
» عبد الحميد افندى على يكون ملازم ثانى فى ١١ جى أورطه سودانيه
» سعيد افندى السباع يكون ملازم ثانى فى ٥ جى أورطه بياده
» ابراهيم افندى نصيف يكون ملازم ثانى فى ١٠ جى أورطه سودانيه

٢ ـ الضباط المذكورون بعد قد مضوا مدة التجربة حسب ارادتهم فثبتوا في رتبهم اعتبارا من أول يناير سنة ٩٤

حضرة الملازم أول السيد افندي رجي من ١٣ بى أورطه سودانيه

« « ثاني محمد افندي صبري من ٤ بى أورطه بياده

حضرة الملازم ثاني حلمي افندي برزي من ٤ بى أورطه بياده

« الملازم ثاني عبد الرؤوف افندي بسيم من ١٣ بى أورطه سودانيه

٣ ـ قد تصدق على التنقلات الآتي بيانها اعتبارا من ١١ يونيه سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي مصطفى افندي شاهين من الهجانه الى ٢ بى أورطه بياده

« اليوزباشي حسين افندي حيدر من ٢ بى أورطه بياده الى ٤ بى أورطه بياده

حضرة اليوزباشي موسى افندي فؤاد من ٩ بى أورطه سودانيه الى ٢ بى أورطه بياده

« مرجان افندي صالح من الاستيداع الى ٩ بى أورطه سودانيه

حضرة الملازم أول محمد افندي منيب من ٦ بى أورطه بياده الى البوليس

٤ ـ الضابط المذكور بعد أحيل على الاستيداع من تاريخه

حضرة اليوزباشي صالح افندي حسن من مصلحة التعيينات

بالامر

ه . م . ل . رندل

ادجوتانت جنرال

أحكام من المجلس العسكري العالي

حكم المجلس العسكري العالي على خليل زيدان عمدة نجع رجب بمديرية قنا بالسجن ٨٤ يوما بالمديرية لانه تستر على ١٣ نفرا من السواقط ولم يقدمهم للفرز حتى حصل الطعن في حقه وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ٢٨ يوما في ٢٣ مايو سنة ٩٤

وعلى كل من رشوان محمد أغا حسين وحسين محمد أغا حسين من أنفار قرعة الرويبات فيوم بالسجن ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه قدم نفسه للفرز بدل أخيه لكونه هو غير لائق وصدق على ذلك سعادة الادجوتانت جنرال في ٢٣ مايو سنة ٩٤ .

وعلى ابراهيم سعد من أهالى نزلة جاويش بمديرية بنى سويف بالسجن ١٤ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق مشايخ بلده واتضح ان ذلك لغايات شخصية وصدق على ذلك سعادة الادجوتانت جنرال فى ٢٧ مايو سنة ٩٤

وعلى يوسف على زقزوق من أهالى بهنباى منوفيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق نفر قرعة وشغل الحكومة بدون فائدة وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٣٠ مايو سنة ٩٤

وعلى سليمان محمد سالم شيخ بناحية المحاميد بمديرية قنا بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه أهمل فى البلاغ عن نفرين وصدق على ذلك سعادة الادجوتانت جنرال فى ٣١ مايو سنة ٩٤

وعلى كل من ابراهيم شرف الدين من أهالى نقباس قليوبيه والسيد ابراهيم لاشين من أهالى قويسنى غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانهما طعنا زورا الاول فى حق عمدة بلده والثانى فى حق نفرى قرعة وصدق على ذلك سعادة الادجوتانت جنرال فى ٤ يونيه سنة ٩٤

وعلى على سرور عمدة بهبشين بمديرية بنى سويف بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه أسقط أخ نفر قرعة من كشف عائلته وادعى انه أكبر أبناء والدته الارملة حتى تسبب من ذلك معافاة النفر بدون وجه حق وصدق على ذلك سعادة الادجوتانت جنرال فى ٦ يونيه سنة ٩٤

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحه قرر ماهو آت

تثبيت داود افندى سليمان المستخدم من الدرجة الرابعة بمصلحة الصحه فى وظيفته نهائيا بأقل مربوط الدرجه وقدره ٤ جنيهات شهريا بالمضى مدة سنة من تاريخ تعيينه مؤقتا بالوظيفة المذكوره تحريرا فى ٢١ يونيه سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخليه

(أحمد شكرى)

نظارة الداخليه

صرح الى حضرة الشيخ عبد الكريم سلمان وكيل قلم ادارة الجرائد الرسمية باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور يقضيها داخل القطر المصرى اعتبارا من أول شهر يوليه سنة ١٨٩٤

وصرح الى سليم افندى بابازاوغلى من مستخدمى قسم قضايا نظارة الداخلية بأجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى وذلك اعتبارا من أول يوليه سنة ١٨٩٤

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ يونيه سنة ١٨٩٤ ترقية شكرى افندى أبو شعر من درجة الكتاب الخامسة الى الدرجة الرابعة براتب سنوى قدره ١٨٠ جنيها مصريا وذلك من ١٣ يونيه سنة ١٨٩٤ ونقله من تفتيش رى القسم الثالث الى تفتيش عموم رى الوجه البحرى ليقوم بأعمال حسابات الترسانه بدلا من اناستاسيوس افندى صيقلى الكاتب من الدرجة الخامسة الذى تقرر نقله الى تفتيش رى القسم الثالث للقيام بوظيفة كاتب افرنكى فيه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ يونيه سنة ٩٤ ترقية عزيز افندى أبو شعر من الدرجة الثالثة فى ترتيب كتاب الرى الى الدرجة الثانية فى ترتيب كتاب قسم الاداره براتب سنوى قدره ٣٦٠ جنيها مصريا وذلك من أول يونيه سنة ٩٤ ونقله من تفتيش رى القسم الثالث الى قسم الادارة للقيام بوظيفة مساعد رئيس هذا القسم

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ يونيه سنة ٩٤ نقل ميشيل افندى زنانيرى (محاسبجى احتياطى) الى تفتيش رى القسم الثالث للقيام بأعمال الحسابات فيه بدلا من عزيز افندى أبو شعر

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصرية

ورد الى رئاسة المجلس البلاغ الآتى من جناب مدير محجر الطور وهو

من الطور فى ٢٨ يونيه سنة ١٨٩٤ (أعطى من السويس فى ٢٩ منه الساعه ٧ و ٥٥ دقيقه صباحا)

بارح الطور فى هذا اليوم الوابور العثمانى (يورك) وقدم اليها من جده فى ٢٦ يونيه الوابور العثمانى (ادنه) وبه ١٠٩٩ من الحجاج صار الكشف عليهم ثم الوابور العثمانى (نعمت هدى) وبه ١٠٩٤ حاجا أجرى الكشف عليهم أيضا ثم الوابور المصرى (شبين) وكان قدومه فى ٢٧ منه وفيه ٦١٠ من الحجاج أجرى عليهم الكشف اللازم وفى يوم ٢٨ منه قدم من جده وينبع الوابور النمساوى (ممفيس) وعليه ٢٢٤ راكبا من الحجاج أما الحالة الصحية هنا فعلى غاية ما يرام

وورد أيضا الى المجلس البلاغ الآتى من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس ونصه

من السويس فى ٢٩ يونيه سنة ١٨٩٤ الساعه ٩ و ٥٠ دقيقه صباحا

قدم من الطور الوابور العثمانى (يورك) وبه ٩٢٨ حاجا بالعدد وقد أجرى الكشف الطبى عليهم واتضح أن صحتهم جيدة فسلم اليه الجواز اللازم

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٩ يونيه سنة ٩٤ الرئيس

(ميفيل)

نظـارة الحربيـــه

الغازيتة العسكريه — نمرة ٢٦

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٥ يونيه سنة ١٨٩٤

١ — الحاقا بالغازيتة العسكرية نمرة ٢٥ سنة ١٨٩٤ والفقرة ١ عوضا عن «التلميذ احمد افندى حامد عبده» يقرأ «التلميذ احمد افندى حمدى عبده» وعوضا عن «التلميذ ابراهيم افندى نصيف» يقرأ «ابراهيم افندى ناصيف»

٢ – قد تصدق على التعيينات الآتى بيانها اعتبارا من ٢١ يونيه سنة ٩٤

حضرة الملازم ثانى حسين افندى كامل من الاستيداع يكون ناظر الطورد

وحضرة الملازم ثانى عبد الهادى افندى مختار من الاستيداع يكون ناظر نخل والنويبع

٣ – الضباط المذكورون بعد قد أمضوا مدة التجربة كما ينبغى فتثبتوا فى رتبهم من التواريخ الآتى ذكرها

اعتبارا من ٢٦ فبراير سنة ٩٤

حضرة البكباشى محمد افندى جليل من القسم البيطرى

« « محمد افندى شفيق من مصلحة التعيينات

« « مصطفى افندى رياض من ٣ جى أورطه بياده

واعتبارا من أول مارس سنة ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى مصطفى افندى داود من الموسيقى الخديويه

« اليوزباشى بدير افندى رضوان « «

« « على افندى الديب « «

« الملازم أول عبد الحافظ افندى يونس « «

٤ – قد أحيل الضباط المذكورون بعد على الاستيداع من التواريخ الموضحة قرين أسمائهم

حضرة الملازم أول محمد افندى زاهد ناظر الطور اعتبارا من ٢١ يونيه سنة ٩٤

« « سليمان افندى سرى ناظر نخل والنويبع « « ١٢ « « ٩٤

« « حسن افندى صالح خليفة من الهجانه « « ٢٥ « « ٩٤

٥ – الضباط المذكورون بعد أحيلوا على المعاش اعتبارا من ٢٦ يونيه سنة ٩٤

حضرة الملازم أول محمود افندى شاهين من ٣ جى أورطه بياده

« « على افندى حمدى من مصلحة التعيينات

بالامر
ه . م . ل رندل
اجيوتانت جنرال

الحاقا بالغازيتة العسكريه نمرة ٢٤ سنة ٩٤ والسطر ٢١ من الفقرة ١ عوضا عن ٢٤ فبراير سنة ٩٤ يقرأ ٢٦ فبراير سنة ٩٤

نظـــارة الداخليـــــــه

لائحة البوبجيه مساحى الجزم

(ناظر الداخليـــه)

بناء على ماتدون بالمادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

يجب على كل شخص متعاط الآن أو يتعاطى فى المستقبل صناعة بوبجى (مساح جزم) فى أى مدينة أو بندر أن يحضر لديوان المحافظة أو المديرية المقيم فى دائرتها القيد اسمه ولقبه ومحل سكنه وشيخ حارته وتعطى له رخصه مجانا واضحا بها أوصافه وتجدد هذه الرخصة فى كل سنه

ويجب على صاحب الرخصة ابرازها لرجال البوليس كلما طلبت منه

(المادة الثانية)

كل بوبجى (مساح جزم) يجب عليه أن يضع صفيحة من نحاس بصفة ظاهرة على ذراعه الايمن وأخرى على الصندوق واضحا بهما نمرته بالارقام العربيه والافرنكية بحسب الرسم الذى تقرره المحافظة أو المديريه

(المادة الثالثة)

اذا فقدت الرخصة من أحد البوبجيه (مساحى الجزم) فعليه أن يخبر المحافظة أو المديرية بذلك ومتى تحقق لها صحة فقد الرخصة تصرف اليه خلافها

أما اذا فقدت النمرة فتعطى اليه خلافها بالثمن

(المادة الرابعة)

كل من خالف نصوص هذه اللائحة يعاقب بغرامة من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشاميريا ومن عاد ثانيا الى ارتكاب المخالفة تضاعف عقوبته ويكون للمحافظة أو المديرية الحق فى سحب الرخصة منه لمدة معينه أو نهائيا

(المادة الخامسة)

يسري مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بالجريدة الرسمية بثلاثين يوما

تحريرا فى ١٧ ذى الحجة سنة ١٣١١ - ٢١ يونيه سنة ١٨٩٤

عن ناظر الداخليه وكيل الداخلية

(احمد شكرى)

ترجمة تقرير مقدمة عن نتيجة أعمال ارسالية النترات مرفوع لدولتلو أفندم نوبار باشا رئيس مجلس النظار

تحريرا بمصر فى ٢٨ مايو سنة ١٨٩٤

دولتلو افندم

ان أهمية ايجاد مواد سباخيه لاراضى مصر جعلتنى أتبصر وأحقق بأوقاتى الخالى بها من الاشغال عن جملة أصناف جار استعمالها لهذه الغاية خصوصا بالوجه القبلى

السباخة التى توجد ضمن مواقع الآثار القديمة هى معلومة جيدا وحضرة المسيو جاى لوساك أجرى نشر تحليل كيماوى عن ٥٦ نوعا من السباخ المصرى فى ملخص أعمال المجمع العلمى المصرى

وبخلاف ذلك يوجد نوع آخر من السباخة مستخرج من عمق نحو قدمين عن سطح أرض الصحراء

كما انه جار فى جهات البربر وعند رفع أول طبقة من سطح الارض الأعلى المعروف (بالموسترا) تظهر طبقة ثانية معروفة (بكاليش) أو طبقة سفلى وتكون أحيانا من الطين الاعتيادى

وأحيانا من قطع طين مباورة ومحتوية على كولوريد وسلفات وفى غالب الاوقات تكون محتوية على نترات الصوديوم

ان خاصيات القرى فى جهات قبلى هى فى أغلب الاحيان من النوع الآتى بيانه

أولا بجوار البحر توجد المساكن المعتبرة ثانيا يوجد خلفها عشش العربان وبخلفها الترب وبخلف الترب توجد أراض خالية قفرة مستعملة لاستخراج السباخ

وبعدها بأول الجبل توجد آثار قرى قديمة محجوبة عن النظر لوجودها بين التلاول وكانت الاهالى تسكنها فى السابق مدة الاضطهاد والظلم قبل حصول الامن فى وادى النيل *

ولاجل تمييز هذا السبخ عن باقى أنواع السباخ الاخر الناشئ من البرارى يجرى تسميته كليش

لقد عاينا هذا الكليش الذى (يمكن أن يكون أصله من طين جار ومنيان) على ضفاف النيل بالمسافة من ادفو لاسنا

وأخذنا عينات منه من جملة نقط من سطح الارض ومن النقر التى يجرى حفرها على أعماق متنوعة

أما الاحسن من كل أنواع السباخ المذكورة فيوجد فى الجبل جنس طين يسمى بالطفل ومن هذا الطين يوجد جملة أجناس والاجود للزراعة هو ما يسمى مارول وبمحال مرورى فى قبلى فى صيف سنة ١٨٩٠ وجدت جملة أكوام من طين ابليز أزرق موضوعه بالغيطان وقد أحضرت منها عينات وسلمتها الى المسيو جبسون العضو الانكليزى بقومسيون الاراضى الميريه والمذكور اعطاها للمسيو فارنك لاجل تحليلها وحضرته عمل عنها تقريرا بتاريخ ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٠ يقول فيه ان التحليل أظهر وجود أثر نترات الصوديوم وأضاف على ذلك ما يأتى

---

* وعرب العبابدة الآن يحضرون بوادى النيل ويسكنون بتلك الجهات لاجل تعاطيهم حرفة الزراعة والآن يمكن تحصيل عشور وأموال منهم عن الاراضى الجارين زراعتها وأيضا البشيريه المتوحشون يجرون الشغل بالاجرة فى الحصاد

(بالاجمال ان هذا النوع من الطين لا يوافق استعماله للزراعة وانما الاهالى ظنوا انه من الاجناس الاخر التي تحتوى أغلب الاحيان على قطع مبلوره من نترات البوتاس وبعض الاحيان من الصوديوم وان هذه الاجناس المذكورة هى من السباخ الحقيقى الذى أخص وأهم أخصيته ناتجة عن النترات)

وفى السنة التالية عندما عهد الى مأمورية أنباى أحضرت معى جملة عينات من جوار البحر الاحمر وصار تحليلها فى لوندره وأعطت عشرين فى المائة من النترات *

وفى سنة ١٨٩٣ بمرورى بتلك الجهات بفصل الصيف وجدت ان أهمية الطفلة زادت جدا وزاد استعمالها لدرجة غريبة

وأقدر ان أقول انه مابين جربا وادفو جميع الانفار والمواشى والمراكب الموجودة كانت مشغولة فى تحميل وتفريغ الطفل

فيظهر من ذلك جميعه أنه غير محتمل ان يكون هناك أدنى ريب اذ انه لولا الاهمية وزيادة الفائدة ما كان الفلاح يتكبد ويتعب ويشتغل بصعوبة سيما فى زمن الصيف

وقد جمعت عينات أخرى علاوة وزرت بعض النقط الموجود بها الطفل وأعطيت العينات المذكورة للاستاذ ولس وحضرته سلمها للدكتور مكينزى لاجراء تحليلها وهنا ضرورى أن أوضح الغلط الذى توقع منى * *

وأما حقيقة الامر فلم تظهر الا بأعمال الارسالية الحالية ومن أهم الامور هو انه بعد الحصاد يستنتج من هذا الطفل نوعان ممتازان من الصناعة

فبعد الحصاد تصير المواشى خالية من الشغل وتستخدم لنقل الطين أو الطفل الذى سيأتى الذكر عنه تحت لقب مارولة

* وهذا التحليل جرى نشره فى التأليف الذى ظهر عن انباى الشماليه وجه ١٤٩ وبعصب ذلك مذكرة من الاستاذ وليمس ولس

* * حيث انى اعتبرت جميع أنواع الطفل متصدرة غالبا من طبقة واحدة

وبعد المساد أيضا ينمو على سطح الارض نوع من العشب يقال عنه مرعى مصر وبالافرنكى
Alhagi
Camelorum

(أرجول)

فهذا العشب عندما ينشف يجرى استعماله نظير وقيد لزوم تشغيل الفخار وعند ذلك يبتدئ العمل بصناعة الفخار

هذان النوعان من الصناعة يبتدئ العمل بهما فى آن واحد وهاتان الطينتان مجاورتان من الجبل

انه لا يوجد أدنى فرق للنظر أو الطعم بين هذين الجنسين من الطفل وبعض المزارعين يقولون ان ذات الطفل المستعمل لاشغال الفخار يصير ماروك بتعرضه للشمس

لكنه يوجد فرق عظيم فى الطينتين لانه يوجد طبقة عظيمة من الجير بينهما ويوجد فرق آخر مابين تركيب طفل الفخار وطفل حمامات مصر

وان العينات المرسولة للدكتور مكينزى بتاريخ ٣ يناير موضح بيانها بالكشف مرفوقة منها أربعة من عينة ماروك واثنان من طفل الفخار واثنان طفل حمام من تلول جبل المقطم ان المارولك هو مسطح طينى مورّق ولونه أزرق أو رمادى فى عمق ٣٠ مترا الى ٥٠ مترا كائن أفقى مابين السويسونيان والقسم السفلى من اللوندنيان

وحدوده من الشمال أو الجنوب لم تحقق بالضبط لانها تشتمل على تلول تبعد بمسافة عن وادى النيل لدرجة ان قيمة المارولك لا تكفى مصاريف نقله

والمقصود من ارسالية النترات هو تحديد مقدار ما يمكن وجوده من الطين المحتوى على النترات

يمكننا أن نقول فورا بان مقدار ذلك غير قابل للانتهاء

وفى البر الشرقى من النيل على مسافة نحو سبعة أميال من فبريقة المطاعنه لجهة بحرى يوجد صخور من الجبل تقريبا مصطدمه لمياه البحر

وهنا يوجد قريتان مسماة بالمعلقه احدهما زراعيه والثانية منحشرة فى وادى تحت الصخر وفى أسفل الصخر الاصلى من الجبل يوجد صفوف تلول صغيره من علو ١٠٠ الى ٢٠٠ قدم منتشرة من أسفل الصخر الاكبر الى مسافة من نصف ميل الى ثلاثة أميال

وهذه التلول الصغيره هى من الطين المحتوى على نترات وعليها راق من حجر الجير

وقد كشفنا على هــذه التلول على طول خمسة عشر ميلا فوجدنا انه بكل وادى يوجد طريق مستعمل منذ أجيال وفى كل محل يظهر انه كان جاريا به الحفر بهمة

انما التل الموجود خلف المعلقه يستحق المواصفه بالاولى عن غيره حيث انه يبعد عن البحر بمسافة نصف ميل فقط ومواصفة واحدة تغنى عن الكل

ان فم ترعة المعلقه أشبه برصيف طبيعى وموجود على حدود المياه جانب وافر من المطروك لايقل عن ٤٠٠٠ أردب جار شحنه بكل سرعة بالمراكب والقوارب طول الليل والنهار *

وبهذه النقطة يشاهد عدد وافر من الحمير المحملة وقوافل من الجمال المحملة نازلين من التل بسرعه كليه وفى لمح البصر يجرون تفريغ أحمالهم ويعودون بالثانى بسرعة أكثر من الاول ونرى ان سواق المواشى لا يفترون من الضرب بالكرابيج التى بيدهم وصوت هذه الكرابيج مع (غنا الحصاد) للزارعين المباشرين ينتج منه صدى فى الاوديه لم يسمع نظيره وباتباع المسير فى الوادى يتسع الطريق رويدا رويدا حتى يتوصل الى ساحة كبيرة ومن خلفها الجبل العمومى ومن هذه النقطة يتبين للناظر ما يمكن مناظرته من سكك الجهات الغير مكتشف عليها فالتلول الصغيره بالنظر لها من جهة الغرب يظهر انها من حجر

الجير الاصفر وانما من الجهة الشرقيـة يظهر ان جميعها من الطين الازرق مغطى بقشرة من حجر الجير

وفى انحدار التلول يوجد أنفار يجرون الحفر بفوس ومواقف حمير للتحميل مثل المعز ودايخين على حروف شاهقة وجمال باركة جار تحميلها فى انحدار ميل من ٤٥ وبمرورنا

* ويوجد أكوام أخرى أقل من تلك على ضفاف الترعة على مسافة ثمانية أميال .

في قاطع بين جبلين وتحويلنا مقدار لفته لجهة الشمال وجدنا أنفسنا في ساحة أخرى متسعة قطرها نحو ميل

وهنا نرى هيئة الشغل كما مر الذكر عنه سالفا الانفار بجرية الشغل فرقا أحيانا من ثلاثة لاربعة أو من اثنى عشر لخمسة عشر وبعض الاحيان يوجد رجل يبحث وحده فيصعد على وجه التل وعندما يجد محلا يوافق افكاره يحفر بالآلة التي بيده في القطع السهلة الانكسار ويستخرج منه كمية من الطين الازرق الذي هو ذات جودة للغاية ويذوق طعمه ان طريقة الذوق هي الدليل الوحيد لهم ونحن لانقر عليه فمن المحتمل أن كثرة التجارب هي أمكن للانسان يعرف بها الطعم حالة التغيير من الكلوريد الى النترات الصوديوم لكن طريقة الذوق ليست هي قياسا حقيقيا

وقد سألنا رجلا طاعنا في السن لماذا نشتغل في الطينة الصفراء الصوان * التي هي صلبة جدا ومتعبة لزراعيه حالة كونه متقدما في السن وأشرنا اليه على تل من المارول بالقرب للتل المذكور ومأخوذ منه مقدار عمق ثلاثة أقدام وقلنا له لماذا لم تقطع من هذا المارول الازرق فأجاب انه بارد فقلنا له وما الذي أعلمك بذلك فأفادنا انا وضعناه في الغيطان في العام الماضي ولم يحصل منه ثمرة وزاد على ذلك أنه يحتمل انه يصير حاميا أو مرا تماما وتصورهم العمومي انه اذا كان يوجد قطع من التل ليست حاميه الآن تصير حامية غدا وفي أغلب الاحيان سطح التلول يكون مغشورا دائما في جهتين فكان الحفر من عمق مترين لاربعة وفي جهة واحدة فقط نظرنا استعمال أول طبقة

وبالاجمال ان الشغل جاردوا ما بالتلول الصغيره

ان المطر يعدم المارول ووجدنا أثر أمطار غزيره نزلت في الشتا الماضي

وتلاحظ لنا من الطريق الموصلة لهذه الساحة من شاطئ النيل هي سكة منتظمة وبدقة البحث وجدنا في بعض المحلات علامات تدل على وجود قطع سكة حديد فيما سابقا

* وهذه الطينة هي من عينة نمرة ٦٤ المحتوية على جزء كبير من النترات لدرجة انها تفرقع وقت تحليلها والتل البارد يوجد به جزء قليل من النترات

وبالاستفهام قيل لنا انه من منذ ثلاثين سنه كان يجرى مد خط سكة حديد فى هذه الجهة لنقل الاحجار *

ولم يمكننا ان نتأكد أى جهة أنسب من خلافها لمفعول استعمالة النترات وغالبا الجهة البحرية هى الانسب وصار مشترى ثلثمائة أردب من المارولة بمبلغ ٢٧٥ قرشا وأرسلت الى المكس باسكندريه لاجراء تحليلها واستخراج كمية النترات منها بمعرفة جناب مستر هوكر المحفوظات الطبيعيه والكيماويه من ذلك موضحة بتقرير الاستاذ سكيبرجر الذى تفضل حضرته بعمله وتشرف بحضور بكم بارفاقه مع هذا

ويلزمنى ان أقول ان الاستاذ سكيبرجر هو الذى جمع العينات وأجرى كافة التحليلات اللازمة وبالنتيجة لا يمكننى امتنع عن ابداء سرور أعضاء الارساليه لابداء الوصف على نوع مهم من الصناعة الذى على ظنى لم يسبق لهذ كر مطلقا ومن المحتمل انه باستعمال هذا السباخ الكيماوى هو الذى أعطى مصر سابقا لقب أرض الكيميه

واتعشم ان الاربعين طونولاته المارولة المحضره من هنالك يوجد بهم نترات كما أوضح عنه البروفسور سكيبرجر فاذا وجد النترات فى هذه الكمية عشرة بالمائة فيساوى ثمن الطونولاته بلندره مائة قرش وبما ان ثمنه الاصلى بالمطاعنه هو سبعة قروش فالفرق ماين ثمنه الاصلى ومايساويه بلندره يكون ٩٣ قرشا قيمة النقل والتحليل

فلاير رئيس ارسالية النترات

* المسيو ادماند مارسنت أخبرنا بانه كان صار اعمال السكة فى سنة ١٨٥٨ لاجل نقل أحجار فبريقة المطاعنه

ترجمة تقرير مرفوع من الاستاذ سكمبرجر لجناب المسيو فلاير رئيس ارسالية النترات

تحريرا بارمنت في ١٣ مايوسنة ١٨٩٤
أفندم

بما اني تعينت بالارسالية رئاسة جنابكم بأمر دولتلو افندم رئيس مجلس النظار بصفة كيماوي وجيولوجي وأتشرف أن أعرض لجنابكم عن الملحوظات الآتية

(المارول المحتوى على النترات)

هو نوع طين مورق مخضر وأحيانا يكون لونه رماديا محمرا وبه عروق من الجبس الابيض وقطع مبلوره وملح من كلوريد الصوديوم ومن نوعا من سلفات الصوديوم وطبقته الاصلية عمقها من ٥٠ مترا (بحسب تقدير فلاير وسكمبرجر) الى ١٠٠ متر (بحسب تقدير زتل) وتجده موضوعا بنوع أفقي ما بين اللونديان السفلي الذي هو عبارة عن حجر جير جامد من الايوسين السفلي وتكوين ثالث الطبقات وبين السوسينان الذي هو عبارة عن حجر جير مصفر أو رمادي

هذا الطين المارول موضوع يعني بين الايوسين السفلي والتكوين الطباشيري الاعلى وهو من قطع الطين المخضر المورق وموضع عنه من زتل بتقرير ارساليه روافي الى صحراء ليبيان وجه ٨٣ وحيث لا حضرتكم ولا زتل ولا أنا أمكنا ايجاد مواد صدفية فيه فليس ممكنا تحديدا قدميته بالدقة التامة لان زتل يعتبر انه متتبع للتكوين الطباشيري الاعلى ولكن أنا أفتكر انه نظر التركيب طبقاته يكون متتبعا للسوسينان الاعلى

(اتساع وجوده)

قد لاحظنا وجود هذا المارول بالمسافة من ادفو الى خاوي بحري أرمنت دائما متصلا ومغطى باللونديان السفلي وممتدا أيضا لجهة الشرق من واحات القراقره (نقلا عن زتل) مارا بالداخلة والخارجة (نقلا عن زتل وشون فورث وسكمبرجر) الى دنجور شرقي كركور نقلا عن ويلكوكس ■■نها الى كوركور وجبل جاره وادفو نقلا عن ويلكوكس وسكمبرجر ومن هنا الاقصر (نقلا عن دلاناوي وزتل وفلاير وسكمبرجر) والحدود البحريه

لم يتم تحديدها الآن لكن بحسب الظن انها مابين الأقصر وقنا وتمتد من درجة ٢٤ الى درجة ٢٧ من العرض الشمالى ومن درجة ٣٨ الى درجة ٣٤ من الطول الشرقى

(تركيبه كيماوى)

فهو قاسى وصلب وحجرى فى المواقع العميقة وغير جامد عند السطح وبعض الاحيان يشبه أفرخ الورق ويتفتت لنوع تراب رمادى ناعم

وفيه عروق من الجبس الابيض وقطع مبلورة من كلوريد الصوديوم ويحتوى بالقرب من السطح على جزء من التريت وجزء من النترات وأما فى نفس السطح فليس موجودا من ذلك أصلا

(منبع النترات)

منبع النترات فى الدنيا هو من نتروجين المواد المركبة مثل النباتات والحيوانات والمزروعات والزبل وسماد الطيور البحرية وأما على العموم فهو من نتروجين الهواء

الحالة النتراتية بالاراضى الزراعية أو الاراضى المسقية معلومة من جملة سنين وفقط انى اذكركم بتأليفات المسيو جايلاوسالك من الدائرة السنية التى صار درجها فى ملخص أعمال المجمع العلمى المصرى

من عهد ظهور هذا التأليف قد ثبت ان الاستحالة الى الحالة النتراتية للاراضى والحالة النتراتية التى توجد من جذور البرسيم والنبات هى ناتجة عن مكروب ملاصقة للمزروعات فالمكروب يمتص أوكسوجين المياه وفى الحال يطير الهودروجين الذى يجمع مع النتروجين فى الهواء و يكون أومونيا

وأما بجهة الجهات فالاودية الحارة لا يوجد بها أثر مواد حيه ولا مواد نباتيه ولا أثر مواد مركبة تطير أسمادا لطيور البحرية الموجود منها بجهة بيروا

ونقول بالحقيقة ان المارول الموجود بالقرب من السطح هو ذات خصوصية عن الموجود بالمحلات الاعمق عن السطح التى يقل بها تدريجا وأيضا ملحوظ أنه لو كان موجودا قطعة من الجبل باردة الآن تصير فى المستقبل حامية وفى هذه الحالة ليس موجودا الا برهان واحد وهو ان الكلوريد الصوديوم الموجود بالطين يتصل من رطوبة الشتاء أو رطوبة النيل وكذا الهواء وكذا الجاف الحار يجذبه للخارج

فهذا الكلوروريد الصوديوم ينحل ويحلل المياه
واكسوجين المياه يتجمع مع نتروجين الهواء وتتكون منه حمض النتروس وفيما بعد يستحيل
الى حمض النتريك وهذا يتجمع مع الصوديوم لتكوين نترات الصوديوم
وأما كلوروريد الامونيا فيتصاعد فى الهواء
هذه الحالة النتراتية بدون فعل المواد المركبة هى مستجدة وجنابكم أول من استجلب نظر
العالم العلمى الى ذلك فى مكاتبتكم المجمع العلمى المصرى فى شهر يناير الماضى
فقط يلزمنا زيادة البحث عن كيفية تأثير المواد من حرارة الشمس أو الاوزون أو أى حالة
كهربائية ناتجة من اختلاف الطقس ليلا ونهارا
فالمكروب ليس هو العمل المهم لان حرارة الشمس هى شديدة جدا
حتى ولا حرارة الشمس جائز أن تكون السبب لان الطين الذى على السطح يحتوى على قليل
من النترات وربما خلا منها

(كيفية استعمال النترات)

ليس جاريا استعمال المارول بأول زراعة بعد مياه النيل الحمراء وفقط جار استعماله فى الغيطان
المسقية بالشواديف أو السواقى
وقد لاحظت أيضا ان طينة النيل فى ادفو وأرمنت وجبلين فى هذا الفصل لا تحتوى على
الجير المحلول
وأما المارول فيوجد فيها الجير اللازم للزراعة ومن الواضح الجلى ان الزراعة ما بين اصوان
وأرمنت تكون مستحيلة بدون المارول واشتماله على كلوروريد الصوديوم لا ينتج منه ضرر
لانه حالا يمتص مياه الشواديف المحتوية على قليل من الملح
زيادة كلوروريد الصوديوم فى جهات بحرى هى بالنسبة لتكوين حجر الجير ما بين جبلين
ومصر وأيضا لوجود ملح تحت المياه فى جهات بحرى

(ملخص التقرير)

أولا المارول المحتوى على النترات هو ضرورى جدا للزراعة المنتظمة للجهات الكائنة
ما بين اصوان وأرمنت وأيضا يجلب جيرا لهذه الجهة لان هنا ماء النيل لم يوجد به جير
الا فى مدة المياه الحمراء

ثانيا ان المارولْ هو سباخ مفيد جدا لجهات بحري بالغيطان التى تصلها مياه النيل وتغسل عنها الاملاح

ثالثا ان المارولْ يكون مضرا لجهات بحري بالغيطان التى جاري سقيتها بواسطة السواقى لان كولوريد الصوديوم يزداد فيها

أفيد طريقة ان يجرى استخراج النترات من المارولْ فى محلات وجوده بواسطة مياه النيل ويعزل كولوريد الصوديوم والاملاح الاخر وتبلور النترات بفعل حرارة الشمس وبيع المحصولات مثل نترات جهات بيروا والكمية الممكن الحصول عليها بهذه الكيفية هى غير محدودة لان النترات تنمو ثانيا والاستحالة الى الحالة النتراتية تتكرر يوميا

انى اتشرف بان أكون محسوب جنابكم

ارنست سكبرجو أستاذ الكيميا بمدرسة الطب بمصر

ترجمة جواب من الخواجه توماس ديوند الى الخواجه نقولا

تحريرا في شلمشفورد بتاريخ ٨ مايو سنة ٩٤ وبولث شريت نمرة ٧٨

عزيزي الخواجه نقولا

انى امتحنت بكل دقة المارولث المستحضر من جهة قبلى نظرا الى قيمته التجاريه من ضمن المواد المفيدة كسبخ يوجد بهذا المارولث نترات وفوسفات وكلورود وسلفات الجير و بوتاسه ومانيزيا وصوديوم وأما اذا اعتبرنا قيمة هذه الاصناف بحسب أسعار سوق انكلترا نجد صنفا واحدا منها فقط هو الذى له ثمن وهو النترات ماعدا نمرة ٣ التى بها الحمض الفوسفوريك والبوتاسه موجودين بكميه أكثر من الباقى

اذا اعتبرنا ان كل واحد بالمائه من طونيلاته مارولث يوجد بها بقيمة ٣ شلن من الصوديوم وبقيمة ٤ شلن من الحمض الفوسفوريك وبقيمة ٣ شلن من البوتاسه فيكون ذلك على واقع الكشف الموضح بعد

عينة طين	قيمة نترات الصوديوم		قيمة حمض فوسفوريك		قيمة البوتاسه		الجمله بالطونيلاته	
عدد	بنس	شلن	بنس	شلن	بنس	شلن	بنس	شلن
١	٠٠	٢٩	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢٩
٢	٠٠	٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥
٣	٠٠	٣١	٠٠	٧	٦	١٠	٦	٤٨
٤	٠٠	٢٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢٨
٥	٠٠	١٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٢
٦	٠٠	٣٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٣٧
٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠

ان الدكتور برنارد دبير الذى تفضل وأعطانى ملحوظات عن هذه المسألة هو يوافق على هذا التثمين وفقط حضرته يعتبر ان المارولث نمرة ٣ ذاته لا يساوى فى لندره الا قيمة ما يحتوى عليه من النترات وبناء على ذلك قيمة الطونيلاته منه لا تزيد عن ٣١ شلن

من ضمن هذه العينات نمر ١ و ٣ و ٤ و ٦ فقط لها قيمه تجاريه

وحيث انه بدون شك هذا السجل له ثمن بالقطر المصرى نظرا لاستعماله فالمقصود معرفة اذا كانت مصاريف نقله لهذا الطرف لا تزيد عن أعلى ثمن يمكن أن يباع به

ان جميع النترات الواردة من أمريكا الجنوبيه هى نقيه بنسبة ٩٥ فى المائة وقيمتها تساوى ٩ جنيهات و ١٠ شلنات الطونيلاته الواحده

وبدون شك الاثمان المدفوعه لارباب الاملاك فى جهات شيلى ومصاريف الشحن باهظة جدا كان المسافة عظيمة جدا أما درجة النترات تقريبا فنقيه

وأما مارولك مصر فيوجد به من ٨٠ الى ٨٦ فى المائة طين وليس له ثمن بالتجارة بل يزيد أجرة النقل كانه لو كان كل ثمن النترات يساوى قيمة النقل فيوجد صعوبة فى المبيع لانه موجود الآن ٠٠٠٠٠ ٢ طونيلاته بأسواق أوروبا

فلاجل سهولة المبيع ضرورى الحصول على مواد نقيه أكثر من الموجود بالمارولك ويمكن تنقية المواد فيحصل منها فائدة حسنه بواسطة تحليلها وتبلور الاملاح القابلة للاستحالة ثم ان هذا يتأتى عنه علاوة مصاريف لكن بهذه الواسطة تتوفر مصاريف نقل المواد العديمة الفائدة

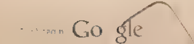
ومن ضمنه طيه جواب المستر فلاير وكشف بيان التحليل الذى جرى اعماله

(تابع نمرة ٣٢٤)

نظارة المالية

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحرة فى شهر مايو سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	جملة الثمن		أطيان				فضا				مقاسات						
			ثمن أساسى		زيادة ثمن		ثمن أساسى		زيادة ثمن		أطيان			فضا			
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	س	ط	فدان	س	ذراع	س	متر
مديرية القليوبيه	٣٧٦	٩٢٣	٦٨٤	١٣٦	٨٢٤	٣١٩	٧٣٤	١٦٨	١٣٤	٢٩٨	١٥	١٨	١٢	٠٠	٠٠	٤٠	٢٥٠٩٣
« المنوفيه	٢٠٠	٢٨	٠٠٠	٢٧	٠٠٠	٠٠	٢٠٠	١	٠٠٠	٠٠	٠٠	١٢	٠٠	٠٠	٦٠	٠٠	٠٠
« الشرقيه	٢٠٨	٨٨٧	٧١٦	٨٦٦	٤٩٢	٢٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	١٦	١	٨١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« الدقهليه	٥٩٤	٣٧٨	٦٢	١٤١	٥٤٧	٢١٣	٦٠١	١٧	٢٨٤	٦	٤	٢٢	٥٠	٩٠	٦٢٥	٧٨	٠٠
« الغربيه	٨٢٣	٢٠	٨٢٢	٢٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠	١٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« البحيره	٩٢٠	٤٨٧٧	٨٩٩	٤٨٦٠	٢٠٨	٠٠	٨١٣	١٦	٠٠٠	٠٠	١٩	٢١	٦٣٠	٤٦	١٥٧	٥٢	٢٤
« الجيزه	٥٨	١٢	٤٥٩	٨	٢٨٢	٠٠	٢٣٦	٣	٨١	٠٠	١٦	١٩	٢	٤٤	٤٠	٠٠	٠٠
« الفيوم	٤٥٨	٤٦٦	٣٦٥	٢٩٧	٩٢	١٦٩	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٥	٣	١١٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« المنيا	١٩٢	١٩٦	٨٧٩	١٢٦	٩٨٦	٠٠	٢٢٥	٦٥	١٠٥	٣	١٦	١١	١١	٥١	٣٥٣	٠٠	٠٠
« اسيوط	٢٧٦	٩٩	٨٢٢	٥٧	٥٧	١	٢٩٦	١٠	٠٠٠	٠٠	١٢	١٥	١١٥	٠٠	٠٠	٨٧	١٢
« قنا	٤١٨	٨٣	٦٥٧	٦٢	٧٦١	٢٠	٠٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٨	٣	١٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« الحدود	٦٩٧	١	٦٩٧	١	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	ثمن أشجار			٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
محافظة مصر	٦٦٩	١٢	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٦٦٩	١٢	٠٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٣	٣٣
« اسكندريه	٦٦٠	٥	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٦٦٠	٥	٠٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	ثمن أقماش			
« السويس	١٢٥	١٧١١	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٢٥٠	١٧٠٦	٨٧٥	٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٠	١٤٦٢
	٦٨٤	٩٦٧٤	٧١	٦٦٠٨	٣٥٠	٧٤٦	٦٨٤	٢٠٠٧	٥٧٩	٣١٢	١٥	١٩	١٠٣٣	٣١	١٢٤٧	١٠	٢٦٦٢٧



مجمـــوعة
القـــرارات والمنشـــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر يوليه ســـنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
ســـنة ١٨٩٤
افرنجيه .

نظـــارة المعارف العموميـــــه

صدر قرار من النظارة بتاريخ ٢٧ يونيه سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٧٣ باعطاء شهادة تتميم دراسة القوانين لكل من الاثنى عشر تلميذا الذين أتموا الدراسة بمدرسة الحقوق فى هذه السنه وهم الافنديه محمد توفيق نسيم واسماعيل صدقى ومحمد زكى ومحمود الطوير وابراهيم فريد واحمد لطفى ومحمد أسعد ومحمود عبد الغفار ومحمد عبد الهادى الجندى ومحمود بيومى واسماعيل الحكيم ومحمد توفيق حتى وان تسمى هذه الشهادة (شهادة الليسانسيه المصريه)

نظارة الاشـــــغال العموميه

قد صرح الى حضرة درويش بك سيد احمد (رئيس قلم عربى الادارة) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور يقضيها داخل القطر المصرى ابتداء من أول يوليه سنة ٩٤

نظـــارة الاشغال العموميـــــه

قد صرح الى حضرة صفوت بك (باشمهندس مدينة بورسعيد) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ١٨ يونيه سنة ٩٤

مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصريه

وردت الى رئاسة المجلس البلاغات الآتية وهى

(١) من جناب مدير محجر الطور فى ٢٩ يونيه سنة ٨٩٤ (صدر من السويس فى ٣٠ منه الساعه ٨ و ٣٠ دقيقه صباحا)

فى هذا اليوم (٢٩ يونيه) قدم الوابور العثمانى (البحر الجديد) آتيا من جدة وبه ٨٢٠ من الحجاج الاتراك والبوسنيين وقد توفى منهم أثناء السفر ثلاثة أشخاص بأمراض اعتيادية أما الحالة الصحية بالوابور المذكور وبالمحجر فعلى مايرام

(٢) من مدير مكتب القورنتينات بالسويس فى ٣٠ يونيه سنة ١٨٩٤ الساعه ١ و٢٦ دقيقه بعد الظهر

قدم من الطور الوابوران العثمانيان (أطنه) و (نعمت خدا) وبالاول ١٠٨٨ حاجا وبالثانى ١٠٨٣ وحالة الركاب الصحية جيدة جدا وقد صرح للوابورين بالجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ٣٠ يونيه سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميڤيل)

مجلس الصحة البحريه والقورنتينات المصريه

ورد الى رئاسة المجلس من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس فى أول يوليه سنة ٩٤ الساعه ٨ والدقيقه ٥٢ قبل الظهر البلاغ الآتى

قدم من الطور الوابور المصرى شبين مقلا ٦١٨ حاجا مصريا وتسعة من الركاب وبالكشف الطبى عليهم اتضح أن صحة الجميع جيدة للغاية وقد صرح له بالجواز

تحريرا بالاسكندريه فى أول يوليه سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميڤيل)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من على عوض عمدة بنى يحيى بمديرية أسيوط ومحمد كريم شيخ بها بسجن الاول ٢٨ يوما بالمديرية والثانى ٤٢ يوما بها أيضا لانهما تستراعلى ٣ أنفار وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٣ يونيه سنة ٩٤

وعلى حسين الشرقاوى من أهالى ميت عطية بمديرية البحيره بالسجن ٤٢ يوما بالاشغال الشاقة لتعطيله أشغال القرعة بتقديمه مطاعنات زورا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٥ يونيه سنة ٩٤

نظارة الماليه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية مايو سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية مايو	تسديدات من يناير لغاية مايو	فرق قابض	فرق باق	أسماء المديريات
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	(المديريات المخصصه للصندوق)
٦٦٤٨٣	١٠٦٥٥٢	٤٠٠٦٩	٠٠	مديرية المنوفيه
٨١٩٠٤	١٤٣٧٠٩	٦١٨٠٥	٠٠	« الغربيه
٣٨٦٧٣	٥١٧٠١	١٣٠٢٨	٠٠	« البحيره
١٦٦٣٦٢	١٨٢٩٦٩	١٦٦٠٧	٠٠	« أسيوط
٣٥٣٤٢٢	٤٨٤٩٣١	١٣١٥٠٩	٠٠	
				(المديريات المخصصه للماليه)
٣١٦٩٢	٤٧٨٤٢	١٦١٥٠	٠٠	مديرية القليوبيه
٥٠٦٩٠	٨٠٢٥٦	٢٩٥٦٦	٠٠	« الشرقيه
٣٨٩٨٥	٦٥٠٠٠	٢٦٠١٥	٠٠	« الدقهليه
٨٤٠٧٩	٨٦١٧٢	٢٠٩٣	٠٠	« الجيزه
٧٣٩٣٠	٧٧١٠١	٣١٧١	٠٠	« بني سويف
٢١٨٦٣	٢٣١٧٩	١٣١٦	٠٠	« الفيوم
٧٧٥٢٢	٨٣١٢٣	٦٢٠١	٠٠	« المنيا
١١١١٧٨	١١٧٠٩٧	٥٩١٩	٠٠	« جرجا
٨٧٥١١	٨٨١١٥	٦٠٤	٠٠	« قنا
١٤٤٣٨	١٣٧٣٠	٠٠٠	٧٠٨	« الحدود
٥٩١٨٨٨	٦٨٢٧١٥	٩١٥٣٥	٧٠٨	جملة
٩٤٥٣١٠	١١٦٧٦٤٦	٢٢٣٠٤٤	٧٠٨	جملة عموميه

باق
جنيه
٢٢٢٣٣٦

اجمالي التسديدات
جنيه
١١٦٧٦٤٦ مسدد بالمديريات من اموال سنة ١٨٩٤
١٢١ مسدد بالمحافظات من اموال سنة ١٨٩٤
٥٦٧٤٣ « من الدائرة السنية والدومين
« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣
جنيه
١٨٤٥٥ بالمديريات
٢٣ بالمحافظات
١٨٤٧٨
١٢٤٢٩٧٩

نظارة الاشغال العموميه

قد صرح الى المسيو تشبمان (ملاحظ أعمال المقاولات بتفتيش رى القسم الخامس) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من أول أغسطس الآتى

وصرح الى جناب المسيو دومرجان (مدير عموم الانتيقخانة) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور وأربعة أيام يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من ٥ يوليه سنة ١٨٩٤

وصرح الى المسيو لنجلى (مدير أعمال بتفتيش رى القسم الثانى) باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور ونصف يقضيها خارج القطر المصرى ابتداء من أول يوليه سنة ١٨٩٤

وصرح الى المسيو شارل سويرت المهندس بقلم خريطة الترع باجازة اعتيادية قدرها ثلاثة شهور يقضيها داخل القطر المصرى ابتداء من أول يوليه سنة ١٨٩٤

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

وردت الى رئاسة المجلس البلاغات الآتية وهى

أولا من جناب مدير محجر الطور بتاريخ أول يوليو سنة ١٨٩٤ (صدر من السويس فى ٢ منه الساعه ٧ والدقيقه ٣٥ قبل الظهر)

قدمت من جده فى ٣٠ يونيه سنة ١٨٩٤ الباخرة العثمانية (مكه) والمرجح انها تكون آخر البواخر الآتية من جده وهى تقل ٦٩٦ حاجا من مصريين وأتراك وسوريين حسب ماجاء بورقة جوازها وصحتهم جيدة للغاية

أما الحالة الصحية بالمحجر فهى دواما على مايرام

ثانيا من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ٢ يوليو سنة ١٨٩٤ فى الساعه ٨ والدقيقه ٢٠ قبل الظهر

قدمت من الطور الباخرة النمساويه (منفيس) تقل ٢٢٤ حاجا مصريا وبالكشف الطبى عليهم اتضح ان صحتهم جيدة ولذا أعطى لهم الجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ٢ يوليو سنة ١٨٩٤ — الرئيس ميقيل

نظـارة الداخليـــــه

ورد فى ٣ يوليه سنة ٩٤ لنظارة الداخلية من محافظة السويس التلغراف الآتى نصه

حضر بعد ظهر هذا اليوم وابور (بحر جديد) العثمانى قادما من الطور وبه ٨٥٣ حاجا من الاتراك المتوجه بهم فى صحة جيده وسيدخل القنال اليوم

نظـارة الداخليـــــه

قـــرار

محافظ عموم القنال

بعد الاطلاع على لائحة الشيالين الصادرة بتاريخ ١٤ مايو سنة ٩٤

قرر ما هو آت

يضاف على المادة الثالثة من اللائحة المذكورة الفقرة الآتية

مشايخ ووكلاء ورؤساء شيالى الفحومات واستفجيتها الذى عنهم بقسم حرف (د) من المادة السابقة يكون تعيينهم ورفتهم بمعرفة حضرات وكلاء البيوت التجاريه المستخدمين بها ويصير الاقرار عليهم من المحافظه التى يجوز لها أن تطلب منهم الضمانة اللازمة

تحريرا ببورسعيد فى ٢٨ يونيه سنة ١٨٩٤ (محمد ماهر)

مصلحة السكة الحديد المصريه

انه بالنظر للاختلاسات التى ظهرت على كامل افندى فهمى تذكرجى محطة بنى سويف وبناء على قرار مجلس التأديب قد قرر مجلس مصلحة السكة الحديد برفت كامل افندى المذكور اعتبارا من ١٢ مارس سنة ٩٤ تاريخ ايقافه عن الاشغال وحيث ان المذكور لم يحضر لاستلام اعلان رفته واخلاء طرفه ومع البحث لم يمكن الاستدلال على محل اقامته اقتضى نشر هذا الاعلان بالجرنال الرسمى للمعلومية بما تقرر

تحريرا بمصر فى ٣ جونيو سنة ١٨٩٤

عن مجلس المصلحة

المدير بوغوص نوبار

قرار من نظـــارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليـــه)

بعد الاطلاع على قرار لجنة انتقاء المستخدمين بمصلحة الصحة العمومية وبناء على ماعرضه مدير عموم المصلحة المذكورة قرر

تعيين محمد افندى على دويدار طبيبا من الدرجة الثالثة بعموم مصلحة الصحة بماهية قدرها ٦ جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة

وتعيين محمد افندى صادق عرفه مفتشا صحيا من الدرجة الرابعة بماهية قدرها ٦ جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة

وأن يكون تعيينهما بصفة وقتية لمدة سنة

تحريرا فى ١٩ يونيه سنة ٩٤ — عن ناظر الداخليه الوكيل
(احمد شكرى)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من المسيو كاسترو لينكولن الطبيب والموسيو نيكولا كى كافيارو بولوس حكيم الاسنان بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

نظـــارة الداخليـــــة

صرح الى جناب الموسيو يوسف موريوندو مستشار خديوى قسم قضايا نظارة الداخلية باجازة اعتيادية لمدة ثلاثة شهور اعتبارا من ثالث يوليه سنة ٨٩٤ لامضائها خارج القطر

نظـارة الداخليـــــــه

لائحة خفر الاهرام

نحن مدير الجيزه

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى نقرر ماهو آت

(المادة الاولى)

يصير تعيين مشايخ وخفراء اهرام الجيزه بمعرفة المدير به ويجب ان يضع كل منهم على ذراعه الايمن صفيحه بحسب الاورنيك الذى تقرره المدير به مكتوبا عليها باللغة العربية والافرنكية (شيخ خفر الاهرام) أو (خفير الاهرام) ومنقوش عليها نمرته المتسلسلة وتكون الصفيحة المذكورة من معدن أبيض أو من فضة لمشايخ الخفر ومن نحاس أصفر للخفرة

(المادة الثانية)

أجرة المشايخ أو الخفرة الذين يرافقون السواح أو غيرهم للتفرج على الاهرام أو على آثار الجيزة تكون بحسب التعريفة الآتية عن كل متفرج

ص

١٠ نظير الصعود بأعلى الاهرام

٥ نظير الدخول بالاهرام

٥ نظير التفرج على الآثار

١٥ نظير الصعود على الاهرام والدخول فيها والتفرج على الآثار فى آن واحد

ويجب أن يرافق كل متفرج ثلاثة أنفار من الخفرة فى الصعود والدخول

وعلى مشايخ الخفرة أن يراقبوا الخفرة فى اعطاء الايضاحات للمتفرجين عن كل ما يسألون عنه بدون طلب مكافأة ويكون المشايخ مسئولين عن كل شكوى تتقدم فى هذا الشأن

(المادة الثالثة)

ليس من الضرورى أن المتفرجين يستصحبون انفره للتفرج على الآثار وانما لا يجوز الصعود على الاهرام ولا الدخول فيها بدون دليل

(المادة الرابعة)

يجب على من يتعاطون الآن حرفة تأجير الركايب بالاهرام سواء كانت حميرا أو جمالا أو خيولا وعلى من يرغب فى الاستقبال الاشتغال فى هذه الحرفة أن يقدم للمديريه طلبا واضحا باسمه ولقبه ومحل اقامته ونوع الركايب التى يريد الاشتغال بتأجيرها ويرفق بهذا الطلب شهادة دالة على حسن سلوكه ومتى قبل طلبه فالمديريه تجرى قيد اسمه بدفتر خصوصى بنمرة متسلسلة وتصرف له رخصة ثمنها ٣ قروش

(المادة الخامسة)

يجب على كل قايد دابة ان يضع على ذراعه الايسر صفيحة من نحاس منقوشا عليها النمرة بالارقام العربيه والافرنكية وكذا صفيحة مثلها على جبهة الدابة

(المادة السادسة)

أحكام المادتين السابقتين لا تسرى على العربجية والحماره الذين بيدهم رخص من محافظة مصر

(المادة السابعة)

يجب على قائدى الدواب المعدة للركوب ان يقفوا على خط مستقيم الواحد بعد الآخر بالمحل الذى تعينه لهم المديرية وعليهم أن يتجنبوا كل ما من شأنه تكدير راحة الزائرين ولا يتركوا محلاتهم الا عند الطلب

(المادة الثامنة)

أجرة كل ركوبه صار تحديدها كما يأتى

٥	عن كل حمار أو حصان أو جمل الساعه الواحده أو كسور الساعه
٣٠	فى اليوم كله

(المادة التاسعة)

يجوز للبوليس ان يمنع تشغيل أى دابة متى رآها مريضة أو عاجزة عن الاشغال وفى هذه الحالة يحاكم صاحبها طبقا للمادة (٣٤٢) من قانون العقوبات

(المادة العاشرة)

العربات والدواب المعدة للركوب الخصوصى وهكذا العربات والدواب المؤجرة يجب وقوفها بجهة الاهرام أو الآثار فى النقط التى تعينها المديرية للنظر بصير وضع يافطة لكل نقطة تعين الموقوف

(المادة الحادية عشرة)

من خالف نصوص هذه اللائحة يعاقب بغرامة من ٢٥ قرشا الى ٥٠ قرشا وبالحبس من يوم الى ثلاثة أيام ماعدا مانص عنه بالمادة التاسعة

ويجوز الحكم باحدى العقوبتين المذكورتين فقط

وفى حالة العودة لارتكاب المخالفة يجوز للمديرية سحب الرخصة من مرتكب المخالفة ورفت شيخ الخفرة أو الخفير

(المادة الثانية عشرة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد ثمانية أيام من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية

فى ٢١ يونيه سنة ١٨٩٤ - ١٧ الحجة سنة ١٣١١ (احمد فريد)

محكمة استئناف مصر الاهلية

حكم مجلس تأديب المحامين المشكل بمحكمة استئناف مصر الاهلية بجلسته المنعقدة فى ٢ يوليه الجارى على احمد افندى صبرى الجيزى المحامى أمام محكمة طنطا الابتدائية الاهلية بمحو اسمه من جدول المحامين والزامه بالمصاريف لاخلاله بواجباته فى أربع قضايا توكل فيها

نظـارة المـاليـــه

مصلحة الملح

قد تصرح بثلاث اجازات اعتيادية الى مستخدمى مصلحة الملح الآتية أسماؤهم بعد
ميخائيل افندى أيوب مأمور شون مصلح شبين الكوم شهر من أول يوليو الجارى
مصطفى افندى أبو زيد ناظر شون مصلح أبو تيج شهر من أول يوليو الجارى عبد الله افندى
خليل ناظر شون مصلح البدارى عشرين يوماً من ٤ يوليو الجارى

مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصريه

ورد الى رئاسة المجلس البلاغات الآتيه

أولا من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس فى ٣ يوليه سنة ٩٤ الساعه ٣
والدقيقه ٣٠ بعد الظهر

قدم من الطور الوابور العثمانى (بحر جديد) يقل ٨٥٣ حاجا ما بين أتراك وبوسنيين
وبالكشف الطبى عليهم اتضح أن صحتهم على ما يرام ولذا أعطى لهم الجواز

ثانيا ومنه أيضاً فى ٤ يوليه سنة ١٨٩٤ الساعه ١١ والدقيقه ١٠ قبل الظهر

قدم من الطور الوابور العثمانى (مكه) مقلا ٨٦٤ حاجا منهم ١٥٤ حاجا مصريا قاصدين
السويس والباقى سوريون وأتراك وقد اتضح من الكشف عليهم طبيا ان صحتهم جيدة ولذا
أعطى لهم الجواز تحريرا بالاسكندريه فى ٤ يوليه سنة ٩٤ الرئيس

(ميقيل)

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٢٧

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢ يوليه سنة ١٨٩٤

١ – بما ان حضرة الكبتن وطسن (من آلاى الكنجس رويل ريفلز) قد حضر من بوغاز جبل طارق الى مصر فى ٢٩ يونيه فقد ضم الى قوة الجيش المصرى من التاريخ المذكور برتبة بكباشى عوضا عن الكبتن ترناث الحائز نيشان الامتياز المستقيل وتعين فى ١٠ جى أورطه سودانيه

٢ – بما ان حضرة الفلنتت لاين (من مصلحة الطب البيطرى بالجيش) قد حضر من انجلترا الى مصر فى ٢٧ يونيه سنة ٩٤ فقد ضم الى قوة الجيش المصرى من التاريخ المذكور برتبة بكباشى تكميلا للرتب وتعين فى القسم الطبى البيطرى

٣ – قد تصدق على التعيينات الآتى بيانها اعتبارا من تاريخه

حضرة البكباشى بدلى من ٩ جى أورطه سودانيه يكون أركان حرب مركز سواكن

« « بلايفار من ١٠ « « « « المدود

« اليوزباشى محمود افندى بهجت أركان حرب طوكر يكون « اللوا البياده بمصر

« الملازم ثانى احمد افندى نظمى من ١٣ جى أورطه سودانيه يكون قومندان مراسلات الحربيه

٤ – قد تصدق على نقل حضرة الملازم أول محمود افندى شاهين من ٢ جى أورطه بياده الى المجلس العسكرى المستديم اعتبارا من تاريخه

٥ – احالة حضرة الملازم أول محمود افندى شاهين على المعاش السابق بيانها فى الفقرة الخامسة من الغازيته العسكريه نمرة ٢٦ سنة ١٨٩٤ تلغى بمقتضى هذا

بالامر

هـ . م . ل رندل

أدجوتانت جنرال

نظارة الاشغال العموميه

قد تقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٤ يوليه سنة ١٨٩٤ (بناء على ماقرره مجلس التأديب المخصوص بجلسته المنعقدة فى ٢٠ يونيه الماضى) رفت محمد افندى شاكر (مهندس مساعد درجة ثانيه بادارة أشغال مدينة القاهرة) ابتداء من ٢٠ يونيه الماضى وحرمانه من كامل حقوقه فى المعاش أو فى المكافأه

نظارة الداخليـــة

صرح لحضرة مدير القليوبية باجازة اعتيادية لمدة ٢٠ يوما من ٧ يوليه سنة ٩٤

وصرح لحضرة مدير قنا باجازة اعتيادية لمدة شهر من ١١ يوليه سنة ٩٤

وعين مصطفى افندى جاد من أرباب المعاشات معاونا بمديرية البحيره من الدرجة السابعة تحت التجربة

وصرح لحضرة وكيل مديرية جرجا باجازة اعتيادية لمدة ٢٠ يوما من ١٠ يوليه

نظارة المعارف العمومية

قــرار

ناظـــر المعارف

بعد الاطلاع على القرار الصادر من نظارة المعارف فى ١٢ أغسطس سنة ١٨٩٤ نمرة ٢١٠ بتشكيل مجلس التأديب فيها

وبعد الاطلاع على المواد الواردة فى الفصل الثالث من قانون المصلحة المالية المتعلقة بمجالس التأديب فى مصالح الحكومة

وبعد الاطلاع على القرار الصادر في ٢٥ يونية سنة ١٨٩٤ من مجلس التأديب المشكل بالنظارة الحكوم فيه (أولا) بتأييد ما رأته نظارة المعارف من ايقاف الشيخ محمد رزق مدرس اللغة العربية بمدرسة أسيوط عن العمل من تاريخ ٢٨ مايو سنة ٩٤ نظرا لتهوره على ناظر المدرسة أثناء تأدية وظيفته وأن يكون بلا ماهية في مدة خمسة عشر يوما من تاريخ الايقاف الى ١٢ يونيه سنة ٩٤ وأن تحسب له ماهية فيما بعد هذا التاريخ (وثانيا) بانذار السيد افندي وفائي ناظر المدرسة المذكورة بناء على انه كان سببا في تهور الشيخ محمد رزق المذكور عليه بسؤاله اياه عن أمور خارجة عن حدود وظيفته واختصاصاتها

قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

قد تصدق على قرار المجلس المذكور حسبما سلف ذكره

(المادة الثانية)

على قلم المستخدمين تنفيذ هذا القرار

تحريرا في ٦ محرم سنة ١٣١٢ ٩ يوليه سنة ١٨٩٤

ناظر المعارف

(فخري)

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

جاء الى رئاسة المجلس من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس في ١٢ يوليه سنة ٩٤ الساعه ٩ والدقيقه ٣٠ قبل الظهر ما يأتي

قدم من جده والطور وابور النجيله يقل ٢٥٨ راكبا منهم ١٧٣ حاجا مصريا وبالكشف الطبي عليهم اتضح ان صحتهم جيدة ولذا أعطى لهم الجواز

تحريرا بالاسكندريه في ١٣ يوليه سنة ٩٤

الرئيس

(ميفيل)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على عماره محمود شيخ سابق بناحية الشيخ مسعود برجا بالسجن ٨٤ يوما بالمديريه لانه تستر على نفرى قرعه ولم يقدمهما للفرز حتى حصل الطعن فى حقهما وسعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ٢٨ يوما من مدة السجن فى ٢٢ مايو سنة ٩٤

وعلى محمد حسن عمدة الداوديه (منيا) بالسجن ٥٦ يوما بالمديريه لانه تستر على نفر قرعه ونائب سعادة السردار صدق على الحكم وعفا عن ١٢ يوما فى ٢٧ يونيه سنة ٩٤

وعلى محمد ابراهيم من أهالى شرشيمه شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه عطل أشغال القرعه بطعنه زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢٧ يونيه سنة ٩٤

وعلى السيد عبد العزيز من أهالى نبتيت شرقيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه عطل أشغال القرعه بطعنه زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢٨ يونيه سنة ٨٩٤

وعلى احمد فراج حسين من أنفار قرعة الحامده (قنا) بالسجن ٢٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه فر هاربا بالذى طلبه للالحاق بالخدمة العسكريه وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٣٠ يونيه سنة ٩٤

وعلى على ابراهيم شيخ بناحية السليمه الحائط (قنا) بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه تستر على أربعة أنفار من السواقط وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٣٠ يونيه سنة ٩٤

وعلى أبو زيد محمد شريف من أهالى شوبك بسطه شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه عطل أشغال القرعه بالطعن زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢ يوليه سنة ٩٤

وعلى كل من عليوه عليوه العكل من أولاد سيف شرقيه وعلى محمد دياب من شبلانجه شرقيه بسجن الاول ٢٨ يوما بالمديريه والثانى ٢١ يوما بها لانهما عطلا أشغال القرعه بالطعن زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٣ يوليه سنة ٩٤

وعلى محمود مناع من أنفار قرعة الشيخ مسعود برجا بالسجن ٨٤ يوما بالاشغال الشاقة لانه استبدل اسمه باسم أخيه الاصغر منه المتوفى بقصد بذلك تأخير نفسه عن الفرز وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٥ يوليه سنة ٩٤

رئاسة مجلس النظار

سيقوم سعادة بطرس باشا غالى ناظر الخارجيه باعمال سعادة احمد مظلوم باشا ناظر الماليه مدة تغيبه بالاجازة

تلغراف وارد لسعادة رئيس ديوان عربى خديوى من سعادة محمود شكرى باشا رئيس الديوان التركى الخديوى بتاريخ ٧ يوليه سنة ١٨٩٤

عالى وقف قوله صارا استلامه وادارته بمعرفة سعادة عمر لطفى باشا بالتوكيل عن نظامتلو جد الحضرة الفخيمة الخديويه فاعتبارا من هذا التاريخ تحرر للمشار اليه التلغرافات اللازمة ولاجل معلوميه سعادتكم بذلك وبان المخابرات التى يلزم اجراؤها فى هذا الشأن تكون مع سعادة الباشا المشار اليه كما هو من رغبات الجناب العالى فابلغكم ذلك حسب الامر

وقد وردت هذه الصورة للداخليه بمكاتبة من رئاسة مجلس النظار رقم ١٥ يوليه سنة ٩٤ نمرة ٤١ فاخطرت بها ديوان الاوقاف

ترجمة تقرير رفعته نظارة الاشغال العمومية الى دولتلو قائمقام خديوى عن أعمال العونة فى عامى ١٨٩٢ و ١٨٩٣

بناء على ماقضت به الفقرة الثانية من المادة الرابعة من الامر العالى الصادر فى الثانى من شهر ابريل سنة ١٨٨٨ أقدم اليوم الى دولتكم هذا التقرير عن الاعمال التى باشرتها رجال العونة فى عامى ١٨٩٢ و ١٨٩٣ فأقول

لايخفى على دولتكم أن العونة (وقد ألغيت تماما فى جميع أنحاء البلاد المصرية) لايزال الاهالى يكلفون بها المحافظة على جسور النيل فقط أثناء الفيضان ولقد كان بين العامين

المذكورين اختلاف ظاهر من حيث ارتفاع مياه الفيضان فيهما ومدته ففى عام ١٨٩٢ بلغ الفيضان درجة خطيرة غير اعتيادية لكنه فى عام ١٨٩٣ لم يكد يبلغ الدرجة المتوسطة ومن ذلك يتبين لدولتكم السبب فى تفاوت عدد الانفار و مدة اقامتهم على الجسور فى العام الواحد عنه فى العام الآخر أما المبالغ التى أنفقت فى عام ١٨٩٢ على أعمال المقاولات التى كانت تباشر قبلا برجال العونة فى الاقاليم فبلغت ٣٩٨٨٩٧ جنيها و ٨٣٤ مليما وهذا بيانها

مليم	جنيه	
١٧٠	٢٣٨٢٧	اقليم القليوبيه
٠٠٠	٢٣١١٠	اقليم الشرقيه
٦٠١	٢٥٢١٩	اقليم الدقهليه
٤٢٣	٥١٩٥٦	اقليمى المنوفيه والغربيه
٥٢٧	٢١٨٠٣	اقليم الجيزه
٠٠٠	٣٤٤٣٦	اقليم البحيره (أعمال اعتياديه)
٥٧٠	٥٠٢٤	سد محلة الامير
٠٠٠	٨٣٢٧	البحيره والخطاطبه
٠٠٠	١١٠٠٠	اقليم الفيوم
٣٣٢	٥٥٤٥٩	اقليم اسيوط وتطهير الترعة الابراهيمية بالكراكات
١٢٧	٣٠٣٨٣	« المنيا
٥٥٧	١٧٩٨٢	« بنى سويف
٩٦٣	٥٣٥١٧	« جرجا
٣٣٥	٣٤٥٩١	« قنا
٠٠٠	١٧٥٠	« الحدود
٨٦٩	٣٨٢	أعمال متنوعه
٣٦٠	١٢٦	احتياطى (بجملة أقاليم)
٨٣٤	٣٩٨٨٩٧	المجموع

ومن الجدول الآتى يعلم عدد رجال العونة الذين خرجوا للمحافظة على جسور النيل فى أثناء فيضان العام المذكور

عدد رجال العونه فى مائة يوم	عدد أيام العمل	عدد رجال العونه	الاقاليم
			فى الوجه القبلى
٣٦٠	٦٠	٦٠٠	الحدود
٢٥٠٠	٥٠	٥٠٠٠	قنا
١٠٤٧٣	٨١	١٢٩٣٠	جرجا
٢٣٢٩	٦٨	٣٤٢٥	اسيوط (قسم ثانى)
٩٤٨٠	٩٠	١٠٥٣٤	اسيوط (قسم أول)
٦٣١٩	٦٧	٩٤٣٢	المنيا
٤٢٦٥	٩٣	٤٥٨٦	بنى سويف
٧٧٥	٩٨	٧٩١	الفيوم
			الوجه البحرى
٥٦٠١	٨٦	٥٦١٣	القليوبيه
٥٣٩٠	٨٦	٦٢٦٨	الشرقيه
٨٢٠٢	٨٦	٩٥٣٧	الدقهليه
٩٢٦٧	٨٧	١٠٦٥٢	المنوفيه
١٠٣٨٦	٨٥	١٢٢١٩	الغربيه
٦٤٧٩	٨٩	٧٢٨٠	البحيره
٢٥٦٥	٨٨	٢٩١٥	الجيزه
٨٤٣٩١		١٠٢٦٨٢	الجمله

وبما ان فيضانا مخيفا مثل هذا يستلزم شدة الاحتياط كان عدد الرجال الذين استدعوا لخفارة الجسور فى هذا العام أكثر جدا منه فى الاعوام التى تقدمته فانه بلغ ٨٤٣٩١ رجلا

على انه لم يكن فى عام ١٨٩١ الا ٤٤٩٦٢ رجلا ولا عجب من ان عددهم فى عام ١٨٩٢ كان كبيرا جدا اذ لا يخفى انه فى أيام الخوف الشديد من مياه الفيضان الغزير كفيضان ذلك العام يصعب جدا الامتناع عن اخراج عدد من الرجال أكثر مما يكون فى الحقيقة لازما للخفارة

هذا وأما فى عام ١٨٩٣ فقد بلغت نفقة أعمال المقاولات ٣٩٦٩٨٥ جنيها و ٣١٠ مليمات محسوبة من ميزانية العونة وهذا بيانها

مليم	جنيه	
٢٤٨	١٩٩٦٩	القليوبيه
١٦٠	٢٤١٨٨	الشرقيه
٠٩٦	٢٧١٢٧	الدقهليه
٤٣٥	٦١٥٩٥	المنوفيه والغربيه
٤٢٠	٢٥٩٠٩	الجيزه ورياح البحيره
٣٤١	٣٣١٧٦	البحيره (أعمال اعتياديه)
٢٩٠	٥٠٢٥	سد محلة الامير
٧٥٨	٦٥١٧	البحيره والخطاطبه
٤٩٠	٩٥٦٥	الفيوم
٩	٤٠٨١٧	أسيوط وتطهير الترعة الابراهيمية بالكراكات
٦٨٨	٢٩٩٠٥	المنيا
٨٦٦	١٦٦٢٧	بنى سويف
٨٩١	٣١٤٠٨	جرجا
٣٩	١٨٥٨٣	أسيوط (قسم ثانى)
٧٢٠	٣٨٩٦٠	قنا
٨٥٩	٧٦٠٤	الحدود
٣١٠	٣٩٦٩٨٥	الجمله

وهذا جدول يعلم منه عدد الرجال الذين خرجوا للمحافظه على الجسور فى أثناء فيضان العام المذكور

عدد رجال العونة فى مائة يوم	عدد أيام العمل	عدد رجال العونه	الاقاليم
٢٥٠	٥٠	٥٠٠	الحدود
٢٣٠٠	٥٠	٤٦٠٠	قنا
٨٢٦٣	٨٤	٩٨٣٧	جرجا
١٩١٧	٨٧	٢٢٠٣	اسيوط (قسم ثانى)
٢٧٨٤	٦٠	٤٦٤١	اسيوط (قسم أول)
٣٣٧٩	٦٠	٥٦٣٦	المنيا
٢٠٧٦	١٧٢	١٢٠٧	بنى سويف
٢٨٦	١٠٤	٢٧٥	الفيوم
١١٣٥	٨٣	١٣٦٧	القليوبيه
٢٠	٤٦	٤٤	الشرقيه
٣٠٦٣	٨٣	٣٦٩٠	الدقهليه
٢٢٠٧	٨٣	٢٦٥٩	المنوفيه
١٧٣٧	٨٣	٢٠٩٣	الغربيه
٢١٠١	٧٦	٢٧٦٤	البحيره
١٢٣٤	٨٣	١٤٨٧	الجيزه
٣٢٧٥٢		٤٢٩٩٨	الجملة

ومن الجدول المتقدم يرى ان الرجال الذين استخرجوا للعونة فى مدة مائة يوم يبلغ عددهم ٣٢٧٥٢ رجلا فقط وهو أقل عدد بلغته العونة للآن فى الديار المصريه ومع ذلك فان عددهم فى بعض الاقاليم لا يزال كثيرا جدا بل هو أكثر جدا مما يقتضى والوسيلة الفضلى لتقليل ذلك العدد فى مستقبل السنين هى ان يبحث رجال المديريات والرى فى المسألة بحثا مدققا ويعاينوا الجسور كيلومترا فكيلومترا ليتيسر لهم بذلك تعيين عدد الرجال الذين

يجب اخراجهم لخفرة كل كيلومترمنها تعيينانهائيا ومن المعلوم ان الفيضان غير الاعتيادي (كفيضان عام ١٨٩٢ مثلا) يستلزم عددا وافرا من الرجال وتحوطات غير اعتيادية أيضا ولكننا نرى ان فى الفيضانات الاعتيادية يتيسر اتخاذ الاجراآت اللازمة لكى لا يختلف عدد رجال العونة اختلافا ظاهرا عن المعتاد

ولا خفاء ان مبالغ طائلة قد انفقت للآن فى سبيل تقوية الجسور ووقايتها ومع ذلك فلا يزال من الضرورى فى مستقبل السنين انفاق المبالغ الوافرة أيضا لهذا الغرض ولذا كان لا يتسنى لى تعيين الزمن الذى فيه أكون على يقين من التأكيد لدولتكم ان تدابير الوقاية حينئذ قد أصبحت بأكملها غير لازمة فان مياه الفيضان لابد من ان تعبث بالجسور فتزيلها أو تدمرها فاذا قاومناها فى نقطة من تلك الجسور نراها تفتك فى نقطة أخرى منها وعلى ذلك فهما طالت الازمان على مصر فلا مندوحة من انفاق الدرهم لوقاية البلاد من الغرق غير ان الشئ الوحيد الذى نتوخاه ونؤمله هو ان تأتى أعمال الوقاية التى تباشر الآن بتقليل النفقات السنوية فى المستقبل وتخفيض عدد رجال العونة

هذا ولم أذكر لدولتكم فى هذا المقام شيأ عن التجربة التى أجريناها فى عام ١٨٩٣ لصرف الاجور الى بعض خفراء الجسور وما ذلك الا لان هذه التجربة تستدعى تقديم مذكرة بها على حدتها لاسيما وان صندوق الدين العمومى قد أبان أن أحكام الامر العالى الصادر بخصوص العونة لا تجيز له الترخيص باحتساب النفقات التى من هذا القبيل من ميزانية تلك العونة فهذه مسألة لا موضع للتكلم عنها فى هذه المذكرة

ناظر أشغال عموميه
(حسين فخرى)

قرار من نظـــارة الداخليـــــــــه

نحن ناظر الداخليه

بناء على الموافقة من اللجنة المالية بتاريخ ٥ يوليه الحاضر والتصديق من مجلس النظار فى جلسته المنعقدة فى يوم السبت ٤ محرم سنة ١٣١٢ (٧ يوليه سنة ١٨٩٤) على تعديل ترتيب درجات قلم افرنكى النظارة

وبناء على الموافقة أيضا من اللجنة المالية بتاريخ ٥ يوليه الحاضر والتصديق من مجلس النظار بجلسته المنعقدة في يوم ٤ محرم سنة ١٣١٢ (٧ يوليه سنة ١٨٩٤) بخصوص الموسيو موريس ديلكردا المذكور بعد

وبعد الاطلاع على لائحة المستخدمين الصادرة بدكريتو ٤ دسمبر سنة ١٨٩٢ وعلى الملفات الخاصة بخدمة كل من الثلاثة مستخدمين الآتية أسماؤهم بعد أيضا

قد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تعتبر وظيفة الموسيو موريس بونيتو هكذا (وكيل ادارة قلم افرنكي النظارة) بدلا من (رئيس أول بالقلم المذكور) ويزاد على ماهيته ٤٨ جنيها سنويا لابلاغها الى ٤٠٨ جنيهات وهو أول مربوط الدرجة التي تقررت للوظيفة الجديدة (ومنتهاها ٤٥٦ جنيها)

تعتبر وظيفة الموسيو فورتينيه أرمولي هكذا (رئيس قلم افرنكي النظارة) بدلا من (رئيس ثاني بالقلم المذكور) ويبقى بماهيته ودرجته الحاليتين

يعين الموسيو موريس ديلكردا الفرنساوي الجنس الحائز لشهادة البكالوريا في العلوم الادبية من كلية فرنسا مستخدما بقلم افرنكي النظارة من الدرجة الاولى بمتوسط مربوطها وقدره ١٨٠ جنيها سنويا بصفة استثنائية ويسمى وكيلا للقلم

يرقى عبد اللطيف افندي حجي المستخدم بالقلم المذكور من الدرجة الرابعة الى الدرجة الثالثة ويعطى أول مربوطها وقدره ٩٦ جنيها سنويا

(المادة الثانية)

يعتبر هذا التعيين والترقي من أول يونيه الماضي وتحتسب الثلاثون جنيها التي تزيد سنويا بناء على هذا التعديل من مربوط الوظيفة الخالية من الدرجة الرابعة بقلم جمع اللوائح والمنشورات التي تقرر الغاؤها

(المادة الثالثة)

على حضرة ناظر ادارة الاقلام العربية بالنظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا في ١٢ يوليو سنة ١٨٩٤ (٩ محرم سنة ١٣١٢)

عن ناظر الداخلية وكيل الداخلية
(احمد شكري)

نظـارة الداخليـــة

أحيل على المعاش حضرة محمد افندى عبد المتعال الكاتب من الدرجة الاولى بالنظارة لتقدمه فى السن وضعف بصره

نظـارة الداخليـــة

لائحة سائق الحيوانات محافظة عموم القنال

ناظر الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ٣٥١ من قانون العقوبات الاهلى

قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه ان يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية

وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنه أو لمن يتجاوز الخمسين سنه وبعد القيد تعطى شهادة بدل الثمن البوليس للسائق وعليه ان يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق ان يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربى وبالافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق ان يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا

ويجب ان تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين ان يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها ويجب عليهم ان يمشوا الهوينا وان يمروا بجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

كل من خالف نص هذه اللائحة يجازى بغرامة من خمسة قروش الى خمسة وعشرين قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقايع المصريه بخمسة عشر يوما

(محمد ماهر)

نظـــارة الحربيـــــة

الغازيته العسكريه — نمرة ٦٨

تحريرا بديوان الحربيه فى ٩ يوليه سنة ١٨٩٤

١ — قد تعطفت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بتوجيه النشان العثمانى من الدرجة الثالثة الى عزتلو القائمقام لوسكو بك والنشان المجيدى من الدرجة الرابعـة لحضرة المهندس المستر ووكر

٢ — الضباط المذكورين بعد أحيلوا على الاستيداع من التواريخ المبينة فيما يأتى

حضرة اليوزباشى عبد النبى افندى فؤاد من البوليس اعتبارا من ٢٧ يونيه سنة ٩٤

« « محمد افندى رفقى من القرعه اعتبارا من أول يوليه سنة ٩٤

« الملازم أول اسماعيل افندى زهدى من القرعه اعتبارا من أول يوليه سنة ٩٤

بالامر

ﻫ . م . ل رندل

أدجوتانت جنرال

تصديد الاتفاقية المختصة بتوريد التنباك العجمى

الموقعان على هذا صاحب السعادة بطرس باشا ناظر خارجية حكومة الجناب الخديوى المعظم وسعادة مرزا اسحاق خان وكيل وقنصل جنرال جلالة شاه الفرس قد حصل الاتفاق بينهما بعد تصريح حكومتيهما لهما على ماهو آت

(المادة الاولى)

الاتفاقية الحاصلة بتاريخ ١٤ ابريل سنة ١٨٨٧ بين بلاد الفرس والقطر المصرى بشأن توريد التنباك العجمى مدت مدة جديدة قدرها اثنان وعشرون سنة تبتدئ من أول مايو سنة ١٨٩٧ وتنتهى فى أول مايو سنة ١٩١٩

(المادة الثانية)

يكون لحكومة الجناب الخديوى المعظم من تاريخ أول مايو سنة ١٩١٩ الحرية المطلقة من غير ما حصر ولا تقييد فى وضع أى نظام يختص بالتنباك العجمى فى الديار المصرية ولا يكون لحكومة الفرس بوجه من الوجوه أن تتمسك بأية اتفاقية سابقة

واعتمادا بما ذكر قد وقع الموقعان على هذا القرار على نسختين منه

تحريرا بالاسكندرية فى ٩ يوليه سنة ١٨٩٤

(بطرس غالى) (مرزا اسحاق خان)

نظارة الداخليه

صرح لحضرة ابراهيم عمتاز بك ناظر ادارة الاقلام العربية بالنظارة باجازة اعتيادية داخل القطر لمدة ٤٥ يوما من ٢١ يوليه سنة ١٨٩٤

وصرح لجناب موسيو موريس بونيتوه افندى وكيل ادارة قلم افرنكى بالنظارة باجازة اعتيادية داخل القطر لمدة ٦٥ يوما من ٢٨ يوليه سنة ١٨٩٤

وصرح لجناب موسيو اليا باروخ الكاتب بقلم قضايا النظارة باجازة اعتيادية لمدة ثلاثة شهور داخل القطر من ١٠ يوليه سنة ١٨٩٤

٤ يوليه

ونقل كل من حسن افندى حسنى مأمور مركز الزاويه ومحمد افندى وهبى مأمور مركز بيبا بمديرية بنى سويف مكان الآخر

وأحيل على المعاش حضرة محمود افندى احمد الكاتب بالنظارة لاسباب صحيه

صرح لحضرة أمين الدفترخانة المصرية باجازة اعتيادية لمدة عشرة أيام اعتبارا من ٢ اغسطس سنة ٩٤

قرار من نظارة الداخليه

(مدير الغربيه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهليه وبالنظر لكون المياه الموجودة بجنابية السكة الحديد وترعة البطراويش الكائنتين ببندر طنطا ركدت ومضرة بالصحة العمومية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

ممنوع منعا مطلقا أخذ مياه من جنابية السكة الحديد التى ابتداؤها قنطرة سمنود ونهايتها كفرة الشيخ سليمان وكذلك من ترعة البطراويش من ابتدائها لنهايتها سواء كانت تلك المياه للشرب أو الغسيل

(المادة الثانية)

كل من خالف ما نص بالمادة الاولى يعاقب بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بثمانية أيام

تحريرا بسراى المديريه فى أول يوليه سنة ١٨٩٤ (محمد سعد الدين)

نظـــارة الداخليـــــــــه

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من محمد افندى نبيه ومحمود افندى حمدى الاطباء بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

نظـــارة الداخليـــــــــه

قـــرار

بشأن منع وضع الاحطاب وماشا كلها على سطوح المنازل

(مدير الغربيـــه)

نظرا لكون معظم الحرائق التى حصلت للآن كانت مسببة من وضع الاشياء القابلة للالتهاب على سطوح المنازل وبعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية

(قررنا ما هو آت)

(المادة الاولى)

ممنوع منعا كليا وضع حطب القطن والذره والقصب أو الحصر البالية أو الصـناديق والبراميل الفوارغ أو ماشا كل ذلك على سطوح المنازل

(المادة الثانية)

الاشياء المذكورة فى المادة الاولى يجب وضعها خارج المنازل أو فى احدى قاعاتها بالطبقـة السفلى

(المادة الثالثة)

كل من خالف ما نص فى المادتين السابقتين يعاقب بغرامة من ٢٥ قرشا الى ١٠٠ قرش ديوانى وفى حالة العودة الى ارتكاب المخالفة يعاقب المخالف بالحبس من ثلاثة أيام الى ثمانية أيام علاوة على الغرامة المذكورة

(المادة الرابعة)

يصير العمل بمقتضى هذا القرار في بنادر طنطا والمحلة الكبرى وكفر الزيات وزفتى وسمنود وفوه

يسرى مفعول هذا القرار بعد مضى خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية

تحريرا بسراى المديرية في ٢ يوليه سنة ١٨٩٤ (محمد سعد الدين)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من السيد نوير ومحمد قنديل ومجاهد مصطفى مشايخ سابقين بناحية شوبك بسطه شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانهم تستروا على أنفار قرعة وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٧ يوليه سنة ٩٤

وعلى سليم صيام من أهالى الغار شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه عطل أشغال القرعة وجهة الادارة بطعنه زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١٠ يوليه سنة ٩٤

وعلى محمد خليل الفقى من الناحية المذكورة قبل بالسجن ٤٢ يوما بالاشغال الشاقة لانه عطل أشغال القرعة وجهة الادارة بطعنه زورا أيضا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١١ يوليه سنة ٩٤

وعلى عبد الباقى خليل من أهالى معلا شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه عطل أشغال القرعة بطعنه زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١٤ يوليه سنة ٩٤

قرار من نظارة الداخليـــة

(ناظر الداخليه)

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قررما هو آت

احالة محمد افندى كامل الاجزاجى باسبتاليا اسكندريه على المعاش لاسباب صحيه

فى ٢١ يوليه سنة ٩٤ وكيل الداخليه
(احمد شكرى)

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد تصرح الى كل من ميرزا محمود حكيم العيون ونجيب افندى دندن الطبيب بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

نظارة الداخليـــه

صرّح الى محمد افندى رأفت الكاتب بقلم دواوين باجازة اعتياديه مدة شهر واحد ونصف من ٢١ يوليه سنة ٩٤ داخل القطر

وصرح الى نخله افندى فرنسيس الكاتب بقلم قضايا الداخليـة باجازة اعتياديه مدة ثلاثة شهور من ٢٦ يوليه سنة ٩٤ داخل القطر

وصرّح الى المسيو انيالى دالى الكاتب بالقلم المذكور باجازة اعتياديه مدة شهر واحد من أول أغسطس سنة ٩٤ داخل القطر

نظارة الاشـــغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية فى ١٩ يوليه الجارى تعيين المستر فوستر مفتش عموم الرى بالوجه البحرى للقيام بوظيفة وكيل النظارة بالنيابة عن جناب المستر جارستن مدة تغيب جنابه بالاجازة

نظـارة الاشغال العموميـــة

قد قررت نظارة الاشغال العمومية فى ١٩ يوليه الجارى تعيين المستر ولسن مفتش رى القسم الاول للقيام بمهام وظيفة مفتش عموم الرى بالوجه البحرى بالنيابة عن المستر فوستر وذلك الى حين رجوع الميجر براون من الاجازة

نظـارة الاشـــغال العموميه

يقوم المستر فنليزن (ملاحظ أعمال المقاولات بتفتيش رى القسم الاول) بوظيفة مدير القناطر الخيريه بالنيابه عن جناب ليون نوربك مدة تغيب جنابه بالاجازه

مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصريه

اعتبارا من ٢٣ يوليه الجارى يسرى مفعول اللائحة المختصة بالطاعون على واردات الساحل العربى الواقع على البحر الاحمر المستدما بين لبث ولهايه بما فيها ثان المدينتان

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميفيل)

نظـــارة المـــاليـــــه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من أول يناير لغاية يونيه سنة ١٨٩٤

التقسيط من يناير لغاية يونيه سنة ٩٤	المسدد من يناير لغاية يونيه سنة ٩٤	فرق فايض	فرق باقي	أسماء المديريات
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	(مديريات مخصصه للصندوق)
١١١١٤٩	١٥٢٧٨٠	٤١٦٣١	٠٠	مديرية المنوفيـــــه
١٣٥٠٠٦	١٨٧٩٩٣	٥٢٤٨٧	٠٠	« الغربيـــــه
٦٢٣٣٧	٧٢٩٥٥	١٠٦١٨	٠٠	« البحـــيره
٢٣٥٤٧٤	٢٣٦١٤١	٦٦٧	٠٠	« اسـيوط
٥٤٤٤٦٦	٦٤٩٨٦٩	١٠٥٤٠٣	٠٠	(مديريات مخصصة للماليه)
٥٣٦٨٢	٦٤٣٩٧	١٠٧١٥	٠٠	مديرية القليوبيـــه
٨٤١٤٢	٩٧٦٤٧	١٣٥٠٥	٠٠	« الشرقيـــه
٦٦٧٤٥	٨٩٧٣٢	٢٢٩٨٧	٠٠	« الدقهليـــة
١١٥٠٤٧	١١١٨٧٤	٠٠٠	٣١٧٣	« الجيـــزه
١٠٧٤٢٦	١١٠٨١٧	٣٣٩١	٠٠	« بني ســويف
٣٥٢٠١	٣٦٦١٣	١٤١٢	٠٠	« الفيـــوم
١١٢٨٧١	١١٦٠٢١	٣١٥٠	٠٠	« المنيا
١٦٠٨٣٠	١٦٣٢٢١	٢٣٩١	٠٠	« جـــرجا
١٢٣٥٨٤	١٢٣٠٩٧	٠٠٠	٤٨٧	« قنا (١)
٢٠١٠٦	١٨١٧٦	٠٠٠	١٩٣٠	« الحـــدود
٨٧٩٦٣٤	٩٣١٠٩٥	٥٧٠٥١	٥٥٩٠	
١٤٢٤١٠٠	١٥٨١٤٦٤	١٦٢٩٥٤	٥٥٩٠	

فايض ١٥٧٣٦٤ جنيه

(١) المسدد عافيه ٣٣٩١٣ جنيه ورد الخزينة بالمدة من ٢٦ يونيه لغاية ٣٠ منه بعد تقفيل الحساب

اجمالى التسديدات

جنيه	
١٥٨١٤٦٤	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٤
١٣٠	« بالمحافظات « «
١٣٥٦٨٢	« من الدائرة السنيه والدومين
	« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣

جنيه	
١٩٦٣٦	بالمديريات
٢٦	بالمحافظات

١٩٦٦٢
١٧٣٦٩٣٨

رئاســـة مجلس النظار

ورد الخطاب الآتى من رئاسة مجلس النظار الى نظارة الداخلية بتاريخ ٢٦ يوليه الحالى وهو بنصه

بتاريخ ١٥ يوليه الحاضر نمرة ٤١ تبلغ لنظارة الداخلية ما ورد من سعادة رئيس الديوان التركى الخديوى بالاستانه بشأن ادارة وقف قوله بمعرفة سعادة عمر لطفى باشا بالتوكيل عن فخامتلو جد الحضرة الفخيمة الخديوية وحيث علم الآن من مكاتبة وردت لهذا الطرف من سعادة رئيس الديوان العربى الخديوى بتاريخ ٢٢ يوليه المرقوم نمرة ١٧ أن فخامتلو المشار اليه حرر بعد ذلك لديوان الاوقاف باحالة أشغال ذلك الوقف على هذا الديوان مؤقتا نيابة عن فخامته لحين تعيين الوكيل اللازم فلزم تحريره للاحاطة

فى ٢٦ يوليه سنة ١٨٩٤ رئيس مجلس النظار

(نوبار)

نظـــارة الداخليـــــــة

ثبت فى وظيفته محمد افنــدى على الكاتب بقيودات مديرية الغربيــة لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

صرح لحضرة وكيل مديرية الجيزة باجازة اعتيادية لمدة عشرة أيام

نظـــارة الاشــــــغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤ تنزيل خليل افندى نايل (أوسطى وابور بترسانة بولاق) من الدرجة الثانية الى الدرجة الثالثة وجعل راتبه السنوى ٩٦ جنيها وذلك لمخالفته أوامر رئيسه وقررت أيضا استخدامه خارج الورشة

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

وردت البلاغات الآتية الى رئاسة المجلس

(أولا) من جناب مدير محجر الطور بتاريخ ٢٤ يوليه سنة ١٨٩٤ (صدر من السويس فى ٢٥ يوليه سنة ١٨٩٤ الساعه ٩ والدقيقه ٣٥ قبل الظهر)

قدمت الى الطور الوابورات الآتية

أولا فى ٢١ يوليــه الوابور النمساوى كاليبسو مقــلا ١٠٠٧ من الحجاج المصريين قاصدين السويس

ثانيا فى ٢٢ يوليه الوابور المصرى زقازيق مقلا ٧٠١ من الحجاج المصريين قاصدين السويس

ثالثا فى ٢٣ يوليــه الوابور المصرى المحله مقلا ٨٥٣ من الحجاج المصريين قاصــدين السويس

رابعا في ٢٣ يوليه الوابور العثمانى ترسوس مقلا ٤٩٠ حاجا ما بين اتراك وسوريين
و ١٧٠ جنديا عثمانيا قاصدين زيره
خامسا فى ٢٤ يوليه الوابور النمساوى منفيس مقلا ٥٤ حاجا مصريا قاصدين السويس
(ثانيا) من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس فى ٢٥ يوليه سنة ٩٤ الساعه
١٠ والدقيقه ٥ قبل الظهر
قدم من الطور الوابور النمساوى كاليبسو مقلا ١٠٠٥ من الحجاج المصريين وخمسة من
الركاب وبالكشف الطبى عليهم اتضح ان صحتهم جيدة ولذا أعطى لهم الجواز
تحريرا بالاسكندريه فى ٢٥ يوليه سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميفيل)

مجالس الصحة البحريه والقورنتينات المصريه

بلاغ وارد لرئاسة المجلس من مدير مكتب القورنتينات بالسويس
من السويس فى ٢٦ يوليه سنة ٩٤ الساعه ١٠ والدقيقه ٢٠ قبل الظهر
قدم وابور الزقازيق المصرى آتيا من الطور وعليه ٧٠١ من الحجاج المصريين و ١٣ راكبا
وصحتهم على ما يرام جميعا وقد صرح لهم بحرية الجواز
تحريرا باسكندريه فى ٢٦ يوليه سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميفيل)

بلاغ آخر وارد لرئاسة المجلس من مدير مكتب القورنتينات بالسويس
من السويس فى ٢٧ يوليه سنة ٩٤ الساعه ١٠ والدقيقه ١٠ قبل الظهر
قدم من ينبع والطور وابور المحله المصرى وبه ٨٥٣ حاجا مصريا وبناء على ما ظهر
بالكشف الطبى من سلامة ركابه أعطى اليه الجواز اللازم
تحريرا بالاسكندريه فى ٢٧ يوليه سنة ١٨٩٤ الرئيس
(ميفيل)

نظارة الحربية

الغازيتة العسكرية نمرة ٢٩

تحريرا بديوان الحربية فى ١٦ يوليه سنة ١٨٩٤

١ ـ قد تصدق على نقل حضرة اليوزباشى يوسف افندى فكرى من ١٣ بجى أورطه سودانيه الى القرعه

٢ ـ قد أحيل حضرة القائممقام مصطفى بك سرى من البوليس على الاستيداع اعتبارا من ٨ يوليه سنة ٩٤

٣ ـ الحاقا بالغازيتة العسكرية نمرة ٢٦ سنة ٩٤ والفقرة الرابعة منها حذاء اسم حضرة الملازم أول محمد افندى زاهد عوضا عن ٢١ يونيه سنة ٩٤ يقرا ١٤ يوليه سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
آدجوتانت جنرال

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٣٠

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤

١ حضرة الكبتن تيلر (من آلاى الوست مكرى الملكى) حضر من انجلترا الى مصر فى ١٨ يوليه وألحق بالجيش المصرى من التاريخ المذكور برتبة بكباشى عوضا عن الكبتن هكمن ح . ن . ا المستقيل وتعين فى ١٣ بجى أورطه سودانيه

٢ ـ الحاقا بالغازيته العسكريه نمرة ٢٩ سنة ٩٤ والفقرة ٢ عوضا « عن ٨ يوليه سنة ٩٤ » يقرأ ٨ يونيه سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

نظـــارة الداخليـــــة

نقل عبد الحميد افندى حمدى مأمور مركز اسنا وحسن افندى كريم مأمور مركز دشنا كل منهما مكان الآخر

نظـــارة الداخليـــــه

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من الموسيو جورج مافريس والموسيو عبد الفريد نقولا الاطبا بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصريه

جاء الى رئاسة المجلس البلاغات الآتية وهى

(أولا) من جناب مدير محجر الطور بتاريخ ٢٦ يوليه سنة ١٨٩٤ (صدر من السويس فى ٢٧ يوليه سنة ١٨٩٤ الساعه ١١ والدقيقه ٣٥ قبل الظهر

قدم اليوم ٢٦ يوليه من ينبع الوابورات الآتية

(١) الوابور العثمانى معادت يقل ٥٧٠ حاجا تركيا قاصدين دريه

(٢) الوابور المصرى مصر يقل ٧٧٠ حاجا مصريا و ١٥ من الركاب قاصدين السويس

أما الحالة الصحية للبواخر فهى جيدة للغاية

(ثانيا) من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس فى ٢٧ يوليه سنة ١٨٩٤ الساعه ١١ والدقيقه ٣٦ قبل الظهر

قدم من ينبع والطور الوابور العثمانى ترسوس مقلا ٤٨٧ ما بين أتراك وسوريين و ٢١٩ من الجنود والجميع قاصدو الاستانة وبالكشف عليهم طبيا اتضح ان صحتهم جيدة وأعطى لهم الجواز

(ثالثا) ومنه أيضا فى ٢٨ يوليه سنة ١٨٩٤ الساعه ١١ والدقيقه ٥٠ قبل الظهر قدم من ينبع والطور الوابور النمساوى منفيس مقلا ٦٥٤ حاجا مصريا والوابور المصرى شبين يقل ٨٠٢ حاجا مصريا وبالكشف الطبى عليهم اتضح ان صحتهم جيده ولذا أعطى لهم الجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٨ يوليه سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقيل)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من ابراهيم أبو طالب وأبو الفتوح الزيات والسيد سيد احمد الحش والسيد الزيات الجميع من أهالى الصناديد منوفيه بسجن الاول ٥٦ يوما بالمديرية والثانى ٤٢ يوما بالمديريه والثالث والرابع ٢٨ يوما بها أيضا لان الاول طعن زورا فى حق أحد مشايخ الناحية المذكورة والباقون شهدوا زورا وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢٢ يوليه سنة ٩٤

وعلى حميده صالح من العواونه بنى سويف بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا بقصد بذلك مشغولية الادارة بدون فائدة وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢٢ يوليه سنة ٩٤

وعلى الدميطى محمد من الكوم الطويل غربيه بالسجن ٨٤ يوما بالاشغال الشاقة لانه تسبب فى معافاة ولده نفر القرعه من الخدمه العسكرية بادعائه انه وحيد له حالة كونه له ولد آخر وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢٢ يوليه سنة ٩٤

وعلى عطشى بدوى من أهالى العتامنه والمزارعه فيوم بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا بقصد بذلك مشغولية الادارة بدون فائدة وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٢٢ يوليه سنة ٩٤

وعلى حسن خليفه من أهالى كفر مناوهله منوفيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق شيخ بلده وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٤ يوليه سنة ٩٤

الدائرة السنية

دين الدائرة السنية العمومى

استهلاك

الحاقا بالاعلان المؤرخ فى أول مايو سنة ٩٤ ومنشور بالجريدة الرسمية تعلن مصلحة ادارة الدائرة السنية انه موجود بطرفها مبلغ ٧٢٠٠٠ ليره استرلينيه مقتضى استعماله لاستهلاك سندات من دين الدائرة السنية وطبقا لقانون التصفية وبناء على بند ٧ وبند ٨ وبند ٩ وبند ١٠ من الدكريتو الصادر بتاريخ ٦ يونيه سنة ٩٠ فمجلس ادارة الدائرة السنية

بجلسته العمومية المنعقدة فى ٣١ مايو سنة ١٨٩٤ الساعه ١١ افرنكى صباحا شرع بسحب ١٦٦٢ سندا بالقرعة لقيمة ٧٢٠٠٠ ليره اسميه من سندات الدائرة السنية المستبدلة وذلك بحسب الكيفية المنصوص عنها والسندات المذكورة بصير سدادها بواقع المائة ثمانية على حسب منطوق البند العاشر من الدكريتو الصادر فى ٦ يونيو سنة ١٨٩٠ وبناء على ذلك سيجرى سداد قيمة السندات المذكورة وموضح نمرها بعد من ابتداء يوم ١٥ اكتوبر سنة ٩٤ من بعد قطع الكوبون نمرة ٨ منها

عدد ليره سندات ٢٠ بالمه قيمه اسميه عبارة عن ٥٠٠ فرنك

عدد	من نمرة	لنمرة
٥٠	٣٠١	٣٥٠
٥٠	٢٤٠١	٢٤٥٠
٥٠	٧١٥١	٧٢٠٠
٥٠	١٠١٥١	١٠٢٠٠
٥٠	٢١١٥١	٢١٢٠٠
٥٠	٤٦١٥١	٤٦٢٠٠
٥٠	٤٩٩٠١	٤٩٩٥٠
٥٠	٥١٢٠١	٥١٢٥٠
٥٠	٥٣٠٥١	٥٣١٠٠
٥٠	٥٥٧٠١	٥٥٧٥٠
٥٠	٥٦٩٥١	٥٧٠٠٠
٥٠	٧٣٤٠١	٧٣٤٥٠
٥٠	٩١٣٠١	٩١٣٥٠
٥٠	٩٤٢٠١	٩٤٢٥٠
٥٠	٩٨٨٠١	٩٨٨٥٠
٥٠	١٠٥٤٥١	١٠٥٥٠٠
٥٠	١١٠٩٠١	١١٠٦٥٠
٥٠	١١٣٠٠١	١١٣٠٥٠
٥٠	١١٤٥٥١	١١٤٦٠٠
٥٠	١١٤٩٠١	١١٤٩٥٠
٥٠	١١٥٩٥١	١١٦٠٠٠
٥٠	١٢٠٧٥١	١٢٠٨٠٠
٥٠	١٢٢٠٠١	١٢٢٠٥٠
٥٠	١٢٣٢٥١	١٢٣٣٠٠
٥٠	١٢٥٨٠١	١٢٥٨٥٠
٥٠	١٢٨٠٠١	١٢٨٠٥٠
٥٠	١٢٨٩٥١	١٢٩٠٠٠
٥٠	١٢٩٦٠١	١٢٩٦٥٠

١٤٠٠ ٢٨٠٠٠

عــدد لـــيره

سندات ١٠٠ بلدة قيمه اسميه عبارة عن ٢٥٠٠ فرنك

عدد	من نمــرة	لنمــرة
١٠	١٣٢٩١٩	١٣٢٩٢٨
١٠	١٣٣٧٥٩	١٣٣٧٦٨
١٠	١٣٥٨٨٩	١٣٥٨٩٨
١٠	١٣٦٧٥٩	١٣٦٧٦٨
١٠	١٣٧٠٤٩	١٣٧٠٥٨
١٠	١٣٧٣٩٩	١٣٧٤٠٨
١٠	١٣٧٦٢٩	١٣٧٦٣٨
١٠	١٣٨١٢٩	١٣٨١٣٨
١٠	١٤٠٨٠٩	١٤٠٨١٨
١٠	١٤١٩٥٩	١٤١٩٦٨
١٠	١٤٢١١٩	١٤٢١٢٨
١٠	١٤٢٥٠٩	١٤٢٥١٨
١٠	١٤٧٠٠٩	١٤٧٠١٨
١٠	١٤٧٣٧٩	١٤٧٣٨٨
١٠	١٤٨٠٦٩	١٤٨٠٧٨
١٠	١٤٨٢٩٩	١٤٨٣٠٨
١٠	١٤٩٦٥٩	١٤٩٦٦٨
١٠	١٤٩٨٥٩	١٤٩٨٦٨
١٠	١٥٠٣٢٩	١٥٠٣٣٨
١٠	١٥٢٨٢٩	١٥٢٨٣٨
١٠	١٥٣٦٤٩	١٥٣٦٥٨
١٠	١٥٤٦٣٩	١٥٤٦٤٨

٢٢٠ ٢٢٠٠٠

عــدد لــــيره

سندات ٥٠٠ بلدة قيمه اسميه عبارة عن ١٢٥٠٠ فرنك

عدد	من نمـرة	لنمـرة
٢	١٥٤٧٦١	١٥٤٧٦٢
٢	١٥٤٧٨٧	١٥٤٧٨٨
٢	١٥٤٨٣٧	١٥٤٨٣٨
٢	١٥٤٩٣٩	١٥٤٩٠٠
٢	١٥٥١٠٩	١٥٥١١٠
٢	١٥٥٥٣٣	١٥٥٥٣٤
٢	١٥٥٧١٩	١٥٥٧٢٠
٢	١٥٥٩٠٩	١٥٥٩١٠
٢	١٥٥٩٢٣	١٥٥٩٢٤
٢	١٥٦١٠٣	١٥٦١٠٤
٢	١٥٦٢٢١	١٥٦٢٢٢
٢	١٥٦٢٨١	١٥٦٢٨٢
٢	١٥٦٩٣٥	١٥٦٩٣٦
٢	١٥٧١٦١	١٥٧١٦٢
٢	١٥٧٢٩٥	١٥٧٢٩٦
٢	١٥٧٣٣٩	١٥٧٣٤٠
٢	١٥٧٣٩٩	١٥٧٤٠٠
٢	١٥٧٦٠٧	١٥٧٦٠٨
٢	١٥٧٦٨٧	١٥٧٦٨٨
٢	١٥٧٧٧٩	١٥٧٧٨٠

٤٠ ٢٠٠٠٠

سندات ١٠٠٠ بلدة قيمه اسميه عبارة عن ٢٥٠٠٠ فرنك

عدد	نمـره
١	١٥٨٥١٦
١	١٥٨٦١٨

٢٢٠٠٠

١٦٦٢ ٧٢٠٠٠

نظـــارة المـ

كشف عن بيان أثمان اا

جملة الثمن		أطيان				فضا		
		ثمن أساسى		زيادة ثمن		ثمن أساسى		زيادة
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم
٨٥٧	٣٨	...	...	٠٠	٠٠	٨٥٧	٣٨	٠٠
٥٤٢	٥٥٨	٥٤٢	٥٥٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
٤٤	٤٢	٨٤	٣٧	٠٠	٠٠	٩٦٠	٤	٠٠
٤٣٥	٧٧٣	١٢١	٥٢٢	١٤٤	٢٥٠	١٧٠	٠١	٠٠
١٥٥	١٠٤٠٥	٤٨٧	١٥٢٨٤	١٨٨	٢٠	٤٨٠	٠٠	٠٠
٦٤٢	٣٤٠٨	١٤٢	٢٩٨٣	٤٦١	٤٠٩	٢٩٩	١٥	٧٤٠
٦٢٨	١٧٨	٧٣٣	١١٥	٨١٣	٦٢	٨٢	٠٠	٠٠
٨٠٢	١١	٠٠	...	٠٠	٠٠	٨٠٢	١١	٠٠
٩٩٩	٣٠١	٧٨٢	١٢٥	١٨١	٧٨	٨١٩	٧٩	٢١٧
٣٢٧	٤٥	٦٧	٩	٢٦٠	٣٦	٠٠	٠٠	٠٠
٣٦٥	٩٤	٧٥٨	٥٠	٥٣٦	١	٧١	٤٢	٠٠
٤٣٣	٥٨	٦٦٩	٤٢	٨٨	١٥	٦٧٦	٠٠	٠٠
٦٠٢	١٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٧٣	٧	٣٩
٦٧٩	١٤٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٦٧٩	١٤٤	٠٠
١٣٠	١٩٥	٨٣٦	٩	٨٦٥	٢٣	١	١٥٦	٤٢٨
٧٣٧	٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٧٣٧	٤	٠٠
٤٣٩	٥٠٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٤٣٩	٥٠٣	٠٠
٨١٦	٢١٧٧٥	٢٢١	١٩٨٣٩	٥٣٦	٨٩٧	٦٣٥	١٠١١	٤١٤

سلخانا
مصر . . .
اسكندريه
بورسعيد .
الاسماعيليه
السويس
دمياط . .
رشيد . . .
القليوبيه
المنوفيه .
الغربيه .
البحيره . .
الشرقيه .
الدقهليه .
الجيزه . . .
بنى سويف
الفيوم . .
المنيا . . .
اسيوط . . .
جرجا . . . .
قنا . . . .
الجملـــه . .

(تابع نمـــرة ٣٦٤)

نظـــارة الداخليـــــة

مصلحة الصحة العمومية ـــ قســـم بيطرى

كشف عن الحيوانات التى ذبحت فى شهر مايو ســـــنة ١٨٩٤

الجبانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضأنى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الأجزاء والحيوانات التى جرى اعدامها نظرا لعدم موافقتها للأكل
مصر	١٨٣	٣١٩	٢٨٠	٢٦٠٠	١٤٩٩٣	١٢٨	٤	٧١	١٨٥٧٨	٢٨٨ كبد و ٣٨٩ رئة و ١٢ جزأ
اسكندريه	١٦٤٥	..	١٥٥	٢٤٥	٨٨٣٥	..	١٠	١	١٠٩٩١	٤٤٧ كبد و ٣٠٤ رئة و ٣ أجزاء و ١٦ حيوان
بورسعيد	١٨٩	٤٥	١٢	٣٩٤	٧١٤	١	..	..	١٣٥٥	٢٦٧ كبد و ٢٧ رئة و ٣ أجزاء
الاسماعيليه	٢١	١٧	..	٦٨	١١٤	١٤	..	..	٢٣٤	٩ كبد و ٣ رئة
السويس	٦	٢٦	١	١٠٦	٧١١	٢١	..	١	٨٧٢	٨٣ كبد
دمياط	..	١٠٤	٣٨	..	٣٣٣	٤	..	..	٤٧٩	
رشيد	..	..	١	٢٣	١٢٠	..	..	..	١٤٤	
القليوبيه	١	..	٥	٧٣	١٠٦	١	..	٢	١٨٨	
المنوفيه	٣٢	١١	٢٩	١٦	١٣٥	..	..	٤	٢٢٧	
الغربيه	٥	٣	٣٥	١٩٤	١١٠٧	١١	..	..	١٣٥٥	٥٦ كبد و ١٥ رئة
البحيره	١٥	١٢	٤	٢٠	٥٩٣	٢٩	..	٣	٦٧٧	
الشرقيه	..	٩١	١	٣٠	٢٨٥	٤	..	١	٤١٢	
الدقهليه	..	..	١٢٣	١١٦	٧٢٣	٦	..	١	٩٦٩	٣ كبد و ٢ رئة و ٣١ جزأ
الجيزه	..	٣	١٢	٧٨	٨٢	..	..	..	١٧٥	
بنى سويف	..	..	..	١١٦	٣١٤	٨	..	٢	٤٤٠	
الفيوم	..	..	٢٧	١٤٦	٣٩٦	٩	..	..	٥٧٨	٨ كبد و ٣ أجزاء
المنيا	٤	٦	٤	٢٠١	٤٥٢	..	..	..	٦٦٧	
اسيوط	٢	١	٥٠	٢٠٩	٤٢٣	١٧	..	..	٧٠٢	٨ كبد و ٣ رئة
جرجا	٨	٦	٨	٧٨	٣٤٥	٤٠	..	١	٤٨٦	
قنا	٨٤	٨	١٦	١١	٤٩٧	..	..	١	٦١٧	١ رئة
الجملة	٢١٩٦	٦٥٢	٨٠١	٤٨٢٤	٣١٢٧٨	٢٩٣	١٤	٨٨	٤٠١٤٦	١١٦٩ كبد و ٧٤٥ رئة و ٥٢ جزأ و ١٦ حيوان

باشمفتش بيطرى
(وليم ليتلوود)

مدير عموم الصحه
(روجرس)

نظـارة المـاليه ـــ ادارة أملاك الميرى الحره

كشف عن بيان أثمان المباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر جونيو سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	جملة الثمن		أطيان				فضا				مقاسة							
			ثمن أساسى		زيادة ثمن		ثمن أساسى		زيادة ثمن		أطيان			فضا				
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	سهم	قيراط	فدان	س	ذراع	سـ	متر	
مديرية القليوبيه	٨٥٧	٣٨	...	...	..	..	٨٥٧	٣٨	..	..	..	..	..	..	..	٦٨	٢٠١	
« المنوفيه	٥٤٢	٥٥٨	٥١٢	٥٥٨	..	..	..	..	..	..	١٢	١٤	١٧	..	..	..	...	
« الدقهليه	٤١	٤٢	٨١	٣٧	..	..	٩٦٠	٤	..	..	١٦	٥	١	..	..	٦٢	١١	
« الغربيه	٤٣٥	٧٧٣	١٢١	٥٢٢	١٤٤	٢٥٠	١٧٠	١	..	..	..	٧	٧١	..	..	٧٩	..	
« الشرقيه	١٥٥	١٥٤٠٥	٤٨٧	١٥٣٨٤	١٨٨	٢٠	٤٨٠	..	..	..	١٦	٣	٥٢٤٩	..	..	٦٠	٣	
« البحيره	٦٤٢	٣٤٠٨	١٤٢	٢٩٨٣	٤٦١	٤٠٩	٢٩٩	١٥	٧٤٠	..	١٢	٢٠	٧٨٦	١	١٤٨	١١	٢٨	
« بنى سويف	٦٢٨	١٧٨	٧٢٢	١١٥	٨١٢	٦٢	٨٢	..	..	..	٢٠	١٣	٢٣	..	...	٥٥	..	
« الفيوم	٨٠٢	١١	..	...	..	..	٨٠٢	١١	..	..	..	..	..	..	..	٣٤	٢٩	
« المنيا	٩٩٩	٣٠١	٧٨٢	١٢٥	١٨١	٧٨	٨١٩	٧٩	٢١٧	١٨	٨	١٩	١٢٣	٣٤	٤٨٨١	--	..	
« أسيوط	٣٢٧	٤٥	٦٧	٩	٢٦٠	٣٦	..	..	..	..	١٢	٢٠	١٧	..	..	..	..	
« جرجا	٣٦٥	٩٤	٧٥٨	٥٠	٥٣٦	١	٧١	٤٢	..	..	٢٠	٦	٨	٨١	٧٨٥	٢٧	٧١	
« قنا	٤٣٣	٥٨	٦٦٩	٤٢	٨٨	١٥	٦٧٦	..	..	..	١٦	١٩	١٥	..	٣٠	٥٥	١	
« الحدود	٦٠٢	١٠	..	..	..	..	٥٧٣	٧	٢٩	٣	..	..	..	٢٤	٧٥٧	..	..	
محافظة مصر	٦٧٩	١٤٤	..	..	..	..	٦٧٩	١٤٤	..	..	..	..	..	..	..	٦٩	٥٩٥	
« السويس	١٢٠	١٩٥	٨٢٦	٩	٨٦٥	٢٣	١	١٥٦	٤٢٨	٥	٠٤	١٢	٦٥	..	..	٤٠	١٢٧٨	
« دمياط	٧٣٧	٤	..	..	..	..	٧٣٧	٤	..	..	..	..	..	..	..	١٤	٦٩	
« القنال	٤٢٩	٥٠٣	..	..	..	..	٤٢٩	٥٠٣	..	..	..	..	..	..	..	٥	٥٨٠	
	٨١٦	٢١٧٧٥	٢٢١	١٩٨٣٩	٥٣٦	٨٩٧	٦٣٥	١٠١١	٤١٤	٢٧	١٦	٠٠	٦٤٨١	٤٠	٦٦٠٥	٧٩	٢٨٨١	

ـاليه ـــ ادارة أملاك الميرى الحره

ـباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر جونيو سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	مقاسات							ـمن
	فضا				أطيان			
	متر	ص	ذراع	س	فدن	ط	س	جنيه
مديرية القليوبيه	٢٠١	٦٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« المنوفيه	٠٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٧	١٤	١٢	٠٠
« الدقهليه	١١	٦٢	٠٠	٠٠	١	٥	١٦	٠٠
« الغربيه	٠٠	٧٩	٠٠	٠٠	٧١	٧	٠٠	٠٠
« الشرقيه	٣	٦٠	٠٠	٠٠	٥٣٤٩	٣	١٦	٠٠
« البحيره	٢٨	١١	١٤٨	١	٧٨٦	٢٠	١٢	٠٠
« بنى سويف	٠٠	٥٥	٠٠٠	٠٠	٢٣	١٣	٢٠	٠٠
« الفيوم	٣٩	٣٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« المنيا	٠٠	٠٠	٤٨٨٤	٣٤	١٢٣	١٩	٨	١٨
« أسيوط	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٧	٢٠	١٢	٠٠
« جرجا	٧١	٢٧	٧٨٥	٨١	٨	٦	٢٠	٠٠
« قنا	١	٥٥	٣٠	٠٠	١٥	١٩	١٦	٠٠
« الحدود	٠٠	٠٠	٧٥٧	٢٤	٠٠	٠٠	٠٠	٣
محافظة مصر	٥٩٥	٦٩	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« السويس	١٢٧٨	٤٠	٠٠	٠٠	٦٥	١٣	٠٤	٥
« دمياط	٦٩	١٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« القنال	٥٨٠	٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
	٢٨٨١	٧٩	٦٦٠٥	٤٠	٦٤٨١	٠٠	١٦	٢٧

مجمـــــوعة

القـــــرارات والمنشـــــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر اغسطس سنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
ســـنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـارة الداخليـــة

وردالى نظارة الداخليـة رسالة برقية بتاريخ أول أغسطس سـنة ٩٤ من سعادة محافظ السويس تفيد أن المحمل الشريف منتظر حضوره السويس يوم السبت أو الاحد المقبل

نظـارة الداخليــــه

مديرية القليوبيه

قطع استحقاق خمسة عشر يوما من مرتب ابراهيم افنـدى شوقى معاون بيتمال المديرية لتحصيله رسما أزيد مما يجب على تركة أحد أهالى ترسا وتأخره عن رد الزيادة لمستحقيها

نظـارة الداخليـــة

قـــرار

ناظر الداخليـــة

بعد الاطلاع على قرار لجنة اسقاط المستخدمين بمصلحة الصحة وبناء على ماعرضه علينا وكيل مصلحة الصحة

قرر ماهو آت

تعيين ابراهيم افنـدى ماجد الاجزاجى بمدرسة الطب بمصر بوظيفة أجزاجى من الدرجة الثالثة بمصلحة الصحة بمرتب شهرى قدره ستة جنيهات مصريه أقل مربوط الدرجة

فى ٢٨ يوليه سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخلية

الوكيـل

(احمد شكرى)

نظـــارة الداخليــــــــه

لائحة عربات ركوب الاجره

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهليه والمادة (٣٤٠) من قانون العقوبات للمحاكم المختلطه وبعـد الاطلاع على المادة الحادية عشرة من الفرع الاول من لائحة ترتيب المحاكم المختلطة وبعد الاطلاع على قرار مجلس الاستئناف المختلط الصادر بتاريخ ١١ يونيه سنة ١٨٩٤ بمقتضى المادة الثانية من الامر العالى المؤرخ ٣١ يناير سنة ١٨٨٩ الموافق ٢٩ جمادى الاولى سنة ١٣٠٦ وبناء على السلطة المخولة له

قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

يجب على كل شخص مجرتشـغيل عربات ركـوب معدة للاجرة أو عربات نوع من العربخانات عند الطلب أو عربات أومنيبوس وعلى من يريد فى المستقبل تشغيل عربات من هذا القبيل أن يعرف (المحافظة أو المديرية) عن اسمه ولقبه وتبعيته وصناعته ومحل سكنه ويبين بالضـبط مقدار وأوصاف العربات الجارى تشغيلها أو التى يريد تشغيلها واذا كانت تلك العربات من المعدة للوقوف فى المواقف أو من التى تكون تحت الطلب لقيد ذلك (بالمحافظة أو المديرية) وتعطى اليه الرخصـة اللازمة منها بعـد أن يدفع لها مبلغ خمسة قروش صاغ

(المادة الثانية)

يجب أن تكون العربات متينة ونظيفة وأن تكون أطقم الخيول فى حالة جيدة وأن تكون الخيول المعدة للجر سليمة ومعلوفة جيدا وذات قوه كافيه وخاليه من القروح والمرض

(المادة الثالثة)

العربة التى يتضح لياقتها للتشـغيل بعد الكشف عليها بمعرفة مندوب البوليس المعين لذلك تقيد بنمرة متسلسلة ويعرف صاحبها بتلك النمرة

(المادة الرابعة)

لا يجوز تشغيل أى عربة مالم تكن عليها النمرة وهذه النمرة ترسم على مؤخر العربة وعلى ألواح زجاج الفوانيس المواجهة للشارع بحسب الرسم الذى تقرره (المحافظة أو المديرية) وتكون تلك النمر باللون الاحمر على عربات المواقف و باللون الاسود على عربات الطلب وعربات الاومنيبوس بحيث تكون النمرة مرسومة من الجهتين وعلى مؤخر العربة بصفة واضحة وكل عربة أومنيبوس تشتغل ليلا يلزم أن تكون النمر موضوعة أيضا على فانوسها

(المادة الخامسة)

تكتب النمر بالارقام العربية والافرنكية معا

(المادة السادسة)

لا يجوز تغيير نمر العربات ولا رسمها على عربات أخرى بدون تصريح من (المحافظة أو المديريه)

(المادة السابعة)

يتوضح فى الرخصة نمرة العربة وشكلها بالدقه مع عدد الاشخاص الذين يجوز ركوبهم فيها ولقب وشهرة صاحبها واسم قائدها

(المادة الثامنة)

تجدد الرخصة سنويا بعد معاينة العربة بمعرفة البوليس واتضاح لياقتها

(المادة التاسعة)

لا يجوز للعربجيه قبول أشخاص بعرباتهم زيادة عن المقدار الموضح بالرخصة وأما عدد الاشخاص الذين يصير قبولهم بعربات الاومنيبوس فيصير تقديره واعلانه بكل عربة أومنيبوس

(المادة العاشرة)

يجب على البوليس ضبط كل عربة أجره توجد غير حائزة للشروط الموضح عنها بالمادة الثانية من هذه اللائحة واحضارها الى مركز البوليس وحينئذ تؤخذ من قائدها الرخصة المعطاة بتشغيلها اذا دعت الحاله لذلك وكل حيوان يراه البوليس غير متوفرة فيه شروط الصحه

المنوه عنها بالمادة الثانية أيضا يمنع البوليس تشغيله بعد الكشف عليه من حكيم بيطري البوليس والاقرار منه على عدم لياقته للتشغيل ولا يجوز اعادته للاشتغال الا بعد التصريح من ذات الحكيم البيطري بتشغيله وكل مخالف لنصوص هذه المادة يعاقب بالعقوبات المنوه عنها في المادة (٣١) من هذه اللائحة

(المادة الحادية عشرة)

لا يجوز لأي شخص أن يمارس حرفة قيادة عربة عمومية مالم يستحصل على رخصة من (المحافظة أو المديرية) ولا تعطى تلك الرخصة الا بعد اثبات كفاءة ومهارة طالبها في أشغال تلك الحرفة ويشترط أن يكون سنه على الأقل ثمان عشرة سنة ويكون سليم البنيه وذا قوة جيده

(المادة الثانية عشرة)

لا يجوز لأرباب العربات قيادة عرباتهم بأنفسهم مالم تكن مندرجة أسماؤهم بدفتر العربجيه ولا يجوز لهم أيضا تسليم عرباتهم لا لعربجيه مرخص لهم بذلك ومندرجة أسماؤهم بالدفتر المذكور

(المادة الثالثة عشرة)

يجب على كل عربجي أن يضع على ذراعه الايسر بحالة ظاهرة صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة العربة القائد لها باللغتين الافرنكية والعربية حسب الشكل الذي تقرره (المحافظة أو المديرية) ويجب عليه أن يبرز رخصته لرجال البوليس أو للركاب متى طلب منه ابرازها

(المادة الرابعة عشرة)

كل عربجي يرتكب أي خطأ خاص بمهنته يصير ايقافه عن الشغل موقتا بأمر (المحافظ أو المدير) وفي حالة وقوعه في الخطأ ثانية يصير سحب الرخصة منه اذا رأى (المحافظ أو المدير) موافقة ذلك للصالح العام واذا سحبت الرخصة للسبب المذكور أو لأى سبب خلافه أو أراد أحد أرباب العربات عدم تشغيل عربجيه فعليه أن يعيد الرخصة وصفيحة العربجي الى البوليس

(المادة الخامسة عشرة)

يجب على كل عربجي أن يلازم حال مسيره الجهة التي على يمينه ولا يجوز له أن يتجاوز عربة أخرى الا اذا وجد الطريق الذي على يساره ذا اتساع كاف

(المادة السادسة عشرة)

لا يجوز مسير خيول العربات ذات اليای الا بالسير المصطلح عليه (بالخبابه) وممنوع كلية مسيرها سريعا أى (دورت نعل) أما العربات الكارو الغير معدة للركوب أو التى بدون ياى فيلزم مسيرها بالحركة المعروفة (بالاشكين) ويجب ابطاء سير العربات على اختلاف أجناسها عند انعطافها من شارع الى آخر وممنوع كلية مرور الخيل على الارصفة (التروتوارات) سواء كانت مربوطة بالعربات أو غير مربوطة بها الا فى حالة لزوم دخولها فى حوش منزل أو اسطبل

(المادة السابعة عشرة)

يجب على كل قائد عربة أومنيبوس أن يكون معه صفارة للتنبيه بها عند اقتراب العربة قيادته

(المادة الثامنة عشرة)

لا يجوز لقائدى عربات الركوب أو الكارو أو خلافهم ترك عرباتهم بالشوارع والطرق العمومية

(المادة التاسعة عشرة)

يجب على العربجية الوقوف بمجرد تنبيه رجال البوليس عليهم بذلك

(المادة العشرون)

عربات الاومنيبوس التى تمر بالشوارع التى تقررها (المحافظة أو المديرية) أو فى أى طريق لا يزيد عرضه عن سبعة أمتار يلزم أن لا يزيد عرضها (العربات المذكورة) عن عرض عربات الركوب المعتادة وللمحافظ أو المدير الحق فى منع كل عربة أومنيبوس من المرور فى شارع أو جملة شوارع موقتا بحسب ما يترا آى له

(المادة الحادية والعشرون)

يجب أن يكون بكل عربة فانوسان بصير تنويرهما من غروب الشمس لغاية الفجر

(المادة الثانية والعشرون)

وقوف عربات الركوب يكون فى المواقف التى تقررها (المحافظة أو المديرية)

(المادة الثالثة والعشرون)

وقوف العربات خارجا عن تلك المواقف يعد مخالفا

(المادة الرابعة والعشرون)

لا يجوز لقائدى العربات التى تحت الطلب الوقوف بعرباتهم بالطريق العمومى ولا الخروج بها من اسطبلاتهم الا عند الطلب

(المادة الخامسة والعشرون)

لا يجوز للعربجية أن يسيروا بعرباتهم فى الشوارع للبحث على ركاب ولا أن يقفوا بالعربات فيها ولا أمام الابواب زيادة عن الوقت اللازم لنزول الركاب أو ركوبهم الا اذا أمرهم الركاب بانتظارهم وفى هذه الحالة يكونون ملزمين بالانقياد الى أوامر البوليس لمنع ازدحام الشوارع وأما عربات الاومنيبوس فلا يجوز وقوفها خارج النقط المعينة لها الا مقدار الوقت اللازم لركوب الركاب أو نزولهم وفى أى حالة من الاحوال لا يجوز وقوفها فى أول الشوارع أو عند انعطافها من شارع الى آخر

(المادة السادسة والعشرون)

حال وجود العربات بالمواقف يلزم أن يكون وقوفها بحالة منتظمة الواحدة بجانب الاخرى مصطفة طولا أو عرضا حسب مواقع المواقف بكيفية لا توجب ازدحام المرور وعدد العربات اللازم وقوفها فى كل موقف يصير اعلانه بصفة ظاهرة والعربات التى لا يوجد لها محل للوقوف يلزم توجهها لموقف آخر

(المادة السابعة والعشرون)

لا يجوز خروج العربة من الصف فى الموقف لمقابلة من يرغب استئجار عربة بل يجب على العربجية بدون مزاحمة أن يتركوا الراكب يأخذ العربة التى يستحسنها

(المادة الثامنة والعشرون)

لا يجوز للعربجية طلب أجرة زيادة عن التعريفة التى تقررها كل محافظة أو مديرية ويلزم أن يكون معهم على الدوام نسخة من التعريفة لاطلاع الركاب عليها عند اللزوم ولا يجوز لهم الامتناع عن تأجير عرباتهم لاى راكب يطلب استئجارها الا اذا كانت مؤجرة لشخص آخر أو متوجهة الى الاسطبل

(المادة التاسعة والعشرون)

لا يجوز نقل الاموات فى عربات الركوب أو التى تحت الطلب الابناء على طلب البوليس فى الاحوال الاجبارية المتعلقة باجرا آت وظيفته

ولا يجوز للعربجية التأخير عن نقل شخص مريض أو مصاب متى طلب منهم البوليس ذلك

(المادة الثلاثون)

اذا ترك الراكب أشياء سهوا فى احدى العربات وجب على العربجى الاسراع فى توصيلها اليه أما اذا كان ليس معلوما محله فعليه أن يسلمها فورا بأحد مراكز البوليس وفيه يحرر محضر موضح فيه المعلومات المؤدية لمعرفة أصحاب تلك الاشياء

(المادة الحادية والثلاثون)

من يخالف مانص بهذه اللائحة يجازى بغرامة من ٢٥ قرشا الى مائة قرش أو بالحبس من ٢٤ ساعة الى أسبوع ويمكن الحكم بالعقوبتين معا

(المادة الثانية والثلاثون)

يعامل أيضا عربات الاومنيبوس وقائدوها بمقتضى نصوص هذه اللائحة

(المادة الثالثة والثلاثون)

يجرى العمل بمقتضى هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشرها

تحريرا فى يوليه سنة ٩٤ محرم سنة ٣١٢ عن ناظر الداخليه

(احمد شكرى)

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٦ يوليو سنة ٩٤ زيادة كل من راتب المستر ويكفلد (ملاحظ أعمال المقاولات بتفتيش رى القسم الثانى) والمستر تشمان (ملاحظ أعمال المقاولات بتفتيش رى القسم الخامس) ستين جنيها فيصير راتب الاول منهما ٣٦٠ جنيه بدلا من ٣٠٠ جنيه وراتب الثانى ٣٠٠ جنيه بدلا من ٢٤٠ جنيه سنويا وذلك من ١٥ يوليه سنة ١٨٩٤

قرار صادر من نظارة المعارف العموميه

بتاريخ ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ (٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤) نمرة ٣٧٦

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على المكاتبه الوارده من مدرسة الطب بتاريخ ٢ محرم سنة ١٣١٢ (٥ يوليه سنة ٩٤) نمرة ١٤٤ الدالة على ان كلا من بطرس جرجس وعبد الصمد الجندى ومحمد أمين أبو زيد ومحمد على الزرقا ومحمد خليل صادق قد أدى الامتحانات النهائية فى العلوم الطبية واستحق الشهادة الانتهائية

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الطبية الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ٢١ رجب سنة ٣٠٩ (٢٠ فبراير سنة ٩٢)

وعلى قرار ٥ ستمبر سنة ٨٩ للجنة العلمية الاستشارية المسماة الآن باللجنة الاستشارية العالية قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة طبيب لكل من بطرس جرجس وعبد الصمد الجندى ومحمد أمين أبو زيد ومحمد على الزرقا ومحمد خليل صادق

(المادة الثانية)

يعتمد رفت المذكورين من سلك التلامذه لغاية تاريخه

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ — ٢٣ يوليه سنة ٩٤

(حسين فخرى)

٢ أغسطس

قرار صادر من نظارة المعارف العموميه

بتاريخ ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ — ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤ نمرة ٢٧٧

(ناظـــر المعارف)

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة الطب بتاريخ ٢ محرم سنة ١٣١٢ ٥ يوليه سنة ٨٩٤ نمرة ١٤٤ الدالة على أن جبرائيل بحرى قد أدّى الامتحانات النهائية فى علوم الاجزائية واستحق الشهادة الانتهائية

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الطبية الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ٢١ رجب سنة ١٣٠٩ — ٢٠ فبراير سنة ١٨٩٢

وعلى قرار ٥ سبتمبر سنة ٨٨٩ للجنة العلمية الاستشارية المسماة الآن باللجنة الاستشاريه العالية

قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة أجزائى الى جبرائيل بحرى

(المادة الثانية)

يعتمد رفت المذكور من سلك التلامذة لغاية تاريخه

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ — ٢٣ يوليه سنة ٩٤

(حسين فخرى)

قرار صادر من نظارة المعارف العمومية

بتاريخ ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ – ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٧٨

ناظر المعارف

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة الطب بتاريخ ٢٩ ذي الحجه سنة ١٣١١ ٢٣ يونيه سنة ١٨٩٤ نمرة ١٢٢ الدالة على ان حميده على وفاطمه نجيب من تلميذات مدرسة الولاده قد أدتا الامتحانات النهائية واستحقت كل منهما الشهادة الانتهائية

وبعد الاطلاع على قانون مدرسة الطب الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ٢١ رجب سنة ١٣٠٩ – ٢٠ فبراير سنة ١٨٩٢

وعلى قرار ٥ سبتمبر سنة ١٨٨٩ للجنة العلمية الاستشارية المسماة الآن باللجنة الاستشارية العالية

قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة قابلة لكل من حميده على وفاطمه نجيب المذكورتين

(المادة الثانية)

يعتمد رفت المذكورتين من سلك التلمذة لغاية تاريخه

(المادة الثالثة)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا في ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ – ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤

(حسين فخري)

قرار من نظارة المعارف العمومية نمرة ٣٧٩

ناظـــر المعارف

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة الصنائع فى ٢١ مايو سنة ٩٤ نمرة ١٨٩ المتضمنة ان عطيه حبشى أحد تلامذتها قد تحصل على صناعة الحفر على الاخشاب انجاحه وتقدمه فى هذه الصناعة وانه صار استخدامه فيها شغالا يوميه قدرها اثنا عشر قرشا من ١٩ مايو سنة ٩٤

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الصادر عليه قرار النظارة فى ٦ اكتوبر سنة ١٨٩١

وحيث ان المادة السادسة عشرة من هذا القانون تقضى بأن التلامذة الذين يستخدمون بأية مصلحة من مصالح الحكومة أو غيرها قبل انقضاء الخمس سنين المقررة للدراسة سواء كان استخدامهم على يد نظارة المعارف أو بمعرفة المدرسة تعطى اليهم شهادة موازية للدبلوم فى الفن الذى استخدموا فيه

قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يعطى الى عطيه حبشى شهادة باستعداده لصناعة الحفر على الاخشاب

(المادة الثانية)

يعتمد رفت عطيه حبشى المذكور من سلك التلمذة لغاية ١٨ مايو سنة ٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ (٢٣ يوليه سنة ٩٤)

(حسين فخرى)

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

جاء الى رئاسة المجلس من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ٣٠ يوليه سنة ١٨٩٤ الساعه ١٠ قبل الظهر ما يأتى

قدم من ينبع والطور الوابورات الآتية وهى

(١) الوابور العثمانى سعادت يقل ٧٠٧ من الحجاج ما بين أتراك وسوريين قاصدين الاستانة العلية وعند وصوله توفى حاج يناهز الستين من عمره بالدوسنتاريا المزمنة

(٢) الوابور المصرى مسير مقلا ٨٣١ حاجا مصريا و ٢٠ من الركاب وقد اتضح من الكشف عليهم طبيا أن الصحه على ما يرام وعليه أعطى لهم الجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ٣٠ يوليه سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميڤيل)

نظارة الداخليه

جاء الى النظارة رسالة برقية بتاريخ اليوم ٤ أغسطس الجارى من سعادة محافظ السويس تفيد أن المحمل الشريف حضر اليها فى هذا اليوم

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٨٠

ناظر المعارف

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة الصنائع بتاريخ ٦ محرم سنة ١٣١٢ ٩ يوليه سنة ١٨٩٤ نمرة ٢٦٣ الدالة على ان العشرين تلميذا المبينة أسماؤهم بعد قد أتموا الدراسة المقررة بالمدرسة واستحقوا الشهادة الانتهائية حسبما يأتى بيانه

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ١٦ اكتوبر سنة ١٨٩١

وعلى قرار ٥ سبتمبر سنة ٨٨٩ للجنة العلمية الاستشارية المسماة الآن باللجنة الاستشارية العالية

قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تعطى الشهادة الانتهائية لكل من حنا سليمان وادوار اسرائيل وسليمان اسرائيل وابراهيم الاهوانى ومحمد على بكير ومتى صادق ومحمد فوزى ومحمد عامر حسبما تقتضيه المادة الثانية عشرة من قانون المدرسة

وتعطى شهادة تقوم مقام الشهادة الانتهائية لكل من محمود زكى ومصطفى عارف واحمد صالح وحامد درويش ومحمد فهمى وصالح احمد ومحمود طاهر ومحمد توفيق ومحمد حنفى داود وفرغل حسن وخليل ابراهيم هلال ومحمد عوض خلاف بحيث يذكر فيها الفن الذى تعلمه حسبما تقتضيه المادة السادسة عشرة من القانون المذكور

(المادة الثانية)

يعتمد رفت التلامذة المذكورين من سلك التلمذة لغاية تاريخه

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢١ محرم سنة ١٣١٢ (٢٤ يوليه سنة ١٨٩٤)

(حسين فخرى)

محكمة مصر الابتدائية الاهلية

حكمت لجنة تأديب محكمة مصر الابتدائية الاهلية بجلستها المنعقدة فى ٢١ يونيه سنة ٩٤ بشطب اسم الخواجه لورفيك ورت المحامى من جدول المحاماه وذلك لعدم انقياده لحكم مجلس التأديب ولأخذه مبلغا من النقود بقصد استئناف دعوى لاحد الاخصام وعدم رفع الاستئناف عنها ولتجاريه على ارسال مكتوب باللغة الفرنساوية الى حضرة رئيس نيابة المحكمة يشتمل على التهديد والطعن فى حقه وفى المحاكم الاهلية

نظـارة الحربيـــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٣١

تحريرا بديوان الحربيه في ٣٠ يوليه سنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديويه بالاحسان بالترقيات الآتي بيانها اعتبارا من ٢ يوليه سنة ٩٤

حضرة الملازم أول محمد افندى خليل نايل من البوليس يكون يوزباشى
« « خورشد افندى لبيب « «
« « ابراهيم افندى صالح « «

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جـنرال

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

جاء الى رئاسة المجلس من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٨٩٤ الساعه ٩ والدقيقه ١٠ قبل الظهر ما يأتى

جاء من المدينة المنورة في مساء أمس قافلة الشيخ عمر عيسى تقل ٨٣ حاجا و ١٢١ جملا وكانت صحة الحجاج على ما يرام ومدة الحجر عليهم كانت ثلاثة أيام وعلى الابل ستة أيام

ومنه أيضا بتاريخ ٣ أغسطس الساعه ١٠ والدقيقه ٥٥ قبل الظاهر

قدم من المدينة المنورة في مساء أمس قافلة الشيخ على أبوظبو تقل ١٢١ حاجا و ٢٠٠ جمل وكانت صحة الحجاج أثناء السفر جيدة للغاية وقد أمضى الحجاج مدة الحجر المعينة

تحريرا بالاسكندريه في ٣ أغسطس سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقيل)

نظارة الداخليه

حيث ان سعادة شاكر باشا أمير الحج تعافى من مرضه والتمس من جانب قائمقام الحضرة الفخيمة الخديوية أن يدخل بموكب المحمل الشريف بصفته أمير الحج ليسلمه كما كان استلمه وبناء على أحقية سعادته فى ذلك قد أجيب طلبه وصدرت أوامر دولتلو قائمقام الحضرة الخديوية عن ذلك لنظارة الداخلية وكتب أيضا للحربية بالثناء على حضرة ابراهيم بك راجى قومندان عساكر الحرس بالمحمل تلقاء ما قام به من تحمل اعباء وظيفة إمارة الحج فوق وظيفته من مكة الى السويس

قرار من نظارة الداخليه

ناظر الداخليـة

بناء على طلب وكيل عموم مصلحة الصحة العمومية

قرر ماهو آت

رفت الدكتور لافان المفتش بالمصلحة المذكورة من وظيفته اعتبارا من ٣ أغسطس سنة ٩٤

عن ناظر الداخليه
وكيل الداخليه
(احمد شكرى)

نظارة الداخليه

لائحة بشأن الاشخاص الذين يرافقون الصيادين للصيد

مدير الجيزه

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية وبناء على السلطة المخولة لنا قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يرغب مرافقة الصيادين للصيد فى مديرية الجيزه يجب عليه ان يتحصل على رخصة من المديرية لذلك ويضع على ذراعه الايمن صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرته حسب الشكل الذى تقرره المديرية

(المادة الثانية)

الرخصة المذكورة تعطى من المديرية بعد دفع ١٠ قروش ميرية

(المادة الثالثة)

الاشخاص المذكورون وان كانوا حائزين على الرخصة المنوه عنها آنفا لا يسوغ لهم الدخول فى الاراضى المحضره للزراعه أو المبذوره أو المزرعه بدون تصريح من مالكيها أو مستأجريها

(المادة الرابعة)

لا يجوز لهؤلاء الاشخاص استعمال البنادق أو العصى وما شاكلها لاجل تطيير الطيور

(المادة الخامسة)

عدد الاشخاص الذين يرافقون الصيادين للصيد فى الاراضى المحضرة للزراعة أو المبذورة أو المزروعة يجب أن لا يتجاوز الاثنين اذا كان الصياد واحدا وأما اذا كان الصيادون أكثر من واحد فكل منهم يرافقه واحد فقط واذا صار مخالفة هذه القاعدة يصير اعتبار كافة الاشخاص المرافقين للصيادين بصفة مخالفين لهذه اللائحة

(المادة السادسة)

للمديرية الحق فى تحديد عدد الرخص فى كل ناحية

(المادة السابعة)

ممنوع منعا كليا دخول أى شخص فى الاراضى المحضرة للزراعة أو المبذورة أو المزروعة لاجل صيد السمان بالشبك ما لم يكن متحصلا على تصريح بالكتابة من مالك تلك الاراضى أو مستأجرها وهذا التصريح يجب ابرازه عند طلب البوليس أو رجال الحفظ الاطلاع عليه وان لم يكن متحصلا على التصريح المذكور فيصير ضبط الشبك وآلات الصيد الاخرى فضلا عن معاقبته بالعقوبات المقررة بالمادة الثالثة

٣ اغسطس

(المادة الثامنة)

كل من خالف أى نص من نصوص هذا القرار يجازى بدفع غرامة من ٣٠ قرشا الى ١٠٠ قرش ميرى وبالحبس من ٢٤ ساعة الى خمسة أيام
وللمدير الحق فى سحب الرخصة من المخالف سواء كان نهائيا أو لمدة معينة

(المادة التاسعة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد مضى ١٥ يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية

تحريرا فى ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤ (احمد فريد)

مجلس الصحه البحرية والقورنتينات المصريه

جاء البلاغ الآتى الى رئاسة المجلس من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ٤ أغسطس سنة ١٨٩٤ الساعه ٨ والدقيقه ١٥ قبل الظهر

قدم من الوجه والطور وابور المحله المصرى مقلا المحمل الشريف و٥٩٥ حاجا و ١٧٦ جنديا و ٥٤ راكبا وقد تبين من الكشف الطبى عليهم أن صحتهم جيدة وعليه أعطى لهم الجواز

قدم فى مساء أمس من المدينة المنورة قافلة الشيخ حسن مفتاح تقل ١٠٨ من الحجاج و ٢٥٢ جملا وقد تقرر على القافلة امضاء المدة المعينة للحجر

تحريرا بالاسكندريه فى ٥ أغسطس سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقيل)

نظـارة الاشغال العموميــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٨٩٤ الغاء وظيفة أمين مفتش بمصلحة الانتيقخانه المعين فيها الآن المسيو فوكار والاستعاضة عنها بوظيفة مفتش رسام براتب تلك الوظيفة عينه ورفت المسيو فوكار المذكور ابتداء من اليوم العاشر من شهر اكتوبر الآتى

رئاسة مجلس النظار

احتفالا بعودة المحمل الشريف من الاقطار الحجازية وبمهرجان قطع الخليج تستريح عمال النظارات ومصالح الحكومة يومى الخميس والاحد المقبلين الموافقين ٩ و١٢ أغسطس الجارى

نظارة المعارف العمومية

بناء على ماقرره مجلس النظار بجلسة ٢٩ يوليه سنة ١٨٩٤ كلف حضرة حسين افندى رشدى المفتش بالمعارف بالقيام بأعمال توكيل النظارة مدة غياب سعادة يعقوب ارتين باشا بالاجازة تحريرا فى ٤ صفر سنة ١٣١٢ ٥ أغسطس سنة ١٨٩٤

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٤ أغسطس سنة ١٨٩٤ بناء على القرار الذى أصدره مجلس التأديب انفصال خورشد بك وهبى (مهندس ميكانيكى) من الخدمة ابتداء من ٢٩ يوليه الماضى لانه لم يقم الدعوى برد شرفه على من طعن فيه وخولت للمجلس المخصوص الحكم فى أمر حرمانه أو عدم حرمانه من المكافأة أو المعاش

مجالس الصحه البحرية والقورنتينات المصريه

قرر المجلس ما يأتى

أولا ان حج سنة ١٨٩٤ قد انتهى وانه بعد وصول وابور الزقازيق الى السويس يبطل تنفيذ اللائحة المتعلقة بعودة الحجاج من العام الحالى هذا على أن مفعول اللائحة المذكورة يسرى مع ذلك على القوافل الآتية برا

ثانيا انه بعد قيام وابور الزقازيق من الطور ويعود الى القطر المصرى جميع الخدمة الموجودين حاليا بالحجر الصحى

تحريرا بالاسكندريه فى ٧ أغسطس سنة ٩٤ ١٨٩٤ الرئيس
(ميفيل)

نظارة الداخليـــــة

ناظر الداخليه

بعد الاطلاع على المادة (١٣) من قانون المطبوعات الصادر بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٨١ ومن حيث ان جريدة (الرأى العام) قد نشرت فى عددها الثالث والعشرين الصادر بتاريخ ١٨ يوليه سنة ١٨٩٤ مقالات فى غاية العنف والشدة تضمنت قذفا حقيقيا فى حق موظفى حكومة جلالة مولانا السلطان المعظم وكبار رجالها وانه من الواجب التشديد بمنع استعمال مثل هذا العنف

وبناء على ان الحكومة المصرية لا يمكنها السكوت على نشر الاراجيف التى من هذا القبيل

قرر ما يأتى

(المادة الاولى)

انذار جريدة (الرأى العام) انذارا أول

(المادة الثانية)

على محافظ مصر تنفيذ هذا القرار

تحريرا بالقاهرة فى ١١ اغسطس سنة ١٨٩٤

بالنيابة عن ناظر الداخلية
وكيل الداخلية
(احمد شكرى)

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

وردت البلاغات الآتيه الى رئاسة المجلس وهى

(أولا) من جناب مدير محجر الطور بتاريخ ٩ أغسطس سنة ٩٤ (صدر من السويس بتاريخ ١٠ أغسطس الساعه ٨ والدقيقه ٥٣ قبل الظهر

قدم من ينبع فى ٨ الجارى الى الطور الوابور المصرى (الزقازيق) حاملا ٤٣٦ حاجا وقد أكد جناب المندوب الصحى بالاقطار الحجازية الذى كان بالوابور ان الحج قد انتهى

(ثانيا) من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ١٠ أغسطس سنة ٩٤ الساعه ٩ والدقيقه ١٥ قبل الظهر

قدم من ينبع والطور الوابور المصرى (المديده) مقلا ٦٤ حاجا و١١٦ راكبا وقد اتضح من الكشف الطبى عليهم ان صحتهم جيده وعليه أعطى لهم الجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ١٠ أغسطس سنة ٩٤ الرئيس

(ميقيل)

قرار من نظـارة الداخليـــــــه

(ناظر الداخليـــــه)

بعد الاطلاع على ماقرره مجلس الصحة البحرية والقورنتينات المصريه بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧ أغسطس سنة ١٨٩٤

وبناء على طلب رئيس هذا المجلس قرر ماهو آت

(أولا) عين المسيو سيمون بوظيفة مراقب حسابات مجلس الكورنتينات بدلا من المسيو لاديجانى المتوفى

(ثانيا) عين المسيو جوستو بازابوظيفة كاتب بمكتب قورنتينات بورسعيد بدلا من المسيو بستالزا المستعفى

تحريرا بالقاهرة فى ١٣ اغسطس سنة ١٨٩٤

بالنيابه عن ناظر الداخليه وكيل الداخليه

(احمد شكرى)

مجلس الصحة البحرية والكورنتينات المصرية

ورد البلاغ الآتى الى رئاسة المجلس من جناب مدير مجلس القورنتينات بالسويس بتاريخ ١٠ أغسطس سنة ١٨٩٤ الساعه ١٢ و ٢٧ دقيقه بعد الظهر

قدمت الباخره العثمانيه (مكه) من ينبع والطورمقلة ١٠٣١ حاجا قاصدين بيروت وطنجه وبالكشف عليهم طبيا اتضح ان صحتهم جيده وأعطى لهم الجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ١٠ أغسطس سنة ١٨٩٤

الرئيس
(ميقبل)

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٧ أغسطس سنة ١٨٩٤ تثبيت الشيخ أحمد الازهرى فى وظيفته وهى وظيفة كاتب من الدرجة السادسة براتب سنوى قدره ستون جنيها وذلك من اليوم الرابع من شهر يونيه سنة ١٨٩٤

نظارة الداخليه

صرح باقامة مولد سيدى الاستاذ العفيفى بالقاهرة من يوم الجمعه ١٣ ربيع الثانى سنة ١٣١٢ الى الجمعة التى تليه

نظارة المعارف العموميه

رفت محمد افندى وهبه الكاتب بقلم اللوازمات بالنظارة لغاية ٤ أغسطس سنة ١٨٩٤ بالاحالة على المعاش

مجلس الصحه البحريه والكورنتينات المصريه

ورد لرئاسة المجلس البلاغ الآتى من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ١٢ أغسطس سنة ١٨٩٤

قدمت الباخرة (الزقازيق) من ينبع والطور تقل مستخدمى الحجر و ٦١٤ راكبا منهم ٤٣٦ حاجا مصريا وبالكشف عليهم طبيا اتضح ان صحتهم جيدة وصرح لهم بالجواز

تحريرا بالاسكندريه فى ١٢ اغسطس سنة ١٨٩٤

الرئيس

(ميقيل)

نظـارة الداخليـــــــه

عين محمود افندى مصطفى من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستدعية الملغاة كاتبا بتحريرات مديرية الغربيه من الدرجة السابعة تحت التجربة

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على بدر بدر من أهالى المعتمديه جيزه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق نفر قرعه وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٣٠ يوليه سنة ٩٤

وعلى محمد محمد عطيه من أنفار قرعة بهسمون بنى سويف بالسجن سنة واحدة بالاشغال الشاقة لانه كان تأخر عند طلبه ثم وجدت علامة بعينه اليسرى صناعية مع سبق اقتراعه سليمة وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى أول أغسطس سنة ٩٤

وعلى سليم على من أهالى أولاد سيف شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة بلده بأنه انخدع نفر قرعه وأتلف عينيه عمدا وبالتحقيق ظهر أن النفر سليم وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٤ أغسطس سنة ٩٤

وعلى عبد الرحمن سليمان فايد من أهالى بيشة عامر شرقيه بالسجن ٢١ يوما بالمديريه لانه طعن فى حق عمدة ومشايخ الناحية بأنهم تستروا على نفر قرعه ومن التحقيق تبين أن النفر أكبر من السن و يقصد بذلك ضرر العمدة والمشايخ وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٤ أغسطس سنة ٩٤

وعلى محمد عبد الرحمن من أهالى كفر شباط غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق نفر قرعه وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ٧ أغسطس سنة ٩٤

وعلى احمد القاضى شيخ بناحية النعناعيه منوفيه بالسجن ٥٦ يوما بالمديريه لانه تستر على نفرين ولم يقدمهما للفرز وبالتحقيق ضبط أحدهما وعومل قانونا والثانى صار تهريبه بمعرفة المتهم يقصد بذلك تخلص النفرين من القرعة العسكرية وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١٤ أغسطس سنة ٩٤

نظارة الداخلية

رقى السيد افندى سلامه المعاون بمديرية بنى سويف من الدرجة السابعة الى الدرجة السادسة

وعين يوسف افندى جرجس من أرباب المعاشات معاونا بمديرية بنى سويف من الدرجة السابعة تحت التجربة

نظارة الداخليه

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليه الى كل من الموسيو رشيد سليم بدور الطبيب والموسيو أنطون ايلياديس الاجزاجى بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٨٢

(ناظــر المعارف)

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة المهندسخانه فى ١٣ محرم سنة ١٣١٢
١٦ يوليه سنة ١٨٩٤ نمرة ١٠٦ وعلى جدول الامتحان العمومى الذى أجرى فى انتهاء
هذه السنة المكتبية لتلامذة السنة الرابعة بمعرفة اللجنة المشكلة بالامر الصادر من
النظارة للمدرسة فى ١٥ مايو سنة ١٨٩٤ نمرة ٦٧
وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الصادر عليه قرار النظارة فى ١٣ يونيه سنة ١٨٩٢
بناء على ما قرره مجلس النظار فى ٨ منه
وعلى القرار الصادر فى ■ سبتمبر سنة ٨٨٩ من اللجنة الاستشارية العلمية المسماة الآن
باللجنة الاستشارية العالية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة الدراسة الانتهائية فى العلوم الهندسية (دبلوم مهندس) لكل من التلامذة
الآتى ذكرهم

نمرة الترتيب بجدول الامتحان	أسماء التلامذه
١	على حسن أحمد
٢	أمين فهمى عبد الباقى
٣	أحمد ابراهيم أحمد
٤	أحمد شوقى
٥	ابراهيم زكى الصغير

أغسطس ■

وتعطى شهادة الدراسة الانتهائية فى علوم المعاريه (دبلوم مهندس معمارى) لكل من التلامذة الآتى ذكرهم

نمرة الترتيب فى جدول الامتحان	أسماء التلامذه
١	على أحمد
٢	ابراهيم زكى الكبير
٣	محمد توفيق محمود
٤	سيد متولى
٥	حسين حلمى الكبير

(المادة الثانية)

يعمد رفت العشرة تلامذه المذكورين لغاية يوليه سنة ١٨٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٥ صفر سنة ٣١٢ – ٦ أغسطس سنة ٨٩٤ (فخرى)

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

ورد الى رئاسة المجلس البلاغ الآتى من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ١٩ أغسطس سنة ١٨٩٤ الساعه ٣ و ٤٥ دقيقه بعد الظهر

قدمت مساء البارحة من المدينه المنوره قافلة الشيخ الموبك ومعها ٧١٣ حاجا و ٧٨١ جملا وصحة الحجاج على مايرام وقد ضرب على القافلة الحجر القانونى

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٠ أغسطس سنة ١٨٩٤ الرئيس (ميقيل)

مجلس الصحة البحريه والقورنتينات المصريه

ورد البلاغ الآتى لرئاسة المجلس من جناب مدير مكتب القورنتينات بالسويس بتاريخ ٢١ أغسطس سنة ١٨٩٤ الساعه ١٠ والدقيقة ٤٥ قبل الظهر

قدمت من المدينة المنورة قافلة الشيخ حسن سمعان ومعها ٦٢ حاجا و ٢٦٦ جملا وصحة الحجاج على ما يرام وقد ضرب على القافلة الحجر القانونى

تحريرا بالاسكندريه فى ٢١ أغسطس سنة ٩٤ الرئيس
(ميفيل)

قرار من نظارة الداخليه

(ناظر الداخلية)

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة العمومية قرر ما هو آت

ترقية الياس افندى بحرى المستخدم من الدرجة الرابعة الى الدرجة الثالثة بأقل مربوط الدرجة البالغ قدره ثمانية جنيهات مصريه شهريا

تحريرا بمصر فى أول أغسطس سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخليه الوكيل
(أحمد شكرى)

نظارة الداخليه

أحيل على المعاش ابراهيم افندى عباس المعاون بمديرية الغربيه لاسباب صحية وثبت فى وظيفته محمد افندى احمد الكاتب بتفتيش عموم السجون لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته

نظـارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٠ أغسطس سنة ١٨٩٤ بناء على قرار مجلس النظار نقل مصلحتى الكنس والرش بمدينة القاهرة من ادارة مصالح هـذه المدينه الى قسم الهندسة وذلك من أول سبتمبر المقبل

نظـارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشـغال العموميه بتاريخ ٢٠ أغسطس سـنة ١٨٩٤ بناء على قرار مجلس النظار نقل تفتيش الوابورات فى المدن واعطاء الرخص عنها من ادارة عموم المدن الى قسم الهندسة وذلك من أول سبتمبر المقبل

نظـارة الحربيـــــه

الغازيتة العسكريه نمرة ٣٢

تحريرا بديوان الحربية فى ٦ أغسطس سنة ١٨٩٤

١ ــ بناء على قرار مجلس النظار رقم ٢٩ يوليه سنة ١٨٩٤ سـعادة اللوا هنتر باشا محافظ سواكن وسواحل البحر الاحمر ح . ن . ا قد تعين محافظا لحدود النيل

٢ ــ بناء على قرار مجلس النظار رقم ٢٩ يوليه سـنة ١٨٩٤ قد تعين سـعادة اللوا لويد باشا ح . ن . ا محافظا لسواكن وسواحل البحر الاحمر عوضا عن سـعادة اللوا ارشيبلد هنتر باشا ح . ن . ا الذى نقل الى حدود النيل

٣ ــ قد تعين سعادة اللوا هنتر باشا قومندان قسم سواكن ح . ن . ا قومندانا لقسم الحدود اعتبارا من ٢٩ يوليه سنة ٩٤

٤ - سعادة اللوا لويد باشا ح . ن . ا قد تعين قومندانا القسم سواكن عوضا عن سعادة اللوا ارشيلد هنتر باشا ح . ن . ا الذى نقل الى قسم الحدود وذلك اعتبارا من ٢٩ يوليه سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

نظـــارة الحربيـــــــه

الغازيتة العسكريه نمرة ٣٣

تحريرا بديوان الحربية فى ١٣ أغسطس سنة ١٨٩٤

١ - قد تصدق على نقل حضرة الملازم ثانى احمد افندى حسنى من ٢ بى أورطه بياده الى البوليس اعتبارا من ■ أغسطس سنة ٩٤

٢ - أحيل حضرة اليوزباشى سليمان افندى كامل من القسم الطبى على الاستيداع اعتبارا من ١٢ أغسطس سنة ٩٤

٣ - أحيل حضرة اليوزباشى حسن افندى صادق من الاستيداع على المعاش اعتبارا من ٧ أغسطس سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

نظـــارة الحربيـــــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٣٤

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٠ أغسطس سنة ١٨٩٤

١ - الضباط المذكورون بعد لم يمضوا مدة التجربة على ما يرام ولذلك يعودون الى رتبة ملازم أول

حضرة اليوزباشى محمد افندى عبد الباقى من البوليس

حضرة اليوزباشى محمد افندى زكى من البوليس

٢ – تصدق على نقل حضرة اليوزباشى احمد افندى رضوان من ٤ بجى أورطه بياده الى مصلحة المهمات اعتبارا من ٢٩ يونيه سنة ٩٤

٣ – أحيل الضباط المذكورون بعد على الاستيداع اعتبارا من التواريخ الموضحة قرين أسمائهم

حضرة اليوزباشى حسن افندى وصفى من البوليس من ١٦ يوليه سنة ٩٤
« « مصطفى افندى نبيه من المهمات من ١٨ أغسطس سنة ٩٤
حضرة الملازم أول عثمان افندى سرى من البوليس من ١ أغسطس سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
أدجوتانت جنرال

احكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على احمد احمد من أهالى المضل ببنى سويف بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن فى حق نفر قرعة معافى بكونه من حملة القرآن الشريف بأنه مشتغل بكار الفلاحة ومن التحقيق ظهر كذبه وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١٨ أغسطس سنة ٩٤

وعلى على هاشم من أهالى كفر الجامع شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن فى حق أحد مشايخ بلده بأنه متستر على جملة أنفار ولم يقدمهم للفرز ومن التحقيق اتضح كذبه وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١٨ أغسطس سنة ٩٤

وعلى على عبد الغنى خليفه من أهالى كفر الزقازيق شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم متسترون على نفر عسكرى وكلما يصير طلبه لم يقدموه ومن التحقيق ظهر أن النفر سبق دخوله فى الخدمة ورفت لعدم لياقته طبيا ويقصد بذلك مشغولية الادارة بدون فائدة وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى ١٨ أغسطس سنة ٩٤

نظارة المعارف العموميـــــة

حيث ان النظارة حررت شهادات الدراسة الابتدائية لمن نجحوا فى الامتحان الذى أجرى للطالبين فى هذه السنة وبعثت لكل مدرسة من المدارس التابعة لها بشهادات تلامذتها لتسلمها اليهم بمعرفتها اما شهادات طلبة المدارس الحرة والمتعلمين بمنازلهم فقد بعثت بها للمدارس التى أدى هؤلاء الطلبة الامتحان فى اللجان التى كانت منعقدة بها (يعنى ان من أدى منهم الامتحان أمام لجنة أسيوط بعثت بشهادته لمدرسة أسيوط ومن أداه أمام لجنة اسكندريه بعثت بشهادته لمدرسة اسكندريه) أما من أدى هذا الامتحان بلجنة مصر من أولئك الطلبة فشهاداتهم بعثت بها للمدرسة الخديوية الكائنة بسراى درب الجاميز لتسليمها اليهم منها وعليه ينبغى على كل تلميذ من تلامذة المدارس التابعة للمعارف أن يستلم شهادته من المدرسة التى هو منها والطلبة الذين هم من المدارس الحرة والمتعلمون بمنازلهم يستلمون شهاداتهم من المدارس التى كانت بها اللجان التى أدوا أمامها الامتحان (اسكندريه وأسيوط) ومن كان امتحانهم فى لجان مصر من هؤلاء فيستلمون شهاداتهم من المدرسة الخديوية وبذلك اقتضى الاعلان

فى ١٣ صفر سنة ١٣١٢ – ١٤ أغسطس سنة ١٨٩٤

قرار من نظـارة المعـارف العمومية

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على الاستدعاء المقدم للنظارة ممن يدعى محمود توفيق من المتعلمين بمنازلهم الذى أوضح فيه انه تقدم للامتحان لاجل الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية فى هذه السنة باللجنة المشكلة بالقاهرة لاجراء ذلك الامتحان ابتداء من يوم ٣٠ يونيه سنة ١٨٩٤ ونجح فى الامتحان التحريرى ثم لم يسمع اسمه عند نداء المقبولين ولذلك لم يدخل فى الامتحان الشفاهى ولهذا يطلب التصريح له بأداء هذا الامتحان

وبعد الاطلاع على التقرير الرقيم ٢١ يوليه سنة ١٨٩٤ المقدم من المستر دجلس دناوب المفتش بالنظارة بصفة رئيس لتلك اللجنة بالتماس التصريح للتلميذ المذكور بتأدية الامتحان الشفاهى لانه من المقبولين حقيقة فى الامتحان التحريرى

وبعد الاطلاع على الامر الصادر منا بتاريخ ٢٢ يوليه سنة ٩٤ بتشكيل لجنة لامتحان المذكور امتحانا شفاهيا يكون تحت رئاسة المستر دناوب المومااليه

وبعد الاطلاع على التقرير المرفوع للنظارة بتاريخ ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤ من رئيس اللجنة المتضمن نجاح هذا التلميذ فى الامتحان الشفاهى واستحقاقه لشهادة الدراسة الابتدائية

(قررما هو آت)

(المادة الاولى)

تعطى شهادة الدراسة الابتدائية من نظارة المعارف الى محمود توفيق المذكور

(المادة الثانية)

يبين فى هذه الشهادة انه من طلبة القسم الثانى الذين لم يبلغ مجموع درجاتهم ١٢٠ فما فوق لحصوله على الدرجات الآتية

نمرة الترتيب بالنسبة لمن حصلوا على مثل هذه الشهادة فى هذه السنة	عربى	انجليزى	ترجمه	خط عربى	خط افرنكى	حساب	جغرافيا	المجموع
١٧٢ مكرره	١٦	١٩	١٤	١٠	٩	١٩	١٠	٩٧

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظاره تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٧ محرم سنة ١٣١٢ — ٣٠ يوليه سنة ١٨٩٤

ناظر المعارف
(مظلوم)

قـــرار من نظـــارة المعارف العموميه نمـــرة ٣٧٥

(ناظـــر المعارف)

بعـد الاطلاع على القـرار الصادر من نظارة المعارف بتاريخ ٤ شـعبان سـنة ١٣٠٩ (٣ مارس سنة ١٨٩٢) نمرة ٢٥٧ على لائحة اعطاء شهادة الدراسة الابتدائية المصدق عليها من مجلس النظار بتاريخ ٣٠ رجب سنة ١٣٠٩ (٢٩ فبراير سنة ١٨٩٢)

وبعد الاطلاع على القرار الصادر من النظارة فى ٢٤ رمضان سنة ١٣١١ (٣١ مارس سنة ١٨٩٤) نمرة ٣٦٥ على اللائحة التفصيلية لهذا الامتحان فى سنة ١٨٩٤

وعلى الاعلان الصادر من النظارة بتحديد يوم السبت ٢٦ ذى الحجه سنة ١٣١١ (٣٠ يونيه سنة ١٨٩٤) وما يليه ميعادا لامتحان طالبى الحصول على هذه الشهادة فى تلك السـنة وتعيين المحال التى تنعقد فيها لجان الامتحان

وعلى الاوامر الصادرة من النظارة بتشكيل اللجان المذكورة على الوجه الآتى

أولا اللجنة التى شكلت باسكندريه تحت رئاسة حضرة ناظر مدرسة المبتديان كما تحرر له بتاريخ ٢٢ ذى الحجه سنة ١٣١١ (٢٦ يونيه سنة ١٨٩٤) نمرة ١٣٧

ثانيا اللجنة التى شكلت بأسيوط تحت رئاسة حضرة حسين بك مرشدى المفتش بالنظارة كما تحرر له فى التاريخ المذكور قبل نمرة ٧٦٠ سايره

ثالثا اللجان التى شكلت بمصر بديوان النظارة تحت رئاسة ناظر المدرسة الخديويه كما تحرر له فى ذلك التاريخ نمرة ١٩١

وبعد الاطلاع على الامر الصادر من النظارة لناظر المدرسة الخديويه أيضا فى ٢٢ ذى الحجه سـنة ١٣١١ (٢٦ يونيه سنة ١٨٩٤) نمرة ١٩٣ بتشكيل قومسيون خصوصى تحت رئاسته لتصحيح أوراق الامتحانات التحريرية لجميع اللجان وتقدير الدرجات على حسب ما تقتضيه المادة (٢١) من اللائحة

وعلى الامر الصادر من النظارة الى المستر دانلوب المفتش بها فى ٢٦ ذى الحجه سنة ١٣١١ (٣٠ يونيه سنة ١٨٩٤) نمرة ٩١٦ سايره باحالة رئاسة اللجان المشكلة بالقاهرة وللقومسيون الخصوصى السالف ذكره عليه نظرا لمصادفة وفاة ناظر المدرسة الخديويه الذى كان رئيسا للقومسيون واللجان المذكوره

وبعـد الاطلاع على جـداول الامتحان بجميع تلك اللجان المرفوعة للنظارة على حسب ما تقتضيه المادة (٣٠) من اللائحة المذكورة بمكاتبة فى ١٠ يوليه سنة ١٨٩٤ من جناب المستر دانلوب الموما اليه   قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة الدراسة الابتدائية لمائتين وعشرة طالبا الآتى بيان أسمائهم فيه وهم الذين حصلوا فى الامتحان التحريرى على الدرجات المبينة قرين أسمائهم وأمضوا الامتحان الشفاهى بنجاح طبقا للائحة

طلبه حصلوا على درجات مجموعها يوازى ثلاثة أرباع مجموع الدرجات المخصصة للامتحان التحريرى أعنى ١٢٠ درجه من ١٦٠ درجه

نمرة ترتيب القبول	أسماء الطلبه	أسماء المدارس	الدرجات المتحصل عليها فى الامتحان التحريرى: اللغة العربيه أعلى درجه ٣٠ القبول ١٥	اللغة الاجنبيه أعلى درجه ٣٠ القبول ١٥	ترجمه أعلى درجه ٢٠ القبول ١٠	خط عربى أعلى درجه ١٥ القبول ٩	خط افرنكى أعلى درجه ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجه ٣٠ القبول ١٠	جغرافيه أعلى درجه ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجه ١٦٠	اللغة الاجنبية التى تعلمها التلميذ
١	حافظ صدقى	الحنفيه	٢٩	٢٨	١٧	١٢	١١	٣٠	١٠	١٣٧	فرنساوى
٢	صالح جودت	القربيه	٢٧	٢٦	١٦	١٢	١٠	٣٠	١٤	١٣٥	«
٣	عبد الغنى فهمى	محمد على	٢٩	٢٦	١٥	١٥	٩	٢٦	١٤	١٣٤	انكليزى
٤	على البدرى	اسكندريه	٢٤	٢٩	١٦	١٠	١٢	٢٩	١٣	١٣٣	فرنساوى

نمرة ترتيب القبول	أسماء الطلبة	أسماء المدارس	الدرجات المتحصل عليها في الامتحان التحريري: لغة عربية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	لغة أجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	خط عربي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	خط افرنكي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	جغرافيا أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠	اللغة الأجنبية التي يقرأها التلميذ
٤ مكرره	عطيه جرجس	الزقازيق	٢٨	٢٠	١٥	١٥	٨	٣٠	١٧	١٣٣	انكليزي
٦	توفيق عبده	بنزله	٢٦	٣٠	١٩	٦	٩	٢٨	١٣	١٣١	فرنساوي
٧	رياض جرجس	الحسينيه	٢٩	٢٦	١٦	١٢	٨	٢٥	١٣	١٢٩	»
٧ مكرر	صالح عادل	»	٢٦	٢٥	١٥	١٠	٧	٢٨	١٨	١٢٩	»
٧ »	أمين محمد عبد الصمد	الاقباط	٢٧	٢٦	١٦	١٠	٨	٢٩	١٣	١٢٩	»
١٠	مصطفى رفعت	اسكندريه	٢٥	٢٥	١٥	١٢	٩	٢٧	١٤	١٢٧	»
١٠ مكرره	مصطفى محمد	النحاسين	٢٨	٢٢	١٥	١٠	٧	٣٠	١٥	١٢٧	»
١٢	فرج ابراهيم	الحسينيه	٢٤	٢٧	١٨	١٠	٨	٢٧	١٢	١٢٦	»
١٢ مكرره	ابماسوس بقطر	الاقباط	٢٨	٢٢	١٦	٨	١٣	٢٩	١٠	١٢٦	»
١٤	محمد توفيق	محمد علي	٣٠	٢٦	١٢	١٥	٩	٢٠	١٣	١٢٥	انكليزي
١٤ مكرره	محمد نيازي	القربيه	٢٨	٢٢	١٤	١٥	١٢	٢٢	١٢	١٢٥	فرنساوي
١٦	محمد فهمي الهواري	بنزله	٢٢	٢٨	١٦	١٠	٩	٢٨	١١	١٢٤	»
١٦ مكرره	ابراهيم سلطان	القربيه	٢٧	٢٣	١٥	١٠	٧	٣٠	١٢	١٢٤	»
١٨	محمد المصري	ادفو	٢٦	٢١	١٣	١٢	٨	٢٨	١٥	١٢٣	انكليزي
١٨ مكرره	يسى مخارب	قنا	٣٠	٢٢	١٢	١٠	٩	٢٩	١٠	١٢٣	»
١٨ »	زخاري سليمان	اسيوط	٢٤	٢٢	١٣	١٠	١١	٢٨	١٥	١٢٣	»
١٨ »	واصف مسيحه	المنصوره	٢٩	١٨	١١	١٥	٩	٢٧	١٤	١٢٣	»
١٨ »	دومستيز يونيواتس	التوفيقيه	١٦	٢٩	١٦	٨	١٣	٢٠	١٥	١٢٣	فرنساوي
١٨ »	عثمان عبد الله العطامي	النصريه	٢٨	٢١	١٤	١٢	١٣	٢٦	١٠	١٢٣	»
١٨ »	سليم حنى	بنزله	٢٩	٢٦	١٤	٨	٧	٢٥	١٤	١٢٣	انكليزي
١٨ »	محمود خاطر	»	٢٦	٢٨	١٣	١٠	٩	٢٤	١٣	١٢٣	»
٢٦	محمد بيومي	القربيه	٢٤	٢٤	١٦	١٠	٧	٣٠	١١	١٢٢	فرنساوي
٢٧	محمد النجار	باب الشعريه	٣٠	١٩	١٢	١٢	٧	٣٠	١١	١٢١	انكليزي
٢٧ مكرره	فرحات حنا	القربيه	٢٨	٢٥	١٣	٨	٩	٢٤	١٤	١٢١	»
٢٧ »	محمد قاسم	»	٢٤	٢٢	١٤	١٥	٩	٢٣	١٤	١٢١	»
٢٧ »	عثمان حمدي	بنزله	٢٧	٢٧	١٢	٦	١٠	٢٦	١٣	١٢١	»
٢٧ »	نجيب فهمي	الاقباط	٢٥	٢١	١٦	١٠	٩	٢٩	١١	١٢١	فرنساوي
٣٢	جرجس فرعون	بنزله	٢١	٢٧	١٧	٨	٧	٣٠	١٠	١٢٠	فرنساوي
٣٢ مكرره	محمد علي السركي	»	٢٤	٢٧	١٢	١٠	١٢	٢١	١٤	١٢٠	انكليزي
		طلبة لم يبلغ مجموع درجاتهم في الامتحانات التحريريه ثلاثة ارباع الدرجات المخصصة للامتحان التحريري أعني ١٢٠ درجه من ١٦٠ درجه									
٣٤	ارمان يونس	الاتحاد باسيوط	٢٣	٢٨	١٦	٨	٨	٢٥	١١	١١٩	فرنساوي
٣٤ مكرره	بديع فهمي	طنطا	٢٢	٢١	١٥	١٠	١١	٢٦	١٤	١١٩	»
٣٤ »	اسكندر عبد الملاك	اسكندريه	٢٥	٢٥	١٤	١٠	٩	٢٤	١٢	١١٩	»
٣٤ »	كامل سيدهم	»	١٩	٢٧	١٧	١٠	٩	٢٧	١٠	١١٩	»
٣٤ »	حافظ زكي	عابدين	٢٨	٢٢	١٥	١٠	٨	٢٥	١٠	١١٩	»
٣٤ »	محمد مأمون راشد	النصريه	٢٧	٢٢	١٥	٨	٨	٢٥	١٤	١١٩	»
٣٤ »	جبراوي شرموخ	بنزله	٢٨	٢٢	١٤	١٠	٧	٢٣	١٥	١١٩	»
٤١	محمود حسني	اسيوط	٢٢	٢٤	١٣	١٢	٩	٢٦	١٢	١١٨	انكليزي

نمرة ترتيب القبول	أسماء الطلبه	أسماء المدارس	الدرجات المتحصل عليها في الامتحان التحريري: لغة عربية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	لغة أجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	ترجمة أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	خط عربي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	خط افرنكي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	جغرافيا أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠	اللغة الاجنبية التي يعرفها التلميذ
١١٦ مكرره	أمين صادق	حارة السقايين	٢٥	١٥	١٣	٨	٧	٢٤	١٣	١٠٥	فرنساوى
١٢٢	ناشد باسيلي	طنطا	٢٤	١٨	١٣	١٠	٧	٢٠	١٢	١٠٤	»
١٢٢ مكرره	محمد نديم	باب الشعريه	٢٢	١٨	١٠	١٠	٩	٢٥	١٠	١٠٤	انكليزى
١٢٢ »	محمد عبد العال	الخديويه	٢٨	١٥	١٠	٨	٦	٢٦	١١	١٠٤	فرنساوى
١٢٢ »	جرجس نخله	الاقباط	١٥	٢١	١٢	١٠	٨	٢٥	١٣	١٠٤	انكليزى
١٢٧	محمود احمد الباجا	ادفو	٢٣	١٦	١٠	١٠	٩	٢٢	١٣	١٠٣	»
١٢٧ مكرره	مصطفى لبيب	المنيا	٢١	١٧	١٤	١٠	٨	٢١	١٢	١٠٣	فرنساوى
١٢٧ »	ابراهيم كامل	عزله	٢٢	١٩	١٦	٦	٦	٢٤	١٠	١٠٣	»
١٢٧ »	عبد الملك حلمي	الزقازيق	٢٠	٢١	١١	١٠	٨	٢٢	١١	١٠٣	انكليزى
١٢٧ »	يونس صالح	الجماليه	٢٨	١٩	١١	١٢	٧	١٥	١١	١٠٣	»
١٢٧ »	أحمد عيسى	السويس	٢٣	١٧	١٦	١٢	٩	١٥	١١	١٠٣	فرنساوى
١٢٧ »	حبيب عوض	الفيوم	٢٠	١٦	١٣	٨	٨	٢٤	١٤	١٠٣	انكليزى
١٢٧ »	فؤاد صادق	بني سويف	١٧	٢٥	١٥	١٢	٨	١٦	١٠	١٠٣	فرنساوى
١٢٧ »	محمد عثمان شندي	الاقباط	٢٨	١٧	١٢	٨	٨	١٩	١١	١٠٣	»
١٣٦	عبد السيد يوسف	عزله	٢٤	٢١	١٢	٦	٦	٢٢	١١	١٠٢	»
١٣٦ مكرره	عبد الجليل سعد	الجماليه	٢٤	٢٠	١٠	٨	٨	٢٠	١٢	١٠٢	انكليزى
١٣٦ »	ابراهيم كامل	محمد علي	٢١	١٧	١٠	١٥	١٠	١٩	١٠	١٠٢	فرنساوى
١٣٦ »	احمد علي احمد	الناصريه	٢٠	١٦	١٢	١٢	٧	٢٣	١٢	١٠٢	انكليزى
١٣٦ »	فؤاد فهمي	التوفيقيه	١٦	٢٣	١٣	٦	٩	١٨	١٧	١٠٢	»
١٣٦ »	محمود فهمي حسن	القربيه	٢٣	١٦	١٠	١٢	٩	٢٢	١٠	١٠٢	»
١٣٦ »	محمود شاهين	»	٢١	٢٣	١٥	٦	٨	١٩	١٠	١٠٢	»
١٣٦ »	محمد نصر الدين	التوفيقيه	١٥	٢٠	١٥	١٠	٧	٢٤	١١	١٠٢	فرنساوى
١٣٦ »	محمد أمين المصري	عزله	٢٤	١٥	١٣	٦	٧	٢٦	١١	١٠٢	»
١٤٥	احمد رشيد	أسيوط	٢٢	١٩	١٢	١٠	٩	١٥	١٤	١٠١	انكليزى
١٤٥ مكرره	عبد الجواد فهمي	طنطا	٢٤	١٩	١٠	٨	٧	٢٠	١٣	١٠١	»
١٤٥ »	عبد الرحمن صدقي	دمنهور	٢٠	١٩	١٣	١٠	٧	١٩	١٣	١٠١	فرنساوى
١٤٥ »	محمد عمر	بور سعيد	١٧	١٧	١٢	١٥	٨	٢٢	١٠	١٠١	»
١٤٥ »	حسن عبد اللطيف	التوفيقيه	١٨	٢٢	١٣	١٠	٧	١٦	١٥	١٠١	»
١٤٥ »	بديع عزوز	الاقباط بمصر	٢٧	٢٣	١٢	٦	٦	١٦	١١	١٠١	انكليزى
١٤٥ »	الى عبادي	العلوم الثانويه	١٦	٢٤	١٤	١٠	٧	١٨	١٢	١٠١	فرنساوى
١٤٥ »	محمد مرداني	بني سويف	٢٤	٢١	١٣	١٠	٨	١٥	١٠	١٠١	»
١٥٣	علي فهمي ثروت	الناصريه	٢٠	١٧	١٠	١٠	٩	٢٠	١٤	١٠٠	انكليزى
١٥٣ مكرره	عزيز فرح	الاتحاد بأسيوط	٢٢	٢١	١٣	٦	٨	٢٠	١٠	١٠٠	فرنساوى
١٥٣ »	محمد كامل	طنطا	١٩	١٩	١٠	٨	٧	٢٤	١٣	١٠٠	انكليزى
١٥٣ »	محمود كامل الصراف	اسكندريه	١٦	٢٠	١٠	١٠	٧	٢٧	١٠	١٠٠	فرنساوى
١٥٣ »	حمزه علي	المنصوره	٢٠	١٥	١٠	١٠	٦	٢٧	١١	١٠٠	انكليزى
١٥٣ »	محمد توفيق عزيز	عزله	٢٠	٢١	١٢	٧	٧	٢٢	١١	١٠٠	»
١٥٣ »	ابراهيم كامل	الشيخ صالح	٢٣	٢٠	١٣	٨	٧	١٨	١١	١٠٠	فرنساوى
١٦٠	ميخائيل خليل	المنيا	٢٠	٢٣	١٢	١٠	٧	١٧	١٠	٩٩	»
١٦٠ مكرره	حامد اسماعيل	طنطا	٢٠	٢٠	١٣	٨	٧	١٨	١٣	٩٩	»

رقم ترتيب القبول	أسماء الطلبة	أسماء المدارس	الدرجات المتحصل عليها فى الامتحان التحريرى: اللغة العربية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	اللغة الأجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	ترجمة أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	خط عربى أعلى درجة ١٥ القبول ٦	خط افرنكى أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	جغرافية أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠	اللغة الأجنبية التى يقرأها الطالب
٨٢	عبد الحميد ماجد	اسيوط	٢٢	١٨	١٣	١٢	٨	٢٤	١٢	١١٠	فرنساوى
٨٢ مكرره	حسن خيرى	محمد على	٢٠	١٩	١٠	١٥	١١	٢٢	١٣	١١٠	انكليزى
٨٢ »	احمد سلمان	القربيه	٢٤	١٨	١١	١٢	٩	٢٣	١٣	١١٠	»
٨٢ »	اسيرواحيدنا	الفرير	٢٣	٢٥	١٩	٦	٧	١٩	١١	١١٠	فرنساوى
٨٢ »	ابراهيم فوزى مصطفى	بعزله	٢٤	١٧	١٣	١٥	٩	١٨	١٤	١١٠	»
٨٧	احمد صقر	القربيه	٢٣	١٨	١٤	٨	٨	٢٣	١٥	١٠٩	انكليزى
٨٧ مكرره	كامل حنا	التوفيقيه	٢٢	١٨	١٠	٨	٨	٢٧	١٦	١٠٩	»
٨٧ »	عبد الحليم محمد	بنى سويف	٢٢	٢٠	١٣	٨	٨	٢٤	١٤	١٠٩	»
٨٧ »	عياد بولس	بعزله	١٩	٢٤	١٣	١٠	٧	٢٣	١٤	١٠٩	»
٨٧ »	كامل فهمى	»	٢٢	٢٥	١٢	٧	٧	٢٤	١٢	١٠٩	فرنساوى
٨٧ »	محمد حافظ عاطف	أم عباس	٢٢	١٦	١٤	١٠	١١	٢٤	١٢	١٠٩	»
٨٧ »	تادرس ابراهيم	الاقباط	٢٣	١٨	١٠	١٠	٧	٢٧	١٤	١٠٩	»
٩٤	كامل معبد	سوهاج	٢١	٢٤	١٢	١٠	١٠	١٨	١٣	١٠٨	انكليزى
٩٤ مكرره	محمود لطفى	ادفو	٢١	٢١	١٢	١٢	٩	٢٢	١١	١٠٨	»
٩٤ »	حسين زكى	المنيا	٢٤	٢١	١٣	٨	٨	٢٤	١٠	١٠٨	فرنساوى
٩٤ »	محمد يوسف	باب الشعريه	٢٤	٢١	١١	١٢	٨	١٨	١٤	١٠٨	انكليزى
٩٤ »	زكى واصف	المنصوره	٢١	٢٢	١٢	٨	٦	٢٨	١١	١٠٨	فرنساوى
٩٤ »	الياس فريد	التوفيقيه	٢١	٢٢	١٢	٨	٨	٢٢	١٥	١٠٨	انكليزى
٩٤ »	عبد الله هلال	الناصريه	٢٧	١٥	١٠	١٠	٧	٢٨	١١	١٠٨	فرنساوى
٩٤ »	واصف جرجس عبد المسيح	بعزله	١٩	٢٥	١٧	٧	٩	٢٠	١١	١٠٨	»
٩٤ »	يعقوب خليل	الاقباط	٢٢	١٧	١٣	٨	١٠	٢٨	١٠	١٠٨	»
٩٤ »	ميخائيل عفت	الناصريه	٢٤	١٩	١٥	١٢	٩	١٩	١٠	١٠٨	»
١٠٤	عطا الله بولس	اسيوط	١٨	٢١	١٣	١٠	٩	٢٢	١٤	١٠٧	انكليزى
١٠٤ مكرره	محمد الغزالى	ادفو	٢٦	١٨	١٢	١٠	٨	١٩	١٤	١٠٧	»
١٠٤ »	محمود كامل القندور	اسكندريه	٢٥	٢١	١٢	٦	٨	٢٤	١١	١٠٧	»
١٠٤ »	احمد مصطفى	القربيه	٢٢	١٩	١٣	١٠	٧	٢٦	١٠	١٠٧	فرنساوى
١٠٤ »	يس حلمى	الصنايع	٢٨	٢١	١٥	٨	٩	١٦	١٠	١٠٧	»
١٠٤ »	احمد كامل	بعزله	٢٥	٢٦	١١	٨	٩	١٧	١١	١٠٧	انكليزى
١١٠	مترى طنيوس	الامريكان بطنطا	٢٤	١٥	١٢	٨	٩	٢٨	١٠	١٠٦	»
١١٠ مكرره	احمد حافظ	اسكندريه	٢٣	٢٢	١٤	٦	١٣	١٦	١٢	١٠٦	فرنساوى
١١٠ »	محمد عثمان	القديس لويز	٢٦	٢٣	١٥	١٠	٦	١٥	١١	١٠٦	»
١١٠ »	فيروز حلمى	طنطا	٢٤	١٦	١٢	١٢	٨	٣٠	١٤	١٠٦	»
١١٠ »	ابراهيم رشدى شحرم	الناصريه	٢٢	١٨	١٢	١٢	١٠	١٨	١٤	١٠٦	انكليزى
١١٠ »	احمد منير	»	٢٤	١٨	١٤	٦	٧	٢٤	١٣	١٠٦	فرنساوى
١١٦	عطا الله زكى	قنا	٢٢	١٨	١٢	٦	٧	٢٩	١١	١٠٥	»
١١٦ مكرره	ميخائيل ابراهيم	اسكندريه	٢٢	٢٢	١٤	١٠	٨	١٩	١٠	١٠٥	»
١١٦ »	عبد الحميد ابو النجا	الجماليه	١٨	٢٠	١٢	١٢	٧	٢٢	١٣	١٠٥	انكليزى
١١٦ »	احمد فهمى	»	٢٢	١٨	١٣	٨	٧	٢٣	١٤	١٠٥	»
١١٦ »	محمود صابر	دمياط	٢٣	١٩	١٢	١٠	٧	٢٤	١٠	١٠٥	فرنساوى
١١٦ »	اريوسينوا	التوفيقيه	١٦	٢٩	١٣	٦	١٠	١٧	١٤	١٠٥	»

ترتيب القبول	أسماء الطلبه	المدارس	الدرجات المتحصل عليها فى الامتحان التحريرى: لغه عربيه (أعلى درجه ٣٠ القبول ١٥)	لغه أجنبيه (أعلى درجه ٣٠ القبول ١٥)	ترجمه (أعلى درجه ٢٠ القبول ١٠)	خط عربى (أعلى درجه ١٥ القبول ٦)	خط افرنكى (أعلى درجه ١٥ القبول ٦)	حساب (أعلى درجه ٣٠ القبول ١٠)	جغرافيا (أعلى درجه ٢٠ القبول ١٠)	المجموع (أعلى درجه ١٦٠)	اللغه الاجنبيه التى يقرأها التلميذ
١١٦ مكرره	أمين صادق	حارة السقايين	٢٥	١٥	١٣	٨	٧	٢٤	١٣	١٠٥	فرنساوى
١٢٣	ناشد باسيلى	طنطا	٢٤	١٨	١٣	١٠	٧	٢٠	١٢	١٠٤	»
١٢٣ مكرره	محمد نديم	باب الشعريه	٢٢	١٨	١٠	١٠	٩	٢٥	١٠	١٠٤	انكليزى
١٢٣ »	محمد عبد العال	الخديويه	٢٨	١٥	١٠	٨	٦	٢٦	١١	١٠٤	فرنساوى
١٢٣ »	جرجس نخله	الاقباط	١٥	٢١	١٢	١٠	٨	٢٥	١٣	١٠٤	انكليزى
١٢٧	محمود احمد البابا	ادفو	٢٣	١٦	١٠	١٠	٩	٢٢	١٣	١٠٣	»
١٢٧ مكرره	مصطفى لبيب	المنيا	٢١	١٧	١٤	١٠	٨	٢١	١٢	١٠٣	فرنساوى
١٢٧ »	ابراهيم كامل	بمنزله	٢٢	١٩	١٦	٦	٦	٢٤	١٠	١٠٣	»
١٢٧ »	عبد الملك حلمى	الزقازيق	٢٠	٢١	١١	١٠	٨	٢٢	١١	١٠٣	انكليزى
١٢٧ »	يونس صالح	الجماليه	٢٨	١٩	١١	١٢	٧	١٥	١١	١٠٣	»
١٢٧ »	احمد عيسى	السويس	٢٣	١٧	١٦	١٢	٩	١٥	١١	١٠٣	فرنساوى
١٢٧ »	حبيب عوض	الفيوم	٢٠	١٦	١٣	٨	٨	٢٤	١٤	١٠٣	انكليزى
١٢٧ »	فؤاد صادق	بنى سويف	١٧	٢٥	١٥	١٢	٨	١٦	١٠	١٠٣	فرنساوى
١٢٧ »	محمد عثمان شندى	الاقباط	٢٨	١٧	١٢	٨	٨	١٩	١١	١٠٣	»
١٣٦	عبد السيد يوسف	بمنزله	٢٤	٢١	١٢	٦	٦	٢٢	١١	١٠٢	»
١٣٦ مكرره	عبد الجليل سعد	الجماليه	٢٤	٢٠	١٠	٨	٨	٢٠	١٢	١٠٢	انكليزى
١٣٦ »	ابراهيم كامل	محمد على	٢١	١٧	١٠	١٥	١٠	١٩	١٠	١٠٢	فرنساوى
١٣٦ »	احمد على احمد	الناصريه	٢٠	١٦	١٢	١٢	٧	٢٣	١٢	١٠٢	انكليزى
١٣٦ »	فؤاد فهمى	التوفيقيه	١٦	٢٣	١٣	٦	٩	١٨	١٧	١٠٢	»
١٣٦ »	محمود فهمى ص	القربيه	٢٣	١٦	١٠	١٢	٩	٢٢	١٠	١٠٢	»
١٣٦ »	محمود شاهين	»	٢١	٢٣	١٥	٦	٨	١٩	١٠	١٠٢	»
١٣٦ »	محمد نصر الدين	التوفيقيه	١٥	٢٠	١٥	١٠	٧	٢٤	١١	١٠٢	فرنساوى
١٣٦ »	محمد أمين المصرى	بمنزله	٢٤	١٥	١٣	٦	٧	٢٦	١١	١٠٢	»
١٤٥	احمد رشيد	أسيوط	٢٢	١٩	١٢	١٠	٩	١٥	١٤	١٠١	انكليزى
١٤٥ مكرره	عبد الجواد فهمى	طنطا	٢٤	١٩	١٠	٨	٧	٢٠	١٣	١٠١	»
١٤٥ »	عبد الرحمن صدقى	دمنهور	٢٠	١٩	١٣	١٠	٧	١٩	١٣	١٠١	فرنساوى
١٤٥ »	محمد عمر	بورسعيد	١٧	١٧	١٢	١٥	٨	٢٢	١٠	١٠١	»
١٤٥ »	حسن عبد اللطيف	التوفيقيه	١٨	٢٢	١٣	١٠	٧	١٦	١٥	١٠١	»
١٤٥ »	بديع عزوز	الاقباط بمصر	٢٧	٢٣	١٢	٦	٦	١٦	١١	١٠١	انكليزى
١٤٥ »	الى عبادى	العلوم الثانويه	١٦	٢٤	١٤	١٠	٧	١٨	١٢	١٠١	فرنساوى
١٤٥ »	محمد مردانى	بنى سويف	٢٤	٢١	١٣	١٠	٨	١٥	١٠	١٠١	»
١٥٣	على فهمى ثروت	الناصريه	٢٠	١٧	١٠	١٠	٩	٢٠	١٤	١٠٠	انكليزى
١٥٣ مكرره	عزيز فرج	الاتحاد بأسيوط	٢٢	٢١	١٣	٦	٨	٢٠	١٠	١٠٠	فرنساوى
١٥٣ »	محمد كامل	طنطا	١٩	١٩	١٠	٨	٧	٢٤	١٣	١٠٠	انكليزى
١٥٣ »	محمود كامل الصراف	اسكندريه	١٦	٢٠	١٠	١٠	٧	٢٧	١٠	١٠٠	فرنساوى
١٥٣ »	حمزه على	المنصوره	٢٠	١٥	١٠	١٠	٧	٢٧	١١	١٠٠	انكليزى
١٥٣ »	محمد توفيق عزيز	بمنزله	٢٠	٢١	١٢	٧	٧	٢٢	١١	١٠٠	»
١٥٣ »	ابراهيم كامل	الشيخ صالح	٢٣	٢٠	١٣	٨	٧	١٨	١١	١٠٠	فرنساوى
١٦٠	ميخائيل خليل	المنيا	٢٠	٢٣	١٢	١٠	٧	١٧	١٠	٩٩	»
١٦٠ مكرره	حامد اسماعيل	طنطا	٢٠	٢٠	١٣	٨	٧	١٨	١٣	٩٩	»

نمرة ترتيب الناجح	أسماء الطلبة	أسماء المدارس	الدرجات المتحصل عليها في الامتحان التحريري: لغة عربية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	لغة أجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	ترجمة أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	خط عربي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	خط افرنكي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	جغرافيا أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠	اللغة الأجنبية التي امتحن فيها التلميذ
١٦٠ مكرره	محمد صالح	الجمالية	٢٠	١٧	١٢	٨	٨	٢٤	١٠	٩٩	انكليزي
١٦٠ »	منصور فايق	محمد علي	١٦	٢٢	١١	١٠	٩	١٨	١٠	٩٩	فرنساوي
١٦٠ »	عبد الودود فائق	التوفيقية	٢٠	١٥	١٢	٦	٨	٢٤	١٤	٩٩	انكليزي
١٦٠ »	علي يوسف	القربية	٢٢	١٥	١١	١٥	٨	١٧	١١	٩٩	فرنساوي
١٦٠ »	ابراهيم توفيق	الشيخ صالح	٢٧	١٦	١٢	١٠	٨	١٦	١٠	٩٩	انكليزي
١٦٧	محمد حسني	الاسكندرية	٢٢	١٧	١١	٨	٧	٢٢	١٠	٩٨	فرنساوي
١٦٧ مكرره	ابراهيم فهمي حسن	المنصورة	٢٠	١٦	١٠	٦	٧	٢٨	١١	٩٨	انكليزي
١٦٧ »	عبد الحميد رشدي	الناصرية	٢٦	١٧	١٠	٧	٨	١٩	١١	٩٨	»
١٦٧ »	محمد شريف	»	٢٤	١٨	١٢	٧	٨	١٧	١٢	٩٨	»
١٦٧ »	حسن محمود	التوفيقية	٢١	١٥	١٣	٨	٨	٢١	١٢	٩٨	فرنساوي
١٧٢	جرجس عبد السيد	[illegible]	١٩	١٦	١١	٨	٧	٢٦	١٠	٩٧	»
١٧٢ مكرره	محمود احمد	عباس	٢٢	١٩	١٢	١٠	٧	١٥	١٢	٩٧	انكليزي
١٧٢ »	نصيف كامل	عابدين	١٥	١٦	١٣	٧	٧	٢٦	١٣	٩٧	فرنساوي
١٧٢ »	شكر الله يوسف	بور سعيد	٢٢	١٥	١٠	١٢	٧	٢١	١٠	٩٧	»
١٧٢ »	توفيق قسطندي	الأقباط	١٩	١٧	١٤	١٠	٨	١٦	١٣	٩٧	»
١٧٧	عبد العزيز كرم	بنزله	٢١	٢١	١٢	٦	٧	١٩	١٠	٩٦	»
١٧٧ مكرره	احمد كامل	السويس	٢٠	١٦	١١	٨	١١	١٩	١١	٩٦	»
١٧٧ »	حسين محمود	التوفيقية	١٩	١٧	١٢	١٠	٧	٢٠	١١	٩٦	»
١٧٧ »	محمد توفيق فضل الله	الاقباط	٢٠	١٩	١٢	٨	١٠	١٥	١٢	٩٦	انكليزي
١٧٧ »	فاضل تكلي	بنزله	٢٠	١٨	١٢	٨	٧	٢١	١٠	٩٦	فرنساوي
١٧٧ »	فرنسيس قريدس	الاقباط	٢٠	١٩	١٣	٨	٦	١٩	١١	٩٦	»
١٨٣	راغب ميخائيل	أسيوط	٢٠	٢٠	١٢	٧	٧	١٨	١١	٩٥	»
١٨٣ مكرره	راشد مصطفى	طنطا	٢٢	٢٢	١١	٦	٧	١٦	١١	٩٥	»
١٨٣ »	شوقي زكي	الاسكندرية	٢١	١٦	١٠	٦	٨	٢٣	١١	٩٥	»
١٨٣ »	احمد عبد الرحمن هاشم	السويس	٢٠	١٨	١٣	٨	٧	١٩	١٠	٩٥	»
١٨٣ »	حسن أنور	القربية	١٧	١٧	١١	١٠	٧	٢١	١٢	٩٥	»
١٨٣ »	رزق الله سوريال	الدقهلية	٢١	٢٠	١٢	٧	٨	١٧	١٠	٩٥	انكليزي
١٨٩	زكي مرقص	الاتحاد بأسيوط	١٧	١٨	١٤	٧	٧	١٩	١٢	٩٤	فرنساوي
١٨٩ مكرره	حنا جرجس	طنطا	٢٠	١٩	١٤	٨	٨	١٥	١٠	٩٤	»
١٩١	محمود حسن	باب الشعرية	٢٠	١٧	١٠	١٢	٧	١٧	١٠	٩٣	انكليزي
١٩١ مكرره	سيد عبد الكريم	الفيوم	٢٠	١٦	١٢	٨	٧	٢٠	١٠	٩٣	فرنساوي
١٩٣	حبيب زكي	أسيوط	١٩	١٦	١٠	٦	٧	٢١	١٣	٩٢	انكليزي
١٩٣ مكرره	محمد فؤاد	بور سعيد	٢٢	١٧	١٠	١٠	٦	١٧	١٠	٩٢	فرنساوي
١٩٥	موسى صادق	باب الشعرية	١٧	١٩	١٢	٨	٧	١٦	١٢	٩١	انكليزي
١٩٥ مكرره	محمد حلمي	حارة السقايين	٢٠	١٦	١٢	١٠	٨	١٥	١٠	٩١	فرنساوي
١٩٧	عبد العزيز حقي	القربية	١٨	١٥	١٠	٨	٦	٢٣	١٠	٩٠	»
١٩٨	عبد العزيز هاشم	الاتحاد بأسيوط	١٩	١٨	١٢	٧	٧	١٥	١١	٨٩	»
١٩٨ مكرره	يونان حمايه	باب الشعرية	١٥	١٦	١١	٦	٧	٢٤	١٠	٨٩	انكليزي
١٩٨ »	محمد توفيق حسن	الناصرية	١٦	٢١	١٠	٧	٧	١٧	١١	٨٩	»
٢٠١	أسعد فهمي	التوفيقية	٢٢	١٦	١٠	٦	٧	١٦	١١	٨٨	فرنساوي

نمرة ترتيب القبول	أسماء الطلبة	أسماء المدارس	الدرجات المتحصل عليها في الامتحان التحريري									اللغة الأجنبية التي امتحن فيها
			لغة عربية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	لغة أجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	ترجمة أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	تاريخ أعلى درجة ١٥ القبول ٦	جغرافيا أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	هندسة أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠		
٢٠٢	محمد مصطفى	ادفو	٢١	١٦	١٢	٧	٦	١٥	١٠	٨٧		انكليزي
٢٠٢ مكرره	اسماعيل عزمي	التوفيقيه	١٧	١٦	١١	٨	٦	١٧	١٢	٨٧		«
٢٠٢ «	محمد الانور	القربيه	٢٠	١٦	١٠	٦	٨	١٥	١٢	٨٧		«
٢٠٢ «	اسكندر بطرس	الناصريه	١٩	١٦	١٠	٨	٧	١٧	١٠	٨٧		فرنساوي
٢٠٢ «	محمود شكري	القربيه	١٦	١٥	١١	٨	٧	٢٠	١٠	٨٧		«
٢٠٧	محمد سيد الطاهر	الزقازيق	١٥	١٥	١٠	٨	٨	١٩	١٠	٨٥		انكليزي
٢٠٨	نعمان الصباغ	طنطا	١٥	١٧	١٠	٦	٧	١٨	١١	٨٤		«
٢٠٨ مكرره	داود سليمان	«	١٥	١٧	١٢	٦	٦	١٨	١٠	٨٤		فرنساوي
٢١٠	مصطفى أبو زيد	باب الشعريه	١٧	١٦	١٠	٦	٦	١٨	١٠	٨٣		انكليزي

(المادة الثانية)

يبين في كل شهادة تعطى من النظارة لهؤلاء التلامذة القسم الوارد به اسم حاملها ان كان من طلبة القسم الاول الذين حصلوا في الامتحان التحريري على درجات مجموعها ١٢٠ فما فوق أو من طلبة القسم الثاني الذين لم يبلغ مجموع درجاتهم الى هذا الحد

(المادة الثالثة)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا في ١٤ محرم سنة ١٣١٢ – ١٧ يوليه سنة ١٨٩٤

ناظر المعارف
(فخري)

نمرة ترتيب القبول		أسماء الطلبة	أسماء المدارس	أعلى درجة ٣٠ أقل درجة القبول ١٥
٤	مكرره	عطيه جرجس	الزقازيق	٢٨
٦		توفيق عبده	بنزله	٢٦
٧		رياض جرجس	الحسنيه	٢٩
٧	مكره	صالح عادل	»	٢٦
٧	»	أمين محمد عبد الصمد	الاقباط	٢٧
١٠		مصطفى رفعت	اسكندريه	٢٥
١٠	مكرره	مصطفى محمد	النحاسين	٢٨
١٢		فرج ابراهيم	الحسنيه	٢٤
١٢	مكرره	ارماسوس بقطر	الاقباط	٢٨
١٤		محمد توفيق	محمد على	٣٠
١٤	مكرره	محمد نيازى	القربيه	٢٨
١٦		محمد فهمى الهوارى	بنزله	٢٢
١٦	مكرره	ابراهيم سلطان	القربيه	٢٧
١٨		محمد المصرى	ادفو	٢٦
١٨	مكرره	يسى محارب	قنا	٣٠
١٨	»	زخارى سليمان	اسيوط	٢٤
١٨	»	واصف مسيحه	المنصوره	٢٩
١٨	»	دومستين تودتوليس	التوفيقيه	١٦
١٨	»	عثمان عبد الله القطاس	النصريه	٢٨
١٨	»	حليم حلى	بنزله	٢٩
١٨	»	محمود خاطر	»	٢٦
٢٦		محمد بيومى	القربيه	٢٤
٢٧		محمد النجار	باب الشعريه	٣٠
[illegible]	مكرره	فرحات [illegible]	القربيه	٢٨

اللغة الاجنبية التي يقرأ بها الطالب	الدرجات المتحصل عليها فى الامتحان التحريرى						
	لغة أجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	ترجمة أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	خط عربى أعلى درجة ١٥ القبول ٦	خط افرنكى أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	جغرافية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠
انكليزى	٢٠	١٥	١٥	٨	٣٠	١٧	١٣٣
فرنساوى	٣٠	١٩	٦	٩	٢٨	١٣	١٣١
»	٢٦	١٦	١٢	٨	٢٥	١٣	١٢٩
»	٢٥	١٥	١٠	٧	٢٨	١٨	١٢٩
»	٢٦	١٦	١٠	٨	٢٩	١٣	١٢٩
»	٢٥	١٥	١٢	٩	٢٧	١٤	١٢٧
»	٢٢	١٥	١٠	٧	٣٠	١٥	١٢٧
»	٢٧	١٨	١٠	٨	٢٧	١٢	١٢٦
»	٢٢	١٦	٨	١٣	٢٩	١٠	١٢٦
انكليزى	٢٦	١٢	١٥	٩	٣٠	١٣	١٢٥
فرنساوى	٢٢	١٤	١٥	١٢	٢٢	١٢	١٢٥
»	٢٨	١٦	١٠	٩	٢٨	١١	١٢٤
»	٢٣	١٥	١٠	٧	٣٠	١٢	١٢٤
انكليزى	٢١	١٣	١٢	٨	٢٨	١٥	١٢٣
»	٢٢	١٣	١٠	٩	٢٩	١٠	١٢٣
»	٢٢	١٣	١٠	١١	٢٨	١٥	١٢٣
»	١٨	١١	١٥	٩	٢٧	١٤	١٢٣
فرنساوى	٢٩	١٦	٨	١٣	٣٠	١٥	١٢٣
»	٢١	١٤	١٢	١٢	٢٦	١٠	١٢٣
انكليزى	٢٦	١٤	٨	٧	٢٥	١٤	١٢٣
»	٢٨	١٣	١٠	٩	٢٤	١٣	١٢٣
فرنساوى	٢٤	١٦	١٠	٧	٣٠	١١	١٢٢
انكليزى	١٩	١٢	١٢	٧	٣٠	١١	١٢١
»	٢٥	١٣	٨	٩	٢٤	١٤	١٢١

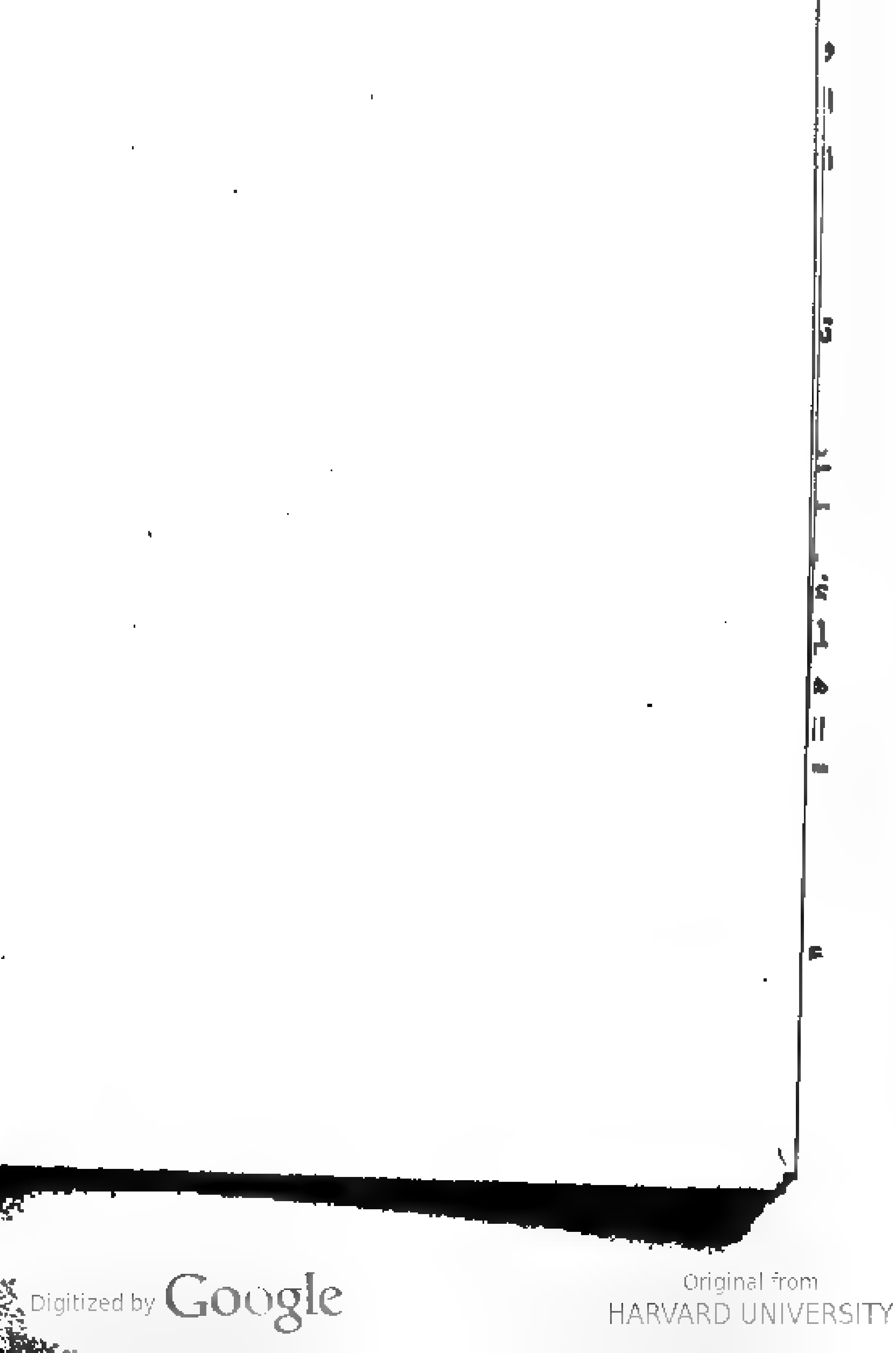
نمرة ترتيب القبول	أسماء الطلبة	أسماء المدارس	اللغة العربية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥
٨٢	عبد الحميد ماجد	اسيوط	٢٣
٨٢ مكرره	حسن خيرى	محمد على	٢٠
» ٨٢	احمد سليمان	القربيه	٢٤
» ٨٢	اسبيرو احيدا	الفرير	٢٣
» ٨٢	ابراهيم فوزى مصطفى	بمنزله	٢٤
٨٧	احمد صقر	القربيه	٢٣
٨٧ مكرره	كامل حنا	التوفيقيه	٢٢
» ٨٧	عبد الحليم محمد	بنى سويف	٢٢
» ٨٧	عياد بولس	بمنزله	١٩
» ٨٧	كامل فهمى	»	٢٢
» ٨٧	محمد حافظ عاطف	أم عباس	٢٢
» ٨٧	تادرس ابراهيم	الاقباط	٢٣
٩٤	كامل سعيد	سوهاج	٢١
٩٤ مكرره	محمود لطفى	ادفو	٢١
» ٩٤	حسين زكى	المنيا	٢٤
» ٩٤	محمد بيومى	باب الشعريه	٢٤
» ٩٤	زكى واصف	المنصوره	٢١
» ٩٤	الياس فريد	التوفيقيه	٢١
» ٩٤	عبد الله هلال	النصريه	٢٧
» ٩٤	واصف جرجس عبد المسيح	بمنزله	١٩
» ٩٤	يعقوب خليل	الاقباط	٢٢
» ٩٤	ميخائيل عفت	النصريه	٢٤
١٠٤	عطا الله بولس	اسيوط	١٨
١٠٤ مكرره	محمد الغزالى	ادفو	٢٦

الدرجات المتحصل عليها فى الامتحان التحريرى							
اللغة الاجنبية أعلى درجة ٣٠ القبول ١٥	رسم أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	خط عربي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	خط افرنكي أعلى درجة ١٥ القبول ٦	حساب أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠	جغرافيا أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	المجموع أعلى درجة ١٦٠	اللغة الاجنبية التي يقرأها التلميذ
١٨	١٣	١٢	٨	٢٤	١٢	١١٠	فرنساوي
١٩	١٠	١٥	١١	٢٢	١٣	١١٠	انكليزي
١٨	١١	١٢	٩	٢٣	١٣	١١٠	»
٢٥	١٩	٦	٧	١٩	١١	١١٠	فرنساوي
١٧	١٣	١٥	٩	١٨	١٤	١١٠	»
١٨	١٤	٨	٨	٢٣	١٥	١٠٩	انكليزي
١٨	١٠	٨	٨	٢٧	١٦	١٠٩	»
٣٠	١٣	٨	٨	٢٤	١٤	١٠٩	»
٢٤	١٢	١٠	٧	٢٣	١٤	١٠٩	»
٢٥	١٢	٧	٧	٢٤	١٢	١٠٩	فرنساوي
١٦	١٤	١٠	١١	٢٤	١٢	١٠٩	»
١٨	١٠	١٠	٧	٢٧	١٤	١٠٩	»
٢٤	١٢	١٠	١٠	١٨	١٣	١٠٨	انكليزي
٢١	١٢	١٢	٩	٢٢	١١	١٠٨	»
٢١	١٣	٨	٨	٢٤	١٠	١٠٨	فرنساوي
٢١	١١	١٢	٨	١٨	١٤	١٠٨	انكليزي
٢٢	١٢	٨	٦	٢٨	١١	١٠٨	فرنساوي
٢٢	١٢	٨	٨	٢٢	١٥	١٠٨	انكليزي
١٥	١٠	١٠	٧	٢٨	١١	١٠٨	فرنساوي
٢٥	١٧	٧	٩	٢٠	١١	١٠٨	»
١٧	١٣	٨	١٠	٢٨	١٠	١٠٨	»
١٩	١٥	١٢	٩	١٩	١٠	١٠٨	»
٢١	١٣	١٠	٩	٢٢	١٤	١٠٧	انكليزي
١٨	١٢	١٠	٨	١٩	١٤	١٠٧	»

نمرة ترتيب القبول	أسماء الطلبه	أسماء المدارس	الدرجات: لغة عربية أعلى درجه ٣٠ القبول ١٥	لغة أجنبية أعلى درجه ٣٠ القبول ١٥
١١٦ مكرره	أمين صادق	حارة السقايين	٢٥	١٥
١٢٣	ناشد باسيلى	طنطا	٢٤	١٨
١٢٣ مكرره	محمد نديم	باب الشعريه	٢٢	١٨
١٢٣ »	محمد عبد العال	الحنفيه	٢٨	١٥

١٨	١٣	٨	٧	١٩	١٠	٩٥	»
١٧	١١	١٠	٧	٢١	١٢	٩٥	»
٢٠	١٢	٧	٨	١٧	١٠	٩٥	انكليزى
١٨	١٤	٧	٧	١٩	١٤	٩٤	فرنساوى
١٩	١٤	٨	٨	١٥	١٠	٩٤	»
١٧	١٠	١٢	٧	١٧	١٠	٩٣	انكليزى
١٦	١٢	٨	٧	٢٠	١٠	٩٣	فرنساوى
١٦	١٠	٦	٧	٢١	١٣	٩٢	انكليزى
١٧	١٠	١٠	٦	١٧	١٠	٩٢	فرنساوى
١٩	١٢	٨	٧	١٦	١٢	٩١	انكليزى
١٦	١٢	١٠	٨	١٥	١٠	٩١	فرنساوى
١٥	١٠	٨	٦	٢٣	١٠	٩٠	»
١٨	١٢	٧	٧	١٥	١١	٨٩	»
١٦	١١	٦	٧	٢٤	١٠	٨٩	انكليزى
٢١	١٠	٧	٧	١٧	١١	٨٩	»
١٦	١٠	٦	٧	١٦	١١	٨٨	فرنساوى

المتحصل عليها في الامتحان التحريري						
أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠	أعلى درجة ١٥ القبول ٦ خط عربي	أعلى درجة ١٥ القبول ٦ خط افرنكي	أعلى درجة ٣٠ القبول ١٠ حساب	أعلى درجة ٢٠ القبول ١٠ جغرافيا	أعلى درجة ١٢٠ المجموع	اللغة الأجنبية التي يقرأ بها التلميذ
١	٨	٧	٢٤	١٣	١٠٥	فرنساوي
١	١٠	٧	٣٠	١٢	١٠٤	»
١	١٠	٩	٢٥	١٠	١٠٤	انكليزي
١	٨	٦	٢٦	١١	١٠٤	فرنساوي



قرار من نظـارة المعارف العموميه

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من المدرسة التوفيقية فى ٢٥ ذى القعده سنة ١٣١١ ٢٩ مايو سنة ٩٤ نمرة ١٧٢ وعلى جدول الامتحان المتضمن بيان الدرجات التى حصل عليها تلامذة السنة الثانية من القسم الخاص (قسم المعلمين) بها فى الامتحان العمومى الذى أجرى لهم فى انتهاء هذه السنة المكتبية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر فى ٢٩ مايو سنة ١٨٩٤ من اللجنة المشكلة لاجراء هذا الامتحان بمقتضى الامر الصادر للمدرسة من نظارة المعارف فى ١٠ مايو سنة ٩٤ نمرة ١٣٦ المتضمن هذا القرار استحقاق هؤلاء التلامذة لشهادة التدريس وبعد الاطلاع على قانون المدرسة المذكورة الصادر عليه قرار النظارة فى ٢٤ ابريل سنة ٨٦ بناء على ماقرره مجلس النظار فى ٨ رجب سنة ٣٠٢ (١٢ ابريل سنة ٨٦)

وحيث ان هذا القانون يقضى بأن مدة الدراسة بالقسم الخاص تكون ثلاث سنوات

وحيث ان أولئك التلامذة لم يمضوا فى الدراسة بهذا القسم الا سنتين فقط

وحيث ان اللجنة العلمية الادارية المشكلة بالنظارة قررت فى جلسة ٨ يونيه سنة ١٨٩٣ بالنسبة لتلامذة السـنة الثانية من القسم الخاص المذكور الذين أدوا الامتحان العمومى فى السـنة المكتبية الماضية ورأت لجنة الامتحان استحقاقهم للشهادة انه لعدم استكمالهم المدة المقررة للدراسـة ينبغى ان يوضعوا تحت التمرين فى وظائف التـدريس مدة سـنة وبانقضائها وحسـن الشهادة فى حقهـم يمنحون الشهادة اذ انهم بذلك يكونون قد أمضوا الثلاث سنوات المقررة فى القانون

وحيث ان النظارة أصـدرت قرارا فى ١٧ يوليه سـنة ١٨٩٣ نمرة ٣٢٧ بتنفيذ ما رأته اللجنة العلمية الادارية فى ذلك

فبناءعلى ماذكر وعلى ماقررته هذه اللجنة فى جلسة ٢١ فبراير سنة ١٨٩٤ من ان الشهادة التى تعطى لمن يتم الدراسة المقررة لهذا القسم تكون بعنوان اجازة مدرس فى التعليم الابتدائى

(قررناماهوآت)

(المادة الاولى)

تعطى شهادة أى اجازة مدرس فى التعليم الابتدائى للتلامذة الآتى بيان أسمائهم فى هذا بعد أن يمضى كل منهم فى التدريس مدة سنة للقرين وتحسن الشهادة فى حقه

نمرة الترتيب فى الجدول	أسماء التلامذة
١	مصطفى توفيق
٢	مصطفى عبدالرازق
٣	محمدزكى
٤	حسين طلعت
٥	زكى حبيب
٦	محمدخالد

(المادة الثانية)

يعتمدرفت المذكورين من سلك التلامذة لغاية يوليه سنة ١٨٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢١ صفر سنة ١٣١٢ — ٢٢ أغسطس سنة ١٨٩٤

ناظر المعارف
(فخرى)

نظارة الماليـــــه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية مايو سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية مايو	تسديدات من يناير لغاية مايو	فـــــرق قابـــض	فـــــرق بـــاقي	أسماء المـــديريات
جنيـــــه	جنيـــــه	جنيـــــه	جنيـــــه	(المديريات المخصصه للصندوق)
١٧٨١٠٢	١٧٧٦٠٦	٠٠٠	٤٩٦	مديرية المنوفيـــــــه
٢١٧٦٣٧	٢٢٦٥٢١	٨٥٨٤	٠٠	« الغربيـــــه
١٠٠١٤٠	٩٢٨٢١	٠٠٠	٧٣١٩	« البحـــــيره
٣١٩٩٩٩	٣١٦٢٢٤	٠٠٠	٣٧٧٥	« اســـــيوط
٨١٦١٧٨	٨١٣١٧٢	٨٥٨٤	١١٥٩٠	
				(المديريات المخصصه للماليه)
٨٦٢٦٦	٨٣٩٦٠	٠٠٠	٢٣٠٩	مديرية القليوبيـــــه
١٣٤٩٤٧	١٢٤٦٢٦	٠٠٠	١٠٣٢١	« الشرقيـــــه
١٠٧٦٧١	١٠٨١٠١	٤٣٠	٠٠	« الدقهليـــــه
١٣٧٩١٧	١٣٥٢٣٨	٠٠٠	٢٦٧٩	« الجـــــيزه
١٤٠٩٣٦	١٤١٧٨٥	٨٤٩	٠٠	« بني ســـــويف
٤٤٣٦٢	٤٤٠٩٧	٠٠٠	٢٦٥	« الفيـــــوم
١٤٨٢٤»	٦٤٦٢١٠	٠٠٠	٢٠٣٥	« المنيـــا
٢١٠٤٦٦	٢٠٠٥٦٣	٠٠٠	٤٩٠٣	« جـــــرجا
١٦٧٥٧١	١٦٤٧٦٧	٠٠٠	٢٨٠٤	« قنـــا
٢٤٧٨٧	٢٤١٩٤	٠٠٠	٥٩٣	« الحـــــدود
١٢٠٣١٧١	١١٧٨٥٤١	١٢٧٩	٢٥٩٠٩	جـــــمله
٢٠١٩٣٤٩	١٩٩١٧١٣	٩٨٦٣	٣٧٤٩٩	جـــمله عموميه

بـــاقي

٢٧٦٣٦ جنيه

اجمالي التسديدات

جنيـــــه

١٩٩١٧١٣ سدد بالمديريات من اموال سنة ١٨٩٤

٢٤٣ سدد بالمحافظات من اموال السنة ١٨٩٤

١٤٣٣١٦ « من الدائرة السنية والدومين

« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣

جنيـــــه

٢١٧٨٧ بالمديريات

٤٠ بالمحافظات

٢١٨٢٧

٢١٥٧٠٩٩

نظـارة الداخليـــــه

(ادارة المطبوعات)

نشرت بعض الجرائد فى أوربا منذ عهد قريب حكاية محادثة زعمت حصولها بين أحد رجال معية الجناب الخديوى المعظم ومكاتب جريدة آل (جورنال) بمدينة لوسيرن

هذا وان فى وسع ادارة المطبوعات التصريح بأن تلك المحادثة مفتعلة لا أصل لها ولم تحصل البتة

نظـارة الداخليـــــه

رقى محمد افندى احمد الكاتب من الدرجة الثالثـه فى قلم بيت مال محافظة مصر الى الدرجة الثانية وعين معاونا فى القلم المذكور

ورقى الى درجته احمد افندى سلطان الكاتب من الدرجة الرابعة

نظارة الداخليـــــه

قرار من محافظة اسكندريه

(محافظ اسكندريه)

بعد الاطـلاع على المادتين ٢٢ و ٢٨ من لائحـة عربات الركوب الصادرة من نظارة الداخليه ومندرجة بجريدة الوقائع المصريه الرقيمة أول أغسطس سنة ٩٤ نمرة ٧٥ قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

أجرة التوصيلات

التوصيلات لجهات داخل البلدة التي لا تزيد مدتها عن نصف ساعه تقرر أجرتها كما هو آت .

أثناء النهار أثناء الليل من الساعه ١٠ مساء لغاية الساعه ٦ صباحا .

عربة بحصان واحد ٢٠ مليم ٣٠ مليم

« بحصانين ٣٠ مليم ٤٠ مليم

التوصيلات التي تزيد مدتها عن نصف ساعه تحسب بحساب الساعه كما هو آت

(أثناء النهار)

عربة بحصان واحد من الساعه الاولى ٤٠ مليم و ٣٠ مليم عن كل ساعه زياده

« بحصانين عن الساعه الاولى ٦٠ مليم و ٤٠ مليم «

(أثناء الليل)

عربة بحصان واحد عن الساعه الاولى ٦٠ مليم و ٤٠ مليم عن كل ساعه زياده

« بحصانين عن الساعه الاولى ٨٠ مليم و ٦٠ مليم «

(في أثناء النهار خارج البلد)

عربة بحصان واحد عن الساعه الاولى ٦٠ مليما و ٤٠ مليما عن كل ساعه زياده

عربه بحصانين عن الساعه الاولى ٨٠ مليما و ٦٠ مليما عن كل ساعة زياده

(في أثناء الليل خارج البلد)

عربة بحصان واحد عن الساعة الاولى ٨٠ مليما و ٦٠ مليما عن كل ساعه زياده

عربة بحصانين عن الساعه الاولى ١٠٠ مليم و ٨٠ مليما عن كل ساعه زياده

وكسور الساعات بعد مضي نصف ساعة تحسب باعتبار الساعه

التوصيلات من محطة الرمله ومحطة الباب الجديد لغاية الميناء وبالعكس

(أثناء النهار)

عربة بحصان واحد ٣٠ مليما

عربة بحصانين ٤٠ مليما

(أثناء الليل)

عربة بحصان واحد ٣٥ مليما

عربة بحصانين ٤٥ مليما

وأما عن الجهات التى خارج البلدة فيتبع تعريفة الاجر المقررة عن التأجير بالساعة ويضاف عليها ٢٠ مليما عن العفش

أجرة العربات للنزهة فى يومى الجمعة والاحد

عربة بحصان واحد ٦٠ مليم الساعه

« بحصانين ٨٠ « «

أجرة العربات التى تؤجر من العربخانات تكون على حسب الاتفاق

(المادة الثانية)

المواقف المبينة بعد يصير اعتبارها وقتيا حينما يتيسر للمجلس البلدى اتخاذ الاحتياطات الصحية اللازمة وجعل المواقف نهائيا

بالقرب من محطة الرمل

« الباب الجديد

« من البورصه الخديويه

« من بورصة منية البصل

« من بورصة طوسون

جهة قهوة أوروبا

« شخص محمد على

« لوكندة ابات

« « أورويان

بالقرب من كمرك اسكندريه

قبال قلم البسابورت

قسمة وابور المياه

القسمة التى بالقرب من محافظة اسكندريه

شارع محرم بك

« شارع الترسانه

بمحطة بوكله بالرمل

« قلمين «

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة آنفا

تحريرا فى ٢٣ أغسطس سنة ١٨٩٤

محافظ اسكندريه

(ابراهيم نجيب)

نظـارة الداخليـــــه

قرار من محافظة عموم القنال

(محافظ عموم القنال)

بعد الاطلاع على المادة الثانية والعشرين والمادة الثامنة والعشرين من لائحة عربات الركوب الصادرة فى أول أغسطس سنة ٩٤ المعلنة بالوقائع المصريه نمرة ٨٥

قرر ماهو آت

تعريفة أجر عربات الركوب والمواقف بمدينتى بورتسعيد والاسماعيليه كالآتى

بورتسعيد تعريفه عموميه

نهارا . — من الساعه ٦ صباحا الى الساعه ٨ مساء

مليم	
٨٠	عن الساعه الواحده داخل المدينه
١٠٠	عن الساعه الواحده خارج المدينه
٣٠	توصيله بالمدينه

ليلا . — من الساعه ٨ مساء الى الساعه ٦ صباحا

مليم	
١٠٠	عن الساعه الواحده داخل المدينه
١٢٠	عن الساعه الواحده خارج المدينه
٤٠	توصيله بالمدينه

تعريفه خصوصيه نهارا

مليم	
٦٠	توصيله للجبانه
٧٠	توصيله للرسوه
٤٠	توصيله لمحطة السكه الحديد وبالعكس

ليــــلا

مليم
٨٠ توصيله للجبانه
١٠٠ توصيله للرسوه
٥٠ توصيله الى محطة السكة الحديد

ملحوظــــــه

(أ) حال الركوب بالساعه تحسب الساعة الاولى كاملة دائما وبعدها يكون الحساب عن كل ربع ساعه

(ب) حال الركوب بتوصيله العربجي له الحق بالسير من الطريق الاقرب وصولا للجهة المقصودة

مــــواقف

عدد العربات
٨ شارع السلطان عثمان
٦ شارع دلسبس
١٠ شارع أوجينيا
٨ شارع رعمسيس
١٠ شارع محمد على

الاسماعيليه تعريفه عموميه

نهارا - من الساعه ٦ صباحا الى الساعه ٨ مساء

عربه بحصان واحد عن الساعه الواحدة داخل المدينه ٦٠ مليم

عربه بحصانين عن الساعه الواحدة داخل المدينه ٨٠ مليم

عربه توصيله بالمدينة بحصان واحد ٢٠ مليم

عربه توصيله بالمدينه بحصانين ٣٠ مليم

ليلا – من الساعه ٨ مساء الى الساعه ٦ صباحا

عربه بحصان واحد عن الساعه الواحدة داخل المدينة ٨٠ مليم

عربه بحصانين عن الساعه الواحدة داخل المدينه ١٠٠ مليم

عربه توصيله بالمدينه بحصان واحد ٣٠ مليم

عربه توصيله بالمدينة بحصانين ٤٠ مليم

تعريفـــه خصوصـــيه

توصيله لنمرة ٦

عربه بحصان واحد نهارا ٥٠ مليم

عربه بحصانين « ٧٠ مليم

عربه بحصان واحد ليلا ٦٠ مليم

عربه بحصانين « ٨٠ مليم

مـــواقف

		عدد العربيات
(١)	شارع فرانسوا جوزف	٥
(٢)	امام محطة السكه الحديد	بقدر اللزوم
(٣)	قرية العرب	٥
(٤)	بالاسكله	٥

تحريرا بيور سعيد في أغسطس سنه ٩٤ (محمد ماهر)

نظـــارة الداخليـــــــــة

قرار من محافظة السويس

(محافظ السويس)

بعد الاطلاع على لائحـــة عربات ركوب الاجر الصادرة من نظارة الداخليـــة بتاريخ أول أغسطس سنة ٩٤ ومندرجه بجريدة الوقايع المصريه عدد ٨٥

وبناء على نص المادتين ٢٢ و ٢٨ من اللائحة المذكورة قررما هو آت

(المادة الاولى)

عربات ركوب الاجرة بمدينة السويس يكون موقفها بميدان قرهقول الورشه الكائن بمدينة السويس

(المادة الثانية)

	الذهاب فقط	الذهاب والاياب
تعتبر تعريفة الاجرة كالآتى	مليم	مليم
من محطة سوق الخمسة لغاية شارع المحافظه	٠٣٠	٠٦٠
من داخل المدينه الى هويس الترعه الحلوه أو الكامب	٠٤٠	٠٨٠
من داخل المدينه الى الروض (الجبانه)	٠٤٠	٠٨٠
من داخل المدينه الى مدافن الطوائف المسيحيه	٠٦٠	١٢٠
من الموقف الى اللوكانده الانكليزيه	٠٣٠	٠٦٠
من مدينة السويس الى محطة التربلان أو الحوض	١٢٠	٢٠٠
من المدينه الى المكا بامنته	١٦٠	٣٠٠

(المادة الثالثة)

الاجرة المقررة بالمادة الثانية هى بغير اجرة الانتظار الذى يزيد عن الخمس عشرة دقيقه والزيادة تحسب بواقع الساعة

(المادة الرابعة)

تعتبر اجرة الساعة الواحدة فى النهار ٦٠ مليما وفى الليل ٨٠ مليما أما فى أيام المواسم والاعياد فيزاد على اجرة كل مسافة من المسافات الموضحة بالمادة الثانيـة قيمة الربع من الاجرة المقررة اليها أما اجرة اليوم من الشروق للغروب فتكون ٦٠٠ مليم

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة آنفا

تحريرا بسراى محافظة السويس فى ١٤ أغسطس سنة ١٨٩٤

(محمد راشد)

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٨٤

ناظـــــر المعارف

بعد الاطلاع على الكتابة الواردة من مدرسة دار العلوم فى ١٧ ذى الحجه سنة ٣١١ (٢١ يونيه سنة ٩٤) نمرة ١٠٩ وعلى جدول الامتحان العمومى الذى أجرى فى انتهاء هذه السنة المكتبية لطلبة السنة الخامسة والسنة الرابعه من المدرسة المذكورة بمعرفة اللجنة المشكلة بالامر الصادر من نظارة المعارف للمدرسة فى ١٠ مايو سنة ٩٤ نمرة ٧٩

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الصادر عليه قرار النظارة فى ٣٠ ابريل سنة ٨٧ بناء على ماقرره مجلس النظار فى ٢٥ منه

وعلى ذيل هذا القانون الصادر عليه قرار النظارة فى ٥ نوفمبر سنة ٨٨ بناء على ماقرره مجلس النظار فى ١٦ اكتوبر سنة ٨٨

وبعد الاطلاع على التعديلات التى أجريت فى هذا القانون بمقتضى القرارين الصادرين من النظارة أحدهما فى ١٥ مارس سنة ٨٩١ بناء على ماقرره مجلس النظار فى ٩ منه وثانيهما فى ١٠ اكتوبر سنة ٩٣ بناء على ماقرره مجلس النظار فى ٢٨ سبتمبر سنة ١٨٩٣

وبعد الاطلاع على القرار الصادر فى ٥ سبتمبر سنة ١٨٨٩ من اللجنة الاستشارية العلمية المسماة الآن باللجنة الاستشاريه العالية فى نظارة المعارف

وحيث تبين من الجدول السابق ذكره ان الطلبة الآتى بيان أسمائهم قد أتموا المدة المقررة للتدريس بالمدرسة المذكورة كل وماخصص له

(فقد قررنا ماهو آت)

(المادة الاولى)

يعطى لكل من سيأتى ذكرهم شهادة دالة على انه ترشح لوظائف القضاء والافتاء نمرة الترتيب فى الجدول وأسماء الطلبه

١ الشيخ عبد الرازق القاضى

٢ الشيخ محمد على النواميسى

ويعطى لكل ممن سيأتى ذكرهم شهادة بكفاءته التدريس

نمرة الترتيب فى الجدول	وأسماء الطلبة	نمرة الترتيب فى الجدول	وأسماء الطلبة
١	الشيخ محمد عاطف	١٢	الشيخ محمد خير
٢	« عبد الرحمن زغلول	١٣	« محمد احمدين
٣	« عطيه الاشقر	١٤	« محمد حسن الفقى
٤	« عبد المجيد العباسى	١٥	« عطا الله السيسى
٥	« سعيد صالح	١٦	« عبد العزيز خليل
٦	« محمد على الدسوقى	١٧	« عبد الهادى هلال
٧	« محمد يوسف قنديل	١٨	« عبد الغفار رزق
٨	« احمد الكانى	١٩	« احمد سالم
٩	« مصطفى الانصارى	٢٠	« مصطفى راشد
١٠	« محمد المرصفى	٢١	« محمد بيومى
١١	« اسماعيل خليل		

(المادة الثانية)

يعتمد رفت الثلاثة وعشرين طالبا من المدرسة لغاية يوليه سنة ١٨٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٠ محرم سنة ١٣١٢ – ٢١ أغسطس سنة ١٨٩٤ ناظر المعارف
(فخرى)

(تابع نمــرة ٤٠٨)

جــــــدول عن حركة الحج فى ســـــنة ١٨٩٤

من بدء افتتاح المحجر فى ٩ يونيـــه لغاية ابطاله فى ١١ أغسطس

نمرة	أسماء الوابورات	الحموله	علم الوابور	[illegible]	الجهة التى يقصدها	تاريخ الوصول الى الطور	تاريخ القيام من الطور	عدد الحجاج [illegible]	عدد الحجاج القادمين الى الطور	جنسية الحجاج	عدد الوفيات بالطور	عدد الحجاج القادمين الى السويس
١	بورلند ...	١٠٨٠	عثمانى	جده	ديزه	٢٥ يونيه	٢٨ يونيه	٧٨٢	٩٣٦	أتراك	٧	٩٢٨
٢	اطنه	١٠٩٦	«	«	«	٢٦ «	٢٩ «	٨٥٠	١٠٩٩	أتراك وسودين	٨	١٠٨٨
٣	نعمت خدد .	١١٨٢	«	«	«	٢٦ «	٢٩ «	٩٠١	١٠٩٤	أتراك وبخاريين	١١	١٠٨٣
٤	شبين I ...	٦٧٧	مصرى	«	السويس	٢٧ «	٣٠ «	٥٧٤	٦١٠	مصريين وأتراك	١	٦٠٩
٥	منفيس I .	١٠٥١	غماوى	«	«	٢٨ «	١ يوليه	٢٢٤	٢٢٤	« وأجانب	٠٠	٢٢٤
٦	بحر الجديد .	٨٩٥	عثمانى	«	ديزه	٢٩ «	٢ «	٨٢٠	٩٥٨	بوسنيين وأتراك وسودين ...	٧	٨٥٣
٧	مكه I ...	١٧١٥	«	«	السويس	٣٠ «	٣ «	٦٩٦	٨٦٣	مصريين وأتراك وسودين ..	٠٠	٨٦٤
٨	نجيله	٦٢٩	مصرى	«	«	٩ يوليه	١٢ «	١٥١	٢١١	مصريين	٠٠	٢١٢
٩	كاليبسو ..	١٠٠٥	غماوى	ينبع	«	٢١ «	٢٤ «	٨٢٤	١٠٠٦	« وأجانب	١	١٠٠٥
١٠	زقازيق I .	٦٧٨	مصرى	«	«	٢٢ «	٢٥ «	٦٣١	٧٠١	«	٠٠	٧٠١
١١	محله I ...	٨٦٤	«	«	«	٢٣ «	٢٦ «	٧٤٨	٨٥٣	«	٠٠	٨٥٣
١٢	ترسوس ..	٧٢٧	عثمانى	«	ديزه	٢٣ «	٢٦ «	٦٦٠	٧١٢	أتراك ومصريين	٦	٧٠٦
١٣	منفيس II .	١٠٥١	غماوى	«	السويس	٢٤ «	٢٧ «	٥٤٠	٦٥٣	مصريين وأجانب	٠٠	٦٥٤
١٤	شبين II ..	٦٧٧	مصرى	«	«	٢٤ «	٢٧ «	٧٢٠	٨٠٣	مصريين	٠٠	٨٠٢
١٥	مسير	٦٢٩	«	«	«	٢٦ «	٢٩ «	٧٧٠	٨٣٢	«	١	٨٣١
١٦	سعادت ..	١٠٩١	عثمانى	«	ديزه	٢٦ «	٢٩ «	٥٧٠	٧١١	أتراك وسودين	* ٢	٧٠٧
١٧	المحله II ..	٨٦٤	مصرى	الوجه	السويس	٣١ «	٣ أغسطس	٧٦٠	٧٧٢	مصريين	٢	٧٧١
١٨	مكه II ...	١٧١٥	عثمانى	ينبع	طنجه	٦ أغسطس	٩ «	٧٢٥	١٠٣٢	مراكشيين وبخاريين وسودين	١	١٠٣٢
١٩	الجديده ..	٦٢٦	«	«	السويس	٦ «	٩ «	١٥٥	١٥٥	مصريين	٠٠	١٥٥
٢٠	الزقازيق II	٦٧٨	«	«	«	٨ «	١١ «	٣٦٦	٤٣٦	«	٠٠	٤٣٦
								١٢٥٢٧	١٤٥٦١		٤٦	١٤٥١٤

حجاج قادمين الى الطور ١٤٥٦١

حجاج قادمين الى السويس ١٤٥١٤

وفيات بالطور ٤٦

وفيات حين وصولهم الى السويس ١

* توفى أحدهم حين وصوله الى الطور

تحريرا بالاسكندريه فى ١٥ أغسطس سنة ١٨٩٤

الرئيس

(ميقيل)

السويس	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	
دمياط	..	٥٥	٢٧	٢٤	٢٩٤	٨	..	..	٤٠٨	
رشيد	١	..	٢	٢١	١٤٨	..	..	..	١٧٢	
القليوبيه	..	٣	٦	٧٤	١٠٣	٥	..	٤	١٩٥	
المنوفيه	٣٧	٢٣	٢٩	١٢	١٦٧	..	..	٨	٢٧٦	
الغربيه	١٤	..	٢٥	١٧٩	١١٠٦	٢٧	..	١	١٣٥٢	٤ رئة و ٦١ كبد
البحيره	٩٥	١٢	١	٢	٤٨٨	٢٤	..	٢٠	٦٤٢	
الشرقيه	٧	١٢٨	١٢	٢٣	٢٨٤	٩	..	٢٨	٤٩١	
الدقهليه	..	..	١١٧	١٠٥	٦٦٢	٧	..	١	٨٩٢	١٢ رئة و ٤١ كبد
الجيزه	..	٢	١١	٦٥	٧٢	..	..	٣	١٥٣	
بنى سويف	..	..	٢	٧٥	٣٧٣	٢١	..	٢	٤٧٣	
الفيوم	٣	٤	٣٥	٦٠	٢٩٨	٤٤	..	١	٤٤٥	٣ رئة و ١٥ كبد
المنيا	١٢	١٨	٦	١٣٦	٢٨٤	٤	..	٢	٤٦٢	
اسيوط	٣	٥	٢٩	١٦٤	٣٢٠	٨	..	١	٥٣٠	٢ رئة و ٤ كبد
جرجا	٧	■	٦	٨٩	٣٢٤	١٥	..	١	٤٤٧	
قنا	٥٦	٤	١٤	٤	٥٠٦	٤٩	..	٤	٦٣٧	
الجملة	٢٨٠٨	٤٩٢	٧١٠	٤٠٥٨	٢٦٠٤٠	٣٣٥	٢	١٦٩	٣٤٦١٤	٦٧٧ رئةو ١٣٩٢ كبدو ٢٢ جزأو ١٠ حيوانات

مدير عموم الصحة
(روجرس)

باشمفتش بيطرى
(ليتلوود)

(تابع نمـــرة ٤٠٨)

نظـــارة الداخليـــة ـــ مصلحة الصحة العموميـــة

الحيوانات التى ذبحت فى شهر يونيو ســــنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضأني	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الاجزاء والحيوانات التى جرت اعدامها نظرا لعدم وافقتها للأكول
مصر	٢٧٨	٢٣٨	٣٥٨	٤١٥	١٢٥٩٨	٢٤	٠٠	٦٠	١٦٠٠١	٢٧٣ كبد و ١٦٧ رئة و ٢٧ جزأ وواحد حيوان
اسكندريه	١٨٩١	٠٠	١٤٤	٣٠٥	٨٦٣٠	٠٠	٢	١	١٠٩٧٣	٣٦٩ « و ٩٦٦ رئةو ٥ أجزاء و ١٥ حيوانا و ٧ أسقاط
بورسعيد	١٩٠	٦٢	١٣	٣٣١	٧٥٣	٠٠	٠٠	١	١٣٥٦	١٥٢ « و ١٠٠ رئة وثلاثة أجزاء وحيوان
الاسماعيليه ...	٣٦	١١	٤	٦١	٩٥	٢٨	٠٠	٣	٢٢٨	٦ « و ٣ رئة
السويس	٢	١٣	٣	١١٥	٤٢٩	١٣٩	٠٠	٣	٧١٤	١٣٢ « و ٢ رئة
دمياط	..	٦٨	٤٣	٢٤	٣١٢	٨	..	..	٤٥٦	
رشيد	١	..	٤	٢٦	١٣٢	..	..	..	١٦٣	
القليوبيه	٤	٠٠	٨	٦٦	٨٤	٢	٠٠	٢	١٦٦	
المنوفيه	٣٨	١٤	٣٥	٣٤	١٤٧	..	..	٦	٢٧٤	
الغربيه	٤٤	٠٠	٤١	١٤٧	١١١٨	٣٢	٠٠	٣	١٣٨٥	٨١ كبد و ١٧ رئة و ٢ أجزاء
البحيره	١٠٨	١٢	٥	٠٠	٦٢٣	٢٨	٠٠	٣	٧٧٩	
الشرقيه	..	١١٢	١٩	٢٤	٢٨١	٤	٠٠	١١	٤٧٠	
الدقهليه	٢	١	١٢٠	١٢١	٧٢٤	٧	٠٠	٢	٩٧٧	٢٢ كبد و ٢٣ رئة
الجيزه	..	٠٠	٨	٥٧	٥٨	..	٠٠	١	١٢٤	
بنى سويف	..	٠٠	..	٩٠	٢٩٧	١٤	٠٠	٣	٤٠٤	
الفيوم	١	٢	١٢	٨٥	٣٠٣	٢٩	٠٠	١	٤٣٣	١١ كبد
المنيا	١٥	٤	٥	١٧٨	٣٩١	٠٠	٠٠	٤	٥٩٧	
اسيوط	٤	٢	٥٠	١٩٤	٣٥٢	٢٣	٠٠	٠٠	٦٢٥	٨ أكباد و ٣ رئة
جرجا	١٣	١٨	١٧	٩٨	٣١٤	٢٩	٠٠	٠٠	٤٨٩	
قنا	٢٩	٧	٥٦	١٠	٤٢٥	١٢	٠٠	٩	٥٢٧	[illegible] كبد و ٢ رئة
الجملة	٢٦٥٦	٥٦٤	٩١٤	٤٤٣٦	٢٨٠٧٨	٣٧٨	٢	١١٣	٣٧١٤١	فيكون المجموع ١١٦٥ كبد و ٩٨٦ رئة و ٣٧ جزأ و ١٧ حيوانا و ٧ أسقاط

كشف عن الحيوانات المذبوحة فى شهر يوليو ســــنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	أثوار	بقر	جاموس	عجول	ضأني	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الحيوانات والاعضاء التى صار اعدامها لعدم موافقتها للأكول
مصر	٢٠٢	١٧٦	٣٠٣	٢٣٤٧	١١٩٣٣	٢٠	٠٠	٩٢	١٤٩٧٣	١٨٨ رئه و ٦٤١ كبد و ١١ جزأ
اسكندريه	٢٠٥٢	٠٠	١٧٧	٢٦٣	٧٥٩٢	٠٠	٢	٠٠	١٠٠٨٦	٣٨٤ رئه و ٣٩٧ كبد و ١١ جزأ و ١٠ حيوانات
بورسعيد	٢٨١	٦	٤	٢٦٧	٦٠١	..	..	٠٠	١١٥٩	٧٤ رئه و ٩٠ كبد
الاسماعيليه	٢٨	٦	٣	٩١	٩٩	٣٩	٠٠	١	٢٦٧	٣ رئة و ٥ كبد
السويس	١٠	٤٥	١	٨٧	٣٨٦	٥٥	٠٠	٠٠	٥٨٤	٧ رئه و ١٣٨ كبد
دمياط	٠٠	٥٥	٢٧	٢٤	٢٩٤	٨	٠٠	..	٤٠٨	
رشيد	١	..	٢	٢١	١٤٨	..	..	٠٠	١٧٢	
القليوبيه	..	٣	٦	٧٤	١٠٣	٥	٠٠	٤	١٩٥	
المنوفيه	٣٧	٢٣	٢٩	١٢	١٦٧	..	٠٠	٨	٢٧٦	
الغربيه	١٤	٠٠	٢٥	١٧٩	١١٠٦	٢٧	٠٠	١	١٣٥٢	٤ رئة و ٦١ كبد
البحيره	٩٥	١٢	١	٢	٤٨٨	٢٤	٠٠	٢٠	٦٤٢	
الشرقيه	٧	١٢٨	١٢	٢٣	٢٨٤	٩	٠٠	٢٨	٤٩١	
الدقهليه	..	٠٠	١١٧	١٠٥	٦٦٢	٧	٠٠	١	٨٩٢	١٢ رئة و ٤١ كبد
الجيزه	..	٢	١١	٦٥	٧٢	..	٠٠	٣	١٥٣	
بنى سويف	..	..	٢	٧٥	٢٧٣	٢١	٠٠	٢	٣٧٣	
الفيوم	٣	٤	٣٥	٦٠	٢٩٨	٤٤	٠٠	١	٤٤٥	٣ رئه و ١٥ كبد
المنيا	١٢	١٨	٦	١٣٦	٢٨٤	٤	٠٠	٢	٤٦٢	
اسيوط	٣	٥	٢٩	١٦٤	٣٢٠	٨	٠٠	١	٥٣٠	٢ رئة و ٤ كبد
جرجا	٧	٥	٦	٨٩	٣٢٤	١٥	٠٠	١	٤٤٧	
قنا	٥٦	٤	١١	٤	٥٠٦	٤٩	٠٠	٤	٦٣٤	
الجملة	٢٨٠٨	٤٩٢	٧١٠	٤٠٥٨	٢٦٠٤٠	٣٣٥	٢	١٦٩	٣٤٦١٤	٦٧٧ رئه و ١٣٩٢ كبد و ٢٢ جزأ و ١٠ حيوانات

مدير عموم الصحة (روجرس)

باشمفتش بيطارى (ليتلوود)

نظارة المالية

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحره فى شهر يوليو سنة ١٨٩٤

جملة الثمن		أطيان: ثمن أساسى		أطيان: زيادة ثمن		فضا: ثمن أساسى		فضا: زيادة ثمن		مقاسات: أطيان			مقاسات: فضا				أسماء المديريات والمحافظات
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	س	ط	فدان	س	ذراع	س	متر	
٣٧٨	١٤	..	..	..	..	٣٧٨	١٤	..	..	..	..	..	..	..	٧٣	٥٧	مديرية القليوبيه
٨٠٤	٥٧	٨٤٠	٤٠	٨٣٤	٧	١٣٠	٩	..	..	١٢	٢٣	..	٥٠	٧	١٨	٣٨	» المنوفيه
١٤٥	١٣٢٧	١٦٠	٨٨٧	٨٩٩	٣٠٩	٥٦	٦٨	٣٠	٦٢	..	١٨	١٨٠	٦٥	٦٢٤٧	..	..	» الدقهليه
٥٢٨	٦٤	٢٢١	٦٢	٣٠٧	٢	..	..	..	..	٨	١٣	١	..	..	..	..	» الغربيه
٢٤٢	٧٧٢٠	٢٤١	٦١١٨	٢٧٣	٢٨٠	٨٢٨	١٣٢١	..	..	١٧	٢	١٤٦٧	..	٦٨	٧	٢٧٦٠٥	» الشرقيه
٥١١	١٣٥٥٤	٧٦٠	١٣٢٦٩	٦١٦	٢٦	٤٠٤	١٧٣	٧٣١	٨٤	٢١	١٢	١٧٠٥	٩٢	٢٢٩٧	٤٢	٧٢٣	» البحيره
٣٠٨	٢١	٥	٢١	٣٠٣	..	..	..	..	..	٤	..	٣٠	..	..	..	..	» الجيزه
١٠٨	..	..	..	..	..	١٠٨	..	..	..	..	..	..	..	..	٦٧	..	» بنى سويف
٤٨	٤١	٥٢٦	٢٨	..	..	٥٢٢	٢	..	..	..	١٩	٥	٦٣	٣٣	..	..	» الفيوم
٨٣٨	٥٨٤	٩٩٣	٨٨	..	..	٨٥٣	٢٧١	٩٩٢	٢٢٣	١٤	٢١	٨	١٢	٢٤٠٠٦	٧٩	٩	» المنيا
٧٢٦	٢٩	٧٤٣	١٢	٥٢٦	٢	٨٥٧	١٣	٦٠٠	..	٨	١٥	١٢	٢٩	٣٠٢	٩٠	٢٧	» اسيوط
٩٨	٢٨٥	٥٢٨	٢١٤	٢٧	٤٨	٩٠٢	٢٠	٦٢١	١	١٢	٢	١٨	٦	٧٠١	..	..	» جرجا
١٠٦	٤٧	٢٢٩	٤٠	١٥٤	٦	٧٢٢	..	..	..	١٢	٦	١٠	٨٠	...	٨٣	٦	» قنا
٢٨٧	٣٧٦	..	..	..	..	٣٨٧	٣٧٦	..	..	..	..	..	..	..	٧٢	٣٩٩٥	محافظة مصر
١٠٧	٦	..	..	..	..	١٠٧	٦	..	..	..	..	..	..	..	٧٠	١٠٨	» دمياط
٤٣٤	٢٤١٣٠	٥٠٦	٢٠٧٩٤	٩٤٩	٦٨٣	٥٥٥	٢٢٧٩	٩٧٤	٣٧٢	١٢	١٦	٤٤٧١	٩٧	٣٣٦٦٥	٩٨	٣٢٥٨٣	

نظارة الماليه

كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحرّه فى شهر لوليو سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	مقاسات فضا متر	س	ذراع	س	مقاسات أطيان فدن	ط	س	فضا زيادة ثمن جنيه	مليم	فضا ثمن أساسى جنيه	مليم	أطيان زيادة ثمن جنيه	مليم	أطيان ثمن أساسى جنيه	مليم	جملة الثمن جنيه	مليم
مديرية القليوبيه	٥٧	٧٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٤	٣٧٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٤	٣٧٨
« المنوفيه	٣٨	١٨	٧	٥٠	٠٠	٢٣	١٢	٠٠	٠٠	٩	١٣٠	٧	٨٣٤	٤٠	٨٤٠	٥٧	٨٠٤
« الدقهليه	٠٠	٠٠	٦٢٤٧	٦٥	١٨٠	١٨	٠٠	٦٢	٣٠	٦٨	٥٦	٣٠٩	٨٩٩	٨٨٧	١٦٠	١٣٢٧	١٤٥
« الغربيه	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١	١٣	٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢	٣٠٧	٦٢	٢٢١	٦٤	٥٢٨
« الشرقيه	٢٧٦٠٥	٧	٦٨	٠٠	١٤٦٧	٢	١٧	٠٠	٠٠	١٣٢١	٨٢٨	٢٨٠	٢٧٣	٦١١٨	٢٤١	٧٧٢٠	٣٤٢
« البحيره	٧٢٣	٤٢	٢٢٩٧	٩٢	٢٧٠٥	١٢	٢١	٨٤	٧٣١	١٧٣	٤٠٤	٢٦	٦١٦	١٣٢٦٩	٧٦٠	١٣٥٥٤	٥١١
« الجيزه	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٣٠	٠٠	٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٣٠٣	٢١	٥	٢١	٣٠٨
« بنى سويف	٠٠	٦٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٠٨	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٠٨
« الفيوم	٠٠	٠٠	٣٣	٦٣	٥	١٩	٠٠	٠٠	٠٠	٢	٥٢٢	٠٠	٠٠	٣٨	٥٢٦	٤١	٤٨
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٨٨	٩٤٣	[illegible]	٨٣٨

مجموعة

القرارات والمنشورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر سبتمبر سنة ١٨٩٤
الى ٣٠ منه



(طبعت)
(بالمطبعة الاميرية ببولاق مصر المحمية)
سنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـــارة الداخليـــــه

(قرار من مديرية الغربيه)

(مـــدير الغربيه)

بعد الاطلاع على المادتين الثانية والعشرين والثامنة والعشرين من لائحة عربات ركوب الاجرا الصادرة من نظارة الداخلية ومدرجة بجريدة الوقائع المصريه المؤرخة أول أغسطس سنة ٩٤ نمرة ٨٥ تقرر ماهو آت

(المادة الاولى)

عربات ركوب الاجر عين لها ثلاثة مواقف ببندر طنطا الاول موقف المحطه والثاني موقف الضبطيه والثالث موقف الشون

وعين موقف واحد ببندر المحلة الكبرى وهو موقف المحطه

(المادة الثانية)

أجر عربات الركوب ببندرى طنطا والمحلة الكبرى تقررت كالآتى

أجر باعتبار الساعه الواحده بالبندرين المذكورين

عربه بحصان واحد	عربه بحصانين	
مليم	مليم	
٥٠	٧٠	خارج البندر نهارا
٦٠	٨٠	« ليلا
٣٥	٥٠	داخل البندر نهارا
٤٠	٦٠	« ليلا
٢٥	٣٥	ساعات الانتظار ليلا ونهارا
٦٠	٨٠	أيام المواسم

الاجر من المواقف الى جهات أخرى كالآتى

بندر طنطا

مليم	مليم	
١٥	٢٠	من موقف المحطة الى نقطة البورصة وبالعكس
٢٥	٣٠	« « الكفره الشرقيه وبالعكس
١٠	١٠	من موقف المحطة الى نقطة كفرة الصاغه وبالعكس
٢٠	٢٥	« « اسكاروس «
٢٥	٣٠	« « كفرة على أغا «
١٠	١٠	« « الجامع الاحمدى «
١٠	١٠	« « الضبطيه «
٢٥	٣٠	« « مدرسة الفرير «
١٥	٢٥	من موقف الضبطيه الى الكفره الشرقيه «
١٠	١٠	« « اسكاروس «
١٥	٢٠	« « مدرسة الفرير «
١٠	١٥	« « كفر الصاغه «
١٥	٢٠	« « كفرة على أغا «

مليم	مليم	
١٠	١٠	من موقف الضبطيه الى نقطة الشون المجاورة للخان وبالعكس
١٠	١٠	من موقف الشون « الكفره الشرقيه «
١٠	١٥	« « اسكاروس «

بندر المحلة الكبرى

مليم	مليم	
١٥	٢٠	من موقف المحطه الى صندفا و بالعكس
١٥	٢٠	« « سوق السلطان و بالعكس
١٥	٢٠	« « ديوان المركز «
٢٠	٢٥	« « المتولى وباقى أطراف البندر من جهة الغرب و بالعكس
٢٥	٣٠	« « ناحية محله البرج
٣٥	٤٠	« « « محلة أبو على القنطرة

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة آنفا

تحريرا فى ٢٦ أغسطس سنة ١٨٩٤ (٢٥ صفر سنة ١٣١٢)

(محمد سعد الدين)

نظارة الداخليـــــه

قرار من مديرية الدقهليه

(مدير الدقهليه)

بعد الاطلاع على نص المادة الثانية والعشرين والثامنه والعشرين من لائحة عربات الركوب الصادرة من نظارة الداخليه فى أول أغسطس سنة ١٨٩٤ قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

أجر العربات فى المسافات الممتدة خارج البندر تعتبر بحساب الساعه وتقرر لها الفئات الآتية بالعملة الصاغ

ص

٥ بالنهار

٨ بالليل

التوصيلات العادية ببندر المنصوره تقرر لها الاجر الآتية بالعملة الصاغ

في أثناء النهار		في أثناء الليل		
ـــ	ـــ	ـــ	ـــ	
٢	٠٠	٢	٢٠	من نقطة البوستة الى المحكمة الاهلية ومحطة المنصوره وديوان المديرية والمحكمة المختلطة ومايشابه هذه المسافات
٢	٠٠	٢	٢٠	من نقطة البوسته الى الاسبتالية
٢	٢٠	٣	٢٠	« « « « البحر الصغير

العربيات للنزهة في أيام الجمعه والاحد والسبت أو المواسم تقرر للساعه الواحده ٦ قروش صاغ ميرى أوقات الانتظار تكون في كل ساعه ٤ قروش صاغ ميرى

(المادة الثانية)

وقوف العربيات يكون في المواقف الآتي بيانها

موقف أمام المحكمة المختلطة

« « ديوان المديرية الحالى بالارض البراح

« « محطة سكة حديد المنصوره

« « المحكمة الاهليه

« « ورشة المستر ديل

« « ميدان سيدى ياسين

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة انفا

تحريرا في ٢٢ أغسطس سنة ٩٤ — ٢١ ص سنة ١٣١٢ (خليل عفت)

نظـــارة الداخليـــــة

قرار من مديرية البحيره عن مواقف وأجرعربات الركوب

(مدير البحيره)

بعد الاطلاع على المادة الثانية والعشرين والمادة الثامنة والعشرين من اللائحة العمومية التى أصدرتها نظارة الداخلية بشأن جميع عربات الركوب المعدة للاجرة ونشرت بجريدة الوقايع المصريه المؤرخة أول أغسطس سنة ١٨٩٤ نمرة ٨٥ قررما هو آت

(المادة الاولى)

قد تخصصت مواقف عربات الركوب بالجهات الموضحة كالآتى

(بندر دمنهور)

أولا موقف بميدان الاسبتاليه والتنظيم بجوار دراير المحطه

ثانيا موقف بالارض المجاورة لحام محمد ندان امام وابور ابراهيم افندى فؤاد

ثالثا موقف بالنقطة الشهيرة بنقطة باب السوق القديم الموصلة لشارع أبو الريش

(بندر المحموديه)

موقف واحد تجاه وابورات الرى

(بلدة ايتاى البارود)

موقف واحد بالنقطة المتجهة للمحطة من الجهة الغربية

(المادة الثانية)

أجر عربات الركوب تقررت حسب البيان الآتى

توصيله ذهابا وايابا

ميليم	ميليم	
٠٢٠	٠٣٠	من محطة دمنهور الى جهات أبو الريش وأبو عبد الله وسيدى عمر وكوبرى اقلاقه ووابور الانكليز وانتظار ١٠ دقائق للراكب ذهابا وايابا
٠١٥	٠٢٠	من المحطه الى سيدى خضر ودابر شبرا وسيدى مجاهد وانتظار ١٠ دقائق شرح ماقبله

مليم	مليم	
٠١٥	٠٢٠	من موقف حمام دندان الى المحطه وكوبرى افلاقه وأبو الريش وسيدى مجاهد والمديريه وتفتيش الرى بالفاوريقه وانتظار ١٠ دقائق شرح ماقبله
٠٢٠	٠٣٠	من الموقف المذكور الى سيدى خضر ودائر شبرا والانتظار شرح ماقبله
٠١٥	٠٣٠	من موقف نقطة باب السوق القديم الى أبو الريش ودائر ناحية طاموس أحد أقسام البندر وشارع البوسته وأبو عبد الله ووابور الانكليز وسيدى مجاهد وتفتيش الرى والمحطه والانتظار شرح ماقبله
٠٢٠	٠٣٠	من الموقف المذكور الى دائر شبرا وسيدى خضر والانتظار شرح ماقبله
٠٢٥	٠٤٠	من الثلاثة مواقف الموضحة قبل الى ناحية افلاقه والانتظار شرح ماقبله

مدة الانتظار للراكب ذهابا وايابا

مليم	مليم		دقيقه	ساعه
٠٥٠	٠٨٠	من دمنهور الى زرقون القديمه	٠٠	١
٠٩٠	١٧٠	» » عزبة الكونت سيزينا والقنفا	٣٠	١
٢٠٠	٣٠٠	» » بندر المحموديه	٠٠	٢
٠٥٠	٠٨٠	» » زاوية غزال	٠٠	١
٠٢٥	٠٤٠	» » ناحية قراقص	٣٠	٠
٣٠٠	٤٥٠	» » شبراخيت	٠٠	٢
٠٤٠	٠٦٠	» » عزبة حضرة محمود بك الحبشى	٣٠	٠
٠٣٠	٠٤٠	» » قناطر أم الحناش وكوبرى سعادة حافظ باشا	٣٠	٠
٢٥٠	٤٠٠	» » الدلنجات	٠٠	٢
٢٠٠	٣٥٠	» » صفط الملوك	٠٠	٢
٠٦٠	٠٩٠	من بندر المحموديه الى عزبة الكونت سيزينا	٣٠	٠
١٠٠	١٥٠	» » زرقونه	٠٠	١
٢٠٠	٣٠٠	» » دمنهور	١٥	١
١٥٠	٣٠٠	من اتياى البارود الى ناحية الطود	٣٠	١
٢٠٠	٣٥٠	» » الدلنجات	٠٠	٢
٢٠٠	٣٥٠	» » شبراخيت	٠٠	٢
١٥٠	٣٠٠	» » ناحية تكلا العنب	٠٠	١

أما أجرة الساعه الواحده فى جميع الايام فتكون ٦٠ مليما وأجرة اليوم الواحد ٦٠٠ مليم

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة آنفا

تحرير ابديوان المديريه فى ٢٢ أغسطس سنة ١٨٩٤ - ٢١ صفر سنة ١٣١٢

(مصطفى وهبى)

نظارة الداخليه

قرار من مديرية أسيوط

(مدير أسيوط)

بعد الاطلاع على لائحة عربات الركوب الصادرة من نظارة الداخلية بتاريخ أول أغسطس سنة ٩٤ ومندرجة بجريدة الوقائع المصرية نمرة ٨٥ وبناء على نص المادتين ٢٢ و ٢٨ من اللائحة المذكورة قررما هو آت

(المادة الاولى)

وقوف عربات الركوب ببندر أسيوط يكون بالمواقف الآتية

عدد

١ نقطة بالميدان الكائن خلف محلات سراية المجذوب القديمة من الجهة البحرية

١ « بجوار محطة السكة الحديد غرب المحطة من بحرى

١ « بميدان سوق المواشى

١ « « الحمرا بجوار وابور المياه

٤

(المادة الثانية)

أجر عربات الركوب باسيوط وضواحيها تكون بحسب التعريفة الموضحة بعد

مليم	
٣٠	من قنطرة المجذوب لنقطة الحرا
٢٠	« « « لداخل البلد
٦٠	« « « لقنطرة الجبل ذهابا وايابا
٣٠	« المحطة للتشيه وأى نقطة داخل البلد
٥٠	« أى نقطة داخل البلد الى الجبانه
٨٠	الذهاب والاياب من أى نقطة داخل البلد الى الجبانه
٦٠	« من الحرا للجبانه
١٠٠	« والاياب من الحرا للجبانه
٢٥٠	عن نصف اليوم
٤٠٠	عن اليوم الكامل
٥٠	الساعة الواحدة فى المسير وأما فى الانتظار فتكون الساعه باعتبار ٤٠ مليما

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة آنفا

تحريرا بمديرية أسيوط فى ٢٣ أغسطس سنة ١٨٩٤ (أحمد جودت)

نظـــارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٥ أغسطس سنة ١٨٩٤ تثبيت مصطفى افندى فرج فى وظيفة مهندس مساعد من الدرجة الثالثة براتب سنوى قدره مائة وثمانية جنيهات ابتداء من أول أغسطس سنة ٩٤ والحاقه بادارة الاعمال بجرجا

٢ سبتمبر

نظـــارة الحربيـــــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٣٥

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٧ أغسطس سنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ٢٠ أغسطس سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم ثانى على افندى روحى من القسم الطبى البيطرى يكون ملازم أول فى القسم الطبى البيطرى

حضرة الملازم ثانى محمد افندى على الشكلاوى يكون ملازم أول فى القسم الطبى البشرى

٢ — تصدق على التنقلات الآتية من ٢٥ أغسطس سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم أول طه افندى فايد من ٥ جى أورطه بياده الى البوليس

حضرة الملازم ثانى محمد افندى ضيا من ٣ جى أورطه بياده الى البوليس

٣ — أحيل حضرة الملازم ثانى محمد افندى حلى من ١٣ جى أورطه سودانيه على الاستيداع من ٢٣ أغسطس سنة ١٨٩٤

بالامر
ﻫ . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

نظـــارة الداخليـــــــه

رقى عبد النور افنـــدى بشاره الكاتب بتحريرات مديرية البحيره من الدرجة السابعة الى الدرجة السادسة

نظـارة الداخليـــــه

قرار من مديرية الشرقيه

(مدير الشرقيه)

بعد الاطلاع على المادتين ٢٢ و ٢٨ من لائحة عربات الركوب الصادرة من نظارة الداخليه ومندرجه بجريدة الوقائع المصريه الصادرة أول أغسطس سنة ٩٤ نمرة ٨٥

قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

أجر عربات الركوب صار تقديرها كما يأتى

مليم			
٠٢٠	من المحطة الى آخر حدودة كفر النظام		
٠٣٠	«	«	نقطة فى البندر وباقى الكفور
٠٦٠	«	الى كفر المصر	
٥٠٠	من البندر الى السنبلاوين وميت غمر		
٣٠٠	«	«	أبو حماد
٤٠٠	«	«	أبو كبير
٣٠٠	«	«	أبو مسلم
٢٥٠	«	«	الابراهمية
١٥٠	«	«	هيها
٠٨٠	«	«	شرويده
١٠٠	«	«	طهره العبوره
٠٨٠	«	«	شيبه النكاريه
١٠٠	«	«	القنايات
٢٠٠	«	«	منيا القمح

ميليم
٠٦٠ من البندر الى كوبرى المسلميه
١٢٠ « « بوردين
٠٤٠ « « شوبك بسطه
٠٤٠ التقدير بالساعه داخل البندر بشرط أن لا تنقص المقاولة عن ثلاث ساعات
٠٦٠ « « خارج البندر « « « عن أربع ساعات

(المادة الثانية)

النقط الآتى بيانها صار تخصيصها لوقوف عربات الركوب فيها ببندر الزقازيق

عدد
١ خلف المحطه الجديدة
١ أمام الكلوب
١ « دكان ابراهيم النمرسى على بحر مويس
١ بجوار سور الجنينه الشرقى بمقابلة منزل الخواجه سليم شديد
٤

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من يوم وجوب العمل باللائحة المذكورة آنفا

تحريرا فى ٢٢ أغسطس سنة ٩٤ - ٢١ صفر سنة ١٣١٢ (على ثابت)

نظارة الداخليه

قرار من مديرية الجيزه

(مدير الجيزه)

بعد الاطلاع على المادة الثانية والعشرين والمادة الثامنة والعشرين من لائحة نظارة الداخليه بشأن عربات ركوب الاجرة المندرجة بالوقائع الرسمية فى أول اغسطس سنة ٩٤ نمرة ٨٥ قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

عربات الركوب التى تحضر من المحروسه بركاب الى الاهرام أو الجيزه أو الانتيكخانه أو الجنينة أو مركز المديريه يكون وقوفها فى المحلات الآتية

(١) عربات الركاب القاصدين المديريه تقف بفم شارع سراى دولتلو البرنس حسين كامل باشا بجوار حائط سور وابور المياه

(٢) عربات ركاب زوار جنينة الجيزه تقف بدوران الجنينة الكائن فيه باب الدخول بحيث لا تتعدى خط تروار الشارع العمومى

(٣) عربات ركاب زوار الانتيكخانه تقف بالشارع متجهة لبحرى بجوار التروار الشرقى متباعدة عن مواجهة باب الانتيكخانة الى الجهة القبلية بعشرة أمتار

(٤) عربات الركوب الى الجيزه تقف بوسط البندر بالمحل المعروف بسوق الاحد فى أيام الاسبوع ماعدا يوم الاحد لوجود سوق عمومى فيه فتقف قبلى السجن الاسود تحت الجسر العمومى بالموقف المعد للعماره الآن

(٥) عربات ركوب متفرجى الاهرام تقف على حافة جسر الهرم من الجهة القبلية بحيث تكون مواجهة العربات الى الشرق على خط مستقيم

(المادة الثانية)

أجر المسافات فى عربات الركوب مقررة كالآتى

—	صـ	
٠٠	٠٤	من الكوبرى الاعمى الى بندر الجيزه وبالعكس
٢٠	٠١	« مركز المديريه وبالعكس
٠٠	١٥	« « الاهرام وبالعكس
٠٠	١٠	من الاهرام الى الجيزه وبالعكس
٠٠	١٢	« « المديرية وبالعكس
٠٠	٠٣	من الكوبرى الاعمى الى جنينة الجيزه وبالعكس
٢٠	٠٣	« الى الانتيكخانة وبالعكس
٠٠	٠٥	أجرة العربية فى الساعه الواحده بشرط أن لا تقل عدد الساعات عن ثلاثة

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسميه

تحريراً بسراى مديرية الجيزه فى ٢٩ أغسطس سنة ١٨٩٤ — ٢٨ صفر سنة ١٣١٢

(احمد فريد)

قرار من نظـــارة الداخليــــــه

(ناظر الداخليــــة)

بعد الاطلاع على المادة (١٣) من قانون المطبوعات الصادر بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٨١

وبناء على أن جريدة المؤيد قد نشرت بعددها المؤرخ ٢٩ أغسطس سنة ١٨٩٤ أقوالا من شأنها اساءة دولة متحابة ومس للشعائر الدينية بسبب ما اتهمت به المرسلين المسيحيين

وبعد الاطلاع على الانذار الاول الذى أنذرت به جريدة المؤيد المذكورة بتاريخ ٢٠ فبراير سنة ١٨٩٢ قرر ما يأتى

(المادة الاولى)

انذار جريدة المؤيد انذاراً ثانيا

(المادة الثانية)

على صاحب امتياز الجريدة المذكورة نشر هذا الانذار فى صدر العدد الآتى منها

(المادة الثالثة)

على محافظ القاهرة تنفيذ هذا القرار

تحريراً بالقاهره فى ٥ سبتمبر سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخلية وكيل الداخلية

(احمد شكرى)

نظـارة الداخليــــه

مصلحة الصحة العمومية

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليه الى كل من بطرس افندى جرجس ومحمد افندى أمين أبوزيد والموسيو بوليڤيه مودنيوس ومحمد افندى على الزرقا الاطباء بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى

قـــرار

(ناظر الداخليه)

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قرر ما هو آت

تثبيت نبيه افندى حسنى الحكيمه بوظيفتها اعتبارا من ٢٥ أغسطس سنة ٩٤ بمرتب شهرى قدره أربعة جنيهات مصريه لمضى مدة السنه التى تعينت بها بصفة موقته تحت التجربه فى ٢٦ أغسطس سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخليه الوكيل

(احمد شكرى)

مجلس شورى القوانيـــن

صرح الى حضرة موسى افنـدى شـكـرى مترجم أول المجلس بمدة عشرين يوما اجازة اعتيادية من ٣ سبتمبر الجارى ليمضيها داخل القطر

أحكام من المجلس العسكرى العـــالى

حكم المجلس العسكرى العالى على مقاوى حسن عبـد الله من أهالى أولاد مهنا شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده وشغل الاداره بدون فائده وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٣ أغسطس سنة ٩٤

رئاسة مجلس النظار

احتفالا بمولد النبي عليه أفضل الصلاة والسلام تستريح عمال النظارات ومصالح الحكومة يوم الاربعاء المقبل الموافق ١٢ ربيع الاول سنة ١٣١٢ (١٢ سبتمبر الحالى)

نظارة الداخلية

عين حسن افندى صبرى المستخدم بصفة ظهورات فى قلم بيت المال بمحافظة مصر كاتبا بالقلم المذكور من الدرجة الرابعة تحت التجربه

وقررت نظارة الداخلية اقامة مولد الاستاذ الشيخ يونس السعدى من ١٣ ربيع الاول سنة ١٣١٢ الى ٢١ منه واقامة مولد السيد احمد الرفاعى من ٥ ربيع الثانى سنة ١٣١٢ الى ١٣ منه

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٤ سبتمبر سنة ١٨٩٤ نقل احمد افندى حلمى (مهندس مساعد درجه رابعه) من تفتيش رى القسم الثالث الى تفتيش عموم الرى بالوجه البحرى (قلم خريطة الترع) ونقل عبد الفتاح افندى محمد (مهندس مساعد درجه رابعه) من تفتيش عموم الرى بالوجه البحرى (قلم خريطة الترع) الى تفتيش رى القسم الثالث واعتبار نقل المهندسين المذكورين من أول سبتمبر سنة ١٨٩٤

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٣ سبتمبر سنة ٩٤ بناء على قرار مجلس التأديب المخصوص عدم حرمان خورشيد بك وهبى من حقوقه فى المعاش أو المكافأة

نظـــارة الداخليـــــــــه

عين محمد افندى سليم المستخدم بصفة ظهورات بقلم بيت مال مديرية البحيرة كاتبا بقلم الضبط بالمديرية المذكورة

نظـــارة الداخليـــــــــه

قررت نظارة الداخليه اقامة مولد السلطان أبي العلا من ابتداء ١٨ ربيع الاول الحالى لغاية ٦ ربيع الثانى سنة ١٣١٢

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على حسن حسن ربيع من أنفار قرعة الحضره بمديرية بنى سويف بالسجن سنه بالاشغال الشاقة لانه وضع بعينه مواد مهيجة صيرته غير لائق للخدمة العسكرية بقصد بذلك تخلصه منها بطريق الغش وصدق على ذلك نائب سعادة السردار فى أول سبتمبر سنة ١٨٩٤

نظـــارة الحربيـــــــه

الغازيته العسكريه — نمرة ٣٦

تحريرا بديوان الحربيه فى ٣ سبتمبر سنة ١٨٩٤

١ — بما ان حضرة اللفتنانت بلنت (من قسم الاردى سرفس) حضر الى مصر من انجلترا فى ٣٠ أغسطس قد ضم الى تعداد الجيش المصرى من التاريخ المذكور برتبة بكباشى عوضا عن حضرة الكوارترماستر واللفتنانت شرف ها يكك المستقيل وتعين أركان حرب تعيينات ومهمات قسم سواكن

٢ ـ أحيل حضرة الصاغقول أغاسي سعيد افندي درويش من ٩ جي أورطه سودانيه على الاستيداع اعتبارا من أول سبتمبر سنة ١٨٩٤

بالامر

هـ . م . ل رندل

أدجوتانت جنرال

الحاقا بالغازيته العسكريه نمرة ٣٥ سنة ١٨٩٤ والفقرة الاولى يصير شطب لفظ (الملازم ثاني) من امام اسم محمد افندي علي الشكلاوي

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٦ سبتمبر سنة ١٨٩٤ نقل المستر هربورد من قسم البوليس الى قسم الهندسة بنظارة الاشغال العمومية للقيام بمهام مفتش الكنس والرش بمدينة القاهرة براتب سنوي قدره ٣٠٠ جنيه مصري وذلك من ١٤ يوليو الماضي

نظارة الداخليه

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى الست ماتيلد زورزي القابلة بتعاطي صناعتها في القطر المصري

نظـــارة الداخليـــــــه

أصدر صاحب الدولة ناظر الداخلية المنشور الآتى لحضرات المديرين فى الوجهين القبلى والبحرى بتاريخ ١٩ سبتمبر سنة ١٨٩٤ وهذا نصه

لابد أن تكم تعلمون ما جبلت عليه سجايا الجناب العالى الاكرم من حب ابداء الخير ومنع الضير عن أهل هذا القطر السعيد بيمن طالعه المنير ولذلك اقتضت مراحمه العلية اصدار ارادة سنية بتاريخ ١٥ ربيع الاول سنة ١٣١٢ لرئاسة مجلس النظار وهى المندرجة بالوقائع المصريه المؤرخة فى ١٧ الشهر المذكور أشار فيها جنابه الفخيم بلزوم اجراء الاحتياطات الواجبة لعدم حصول أقل ضرر بحول الله وعنايته بسبب فيضان النيل فى هذا العام بحالة يلزم معها زيادة التيقظ ثم ان جناب وكيل الاشغال العمومية بالنيابة لما تلاحظ لمن زيادة النيل بحلفا واصوان انه سيبلغ بمقياس الروضة بمصر الى أربعة وعشرين ذراعا ونصف طلب من الداخلية بمكاتبة رقم ١٨ سبتمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٨٩٧ أن يعمل بالامر العالى الصادر بتاريخ ٩ سبتمبر سنة ١٨٨٧ بان يطلب عند ئذ حضرات المديرين والمحافظين المساعدة من كل انسان قادر على العمل بنفسه ليشترك فى الاعمال اللازمة للصفظ من الفيضان فى الجهة التى يخشى من حدوث خطر بها وذلك انما يكون بحسب طلب حضرات مفتشى الرى و باشمهندسى المديريات ومهندسى المراكز بشرط ان العدد الذى يطلبه أى ممن ذكروا يكون حاضرا بالتمام فى النقطة المطلوب فيها بدون نقص ولا زيادة لمباشرة العمل فى الحال لان مصلحة الرى لا تطلب الا الانفار الضرورى وجودهم فى العمل

وحيث لا يخفى تكم ان هذه الحالة كثيرة الاهمية تستدعى استعمال الهمة العالية واتخاذ كافة الوسائل الفعالة والاسباب القوية وتلبية طلبات مصلحة الرى على الفور للوصول بذلك الى الحفظ من غوائل الفيضان رعاية للمصلحة العامة التى أهميتها ليست خافية فالمأمول ان تكم تجرون ذلك بكمال العناية ومزيد الهمة والتيقظ وتداوموا اصدار التأكيدات والتشديدات اللازمة الى كافة المأمورين والمنوطين بحفظ الجسور من العمد والمشايخ وغيرهم بأن يكونوا دائما على تيقظ تام لحفظ تلك الجسور من أى ضرر

وعلى تكم ووكيل المديرية والمأمورين دوام المرور وملاحظة تنفيذ هذه التأكيدات والتشديدات وتلافى أى أمر يحدث بوقته وعند وصول النيل الاربعة وعشرين ذراعا يعمل بموجب الامر العالى الرقيم ٩ سبتمبر سنة ١٨٨٧ المشار اليه على الكيفية التى أشار عنها جناب وكيل الاشغال السالف ذكرها بكل دقة واعتناء وبالجملة فلا يخفا كما يجب علينا جميعا من الدأب والسهر وراء مايكون موجبا لرضاء الحضرة الفخيمة الخديوية التى من جملته حفظ البلاد وسلامة العباد وهما أصلان عظيمان لثروتهم وعمارهم ورفاهيتهم والله الموفق لما فيه النجاح والفلاح ناظر الداخليه

(نوبار)

قرار من نظارة الماليـــه

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من الامر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ٨٨٤ فيما يختص بتشكيل مجالس مراجعة عوائد الاملاك المبنيه قررنا ماهو آت

قد عهد الى سعادة ابراهيم رشدى باشا محافظ مصر برئاسة مجلس مراجعة عوائد الاملاك بمصر وفى حالة عدم امكان حضوره يستعوض عنه من ينتدبه من الموظفين بنوع خصوصى لهذا الغرض تحريرا بمصر فى ١٧ سبتمبر سنة ١٨٩٤ ناظر المالية

(بطرس غالى)

نظـــارة الداخليـــــه

أحيل على المعاش لاسباب صحية كل من صالح افندى أمين المعاون بمديرية الدقهلية وحافظ افندى رجب الكاتب بتحريرات محافظة عموم القنال

وثبت فى وظيفته على افندى رضا المعاون بمديرية الجيزة لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

ونقل على افندى شكرى الكاتب فى قلم بيت مال مديرية الدقهلية الى مثل هذه الوظيفة بمديرية الجيزه

وعين على افندى حسن المستخدم بوظيفة كاتب ظهورات فى قلم تصفية بيت مال محافظة الاسكندريه كاتبا فى بيت مال مديرية الدقهلية بدلا من المذكور قبل

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٣٧

تحريرا بديوان الحربيه فى ١٠ سبتمبر سنة ١٨٩٤

١ – قد نقل حضرة القائمقام بشنج بك الى مصلحة الصحة فشطب من قوة الجيش المصرى اعتبارا من ٥ سبتمبر سنة ١٨٩٤

٢ – تصدق على نقل حضرة الملازم ثانى محمد افندى رفعت من ٩ جى أورطه سودانيه الى البوليس اعتبارا من أول سبتمبر سنة ١٨٩٤

٣ – أحيل حضرة اليوزباشى احمد افندى نجيب من البوليس على الاستيداع اعتبارا من أول سبتمبر سنة ١٨٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

نظارة الحربيه

الغازيته العسكرية – نمرة ٣٨

تحريرا بديوان الحربيه فى ١٧ سبتمبر سنة ١٨٩٤

١ – أحيل حضرة الملازم ثانى محمد افندى صبرى من البوليس على الاستيداع اعتبارا من ٦ سبتمبر سنة ٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

نظارة الداخليه

منشور صادر من سعادة وكيل الداخلية للمديريات ومحافظات دمياط ورشيد ومصر

يوجد ببلاد المديريات أشخاص من العساكر المرفوتين على الرديف بمقتضى تذاكر بأيديهم وعند تكليفهم بوجودهم على الجسور زمن الفيضان اسوة الاهالى يتظلمون بأنهم من العساكر المقيمين ببلادهم تحت الطلب وحيث علم مما ورد من الحربية رقم ١٩ سبتمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ١٥ بأنه لا يرى مانعا من معاملة هؤلاء العساكر وغيرهم من العساكر الموجودة بالاجازة اخرة اسوة الاهالى فى مثل هذه الخدامات المهمة ماداموا موجودين بالبلاد وارسال ما تطلبه منهم فى المواعيد المحددة فبناء عليه اقتضى ترقيمه تكم للعلومية بذلك واتباعه فى معاملة من يوجد ببلاد مديرية طرفكم من أمثال أولئك الاشخاص وفى تاريخه تحرر لباقى الجهات بما ذكر

فى ٢٣ را سنة ١٣١٢ — ٢٣ سبتمبر سنة ٩٤ (أحمد شكرى)

مجلس ادارة الدائرة السنيه

ليكن معلوما عند حاملى سندات دين الدائرة السنية العمومى التى فائضها ٤ فى المائة أن الكوبون نمرة ٨ استحقاق ١٥ اكتوبر المقبل يجرى دفعه من ابتداء التاريخ المذكور ماهو

فى لوندره	بطرف الخواجات اخوان استرن
فى باريس	بنك باريس والبيه باه
فى برلين	بطرف الخواجات روبيرت ورشاو وشركاهم
فى فرنكفورسيرمين	بطرف الخواجه يعقوب استرن
فى مصر واسكندريه	بالبنك الملوكى العثمانى

تحريرا بمصر فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٨٩٤

نظـــارة الداخليـــــــــه

منشور صادر للجهات

لما تحرر من الداخليــة لقسم قضايا عا بما ورد من محافظة دمياط بأخذ رأيه بشأن الحصة المرغوب اشهار بيعها لسداد النفقة المحكوم بها شرعا للحرمه حفيظه وعدم وجود من يرغب مشترى العين الجارى التنفيذ عليها وعدم اقتدار الحرمه المذكورة على أخذ الحصة ولا دفع مصاريف نشر الاعلان فى الوقائع والتماس معافاتها من الرسوم وتسليمها الاعلانات لتختص بذلك هى وشأنها فأشار بالرقم المؤرخ ٢٦ يوليو سنة ٩٤ نمرة ١٦٦٤ بان التنفيذات الجارى عملها بواسطة جهات الادارة هى بمثابة ما هو جار بجهات القضاء أى انها تحت مسؤلية طالبها و بمصاريف ملزوم بها طالب التنفيذ عند عدم امكان تحصيلها من المنفذ عليــه حتى انه موجود لذلك قاعدة متبعة بجهات القضاء مؤداها الزام طالب التنفيذ بتأدية رسومه مقــدما وحذرا من ترادف حصول ما يماثل ذلك قد ترآى للقسم أوفقية النشر لجهات الادارة بأنه متى تقــدم لها طالب تنفيذ اعلامات شرعية يمكنها تفهيم الطالب عن لزوم تأدية المبلغ اللازم لمصاريف النشر بالوقائع المصريه وهذه المصاريف يمكن وضع تعريفــة لها بمعرفة ادارة الجرائد الرسميـة سواء كان على مقدار كلمات معلومة أو خلاف ذلك مما يستسهل على الجهات طلبها على الفور وأما اذا توقف طالب التنفيذ عن تأدية المبلغ الذى يكون طلب منه لهذه الغاية فيمكن أيضا جهات الادارة الامتناع عن اجراء التنفيذ المطلوب اذ بهذه الواسطة تكون قد عرضت نفسها النفقات غير ملزومة بها وحيث ان الداخليــة توافق على ذلك ولاجل أن يكون معلوما للجهات الطريقة المتخــذة فى ادارة الجرائد الرسمية فى تحصــيل أجر الاعلانات للسير على مقتضاها ينبغى انه عنــدما تقدم للجهات طلبات يستلزم عليها تحرير اعلانات تنشر فى الوقائع المصريه فقبل ابعات نسخة الاعلان الى هنا يصير حصر كلماته ويؤخذ على كل اثنى عشرة كلمة سطر (١) أربعة قروش وما زاد من عدد الكلمات يعتبر بسطر واحد أما اذا أريد تكرار نشر الاعلان الى مرتين أو ثلاثة فيكون أجرة السطر بواقع مائة فضة عن كل الثلاث مرات واذا تكرر الى ست مرات فبحساب السطر قرشين ثم ترد القيمة الى هنا نقدية بحوالة على البوستة مصحوبة مع نسخة الاعلان لنشره فى الوقائع واذا حصل التوقيف فى الدفع فيمكن للجهات الامتناع من اجراء التنفيذ المطلوب وعليه لزم نشره للجهات وهنا تكم للعمل بموجبه

نظارة الداخليه

صرحت نظارة الداخلية باقامة مولد سيدنا الامام الحسين رضى الله عنه من يوم الاحد ٩ ربيع الثانى الى يوم الاربعاء ٣ جمادى الاولى وباقامة مولد الاستاذ البيومى بالعباسيه من يوم الخميس ١٩ ربيع الثانى الى يوم الجمعه ٢٦ منه

نظارة الداخليه

بناء على قرار مجلس تأديب مديرية الشرقيه وتصديق المجلس المخصوص قررت النظارة رفت احمد افندى حسن المعاون بمركز القنايات بالمديرية المذكورة لتركه أشغاله والتوجه لبلده بصفة غير قانونية بحالة تفيد سوء سلوكه

نظارة الداخليه

لائحة سائق الحيوانات

(مدير المنوفيه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهليه قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل معدة لنقل البضائع والمحصولات بالاجره يجب عليه ان يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية وهذا القيد يحصل بناء على شهادة دالة على حسن السير والسلوك تعطى للسائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ عمره ١٨ سنه ولا لمن تجاوز الخمسين سنه وبعد القيد تعطى شهادة بذلك من البوليس للسائق وعليه ان يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق ان يضع على ذراعه الايسر صفيحة من نحاس أصفر منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسلة بالعربي والافرنكي

(المادة الثالثة)

لا يجوز لاى سائق ان يكون بقيادته فى أثناء المسير أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا ويجب ان تكون الحيوانات سليمة وخالية من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين ان يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها

ويجب عليهم ان يمشوا الهوينا وان يمروا بالجانب الايمن للطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى البنادر الآتية وهى

شبين الكوم ومنوف وتلا والباجور ومليج وبركة السبع وأشمون

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشا ميريا

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة بعد نشرها بجريدة الوقايع المصريه بخمسة عشر يوما

تحريرا بشبين الكوم فى ٢٣ يوليه سنة ١٨٩٤

نظـارة الداخليـــه

لائحة سائق الحيوانات

(مديرية جرجا)

بعد الاطلاع على المادة (٣٠١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهليه قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

كل سائق حيوانات حمل يجب عليه أن يقيد اسمه ولقبه وسنه ومحل سكنه فى دفتر يحفظه البوليس لهذه الغاية وهذا القيد يحصل بناء على شهادة تعطى الى السائق من عمدة بلده أو من شيخ حارته ولا تعطى هذه الشهادة لكل من لم يبلغ سن العشرين سنة أو لمن يتجاوز الخمسين سنة وبعد القيد تعطى شهادة بذلك من البوليس للسائق وعليه أن يبرزها لرجال البوليس متى طلبت منه

(المادة الثانية)

يجب على كل سائق أن يضع على ذراعه الشمال صفيحة من نحاس منقوشا عليها نمرة قيده المتسلسله بالعربى وبالافرنكى

(المادة الثالثة)

لا يجوز لأى سائق أن يكون بعهدته أكثر من أربعة حمير اذا كان حمارا أو أكثر من بغلين اذا كان بغالا أو أكثر من جملين اذا كان جمالا أو أكثر من رأس بقر أو جاموس اذا كان كلافا ويجب أن تكون الحيوانات سليمه وخاليه من الجروح

(المادة الرابعة)

لا يجوز للسائقين أن يحملوا حيواناتهم أكثر من طاقتها ويجب عليهم أن يمشوا الهوينا وأن يمروا بالجانب اليمين من الطريق

(المادة الخامسة)

يسرى مفعول هذه اللائحة فى نواحى طما ومشطا وطهطا والمراغا وجزيرة شندويل وسوهاج واخميم والمنشاه وجرجا والعسيرات والبلينا

وكل مخالفة لنص هذه اللائحة يجازى مرتكبها بغرامة من ٥ قروش الى ٢٥ قرشاميريا يجرى العمل بهذه اللائحة بعد نشرها بالوقائع المصريه بخمسة عشر يوما

تحريرا بديوان المديريه بسوهاج فى يوم ١٠ سبتمبر سنة ١٨٩٤
١٠ ربيع الاول سنة ١٣١٢

محافظـــــة مصر

أنه بناء على ما صدر من نظارة المالية لمحافظة مصر بتاريخ ١٩ سبتمبر سنة ٩٤ نمرة ١٠٦ اموال مقرره قد رفت نخله افندى يوسف قنباطى من مستخدمى الدرجة السادسة بادارة الاموال المقررة بالمحافظة لغاية يوم ١٥ أغسطس سنة ١٨٩٤ لاسباب مرضية طبقا للمادة (٩٨) من القانون المالى

نظارة الماليه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية أغسطس سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات	التقسيط من يناير لغاية اغسطس	المسدد من يناير لغاية اغسطس	فرق فايض	فرق باقي
	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
(مديريات مخصصه للصندوق)				
مديرية المنوفيه	١٧٨١٠٢	١٧٩٥٧٦	١٤٧٤	٠٠
« الغربيه	٢١٧٩٣٧	٢٢٨٣٧٥	١٠٤٣٨	٠٠
« البحيره	١٠١٠٥٨	٩٥٩٢٩	٠٠	٥١٢٩
« اسيوط	٣٦٥٣٢٠	٣٦١٤٤٧	٠٠	٣٨٧٣
	٨٦٢٤١٧	٨٦٥٣٢٧	١١٩١٢	٩٠٠٢
(مديريات مخصصة للماليه)				
مديرية القليوبيه	٨٦٢٦٩	٨٧٣٩٢	١١٢٣	٠٠
« الشرقيه	١٣٤٩٤٧	١٢٩٠٧٣	٠٠	٥٨٧٤
« الدقهليه	١٠٧٦٧١	١١١٤٧٣	٣٨٠٢	٠٠
« الجيزه	١٦١٥٥٩	١٥٤٩٤٨	٠٠	٦٦١١
« بنى سويف	١٦٥١٠٦	١٦٥٥١٩	٤١٣	٠٠
« الفيوم	٤٤٣٦٢	٤٤٤١٨	٥٦	٠٠
« المنيا	١٧٢٦٧٢	١٦٩٢٩٨	٠٠	٣٣٧٤
« جرجا	٢٦١٩٣٢	٢٤٤٢٧٨	٠٠	١٧٦٥٤
« قنا	١٩٣٣٦٥	١٨٩٨٩٣	٠٠	٣٤٧٢
« الحدود	٢٥٥٤٥	٢٥٧٥٠	٢٠٥	٠٠
	١٣٥٣٤٢٨	١٣٢٢٠٤٢	٥٥٩٩	٣٦٩٨٥
	٢٢١٥٨٤٥	٢١٨٧٣٦٩	١٧٥١١	٤٥٩٨٧

باقي ٢٨٤٧٦ جنيه

نظارة الداخليه

(تابع نمرة ٤٢٦)

محافظة مصر

بعد الاطلاع على المادتين (٢٢) و (٢٨) من لائحة عربات الركوب الصادرة من نظارة الداخليه ومندرجة بالوقائع المصريه الرقيمه أول أغسطس سنة ٩٤ نمرة ٨٥ قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

وقوف العربات بمدينة المحروسه يكون بالمواقف الآتى بيانها

نمرة الموقف	مراكز المواقف	أسماء الاقسام	عدد العربات	ملحوظات
١	موقف تجاه قرةقول الازبكيه	الازبكيه	٤٠	
٢	« بميدان قنطرة الدكه	»	٨	
٣	« بشارع كامل وشارع المهدى	»	٥٠	
٤	« « كامل وشارع المانجى وحارة المدرستين	»	١٠	موقف عربات لوكاندة شبرد
٥	« بحارة المدرستين وحارة أزهار	»	٦	خصوصى الى لوكاندة شبرد
٦	« تجاه اللوكانده الجديده بجوار سور الجنينه	»	١٥	خصوصى الى عربات اللوكانده الجديده
٧	« من ابتداء زاوية سور جنينة الازبكيه المقابل للوكانده الجديده لغاية مركز طلمبات الحريق بالاوبرا	»	١٥	
٨	موقف بزاوية شارع طاهر بمحل الاوبرا	الازبكيه	٣٠	
٩	« بشارع عماد الدين وشارع المغربى	عابدين	١٥	
١٠	« « « المناخ	»	١٥	للكلوب الخديوى
١١	« « « المغربى والمدابغ	»	١٢	
١٢	« بشارع المدابغ وقصر النيل	»	٢٠	
١٣	« « قصر النيل بشارع أبو السباع	»	٦	محل عربات أوتيل الكونتننتال
١٤	« تجاه أوتيل الكونتننتال	»	١٠	خصوصى لعربات اللوكانده
١٥	« بميدان باب اللوق وشارع التكورى	»	٨	
١٦	« تجاه الاستبرز بالازبكيه	الازبكيه	١٠	
١٧	« البورصه	»	٣٠	
١٨	« محطة باب اللوق	عابدين	٣٠	
١٩	« التوفيقيه بدائرة المسقيه	الازبكيه	١٢	
٢٠	« بميدان العتبه الخضرا	الموسكى	٣٠	
٢١	« بميدان سوق الكانتو	»	١٢	
٢٢	« الناصريه	السيده زينب	٥٠	
٢٣	« بشارع الشيخ يوسف	»	٢٥	
٢٤	« بميدان باب الخلق	الدرب الاحمر	٢٠	
٢٥	« الرفاعى وشارع محمد على	الخليفه	١٥	

(المادة الثانيه)

العربات تؤجر بالتوصيله او بالساعه

على الركاب أن يخبروا مقدما العربجى عما اذا كانوا يريدون تأجير العربه بالتوصيله أو بالساعه واذا حصل بخلاف يكون للعربجى الحق أن يطلب الاجره عن التوصيله

(تعريفة التوصيله فى دائرة ٢٥٠٨ متر التى مركزها البوسته المصريه)

مليم	
٣٠	أجرة التوصيله التى لا تزيد عن ١٦٧٢ متر
٤٠	« « التى تزيد عن ١٦٧٢ متر وتنقص عن ٣٣٤٤ متر
٥٠	« « « « ٣٣٤٤ متر « ٥٠١٦ متر

(التعريفه بالساعه فى دائرة ٢٥٠٨ متر فى الايام المعتاده)

مليم	
٦٠	أجرة التوصيله التى لا تزيد عن ساعه من الساعه ٦ افرنكى صباحا لغاية الساعه ١٠ افرنكى مساء
٩٠	أجرة التوصيله التى لا تزيد عن ساعه من الساعه ١٠ افرنكى مساء لغاية الساعه ٦ صباحا
٢٠	أجرة عن كل ربع ساعه تزيد عن ساعه واحده من الساعه ٦ افرنكى صباحا لغاية الساعه ٦ افرنكى صباحا

(أيام الجمعه والاحد بالساعه)

مليم	
١٠٠	من ابتداء الساعه ٤ افرنكى مساء لغاية الساعه ٨ افرنكى مساء
٦٠٠	أجرة اليوم من « ٨ « صباحا « « ١٠ «
٩٠	أجرة الساعه خارج عن دائرة ٢٥٠٨ متر فى الايام المعتاده
١٠٠	« « « ٢٥٠٨ « فى أيام الاحد والجمعه
١٠	أجرة كل طرد يوضع على كرسى العربجى واذا زاد الركاب عن ثلاثة أشخاص يكون للعربجى الحق فى طلب قرش واحد زيادة عن الاجره
٢٠	أجرة كل ربع ساعة انتظار ولا يكون للعربجى حق فى طلب أجرة انتظار أقل من ربع ساعه

(تعريفه خصوصيه خارج عن دائرة ٢٥٠٨ متر)

مليم	
١٠٠	أجرة ذهاب واياب الى الرصدخانه بدون انتظار

ذهاب	ذهاب واياب بما فيها ساعات انتظار	عدد	أسماء الجهات
مليم	مليم		
٦٠	١٢٠	١	جزيرة بدران
٦٠	١٢٠	١	كوبرى امبابه بالرمله
٦٠	١٢٠	١	السيده زينب
٦٠	١٢٠	١	القصر العالى
٨٠	١٦٠	١	القلعه
٨٠	١٦٠	١	فم الخليج
١٠٠	٢٠٠	١	مصر القديمه
١٠٠	٢٠٠	١	الدراويش
١٠٠	٢٠٠	٢	أنتيقخانة الجيزه
٦٠	١٥٠	٢	محل لعب الكوره بالجزيره
٩٠	٢٧٠	٣	العباسيه
١٠٠	٣٠٠	٣	محل السبق بالجزيره فى أيام السبق
١٠٠	٣٠٠	٣	القبه
١٠٠	٣٠٠	٣	قبور الخلفا المعروفه بالامامين
٢٥٠	٤٠٠	٣	شجرة العذراء بالمطريه
٥٠٠	٧٧٠	٣	الاهرام

(تنبيه)

على الركاب الذين يتضررون من معاملات العربجيه أو سوء حالة العربه أو خيل الخيول أن يقدموا شكواهم الى جناب حكمدار البوليس مع تقديم نمرة العربه وتاريخ وساعة الحادثة لجنابه

(المادة الثالثة)

يسرى مفعول هذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره بالجريده الرسميه

تحريرا بمحافظة مصر فى ١٤ سبتمبر سنة ١٨٩٤ — ١٤ ربيع الاول سنة ١٣١٢

(ابراهيم رشدى)

اجمالى التسديدات

جنيـــه	
٢١٨٧٣٦٩	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٤
٢٧٣	« بمحافظتى رشيد والسويس من أموال سنة ٩٤
١٤٧٨٤٨	« من الدائرة السنيه والدومين
	« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣

جنيـــه	
٢٣٦٣٢	بالمديريات
٤٦	بالمحافظات

٢٣٦٧٨

٢٣٥٩١٦٨

مجالس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

اعتبارا من هذا اليوم يسمح لواردات هونج هونغ بحرية الجواز الى الديار المصرية

تحريرا بالاسكندريه فى ٢٤ سبتمبر سنة ٩٤

الرئيس
(ميقيل)

نظـــارة الداخليـــــه

ثبت فى وظيفته احمد افندى موسى الكاتب بتحريرات مديرية أسيوط لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

وعين السيد احمد افندى مسلم وكيل بوستة القنطره معاونا من الدرجة السادسة بمديرية الغربية

نظـــارة الداخليـــــة

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من المسيو ميشيل ديماكيس والموسيو البير جوزيف جيروم سيجان الاطباء بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى

نظـارة الاشغـال العموميـه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٤ سبتمبر سنة ١٨٩٤ احالة محمود افندى فهمى (مهندس مساعد درجه رابعه بادارة الاعمال بجرجا) على المعاش أو المكافأة ابتداء من أول اكتوبر المقبل وذلك لاسباب صحيه

نظـارة الداخليـه

لائحة الشـيالين

(مديرية جرجا)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية قررما هو آت

(المادة الاولى)

كل شخص يتعاطى فى الوقت الحاضر أو يرغب فى المستقبل تعاطى صناعة شيال فى جميع أنحاء مديرية جرجا عليه أن يقدم للمديرية شهادة من شيخ معتمد يتعهد بها بأن يكون مسؤلا عنه أمام المديرية فى كل ما يتعلق بصناعته ثم تعطيه المديرية شهادة واضحا فيها اسمه ولقبه ومحل سكنه ومحل ولادته والتصريح له بتعاطى الصناعة المذكورة ويجب تجديد هذه الشهادة فى كل سنة

(المادة الثانية)

ينقسم الشيالون الى ثلاثة أقسام وهى

(أ) شيالون مستخدمون بالمصالح
(ب) شيالون مستخدمون عند أشخاص خصوصيين
(ج) شيالون عموميون

ويترتب فى كل بندر أو بلدة يوجد فيها شيالون شيخ لعموم الشيالين ومع كل منهم عدد كاف من الوكلاء

(المادة الثالثة)

يصير تعيين المشايخ ووكلائهم بمعرفة المديرية وهى تأخذ عليهم الضمانات التى يترا آى لها لزومها ويمكنها عزلهم فى أى وقت كان

(المادة الرابعة)

على كل شيال أن يلبس على صدره صفيحة من نحاس مكتوبا عليها نمرة قيده بدفاتر المديرية بأرقام عربيه وافرنكيه

وعليه أيضا أن يبرز شهادته كلما طلبها منه أحد رجال البوليس ويخصص حجم الصفيحة المذكورة وشكلها بمعرفة المديرية

(المادة الخامسة)

كل من يفقد شهادته من الشيالين عليه أن يبلغ المديرية عن ذلك حالا وهى تصرف له غيرها بعد أن تتحقق من فقدها

(المادة السادسة)

على كل شيخ أن يحفظ دفترا يقيد فيه أسماء كافة الشيالين الموجودين تحت ادارته مع بيان النمرة المتسلسلة المخصصة لكل منهم

وعليه أن يشطب أسماء الذين يتوفون أو الذين يصبحون غير قادرين على العمل أو الذين تسحب منهم الرخص

وعليه أيضا أن يقدم كشفا للمديرية شهريا بأسماء الاشخاص الذين صار شطبهم مرفوقا بشهادات الشيالين الذين توفوا أو أصبحوا غير قادرين على العمل

وهذا الدفتر يجب أن يكون بمقتضى الاورنيك الذى يصرف من المديرية

(المادة السابعة)

على كل وكيل من وكلاء المشايخ الذين يستخدمون بعض الشيالين أن يحفظ دفترا على هذا الاورنيك نفسه يقيد فيه يوميا أسماء الشيالين الذين يشتغلون تحت ادارته مع بيان التواريخ والجهات التى يصير تشغيلهم فيها

وعليه أن يضع ختمه يوميا بذيل الاسماء المدونة بمقتضى نص الفقرة السالفة

(المادة الثامنة)

كل شيخ أو وكيل شيخ يستخدم أحد الشيالين الغير حائزين على التصريح أو على الصفيحة السابق ذكرها يجازى بغرامة من خمسين قرشا ميريا الى مائة قرش ويجازى بالعقوبة نفسها الاشخاص الذين يتعاطون صناعة الشيالين بدون أن يكونوا قد تحصلوا على التصريح اللازم

(المادة التاسعة)

كل من خالف هذه اللائحة فى غير ما ذكر يجازى بغرامة من ٥ الى ٢٥ قرشا ميريا العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة ويمكن للمديرية أن تسحب الرخصة من مرتكب المخالفة موقتا أو نهائيا

(المادة العاشرة)

يصير تنفيذ مفعول هذه اللائحة بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشرها بالوقائع المصريه

تحريرا بسوهاج فى يوم ١٠ سبتمبر سنة ٩٤ — ١٠ ربيع الاول سنة ٣١٢

(احمد حشمت)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من خليل ابراهيم موسى وابراهيم محمد الحانوتى من أهالى سنهوت البرك شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانهما طعنا زورا فى حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم تستروا على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموهم للفرز ومن التحقيق ظهر كذبهما وان الانفار سبق معافاتهم قانونا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٦ سبتمبر سنة ٩٤

وعلى عبد العزيز محمد من أنفار قرعة نتاو بمنا بنى سويف بالسجن سنة بالاشغال الشاقة لانه وضع مواد مهيجة بعينه اليمنى صيرته غير لائق للخدمة العسكرية بقصد بذلك تخاصه منها بطريق الغش وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٧ سبتمبر سنة ٩٤

وعلى عبد ربه محمد دره من أهالى طملاى منوفيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن فى حق عمدة بلده بأنه تستر على نفر قرعة ولم يقدمه للفرز ومن التحقيق ظهر كذبه وأن النفر سبق معافاته قانونا وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٧ سبتمبر سنة ٩٤

نظـ

ادارة أمـ

عن بيان مجموع أثمان المباع من الا

جملة الثمن		أطيان — ثمن أساسى		أطيان — زيادة ثمن		فضا — ثمن أساسى		فضا — زيادة ث	
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جـ
٥٢٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٢٥	٠٠	٠٠٠	
٢١٩	٩	٢١٩	٩	٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	
٩٢٢	٢٣٥٣	٩٢٢	٢٣٥٣	٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	
٧٩٢	٧٢٨	١٩٢	٢٠٣	٢٢٧	٤٩٤	٩٧	٣٠	٢٧٦	١
٧١٤	١٢٧٧	٤٣١	٢٨٧	٤٧١	٩٧٩	٤٢٢	١٠	٣٩٠	
٨٩٥	٥٧	٨٠٦	٢٧	٣١٣	٢	٧٧٦	٢٧	٠٠٠	٠
٩٨٧	١٤٢	٩٨٧	١٤٢	٠٠	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠
٦١٨	٨٤	٢٧٢	٧٤	٩٢٣	٣	٤٢٣	٦	٠٠٠	٠
١٧٦	٥٠٩	٧٠٤	٤٨٠	٤٧٢	٢٨	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠
٥١	٧٥٠	٦٤	٧٢٥	٠٠	٠٠	٩٨٧	٢٤	٠٠٠	٠
٤٦١	٢٨٧	٤٢٣	٩	٢٨	٠٠	١٠	٢٧٨	٠٠٠	٠
٤٥٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٤٥٦	٠٠	٠٠٠	٠
٥٧	١٥٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٨١٧	١٤٨	٢٤٠	٣
٥٧١	٥٣١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٧١	٥٣١	٠٠٠	٠
١٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٢	٠٠	٠٠٠	٠
٥٣٥	٢٠٢	٦٨٠	٤٩	٨٥٥	١٥٢	٠٠٠	٠٠	٠٠٠	٠
٣٢	٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٣٢	٢	٠٠٠	٠
٦٩٤	٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٦٩٤	٤	٠٠٠	٠
٧١٨	٧٠٩٥	٧٠١	٤٣٦٣	٢٨٩	١٦٦١	٨٢٢	١٠٦٥	٩٠٦	٤

نظـــارة الداخلية ــــ مصلحة الصحة العمومية

قســـم الصحة البيطرى

كشف بيان الحيوانات التى ذبحت فى شهر اغسطس ســـنة ١٨٩٤

أسماء الجهات	ثور	أبقار	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الاجزاء والحيوانات التى جرى اعدامها نظرا لعدم صلاحيتها للأكول
مصر........	١٦٠	١٧٢	١٦٩	٢٢١٤	١١٧٢٠	١٣	..	١٢٤	١٤٥٨٢	٣٢٠ كبد و ٥١١ رئة و ٢٣٢ أجزاء
اسكندريه....	١٨٢٥	..	١٤٧	٢٩٨	٧٤١٣	٣	..	٣	٩٧٠٢	٣٤٢ كبد و ٦٧٥ رئه و ١٧٩ جزأ و ١٠ حيوانات
بورسعيد.....	٣٧	٢٧٥	٦	٢١٩	٥٦٣	..	..	٢	١١٠٢	١٧٠ كبد و ٩٠ رئة و ٥٥ أجزاء و ١ حيوانات
الاسماعيليه...	٢٢	٥	٩	٧٠	٩٣	٨	..	١	٢٠٨	٩ أكباد و ٣ رئه
السويس.....	٦	٣٠	..	٩٨	٤١٢	٣٩	..	..	٥٨٥	٢١٧ كبد
دمياط.......	..	٥٠	١١	٣٠	٢٥٩	٢	..	..	٣٥٢	
رشيد........	٣	..	١	٢٢	١٢٥	..	..	..	١٥١	١ كبد
القليوبيه......	..	١	٢	٧٤	١١٦	٤	..	٥	٢٠٢	
المنوفيه.....	٣٧	٢٣	٢٧	٣٧١	١٥٥	..	..	٤	٢٨٣	
الغربيه......	٢٠	٢٨	٣٦٠	١٦٢	١٧٧٦	١٢٦	..	١٦١	٢٦٢٣	١٥١ كبد و ٩٢ رئه و ٩ أجزاء
البحيره......	٧٥	٧	٤	٩	٤٤٣	٢٨	..	١٧	٥٨٣	
الشرقيه.....	٧	١٣١	٢٣	٢٤	٣٤١	١٥	..	١٩	٥٦٠	١ كبد
الدقهليه.....	..	..	١١٦	٩٥	٥٨٩	١١	..	..	٨١١	٣٧ كبد و ١٤ رئة
الجيزه......	..	٣	٧	٦٤	١٠٢	..	..	..	١٧٦	
بنى سويف....	..	١	١٢	٣٤	٣٧٦	٤	..	١	٤٢٨	
الفيوم.......	٣	١	٣٤	٤٣	٢٧٥	٣٥	..	٦	٣٩٧	١٠ أكباد و ٩ رئه
المنيا.......	١٨	١٧	٣	١٣٩	٣٠٢	٩	..	١	٤٨٩	
اسيوط......	٦	٢	٢٨	١٥٥	٢٧٧	١٠	..	..	٤٧٨	٦ أكباد و ٣ رئة
جرجا........	١٠	٨	٩	٨٠	٣١٤	٢٥	..	..	٤٧٦	
قنا.........	٤٨	٦	١٩	٨	٤٩٢	٤٩	..	..	٦٢٢	
الجملة	٢٢٨٧	٧٦٠	٩٨٧	٣٨٧٥	٢٦١٧٦	٣٨١	..	٣٥٤	٣٤٨٢٠	١٢٦٤ كبد و ١٣٢٠ رئة و ٧٦ جزأ و ١١ حيوانا

نظارة المالية

ادارة أملاك الميرى الحرة

بيان بمجموع أثمان المباع من الاملاك الاميرية الحرة فى شهر أغسطس سنة ١٨٩٤

	جملة الثمن		أطيان				فضا				مقاسات						
			ثمن أساسى		زيادة ثمن		ثمن أساسى		زيادة ثمن		أطيان			فضا			
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	س	ط	فدان	س	ذراع	س	متر
مديرية المنوفية	٥٢٥	..	..	..	..	..	٥٢٥	..	...	..	..	..	..	..	..	٥٠	٣
« القليوبية	٢١٩	٩	٢١٩	٩	..	..	...	..	...	..	٩	٧	..	..	..	..	..
« الشرقية	٩٢٢	٢٢٥٢	٩٢٢	٢٢٥٢	..	..	...	..	...	..	١٨	..	٢٠٦	..	..	..	..
« الغربية	٧٩٢	٧٢٨	١٩٢	٢٠٣	٢٢٧	٤٩٤	٩٧	٣٠	٢٧٦	١	٤	١٨	١٣	٣٢	٥١٠	٦٢	٤٦
« الدقهلية	٧١٤	١٢٧٧	٤٣١	٢٨٧	٤٧١	٩٧٩	٤٢٢	١٠	٢٩٠	..	٢٠	٢	٢٧١	٨١	٧	٣٦	١١
« البحيرة	٨٩٥	٥٧	٨٠٦	٢٧	٢١٢	٢	٧٧٦	٢٧	...	..	٩	٩	١٠	..	..	٩	٤٧
« الجيزة	٩٨٧	١٤٢	٩٨٧	١٤٢	..	..	...	..	...	..	٤	٧	١٤	..	..	..	..
« بنى سويف	٦١٨	٨٤	٢٧٢	٧٤	٩٢٢	٣	٤٢٣	٦	...	..	٢٠	١٦	١٦	..	..	٤٦	٤٢
« المنيا	١٧٦	٥٠٩	٧٠٤	٤٨٠	٤٧٢	٢٨	...	..	...	..	٢٠	٢٣	١١٣	..	..	..	..
« الفيوم	٥١	٧٥٠	٦٤	٧٢٥	..	..	٩٨٧	٢٤	...	..	١	٢٠	٦٦١	٤١	٨١٦	٣٦	٣٩
« جرجا	٤٦١	٢٨٧	٤٣٣	٩	٢٨	..	١٠	٢٧٨	...	..	١٦	١٨	١	٥٦	٧٧٥٢	..	..
« قنا	٤٥٦	..	..	..	..	..	٤٥٦	..	...	..	..	..	..	..	..	٥٦	٤
محافظة مصر	٥٧	١٥٢	..	..	..	..	٨١٧	١١٨	٢٤٠	٣	..	..	..	..	..	٧٤	٣٢٨٥
« اسكندرية	٥٧١	٥٣١	..	..	..	..	٥٧١	٥٣١	...	..	..	..	..	٧	٢٥١٠	..	..
« القنال	١٢	..	..	..	..	..	١٢	..	...	..	..	..	..	..	..	١٢	..
« السويس	٥٢٥	٢٠٢	٦٨٠	٤٩	٨٥٥	١٥٢	...	..	...	..	٨	١١	٨٧	..	..	..	..
« دمياط	٣٢	٢	..	..	..	..	٣٢	٢	...	..	..	..	..	..	..	٤٠	٢٦
مصلحة المجودية والحوض	٦٩٤	٤	..	..	..	..	٦٩٤	٤	...	..	..	..	..	..	..	١٤	٧١
	٧١٨	٧٠٩٥	٧٠١	٤٢٦٢	٢٨٩	١٦٦١	٨٢٢	١٠٦٥	٩٠٦	٤	٩	١٦	١٤٩٧	١٣	١١٥٩٧	٢٢	٢٥٥٨

ارة المـاليـــة

لاك المـــيرى الحـــره

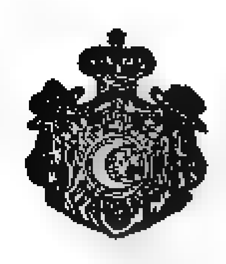
لاك الاميريه الحـــره فى شهر أغسطس ســـنة ١٨٩٤

	ن	مقاسات						
		أطيان			قضا			
	سه	س	ط	فدن	س	ذراع	س	متر
مديرية المنوفيه	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٠	٣
« القليوبيه	٠٠	٩	٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« الشرقيه	٠٠	١٨	٠٠	٣٠٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« الغربيه		٤	١٨	١٣	٣٢	٥١٠	٦٢	٤٦
« الدقهليه	٠٠	٢٠	٢	٢٧١	٨١	٧	٣٦	١١
« البحيره	٠٠	٩	٩	١٠	٠٠	٠٠	٩	٤٧
« الجيزه	٠٠	٤	٧	١٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« بنى سويف	٠٠	٢٠	١٦	١٦	٠٠	٠٠	٤٦	٢٢
« المنيا	٠٠	٢٠	٢٣	١١٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« الفيوم	٠٠	١	٢٠	٦٦١	٤١	٨١٦	٣٦	٣٩
« جرجا	٠٠	١٦	١٨	١	٥٢	٧٧٥٢	٠٠	٠٠
« قنا	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٥٦	٤
محافظة مصر		٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٧٤	٣٢٨٥
« اسكندريه	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٧	٢٥١٠	٠٠	٠٠
« القنال	٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٢	٠٠
« السويس	٠	٨	١١	٨٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« دمياط	٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٤٠	٢٦
مصلحة الجوديه والحوض	٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١١	٧١
		٩	١٦	١٤٩٧	١٣	١١٥٩٧	٣٢	٣٥٥٨

مجمـــــوعة
القــــرارات والمنشـــــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر اكتوبر سنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالمطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
ســـنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـــارة الحربيـــــه

أمر عسكري خصوصي

تحريرا بديوان الحربية بالمحروسه فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٨٩٤
اجراآت مسئلة جنايات الرقيق ضد على باشا شريف

كشف طبي

سعادة السردار أخبران حالة المتهم الصحية تستدعى عدم امكان حضور المتهم أمام مجلس عسكري عالى وان كلا من حضرات البكباشى بنتن والبكباشى اسبنج تعينا لاجل الكشف على المتهم وقدما التقرير الآتى لسعادة السردار يوم ٢٤ سبتمبر سنة ١٨٩٤
بناء على أمر سعادتكم قد أجرينا يوم تاريخه الكشف الطبي على سعادة على باشا شريف ونحن نرى انه غير لائق للمحاكمة أمام مجلس عسكري

الامضا { بنتن بكباشى
اسبنج بكباشى }

اعتراف المتهم

صار اعلانه بالفكر الموضح قبل وأن المتهم رغب أن يعمل تقريرا عن هذه الحالة سعادة السردار عين حضرة البكباشى جدج والصاغ محمد افندى بدر للذهاب الى منزل على باشا شريف وهناك المتهم عمل التقرير الآتى وأمضاه بحضورهم وأمام نصوحه الشرعي (الافوكاتو)

أقرأنى اشتريت ثلاث سودانيات لذمة الخدمة بدائرتنا وبقين بالدائرة لحد يوم تسليمهن الى الحكومة وأعترف بأنى مذنب فى هذا الفعل لعلمى أن هذا غير جائز ولكن حصل ذلك منى بنوع الاهمال والآن قد ندمت وتأسفت على حصول ذلك وعليه أنا طالب العفو والسماح من لدن أولى الامر

الامضا والختم
على شريف

هـذا التقرير تلى على مسامع سعادة على باشا شريف بواسطة سكرتيره وأمام نصوحه الشرعى (الافوكاتو) وختم على ذلك بحضورنا

الامضا { البكباشى جدج
الصاغ محمد افندى بدر }

قـــرار

سعادة السردار من بعد فحص المحررات المتقدمة قرر أن من فكر سعادته أنه ليس من الضرورى ادخال سعادة على باشا شريف أمام مجلس عسكرى على نظير ادعا آت الرقيق المقامة ضده

تصديق

قد شمعت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية وصدر النطق العالى بالتصديق على قرار سعادة السردار

بالامر
ديفد
مساعد أدجوتانت جنرال
عن أدجوتانت جنرال

نظـــارة الداخليـــــــــه

عين حسن افندى ثابت الذى كان معاونا بمديرية جرجا معاونا بمديرية الشرقيه

نظـــارة الاشـــــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٩ سبتمبر سنة ٩٤ تعيين احمد افندى فهمى (من متخرجى مدرسة المهندسخانه ومعين ظهورات بتفتيش رى القسم الثانى من منذ أربع سنوات) نهائيا بوظيفة مهندس مساعد درجة رابعه خالية الآن فى ترتيب الرى براتب سنوى قدره ستون جنيها مصريا وذلك من أول اكتوبر سنة ٩٤ ونقله من تفتيش رى القسم الثانى الى ادارة الاعمال بجرجا

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه - نمرة ٣٩

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٨٩٤

١ - أحيل حضرة اليوزباشى حسن افندى مظهر من البوليس على الاستيداع اعتبارا من أول أغسطس سنة ١٨٩٤

بالامر
ه . م . ل رندل
ادجوتانت جنرال

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

قرر المجلس تسليم جواز الدخول لميناء الاسكندريه لسفن البوسته والركاب التى تكون اجتازت البوغاز لغايه الساعة العاشرة مساء ولا يجوز على كل حال تسليم الجوازات بعد الساعة الحادية عشر مساء وذلك لحين صدور أوامر أخرى

نظارة الداخليه

عين مصطفى افندى عبد الله من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا بقلم الضبط بمديرية الغربيه من الدرجة السابعة تحت التجربة

وعين مرسى افندى سليمان من أرباب المعاشات معاونا فى بيت مال مديرية البحيرة من الدرجة الرابعة تحت التجربة

ورقى تادرس افندى ملطى المعاون بمديرية جرجا من الدرجة السابعة الى الدرجة السادسة

ورقى محمود افندى فهمى المعاون بمحافظة عموم القنال من الدرجة السابعة الى الدرجة السادسة

وثبت فى وظيفته اعتبارا من ١٣ سبتمبر سنة ١٨٩٤ مشيل افندى كحيل المستخدم من الدرجة الثانية بقلم المطبوعات لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

نظـارة الحربيـــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٤٠

تحريراً بديوان الحربيه في أول اكتوبر سنة ٩٤

١ ـ حيث ان حضرة البكباشى مكموردو ح . ن . ا نقـل الى مصلحة الرقيق فقد شطب اسمه من تعداد الجيش المصرى اعتباراً من ٢١ سبتمبر

٢ ـ قد مضى الضباط المذكورون بعـد مدة التجربة على ما يرام فتثبتوا فى رتبهم من التواريخ الموضحة قرين أسمائهم

حضرة البكباشى ابراهيم افندى صبرى من ١ بى أورطه بياده اعتباراً من ١٦ ـ ٤ ـ ٩٤
« « عبد الله افندى نصرت من قسم الاشغال « ١٤ ـ ٥ ـ ٩٤
« « مصطفى افندى ماهر من البوليس « ٤ ـ ٦ ـ ٩٤
« « ابراهيم افندى نشأت من البوليس « ٤ ـ ٦ ـ ٩٤
« الصاغقول اغاسى ابراهيم افندى فوزى أركان حرب اصوان اعتباراً من ١٦ ـ ٤ ـ ٩٤
حضرة الصاغقول اغاسى محمد افندى لبيب من المجلس العسكرى المستديم اعتباراً من ١٦ ـ ٤ ـ ٩٤
حضرة الصاغقول أغاسى محمد افنـدى بدر من ١٠ بى أورطه سودانيـه اعتباراً من ١٦ ـ ٤ ـ ٩٤
حضرة الصاغقول اغاسى خلف افنـدى خيرى من المدرسـه الحربيـه اعتباراً من ١٦ ـ ٤ ـ ٩٤
حضرة اليوزباشى عبد الحميد افندى نديم من البوليس اعتباراً من ٢٦ ـ ٣ ـ ٩٤
« « عبد الله افندى راشد من ٥ بى أورطه بياده « ٢٦ ـ ٣ ـ ٩٤
« « محمد افندى صالح من ١١ بى أورطه سودانيه « ٢٦ ـ ٣ ـ ٩٤

حضرة اليوزباشي محمد افندي حلمي من السواري اعتبارا من ٢٦ - ٣ - ٩٤
« « عبدالله افندي رميح من ٩ جي أورطه سودانيه « ١٦ - ٤ - ٩٤
« « عباس افندي عثمان من بلوك حملة الحدود « ١٦ - ٤ - ٩٤
« « محمد افندي رسمي من ٥ جي أورطه بياده « ١٦ - ٤ - ٩٤
« « مراد افندي صادق من ١٠ جي أورطه سودانيه « ١٦ - ٤ - ٩٤
« « محمد افندي رأفت من ٨ جي أورطه بياده « ١٦ - ٤ - ٩٤
« « حسنين افندي لطفي من ٧ جي أورطه بياده « ١٦ - ٤ - ٩٤
« الملازم أول حسن افندي كرطني من ١١ جي أورطه سودانيه اعتبارا من ١٦ - ٤ - ٩٤

حضرة الملازم أول محمد افندي علي من مصلحة المهمات اعتبارا من ١٦ - ٤ - ٩٤
« الملازم ثاني جوهر افندي احمد من ٩ جي أورطه سودانيه « ٢٦ - ٣ - ٩٤
« « آدم افندي بخيت من ١٠ جي أورطه سودانيه « ٢٦ - ٣ - ٩٤
« « عمر افندي كوكو من ١١ جي أورطه سودانيه « ٢٦ - ٣ - ٩٤
« « فرج افندي احمد أبو النجا من ١٢ جي أورطه سودانيه اعتبارا من ٢٦ - ٣ - ٩٤

حضرة الملازم ثاني خير الله افندي حمدوني من ١٣ جي أورطه سودانيه اعتبارا من ٢٦ - ٣ - ٩٤

حضرة الملازم ثاني اسماعيل افندي كامل من مصلحة المهمات اعتبارا من ٤ - ٦ - ٩٤
« « حسن افندي حسني من مصلحة المهمات « ٤ - ٦ - ٩٤

٣ - أحيل حضرة الملازم أول محمد افندي صبري من الاستيداع على المعاش اعتبارا من ٢٤ - ٩ - ٩٤

بالامر
ه . م . ل وندل
أدجوتانت جنرال

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

اعتبارا من يوم ٦ اكتوبر الجارى يسمح لواردات ساحل بلاد العرب الواقع على البحر الاحمر الممتد بين ليث ولوهاية بما فيه هاتين المدينتين بحريه الجواز الى الديار المصريه

تحريرا بالاسكندريه فى ٦ اكتوبر سنة ١٨٩٤ الرئيس

(ميفيل)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على محمد زيان من أهالى دناصور منوفيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق نفر قرعة بأنه تعاطى أفيونا بقصد خلاصه من الخدمة العسكرية بطريق الغش مع أن النفر لم يفعل ذلك وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٤ سبتمبر سنة ٩٤

نظارة الداخليه

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى الست جالى ارمينيا (بونتى) القابلة بتعاطى صناعتها فى القطر المصرى

نظارة الماليه

(ناظر الماليه)

بعد الاطلاع على قرار النظارة الصادر بتاريخ ١٤ يونيه سنة ١٨٨٥ بشأن ترتيب مجلس تأديب نظارة المالية والمصالح التابعة لها

وحيث انه يقتضى أن ينضم الى مجلس تأديب مصلحة البوسته المستشار الخديوى المكلف بادارة قلم قضايا الحكومة بالاسكندريه أو مندوبه كما كان ذلك بالنسبة للمصالح الاخرى التابعة لتلك النظارة

وبعد تصديق مجلس النظار قررما هو آت

يعدل مجلس تأديب مصلحة البوسته المشكل بقرار النظارة الصادر بتاريخ ١٤ يونيه سنة ١٨٨٥ بالكيفية الآتية

١ المدير العمومى .... بصفة رئيس

٢ الوكيل العمومى ....
٣ المستشار الخديوى أو مندوبه . } أعضاء
٤ رئيس قسم ....

تحريرا بالقاهره فى ٩ اكتوبر سنة ١٨٩٤

ناظر نظارة الماليه
(بطرس غالى)

قرار من نظارة المعارف العمومية

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة الصنائع بتاريخ ٢ سبتمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٢٣ المتضمنة ان عبد اللطيف حمدى أحد تلامذة فرقة التلغراف بها قبل بمصلحة التلغرافات بصفة تلميذ تلغرافجى بالماهية وانه رفت من المدرسة لغاية ٢ سبتمبر سنة ٩٤

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة الصادر عليه قرار النظارة فى ٦ اكتوبر سنة ١٨٩١

وحيث ان الفقرة الثانية من المادة (١٦) من هذا القانون تقضى بأن التلامذة الذين يستخدمون بأية مصلحة من مصالح الحكومة أو غيرها قبل انقضاء الخمس سنين المقررة للتعليم فى المدرسة تعطى لهم شهادة موازيه للدبلوم فى الفن الذى استخدموا فيه

وبعد الاطلاع على قرار ٥ سبتمبر سنة ١٨٨٩ للجنة العلمية الاستشارية المسماة الآن باللجنة الاستشارية العالية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يعطى الى عبد اللطيف حمدى المذكور شهادة باستعداده لصناعة التلغراف

(المادة الثانية)

يعتمد رفت المذكور من سلك التلمذة لغاية ٣ سبتمبر سنة ١٨٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا في غرة ربيع الثانى سنة ١٣١٢ (٣٠ سبتمبر سنة ١٨٩٤) (فخرى)

قرار صادر من ديوان الدائرة السنية

بعد الاطلاع على قرار مجلس الدائرة التأديبي الصادر بجلسة يوم الاربعاء ١٥ محرم سنة ١٣١٢ (١٨ يوليه سنة ١٨٩٤) المطلوب به رفت حنا افندى باوب رئيس ورشة الصنف بفابريقة الروضه من تاريخ ايقافه الواقع فى يوم ٢٩ مارس سنة ٩٤ نظرا لعدم انقياده لاوامر المصلحة وتركها أشغاله وتوجهه بلده وغيرها بدون اذن ومخالفته للائحة الاجازات ومراوغته فى استلام أشغال ورشة الصنف بفابريقة الروضه المنقول عليها من فابريقة مطاى

وبعد الاطلاع على الدكريتات الخديوية الخاصة بالمجالس التأديبية وبناء على ماقرره المجلس المخصوص من رفض المعارضة المقدمة من حنا افندى المذكور والتصديق على حكم مجلس التأديب من حيثية الرفت وأن لا يرتب له سوى ربع متوسط ماهيته بصفة معاش تقرر ماهو آت

(المادة الاولى)

تأييد رفت حنا افندى باوب المذكور من تاريخ ايقافه الواقع فى ٢٩ مارس سنة ٩٤ ومعاملته فى المعاش حسبما قرره المجلس المخصوص

(المادة الثانية)

على فابريقة الروضه تنفيذ هذا القرار حسب الجارى

تحريرا بمصرفى ٧ ر سنة ٣١٢ (٦ اكتوبر سنة ١٨٩٤) ناظر الدائرة السنيه (محمد شاكر)

٣ اكتوبر

نظـارة الداخليـــه

أحيل على المعاش حضرة أحمد افندى رشدى وكيل محافظة رشيد اعتبارا من أول اكتوبر سنة ٩٤ لانقضاء اجازاته المرضيه القانونيه وعدم استطاعته تأدية وظيفته

وعين محمد افندى الزينى من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستدعية الملغاة كاتبا بتحريرات محافظة عموم القنال من الدرجة السابعة تحت التجربة

نظـارة المـاليـــه

قـــرار ادارى

(محافظ دمياط)

بعـد الاطلاع على المـادة (٣٥١) من قانون العقوبات لمحاكم الاهلية وبالنظر لما اتضح من ان اطلاق حرية صيد الطير الخفيف والسمان بمصايد الشيخ شطا بحدود بشافيه الى ملاليح النقباء تم عزبة البرج التابعة مصلحة المطريه مسهل لمن يشتغلون بالصيادة فى الجهات المذكورة تهريب الطيور محصولات بحيرة المنزله صيادة الصيادين المقررين بالمصلحة قررما هو آت

(المـادة الاولى)

ممنوع كليا صيادة الطير الخفيف والسمان وباقى أصناف الطيور بمصايد الشيخ شطا بحدود بشافيه الى ملاليح النقباء ومصايد عزبة البرج بأى واسطة كانت

(المـادة الثانية)

كل من خالف نص المـادة الاولى يعاقب بغرامة من خمسين الى مائة قرش ديوانى مع مصادرة ما أجرى صيادته من الطيور

(المـادة الثالثة)

العود الى ارتكاب المخالفة يستوجب مضاعفة العقوبة المقررة بالمـادة الثانية

(المـادة الرابعة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد نشره فى الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما

(محمود جبهى)

قرار من نظارة المعارف العمومية نمرة ٣٨٩

ناظر المعارف

بعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من مدرسة الصنائع بتاريخ أول أغسطس سنة ٩٤ نمرة ٢٩٠ المتضمنة أن كلا من سليمان كامل ومحمود مجاهد من تلامذتها تعين في مصلحة التلغرافات بصفة تلميذ تلغرافجي بالماهية ولذلك رفتا من المدرسة لغاية أول أغسطس سنة ١٨٩٤

وبعد الاطلاع على قانون المدرسة المذكورة الصادر عليه قرار النظارة في ٦ اكتوبر سنة ١٨٩١

وحيث ان الفقرة الثانية من المادة (١٦) من هذا القانون تقضي بأن التلامذة الذين يستخدمون بأية مصلحة من مصالح الحكومة أو غيرها قبل انقضاء الخمس سنين المقررة للدراسة بتلك المدرسة سواء كان استخدامهم على يد النظارة أو بمعرفة المدرسة تعطى لهم شهادة موازية للدبلوم في الفن الذي استخدموا فيه

وبعد الاطلاع على قرار ٥ سبتمبر سنة ١٨٨٩ للجنة الاستشارية العلمية المسماة الآن باللجنة الاستشارية العالية قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يعطى لكل من سليمان كامل ومحمود مجاهد شهادة باستعداده لفن التلغراف

(المادة الثانية)

يعتمد رفت هذين التلميذين من سلك التلمذة لغاية أول أغسطس سنة ١٨٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا في غرة ربيع الثاني سنة ١٣١٢ (٣٠ سبتمبر سنة ١٨٩٤) ناظر المعارف

(فخري)

نظارة الداخليه

(ناظر الداخليه)

بناء على ماعرضه وكيل مصلحة الصحة العمومية قررما هو آت
احالة محمد افندى الشعراوى كاتب صحة دمياط على المعاش لاسباب صحيه
تحريرا فى ١١ اكتوبر سنة ١٨٩٤ عن ناظر الداخليه وكيل النظارة
(احمد شكرى)

نظارة الداخليه

بناء على طلب وكيل مصالح الصحة العمومية صرح دولتلو ناظر الداخليه الى كل من الموسيو جوارينو ادوارد وكوزنيتيو حكيم وجبرائيل افندى بحرى أجزاجى بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

نظارة المعارف العموميه

بناء على قرار لجنة انتخاب الموظفين بنظارة المعارف فى الجلسة المنعقدة بتاريخ ١١ اكتوبر سنة ١٨٩٤ عين المستر ج . اليوت ناظرا المدرسه الخديويه بماهيته شهرى قدره ٥٠ جنيها مصريا أول مربوط الدرجة الاولى نظار وقد صدق سعادة ناظر المعارف على هذا القرار

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٠ اكتوبر سنة ١٨٩٤ تعين محمد افندى توفيق مورو نهائيا بوظيفة كاتب درجة رابعة خالية فى ترتيب قسم الادارة بأقل مربوط هذه الدرجة وقدره ١٨٠ جنيها مصريا سنويا وذلك من ١٦ اغسطس سنة ١٨٩٤
قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٣ اكتوبر سنة ١٨٩٤ احالة محمد افندى مهيب (مهندس مساعد درجة أولى فى تفتيش رى القسم الخامس) على المعاش من اليوم الثالث من اكتوبر سنة ١٨٩٤ وهو تاريخ انقضاء اجازته وذلك لاسباب صحية

نظـــارة الداخليـــــه

بناء على ما عرضه وكيل مصالح الصحة العمومية قد صرح دولتلو ناظر الداخليـة الى كل من الموسـيو سجارسينى أوجست حكيم اسنان والمدام أدا وفورد حكيمه لتعاطى صـناعتهما بالقطر المصرى

نظـــارة الحربيــــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٤١

تحريرا بديوان الحربيه فى ٨ اكتوبر سنة ١٨٩٤

١ ــ قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديويه بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها

اعتبارا من ١ سبتمبر سنة ٩٤

حضرة الملازم أول السيد افندى صالح من وابور المحروسه يكون يوزباشى
« « « على افندى البنا « المحروسه « «
« « « سليمان افندى الشمبى « فيض ربانى « «
« « ثانى فرج افندى الشمبى « زينة البحرين « ملازم أول
« « « سليمان افندى مكى « هميا « «

واعتبارا من ١ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى عثمان افندى بيرم من الحرس الخديوى يكون بكباشى
« اليوزباشى محمد افندى عاطف « « « « صاغقول أغاسى
« الملازم ثانى محمد افندى احمد « الموسيقى الخديويه « ملازم أول
« الصول سليمان افندى الشافعى « « « « « ثانى

٢ ــ الحاقا بالغازيته العسكريه نمرة ٢٦ رقم ٩٤ والفقرة ٢ تاريخ تعيين حضرة الملازم ثانى حسين افندى كامل ناظرا للطور يكون ١٤ ــ ٧ ــ ٩٤ وليس ٢١ ــ ٦ ــ ٩٤

٣ ــ الضباط المذكورون بعد مضو امدة التجربة على ما يرام فتثبتوا فى رتبهم

اعتبارا من ٥ – ٥ – ٩٤

البكباشى دولتلو البرنس سعيد بك طوسون ياور الحضرة الفخيمة الخديوية

واعتبارا من ١١ – ٦ – ٩٤

حضرة اليوزباشى فرج افندى توحيد من الهجانه

» » احمد افندى حلمى » السوارى

» » خليل افندى فهمى » مصلحة التعيينات

» الملازم أول عثمان افندى عفت » الموسيقى

» » حسن افندى اسماعيل » ٦ جى أورطه پياده

» » عبد الرحمن افندى زكى » ١١ جى » سودانيه

» » محمد افندى عثمان » ١٢ جى » »

» » ابراهيم افندى حسين » بوليس الحدود

» » محمد افندى توفيق » السوارى

» » حيدر افندى رستم » ١٢ جى أورطه سودانيه

» » محمد افندى زكى » ٩ جى » »

» » سليمان افندى سرى » الاستيداع

» » عبد الله افندى فكرى » ٦ جى أورطه پياده

» » حنفى افندى احمد » ٦ جى أورطه پياده

» » حسن افندى احمد » السوارى

» » محمود افندى صالح » »

» » محمد افندى توفيق » الهجانه

» » يوسف افندى فهمى » ٦ جى أورطه پياده

» الملازم ثانى محمد افندى فهمى ياقوت » ٨ جى »

» » احمد افندى الصراف » ٧ جى »

» » محمد افندى لبيب » ٧ جى »

حضرة الملازم ثانى عبد الحميد افندى سليم من ٣ جى أورطه بياده
» » موسى افندى شكرى « ٨ جى »
» » حسن افندى صبرى » السوارى
» » احمد افندى حمدى » »
حضرة الملازم ثانى حسين افندى كامل من السوارى
» » ابراهيم افندى صفوت « ٦ جى أورطه بياده
» » عبد الفتاح افندى صالح « ٧ جى »
» » مصطفى افندى بدران « ٦ جى »
» » محمد افندى منيب « السوارى
» » عابدين افندى فريد » »
» » حافظ افندى اسماعيل « الهجانه
» » يعقوب افندى منيب « ١٢ جى أورطه سودانيه
» » احمد افندى حمدى « ١ جى » بياده
» » محمد افندى طلعت « ١ جى » »
» » عبد الحميد افندى على « ١٢ جى » سودانيه
» » ابراهيم افندى ناصيف « ١٠ جى » »

٤ ــ الحاقاً بالغازيته العسكريه نمرة ٤٠ سنة ٩٤ والفقرة ٢ أمام اسم الملازم حسن افندى حسنى يقرأ « من مصلحة التعيينات » وليس « من مصلحة المهمات »

٥ ــ الحاقاً بالغازيته العسكريه نمرة ٢٠ رقم ٩٤ والفقرة ٢ تاريخ نقل الملازم ثانى محمود افندى طاهر الى الحرس الخديوى يعتبر من ٧ مايو سنة ٩٤ وليس من أول مايو سنة ٩٤

٦ ــ أحيل حضرة البكباشى محمد افندى نجيب من الحرس الخديوى على المعاش اعتباراً من أول اكتوبر سنة ٩٤

بالأمر
ا . ف . ديفد
مساعد ادجوتانت جنرال
عن ادجوتانت جنرال

نظارة الداخلية

ثبت فى وظيفته كل من يوسف افندى شوقى المعاون فى مديرية الشرقية
وابراهيم افندى سراج الكاتب فى بيت مال مديرية الغربية لمضى مدة تجربته وظهور
كفاءته واستعداده

نقل على افندى مصطفى المعاون بمديرية جرجا الى مديرية الدقهلية

قرار من نظارة المالية

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من الامر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ٨٤ فيما
يختص بتشكيل مجالس المراجعة الخاصة بعوائد الاملاك المبنية قررنا ما هو آت
قد عهد الى سعادة محافظ مصر برئاسة مجلس مراجعة عوائد الاملاك بمصر وفى حالة عدم
امكان حضوره يستعوض عنه من ينتدبه من الموظفين بنوع خصوصى لهذا الغرض

تحريرا فى ١٧ اكتوبر سنة ١٨٩٤ ناظر نظارة المالية
(بطرس غالى)

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العموميه بتاريخ ١٥ اكتوبر سنة ٩٤ نقل عامر افندى لطفى
مهندس مساعد درجة ثالثه من تفتيش رى القسم الثانى الى ادارة الاعمال بجرجا وذلك
بدلا من احمد افندى فهمى مهندس مساعد درجة رابعه الذى تقرر نقله الى التفتيش
المذكور

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على السيد الجبرى من أهالى ناحية بمديرية المنوفيه
بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه قدم بلاغا بان شيخ بلده أخذ جنيهين اثنين رشوة من والده

لمعافاته ومن التحقيق اتضح كذبه وقد صدق على ذلك سعادة السردار فى ٢٥ سبتمبر سنة ٩٤
وعلى السيد امبابى من أهالى هرية رزنه شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق ثلاثة أنفار قرعة بأنهم معفون بطريق الغش واتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٦ اكتوبر سنة ٩٤
وعلى عبد الفتاح ماضى من كفر نشواى منوفيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه طعن فى حق خمسة أنفار قرعة بأنهم وضعوا جيرا بأعينهم لاتلافها بقصد تخلصهم من الخدمة العسكرية بطريق الغش واتضح كذبه وأنهم معاملون بحسب القانون وقد عفا سعادة السردار عن ١٤ يوما من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٦ اكتوبر سنة ٩٤
وعلى ابراهيم الحارون من أهالى برقطا شرقيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم أجروا معافاة نفر قرعة بأنه من العربان بطريق الغش وظهر من التحقيق كذبه وأن النفر معامل بحسب القانون وقد عفا سعادة السردار عن ١٤ يوما من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٨ اكتوبر سنة ٩٤

احكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من حنفى سالم من أهالى صان الحجر شرقيه ومحمد سالم من أهالى حفنا شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانهما طعنا زورا فالاول طعن فى حق عمدة ومشايخ بلده بانهم عافوا نفر قرعه بطريق الغش ومن التحقيق اتضح كذبه والثانى طعن فى حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفرى قرعه ولم يقدموهما للفرز ومن التحقيق اتضح كذبه وأن النفرين من العربان وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس من كل منهما وصدق على ذلك فى ١١ اكتوبر سنة ٩٤

٣ اكتوبر

نظارة المالية

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية سبتمبر سنة ١٨٩٤

أسماء المديريات	التقسيط من يناير لغاية سبتمبر	المسدد من يناير لغاية سبتمبر	فرق	
			فايض	باقي
	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
(مديريات مخصصة للصندوق)				
مديرية المنوفيه	١٧٨٢٨٥	١٨٠٤٩٠	٢٢٠٥	٠٠
« الغربيه	٢١٩٢١٤	٢٢٩٠٧٨	٩٨٦٤	٠٠
« البحيره	١٠٢٠٩٣	٩٧٨١٢	٠٠	٤٢٨١
« اسيوط	٣٦٨٣٧٩	٣٦٦٣٦٧	٠٠	٢٠١٢
(مديريات مخصصة للماليه)	٨٦٧٩٧١	٨٧٣٧٤٧	١٢٠٦٩	٦٢٩٣
مديرية القليوبيه	٨٧١٣٧	٩٠٩٥٥	٣٨١٨	٠٠
« الشرقيه	١٣٧٩٩٣	١٣٥٥١٢	٠٠	٢٤٨١
« الدقهليه	١٠٨١٨٧	١١٢٠٩٩	٣٩١٢	٠٠
« الجيزه	١٦٤٦٣٦	١٦٢٣٨٦	٠٠	٢٢٥٠
« بني سويف	١٨١٩٢٢	١٨٣٣٩٢	١٤٧٠	٠٠
« الفيوم	٦٣٩٧٤	٦٥٨٥٨	١٨٨٤	٠٠
« المنيا	١٩٠٤٣٠	١٨٤٠٦٤	٠٠	٦٣٦٦
« جرجا	٢٦٤٩٦١	٢٥١٤٠١	٠٠	١٣٥٦٠
« قنا	١٩٦٢٤٤	١٩٤٢٠٩	٠٠	٢٠٣٥
« الحدود	٣٠٠٢١	٢٩١٥٢	٠٠	٨٦٩
	١٤٢٥٥٠٥	١٤٠٩٠٢٨	١١٠٨٤	٢٧٥٦١
	٢٢٩٣٤٧٦	٢٢٨٢٧٧٥	٢٣١٥٣	٣٣٨٥٤

باقي ١٠٧٠١ جنيه

اجمالى التسديدات

جنيه	
٢٢٨٢٧٧٥	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٤
٥٣٦	« بمحافظتى رشيد والسويس من أموال سنة ٩٤
٢١٦٣٩٦	« من الدائرة السنيه والدومين
	« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣
	جنيه ٢٤٧١٧ بالمديريات
	٤٧ بالمحافظات
٢٤٧٦٤	
٢٥٢٤٤٧١	

نظارة الداخليه

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى عبد الصمد افندى الجندى الطبيب بتعاطى صناعته فى القطر المصرى

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٩٠

ناظر المعارف

بعد الاطلاع على الامر الصادر من النظارة للمدرسة الخديوية فى ١٠ مايو سنة ٩٤ نمرة ١٣٠ بتشكيل اللجنة التى يناط بها اجراء الامتحان العمومى فى هذه السنة لتلامذة القسم العالى بها

وبعد الاطلاع على القرار الصادر من هذه اللجنة فى ٩ يونيه سنة ١٨٩٤ المتضمن نجاح تلامذة السنة الثانية بهذا القسم فى هذا الامتحان

وبعد الاطلاع على المكاتبة الواردة من رئاسة مجلس النظار بتاريخ ١٣ مايو سنة ٨٩ نمرة ٤١ ببيان ماقرره المجلس فى جلسة ٩ منه فيما يتعلق بانشاء المدرسة الخديويه واعدادها لتخريج معلمين لتدريس اللغة الانجليزيه

و بعد الاطلاع على ماقررته اللجنة العلمية الاداريه فى جلسة ٢٧ اغسطس سنة ٩٤ من اعطاء شهادة الكفاءة بالتدريس لهؤلاء التلامذة من بعد أن يقيموا فى التمرين بوظائف التدريس مدة سنتين و يمتحنون كما يقضى بذلك قرار مجلس النظار السالف ذكره

و بعد الاطلاع على ماقررته هذه اللجنة فى جلسة ٢١ فبراير سنة ١٨٩٤ من أن الشهادة التى تعطى لمن يتم الدراسة بهذا القسم تكون بعنوان اجازة مدرس فى التعليم الابتدائى

قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

تعطى شهادة أى اجازة مدرس فى التعليم الابتدائى للتلامذة الآتى بيان أسمائهم فى هذا بعد أن يقيم كل منهم سنتين بوظائف التدريس للتمرين و يؤدى الامتحان اللازم للحصول على هذه الشهادة ثم تحسن الشهادة فى حقه من المفتشين

نمرة الترتيب فى الجدول

١ محمد عثمان عطاالله

٢ احمد قدرى

٣ على عباس

٤ سعيد فهمى

(المادة الثانية)

يعتمد رفت المذكورين من سلك التلامذة لغاية شهر يوليه سنة ٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٤ ربيع الثانى سنة ١٣١٢ (٣ اكتوبر سنة ١٨٩٤)

ناظر المعارف

(فخرى)

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٣٩١

ناظر المعارف

بعد الاطلاع على المكاتبه الواردة للنظارة من مدرسة الصنايع بتاريخ ٧ ذى الحجه سنة ١٣١١ (١١ يونيه سنة ٩٤) نمرة ٢٣٥ الدالة على ان أحد تلامذتها المدعو خريستو كارس تعين بفابريقة الشيخ فضل قبل أن يمضى الخمس سنين المقررة للتعليم

و بناء على ان الفقرة الثانية من المادة السادسة عشرة من قانون المدرسة الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ٦ اكتوبر سنة ٩١ تقضى بأن التلامذة الذين يستخدمون بأية مصلحة من مصالح الحكومة أو غيرها قبل انقضاء الخمس سنين المقررة سواء كان استخدامهم على يد النظارة أو بمعرفة المدرسة تعطى لهم شهادة موازية للدبلوم فى الفن الذى استخدموا فيه

وبعد الاطلاع على قرار ٥ سبتمبر سنة ٨٩ للجنة العلمية الاستشارية المسماة الآن باللجنة الاستشارية العالية قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

يعطى الى خريستو كارس شهادة موازية للشهادة الانتهائية ويذكر فيها استعداده لصناعة البراده

(المادة الثانية)

يعتمد رفت المذكور من سلك التلامذه لغاية ١١ يونيه سنة ٩٤

(المادة الثالثة)

على قلم عربى النظارة تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٩ ربيع الثانى سنة ١٣١٢ (١٨ اكتوبر سنة ١٨٩٤)

ناظر المعارف
(فخرى)

نظـــارة الحربيـــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٤٢

تحريرا بديوان الحربية فى ١٥ اكتوبر سنة ١٨٩٤

١ – تلغى الفقره ٣ من الغازيته العسكريه نمرة ٢٧ سنة ١٨٩٤ بخصوص تعيين حضرة اليوزباشى محمود افندى بهجت أركان حرب اللوا البياده بمصر

٢ – تصدق على التعيينات والتنقلات الآتى بيانها من التواريخ الموضحه بعد

حضرة البكباشى الموردا ثلى نائب مساعد ادجوتانت جنرال ضرب النار يكون ياور سعادة السردار من ٢٢ سبتمبر سنة ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى محمد افندى نور يكون وكيل محافظة سواكن اعتبارا من ٦ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى يوسف افندى سرى الى ٤ جى أورطه بياده اعتبارا من ٦ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة اليوزباشى محمود افندى بهجت أركان حرب طوكر الى ١٣ جى أورطه سودانيه من ١١ اكتوبر سنة ٩٤

٣ – أحيل حضرة الملازم ثانى احمد افندى حليم من خفر السواحل على المعاش اعتبارا من ٢٧ سبتمبر سنة ٩٤

٤ – تلغى الفقرة ٣ من الغازيته العسكريه نمرة ٤٠ سنة ١٨٩٤

بالامر
ا . ف . ديفد
مساعد ادجوتانت جنرال
عن ادجوتانت جنرال

نظـارة الحربيـــه

الغازيته العسكريه نمرة ٤٣

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٢ اكتوبرسنة ١٨٩٤

١ ـ قد أحسن الى حضرة البكباشى جرفث الحكيمباشى البيطرى برتبـة القائمقام المحليه اعتبارا من تاريخه

٢ ـ الضباط المذكورون بعـده ضوامدة التجربة على مايرام فثبتوا فى رتبهم اعتبارا من ١١ ـ ٦ ـ ٩٤

حضرة اليوزباشى على افندى وهبى من ١٣ جى أورطه سودانيه
« « محمد افندى فهمى من ١٣ جى أورطه سودانيه
حضرة الملازم أول سعيد افندى وهدان من ٩ جى أورطه سودانيه
« « حسين افندى عاصم من مصلحة التعيينات
« « محمد افندى كامل شلبى من ٥ جى أورطه بياده
حضرة الملازم ثانى صالح افندى عبد الرحمن من ٩ جى أورطه سودانيه
« « مصطفى افندى حمدى من ٥ جى أورطه بياده
« « ابراهيم افندى خالد من ٥ جى أورطه بياده
« « على افندى شوقى من ٤ جى أورطه بياده
« « سعيد افندى السباح من ٥ جى أورطه بياده

٣ ـ تصدق على التنقلات الآتى بيانها اعتبارا من تاريخه

حضرة البكباشى درويش افندى رفعت من ٤ جى أورطه بياده الى القرعه العسكريه
« « رضوان افندى شكرى من ٦ جى أورطه بياده الى ٤ جى أورطه بياده
حضرة الصاغقول أغاسى حسـن افنـدى حلمى أركان حرب بالحدود الى ٩ جى أورطه سودانيه

٤ ـ أحيل حضرة الملازم ثانى محمد افندى عزت من الاستيداع على المعاش اعتبارا من ١٥ اكتوبرسنة ٩٤

بالامر
ا . ف . ديفد
مساعد ادجوتانت جنرال
عن ادجوتانت جنرال

قرار من نظـــارة الحقانيـــــه

(ناظر الحقانيــــــه)

بعــد الاطلاع على المادة الرابعــة من لائحة الاجرا آت الداخلية بالمحا كم الاهلية الصادرة بتاريخ ١٤ فبراير سنة ٨٤

وبعــد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١٧ ينايرســنة ٩٤ بتعيين جلسات المحاكم الاهلية فى سنة ٩٤

وبعــد الاطلاع على خطاب حضرة رئيس محكمة أسيوط الاهلية المؤرخ فى ١٠ اكتوبر سنة ٩٤ نمرة ١٥٨ قررما هو آت

(المادة الاولى)

صار تعديل جلسات محكمة جرجا الجزئيه على الوجه الآتى

جلسة جنح فى يوم السبت أسبوعيا
« مخالفات فى يوم الاثنين «
« مدنيه وتجاريه فى يوم الاربعاء «

(المادة الثانية)

يكون العمل بمقتضى هذا القرار من ابتداء التاريخ الذى يتقرر فيه انتقال المحكمة الى محلها بجرجا

تحريرا بالقاهره فى ٢٧ اكتوبر سنة ٩٤ (ابراهيم فؤاد)

نظـــارة الداخليــــــه

بناء على طلب وكيل مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليــه الى الموســيو مونى بروسير روفائيل لاتيس الطبيب بتعاطى صناعته فى القطر المصرى

نظـــارة الاشغال العموميـــــه

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٤ اكتوبرسنة ٩٤ تعيين المسترسيسيل كرولى (مهندس) بوظيفة ملاحظ أعمال المقاولات التى خلت بوفاة المستربرسى براون وذلك من ١٢ اكتوبرسنة ٩٤ براتب شهرى قدره عشرون جنيها والحاقه بتفتيش رى القسم الاول ويكون هذا التعيين لمدة نهايتها ١١ مارس سنة ١٨٩٥

نظـــارة الاشغال العموميـــــه

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٤ اكتوبرسنة ٩٤ تعيين احمدافندى نبيه (وهومستخدم ظهورات لمدة سنه واحده من أول اكتوبرسنة ٩٣ بوظيفة مهندس مساعددرجة ثانيه بتفتيش رى القسم الثانى) نهائيا فى الوظيفة المذكورة وذلك من أول اكتوبرسنة ١٨٩٤

نظـــارة الحقـــانيـــــه

نحن ناظر الحقانية

بعد الاطلاع على الدكريتو الصادر بتاريخ ٧ دسمبرسنة ١٨٩٣ الخاص بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات فى دائرة كل محكمة ابتدائية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٧ مارس سنة ١٨٩٤ بانتداب القضاة الذين يقومون بأعمال المحاكم المذكورة لمدة غايتها ١٣ مارس سنة ١٨٩٥

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٢٩ اكتوبرسنة ٩٤ بعودة احمدخالدافندى القاضى بمحكمة سكندريه ومنتدب بمحكمة طنطا (المعين للقيام بأعمال القضاء بمحكمة منوف الجزئية) الى مقر وظيفته (قررنا ماهوآت)

(المادة الاولى)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضاء فى محكمة منوف الجزئية خليل كامل افندى القاضى بمحكمة طنطا

(المادة الثانية)

انتداب المومااليه هو لمدة ابتداؤها أول نوفمبر سنة ٩٤ وغايتها ١٣ مارس سنة ١٨٩٥

(ابراهيم فؤاد)

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من محمد عبد الرحيم عمدة بنى سلام جيزه وحسن خاطر وعلى منصور شيخين بها بالسجن ٥٦ يوما بالمديريه لانهم تستروا على ثلاثة أنفار من السوابق ولم يقدموهم للفرز تخلصا لهم من الخدمة العسكرية بطريق الغش وقد عفا سعادة السردار عن ٢٨ يوما من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ▪ أغسطس سنة ٩٤

وعلى احمد حسن ناعوره من أهالى الدمسين شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر سودانى وعلى نفر عوفى للقرآن الشريف حالة كونه مشتغلا بالفلاحة ومن التحقيق اتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ١٣ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى محمد بدر اللواتى من أنفار قرعة سرسموس منوفيه بالسجن ٨٤ يوما بالاشغال الشاقة لانه تصنع المرض وقت طلبه للخدمة العسكرية بقصد خلاصه منها بطريق الغش وقد صدق على ذلك سعادة السردار فى ١٥ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى على الطنطاوى من أهالى قطيفة مباشر شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا بأن عمدة ومشايخ بلده أجروا تهريب نفر قرعة وقت طلبه للخدمة العسكرية ومن التحقيق اتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ١٦ اكتوبر سنة ٩٤

نظـــارة الداخليـــة ــــ مصلحة الصحة العمومية

الحيوانات التى ذبحت فى شهر سبتمبر ســـنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضأن	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الاجزاء والحيوانات التى جرى اعدامها نظرا لعدم وافقتها للأكول
مصر	١٩٢	٢٣٢	٢٣٣	٢٣٨٨	١١٥٨١	٨٠	٢٠	١٣٩	١٤٨٦٥	٣٩١ كبد و ١٣٩١ رئة و ٤٤٢ جزآ و ٨ حيوانات
اسكندريه	١٩٥٨	٠٠	٢٠٩	٣٤٨	٦٦٨٤	٠٠	٧	٣	٩٢٠٩	٢٤٥ « و ٦٢٣٣ رئة و ٣ أجزاء و ١٢ حيوانا
بورسعيد	١١٥	٢٥٩	١١	١٢٥	٤٩٤	٠٠	٠٠	٤	١٠٠٨	١٣٧ « و ١٣٧٧ رئة و ١٢ جزآ وحيوان واحد
الاسماعيليه	٢٣	٥	٣	٨٤	٨٢	٢	٠٠	٣	٢٠٢	٢١ « و ١٧ رئة
السويس	١٦	٥٢	٧	٨١	٣٠٥	٤٠	٠٠	٢	٥٠٣	١٦٤ «
دمياط	..	٤٤	٢٩	١٤	٢٢٧	٥	٠٠	٠٠	٣١٩	
رشيد	..	١	١٠	٣٦	٨٣	٠٠	٠٠	٠٠	١٣٠	٢ كبد
القليوبيه	..	٥	١٨	٧٩	١٠٨	٩	٠٠	٤	٢٢٣	
المنوفيه	٢٦	١٣	٣٨	٤٤	١٥٩	٠٠	٠٠	٠٠	٢٨٠	
الغربيه	١٣	٢	٣٢	١٧٤	٩٨٣	٥٠	٠٠	٧	١٢٦٢	٤٤ كبد و ٦ رئة
البحيره	٣٧	٦٤	١١	٧١	٤١٧	٣٣	٠٠	١٣	٦٤٦	
الشرقيه	٦	١٣٥	٢٠	١٣	٣٦٧	٢٣	٠٠	٣٣	٥٩٧	٥ كبد
الدقهليه	..	٠٠	١٢٢	١٢٣	٥٩٧	١٨	٠٠	٢	٨٣٢	٣٢ كبد و ٩ رئة
الجيزه	..	٣	١٣	٤٧	١٠٩	٠٠	٠٠	١	١٧٣	
بنى سويف	..	٣	٠٠	٤٠	٤٠٨	٦	٠٠	٣	٤٦٠	
الفيوم	٢	٠٠	٥٧	٤٤	٢٥٧	٤٠	٠٠	٧	٤٠٧	١٠ كبد
المنيا	١٥	٢٢	٥	١١٩	٣١٨	٩	٠٠	٢	٤٩٠	
اسيوط	٩	١	٣٧	١٨٥	٢٤٣	٣	٠٠	٠٠	٤٧٨	٦ كبد و ٣ رئة
جرجا	٨	٨	٨	٥٦	٣١٤	١٠	٠٠	٠٠	٤٠٤	
قنا	٣٤	٧	٢٨	١٨	٥٠٣	٦١	٠٠	١	٦٥٢	
الجملة	٢٤٥٤	٨٥٧	٨٩١	٤٠٨٩	٢٤٢٠٩	٣٨٩	٢٧	٢٢٤	٣٣١٤٠	فيكون المجموع ١٠٥٧ كبد و ١١٨٢٤ رئة و ٤٩ جزآ و ٢١ حيوان

نظـــارة الماليـــه

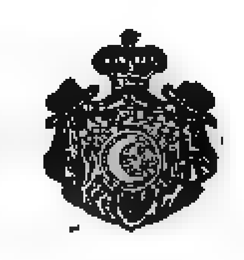
كشف عن بيان مجموع أثمان المباع من الاملاك الميريه الحرة فى شهر سبتمبر ســـنة ١٨٩٤

أسماء المديريات والمحافظات	جملة الثمن: مليم	جملة الثمن: جنيه	أطيان عن أساسى: مليم	أطيان عن أساسى: جنيه	أطيان زيادة ثمن: مليم	أطيان زيادة ثمن: جنيه	فضا عن أساسى: مليم	فضا عن أساسى: جنيه	فضا زيادة ثمن: مليم	فضا زيادة ثمن: جنيه	مقاسات أطيان: س	مقاسات أطيان: ط	مقاسات أطيان: فدان	مقاسات فضا: س	مقاسات فضا: ذراع	مقاسات فضا: س	مقاسات فضا: متر
مديرية الشرقيه	٥٩١	١٠٠٩٦	١٩٢	١٠٠٣٨	٤٩	٢	٣٥٠	٥٦	٠٠	٠٠	١	١١	١٦٣٦	٠٠	٠٠	٥٠	٢٠١٢
« الغربيه	٢٣٩	١١٤	٢٣٦	٨٣	٣	٣١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٢	١٤	٢١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« المنوفيه	٥٣	٣٠٧	٦١٥	١٧٨	٥٨٩	١٠١	٨٤٩	٢٦	٠٠	٠٠	٢٠	٧	١٩	٩٦	٤٩٦	٠٠	٠٠
« البحيره	٦٣٣	٢١٥٦	٥٤٦	١٥٨	٨١٩	١٤٥	٢٩٥	١٨٤٨	٢٧٣	٤	٤	١٣	٦٣	٣٤	٩٠٣٣٩	٠٠	٠٠
« الدقهليه	٥٦٢	٨١٥	٢٩٦	٥٦٢	١٥٨	٢٤٣	٧٣٩	٦	٣٦٩	٣	٢٠	١٤	٨٣	٨٤	٦٧٣	٠٠	٠٠
« الجيزه	٣١٥	٦٦٩	٦٦١	١٠٦	٦٥٤	٥٦٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٦	١٨	١٣٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« اسيوط	٣	٨٦	٩٧٤	٦١	٧٣٨	٢	٧٩١	٢٠	٥٠٠	٠٠	٨	١٧	٢٠	٦٦	٣٥٥٢	٠٠	٠٠
« الفيوم	٨٨١	٣١٤	٨٨١	٣١٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٢	٢٣	١٧٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« بنى سويف	٧٥٠	٢١٢	٣٣٣	١٧٨	٤١٧	٣٤	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢	٧	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
« المنيا	٩١٧	١٢١	٩١٧	١٢١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٦	٠٠	١١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
محافظة مصر	١٤٨	٥١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٤٨	٥١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٤٠	٢٤٣٩
« دمياط	٤٦٣	٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٤٦٣	٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٥	٥١
« السويس	٨٩١	٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٨٩١	٢	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢٦	٨
	٤٤٦	١٤٩٥٤	٣٥١	١١٨٠٤	٤٢٧	١١٥٣	٥٢٦	٢٠١٨	١٤٢	٨	١٣	٣	٢١٧٥	٨٠	١٤٩٦٣	٣١	٤٥١١

مجمــــوعة
القـــرارات والمنشـــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤
الى ٣٠ منه



(طبعت)
(بالمطبعة الاميرية ببولاق مصر المحمية)
سـنة ١٨٩٤
افرنجيه

نظـــارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العموميه بتاريخ ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٩٤ نقل محمد الندى لبيب ملاحظ أعمال المقاولات من تفتيش رى القسم الرابع الى ادارة الاعمال بجريا

بلدية الاســـــكندرية

رئيس القومسيون البلدى

بعد الاطلاع على مداولة القومسيون فى جلسته المنعقدة فى ٢٦ سبتمبر سنة ٩٤ الصادر عليها اعتماد دولتلو ناظر الداخلية

وعلى المادتين ١٥ و ٢٣ من الامر العالى الصادر فى ■ يناير سنة ٩٠

قرر ما هو آت

لائحـــة السلخانة ومحـــلات الجزاره

(الفصـــــل الاول)

لائحـــة ذبح الحيوانات والسلخانة

(المادة الاولى)

لا يجوز ذبح الحيوانات المعدة لحومها للأكول الا فى السلخانة العمومية أما فى أيام عيد الاضحى الاربعة وفى الثلاثة أيام السابقة له فيجوز للافراد الذبح فى البيوت اتباعا للسنة الدينية

ولا يجوز بالكلية ادخال لحوم الحيوانات التى تذبح خارج السلخانة العموميـــة الى المدينة وبيعها فيها

واذا وجدت لحوم من هذا القبيل تضبط ويحكم على المخالفين بالعقوبات المنصوص عليها فى هذه اللائحة

(المادة الثانية)

عند دخول الحيوانات الى السلخانة يكشف عليها الحكيم البيطرى المنتدب لذلك للتحقق من حالة صحتها فاذا وجدت سليمة تقاد الى عنابر الذبح حيث تذبح أو تبقى فى زرائب السلخانة بناء على طلب صاحبها لحين الذبح

وفى هذه الحالة الاخيرة يجب الكشف عليها ثانية قبل الذبح

(المادة الثالثة)

الحيوانات المصابة بأمراض ليس محققا تشخيصها يصير وضعها فى زرائب الملاحظة وابقاؤها فيها لحين تشخيص المرض المصابة به

وفى حالة عدم وجود هذه الزرائب توضع الحيوانات تحت الملاحظة مدة ٢٤ ساعه وبعد هذه المدة تذبح ولكن تتبع فى حق لحومها وجلودها والفضلات الاجراآت التى تقرر فيما بعد

(المادة الرابعة)

لا يجوز ذبح الحيوانات الغير سليمة أو الهزيلة التى لا توافق لحومها الأكول

أما الحيوانات المصابة بأمراض خطرة ولو كانت غير معدية فتذبح فى الحال ويقرر الحكيم البيطرى اذا كان يجب دفن لحومها أو تسليمها الى معمل تشغيل جثث الحيوانات

(المادة الخامسة)

الحيوانات التى تدخل الى السلخانة لاجل الذبح لا يجوز خروجها حية

(المادة السادسة)

يجب على سائق الحيوانات المأخوذة للسلخانة اخذ الاحتياطات اللازمة لمنع كل عارض يحدث سواء كان أثناء الطريق أو فى داخل السلخانة

والحيوانات الشرسة تقاد مربوطة أو مقيدة اذا دعت الحال

(المادة السابعة)

تكون الزرائب وصيانة المواشى تحت ملاحظة حكيم بيطرى السلخانة مباشرة ويجب عليه الكشف على الحيوانات والمحلات مرة على الاقل فى كل يوم

ويجب على الخدمة المعينين بالسلخانة اتباع جميع الاوامر التى تصدر لهم من الحكيم المذكور أو من مأمور السلخانة

(المادة الثامنة)

المواشى التى توضع فى الزرائب قبل الذبح بناء على طلب أصحابها يقدم لها الغذاء والماء فى نفس الزريبة على مصاريف أصحابها

ومصاريف اقامة وصيانة المواشى فى زرائب الملاحظة ومصاريف ملاحظتها فى السلخانة تكون على أصحابها أيضا

(المادة التاسعة)

يجب تنظيف الزرائب يوميا ونقل الاقذار الى المحل المعد لذلك ويلزم غسل الزرائب مرتين على الاقل فى الاسبوع وكل ذلك بمصاريف على أصحاب الحيوانات التى تمكث فيها

(المادة العاشرة)

طرق المواصلات والمماشى الكائنة فى السلخانة والزرائب يجب أن تكون خالية من أى عائق على الدوام

(المادة الحادية عشرة)

يجب ذبح كل نوع من الحيوانات فى المحل المعين له

وبعد الذبح يعلق الحيوان فى الحال

ويوضع الاحشاء تحت الحيوان الناتجة منه ولا تؤخذ الا بعد الكشف عليها بمعرفة الحكيم البيطرى ولا يجوز بالكلية نفخ الحيوانات بالفم بل بواسطة منفاخ

(المادة الثانية عشرة)

لا يجوز تصريف الدم على الارض

انما يجب جمعه فى أوان وتنويع حالته الاصلية اذا كان معدا للبيع

(المادة الثالثة عشرة)

يجب على الحكيم البيطرى بعد عملية الذبح أن يكشف ثانية فى العنابر على الحيوانات المذبوحة ويكشف على الاحشاء قبل ارسالها للسمط

(المادة الرابعة عشرة)

يصير اعدام الفضلات التى يتضح انها مصابة وعلى الحكيم البيطرى أن يحكم اذا كانت لحوم الحيوانات الناتجة منها هذه الفضلات يمكن أكلها

فى حالة عدم موافقة المأكول يأمر بدفنها أو بتسليمها للمعمل تشغيل جثث الحيوانات

(المادة الخامسة عشرة)

اللحوم التى يتضح انها صالحة للمأكول يصير ختمها بختم مخصوص قبل خروجها من السلخانة

والفضلات السليمة يصير ارسالها الى المسمط لاجل تنظيفها وتجهيزها

أما الشعر والاظافر والقرون فيجرى نقلها الى المستودعات المعدة لها

وبعد ختم الجلود يصير نقلها فى الحال من السلخانة

(المادة السادسة عشرة)

جميع اللحوم المعدة للبيع فى مدينة الاسكندرية سواء كان فى محلات معلومة أو بواسطة أشخاص يدورون بها تعتبر مهربة اذا لم تكن مختومة بختم السلخانة ويصير ضبطها حينئذ بمعرفة رجال البوليس أو رجال المصلحة البلدية

(المادة السابعة عشرة)

أنموذج ولون الداغات سواء كانت للحوم أو الجلود يصير تحديدهما بمعرفة المجلس البلدى

(المادة الثامنة عشرة)

نقل اللحوم الى دكاكين الجزارة يكون فى عربات أو مواعين مبطنة بالزنك من الداخل حسب الانموذج الذى يعينه المجلس البلدى

ويجب أن تكون العربات أو المواعين المعدة لنقل الكرشه والفضلات مبطنة بالزنك أيضا

ولا يجوز لسائق العربات أو للاشخاص الذين يرافقونها الجلوس بين اللحوم أو الفضلات

(المادة التاسعة عشرة)

المحلات التى استعملت للذبح وكذا الادوات والاشياء التى استعملت له يجب الشروع حالا فى غسلها وتنظيفها بعد عملية الذبح بمعرفة المصلحة على مصاريف الجزارين وفيما بعد يجرى وضع الادوات والاشياء المذكورة بمخزن مخصوص

(المادة العشرون)

المواد التى تحتوى بها المعدة والامعاء ان لم يحصل الانتفاع بها وكذلك مخلفات الذبح يجب نقلها من السلخانة فى عربات مبطنة من حديد أو زنك

(المادة الحادية والعشرون)

يصير تنظيف الرؤوس والكوارع فى غرفة مخصوصة من المسمط ويمكن طبخها بمحل مخصوص من المسمط هى والكروش أيضا

أما رؤوس الخنازير وكوارعها وغيرها فلا يمكن تنظيفها وطبخها الا بمحل منفصل

(المادة الثانية والعشرون)

يجب فى آخر النهار تنظيف جميع محلات المسمط بمعرفة المصلحة على مصاريف الكرشاتيه وكذا أدوات وآلات الشغل وهم يضعونها فى المخزن المخصص لها

(المادة الثالثة والعشرون)

لا يجوز دخول السلخانة لكل شخص لا تعلق له بالسلخانات ويستثنى من ذلك من يكون بيده تصريح من المجلس البلدى أو من الحكيم البيطرى أو من مأمور السلخانة

(المادة الرابعة والعشرون)

لا يجوز أولا احضار كلاب أو حيوانات أخرى غير المعدة للذبح بالسلخانة ما عدا المواشى التى تجر العربات ثانيا ذبح حيوانات غير واردة ومقيدة فيها ثالثا ادخال سموم فى السلخانة ولو كانت لقتل الجرزاء أو الفيران رابعا القاء اقذار أو اجزاء حيوانات أو مواد أخرى صلبة فى مجارى أو حفر التصريف خامسا ادخال عربات بسائر أنواعها فى عنابر الذبح ويلزم قيادة العربات خطوة خطوة فى السلخانة سادسا قطع الرؤوس أو اللحوم على أرضية السلخانة بل يجب اجراء هذه العملية فى محل مخصوص سابعا استعمال المياه لزيادة وزن اللحوم أو الرؤوس ثامنا حصول منازعة ومخاصمة وغوغاء بالسلخانة

(المادة الخامسة والعشرون)

الجزارون مسؤلون عن كل تلف أو ضرر يحصل فى السلخانة سواء كان من مستخدميهم أو من حيواناتهم

(المادة السادسة والعشرون)

الجزارون أو الكرشاتية أو صبيان السلخانة الذين لا يتبعون نصوص الاحكام المدونة فى هذه اللائحة وأوامر الحكيم البيطرى أو مأمور السلخانة فيما يختص بالاشغال الداخلية

تقام عليهم الدعوى بناء على طلب أحد هذين الموظفين لمحاكمتهم على المخالفة التى وقعت منهم ويعاقبون بالعقوبات المبينة فى المادة ٣٦ مع الحكم عليهم بتعويض العطل أو الضرر اذا دعت الحال لذلك وعلى الحكيم البيطرى اتباع أحكام هذه اللائحة وجميع اللوائح النظامية الصحية المختصة به

(المادة السابعة والعشرون)

لا يقبل لذبح الحيوانات أو تحضير الفضلات الا الجزارون وفرامو اللحوم والكرشاتية والنباحون الذين بيدهم تصريح

(المادة الثامنة والعشرون)

كل مستخدم سلخانة أو جزار أو خلافهما مصاب بمرض زهرى أو معدى لا يقبل بالسلخانة ولا يدخلها الا بعد شفائه شفاء تاما بصير اثباته بمعرفة طبيب من أطباء المجلس البلدى

(المادة التاسعة والعشرون)

يجب أن تكون ملابس الجزارين والكرشاتية وكافة الاشخاص المكلفين بالذبح نظيفة ولا تتصاعد منها أية رائحة كريهة

(المادة الثلاثون)

تكون مواعيد فتح السلخانة كما يأتى

أثناء الصيف أى من ابتداء ابريل لغاية اكتوبر من الساعة ٦ الى الساعة ٩ افرنجى صباحا ومن الساعة ٣ الى الساعة ٥ مساء

أثناء الشتاء أى من أول نوفمبر لغاية مارس من الساعة ٨ الى الساعة ١٠ افرنجى ومن الساعة ٢ الى الساعة ٥ مساء

(المادة الحادية والثلاثون)

الذبح والعمليات الخاصة به والكشف على اللحوم يجب أن تكون عاجلا وعلى التوالى

(المادة الثانية والثلاثون)

تحصل المصلحة البلدية بمعرفة مستخدميها عوائد على الذبح قدرها

٢٥٠ مليما على كل رأس من الثيران والابقار وعجول الابقار والعجول المفطومة والجاموس ذكورا وأناثا والجاموس المفطوم والجمال أو الخيول

١٥٠ مليما على كل رأس من العجول الرضيعة أو الخنازير
٥٥ مليما على كل رأس من الخراف والنعاج والماعز والجداء والحملان (القوازى)
وبما ان ادارة السلخانة تضع تحت طلب العامة آلات تامة متقنة لزوم الامعاء فتحصل الرسوم الآتى ذكرها على الكرشة
٢٠ مليما على كل كرشة ثور وبقر وعجلة وعجل مفطوم وجاموس وعجل جاموس مفطوم وجمل أو حصان
١٥ مليما على كل كرشة عجل رضيع أو خنزير
٧ مليمات ونصف على كل كرشة خروف أو نعجة أو معزى أو جدى أو حمل (قوزى)
واذا أنشئ معمل للتذويب فتحصل ١٦ مليما عن كل ١٠٠ كيلوجرام من الدهن
وتحصل أيضا ادارة السلخانة رسوم ربط واقامة فى زرائبها عن كل ٢٤ ساعة كما يأتى
٢٠ مليما على كل رأس من الثيران والابقار وعجول الابقار والعجول المفطومة والجاموس ذكورا واناثا والجاموس المفطوم والجمال والخيول
١٥ مليما على كل رأس من العجول الرضيعة أو الخنازير
٥ مليمات على كل رأس من الخراف والنعاج والحملان (القوازى) والماعز والجداء ولا تحصل هذه الرسوم الا بعد اقامة الحيوانات مدة ٤٨ ساعة فى السلخانة

(الفصل الثانى)

تجارة اللحوم

(المادة الثالثة والثلاثون)

كل من يرغب تعاطى الجزارة يجب عليه أولا تقديم طلب للادارة العمومية البلدية ويكون تحرير هذا الطلب على ورقة تمغة من الثلاثين مليما واضعا به اسمه ولقبه وجنسيته ومحل اقامته والجهة التى يرغب جعل محل تجارته فيها
وكل محل معد لبيع اللحوم يجب أن يتخلله الهواء جيدا وأن يكون حائزا للشروط الصحية ويجب أن تكون الارضية مبلطة والحيطان مطلية بالجير والطاولات والطوالات مغطاة

بالزنك والابواب مدهونة بالبويه واللحوم مغطاة بقماش نظيف و يوضع فيـه جردل لالقاء الماء القذر فيه

وتسرى هذه الاجراآت أيضا على دكاكين الجزارة الموجودة الآن و يجب على أصحابها أن يقدموا طلبا للمصلحة فى ميعاد شهرين من تاريخ نشر هذه اللائحة

(المادة الرابعة والثلاثون)

لا يجوز بالكلية بيع اللحوم التى فى حالة التعفن وان وجدت تضبط وتعدم

(المادة الخامسة والثلاثون)

يجوز اثبات المخالفات المنصوص عليها فى المادتين السالفتين بمعرفة المأمورين الصحيين التابعين للمجلس البلدى

(الفصـــــل الثالث)

أحكام عموميـــه

(المادة السادسة والثلاثون)

العقوبات التى يحكم بها على المخالفات المنصوص عليها فى هذه اللائحة هى نفس العقوبات المنصوص عليها فى قانون العقوبات (فصل المخالفات)

ويجوز للقاضى قبول الظروف المخففة للعقوبة

اللحوم المضبوطة عملا بالاحكام السابقة توزع على المستشفيات أو محلات الصـدقة اذا تحققت صلاحيتها للأكول

(المادة السابعة والثلاثون)

يسرى مفعول هـذه اللائحـة بعـد ٣٠ يوما من اعلانها فى الجريدة الرسميـة ثم تعلق فى الجهات التى تحددها المصلحة البلدية

وتبقى معلقة على الدوام فى السلخانة

عن رئيس القومسيون البلدى
المدير العمومى
(يوسف شكور)

يعتمد ذلك فى ٣٠ اكتوبر سنة ١٨٩٤ ـ

ناظر الداخليه
(نوبار)

٣ نوفمبر

نظارة الداخلية

(قرار من مديرية الجيزه)

(نحن مدير الجيزه)

بناء على السلطة المخولة لنا

وبناء على المواد (٤٤ و ٤٥ و ٤٨ و ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية)

(قررنا ما هو آت)

(المادة الاولى)

لا يجوز لاحد ان يتخذ صناعة ترجمان أو دليل عمومي قبل ان يطلب التصريح بذلك من المدير به التي تعطيه اياه بعد أن يثبت لديها لياقته لهذه الحرفة وحسن تصرفه ومعرفته باللغات الاجنبية وتسلمه رخصة لديه يجب تجديدها سنويا

(المادة الثانية)

الرخصة المنوه عنها يجب ان يكتب عليها نمرة الترجمان أو الدليل العمومي واسمه ولقبه وجنسيته مع ايضاح ما يعرفه من اللغات وعلى حاملها أن يبرزها عند طلب رجال البوليس أو المسافرين للاطلاع عليها

(المادة الثالثة)

على كل ترجمان أو دليل عمومي ان يحمل على ذراعه الايسر بهيئة ظاهرة صفيحة من نحاس من الطرز التي تعتمده المديريه محررا عليها نمرة صاحبها بأرقام عربيه وافرنكيه

(المادة الرابعة)

تكون الرخصة والصفيحة المذكورتان آنفا قاصرتين على من تعطيان اليه أي لا يجوز الانتفاع بهما الا للاشخاص الذين أعطيا لهم واذا أضاع الترجمان أو الدليل العمومي رخصته يجب عليه فورا أن يخطر بذلك المديرية لتعطي له رخصة أخرى متى تأكدلها صحة فقدها

(المادة الخامسة)

تعريفة الدليل العمومى أو الترجمان هى ستة قروش أميرية فى الساعة ولا يجوز له ان يطلب أجرة أكثر منها

ولجهة الاختصاص فيما بعد تعديل هذه التعريفة اذا شاءت

(المادة السادسة)

كل من كان متخذا قبل الآن حرفة الترجمان أو الدليل العمومى عليه قبل مضى خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا القرار ان ينقاد الى شروطه و يتبع نصوصه

(المادة السابعة)

كل مخالفة لنصوص هذا القرار يعاقب عليها بدفع غرامة من خمسين قرشا الى مائة قرش والدليل العمومى أو الترجمان الذى ليس بيده تصريح قانونى يجازى بالحبس من يوم واحد الى ثلاثة أيام علاوة على دفع الغرامة المذكورة

(المادة الثامنة)

متى تكررت مخالفة الدليل أو الترجمان يجوز استرجاع الرخصة منه مؤقتا أو نهائيا

(المادة التاسعة)

يصير تنفيذ هذا القرار من بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشره بالوقائع المصريه

تحريرا بسراى مديرية الجيزه فى ٢٤ اكتوبر سنة ٩٤ — ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣١٢

(احمد فريد)

محكمة مصر الابتدائيه الاهليه

صورة انذار

محرر من رئاسة محكمة مصر الاهلية الى محمد افندى شكرى المحامى بتاريخ ١ اكتوبر سنة ١٨٩٤ نمرة

بتاريخ ١١ يوليه سنة ١٨٩٤ انتدبتم من قبل المحكمة للمرافعة عن المتهمين فى القضية الجنائية نمرة ٢٥١ المحدد لها جلسة أول أغسطس سنة ١٨٩٤ ولم تحضروا فى يوم

الجلسه ولم تخطروا المحكمة عن سبب التأخير حتى يمكن تعيين خلافكم وارتكنتم على انكم كان لكم قضيتان بمحكمة عابدين الجزئية ومحدد لهما اليوم المذكور

وحيث ان ذلك يعد اهمالا منكم فبناء على ماذكر وبعد الاطلاع على المادة التاسعة والعشرين من لائحة المحامين قد تحرر لكم هذا الانذار والحذر من العود لمثل ذلك مرة أخرى يكون معلوما

نظارة الحربيه

الغازيته العسكريه نمرة ٤٤

تحريرا بديوان الحربيه في ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٩٤

١ - قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ٢٥ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة البكباشى كولنسن من ١١ جى أورطه سودانيه يكون قائمقام و يتنقل ومندانية ١٣ جى أورطه سودانيه عوضا عن القائمقام جاكسون بك

حضرة البكباشى تودوى قومندان الهجانه يكون قائمقام

واعتبارا من ٢٢ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى حامد افندى فوزى من ٧ جى أورطه بياده يكون بكباشى فى ٦ جى أورطه بياده عوضا عن البكباشى رضوان افندى شكرى المنقول

حضرة الصول تعيين فرج افندى الشيخ من ٦ جى أورطه بياده يكون ملازم ثانى فى ادارة التعيينات

حضرة الصول محمد افندى مصطفى من الحرس الخديوى يكون ملازم ثانى فى السوارى

« الصول تعيين احمد افندى يوسف عبدالله من ٣ جى أورطه بياده يكون ملازم ثانى فيها

« الصول تعليم حسن افندى احمد الشرقاوى من ١ جى أورطه بياده يكون ملازم ثانى فى ٢ جى أورطه بياده

٢ – حضرة الكبتن سمث من أركان حرب الجيش الطبي حضر من انجلترا الى مصر في ٢٥ اكتوبر سنة ٩٤ وضم الى تعداد الجيش المصري من التاريخ المذكور برتبة بكباشي عوضا عن الكبتن بنشج المنقول وقد تعين في القسم الطبي البشري

وحضرة الكبتن كنج (من آلاى لانكستر الملكى) حضر من انجلترا الى مصر في ٢٥ اكتوبر سنة ١٨٩٤ وضم الى تعداد الجيش المصري من التاريخ المذكور برتبة بكباشي عوضا عن الكبتن منرس المستقيل وقد تعين في ٩ بجي أورطه سودانيه

وحضرة السكند لفتننت وود (من آلاى النورث امبرلند فيوجليرس) حضر من الهند الى مصر في ٢٦ اكتوبر سنة ٩٤ وضم الى تعداد الجيش المصري من التاريخ المذكور برتبة بكباشي عوضا عن اللفتننت طوسون المستقيل

٣ – تصدق على التعيينات الآتي بيانها من التواريخ الموضحة بعد

حضرة القائمقام مكدونلد بك ح . ن . ا قومندان ١١ بجي أورطه سودانيه يكون مفتش ضرب النار في مركز الرئاسة اعتبارا من ٢٥ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة القائمقام جاكسون بك قومندان ١٣ بجي أورطه سودانيه يكون قومندان ١١ بجي أورطه سودانيه عوضا عن القائمقام مكدونلد بك ح . ن . ا اعتبارا من ٢٥ اكتوبر سنة ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسي علي افندي اسماعيل من الطوبجيه يكون أركان حرب بالحدود عوضا عن الصاغقول أغاسي حسن افندي حلمي المنقول اعتبارا من ٢٢ اكتوبر سنة ٩٤

٤ – الضباط المذكورون بعد مضى مدة التجربة بحالة مرضية فتثبتوا في رتبهم من التواريخ المبينة حذاء أسمائهم

حضرة اليوزباشي محمد افندي خليل نايل من البوليس من ٢ – ٧ – ٩٤
« « خورشد افندي لبيب من البوليس من ٢ – ٧ – ٩٤
« « ابراهيم افندي صالح من البوليس من ٢ – ٧ – ٩٤
« الملازم أول محمد افندي فارس من ٥ بجي أورطه بياده من ١١ – ٦ – ٩٤
« الملازم ثاني محمد افندي علي من ادارة التعيينات من ٤ – ٦ – ٩٤

٥ - أحيل حضرة الملازم أول مصطفى افندى رياض من البوليس على الاستيداع اعتبارا من ١٥ اكتوبر سنة ٩٤

بالامر
ا . ف . ديفد
مساعد أدجوتانت جنرال
عن أدجوتانت جنرال

الحاقا بالغازيته العسكريه نمرة ٤٣ سنة ١٨٩٤ يقرأ فى السطر الاخير من الفقرة ٢ (سعيد افندى السباع) عوضا عن (السباح)

نظـــارة الداخليـــــــه

حكم المجلس المخصوص المنعقد بنظارة الداخلية فى يوم ٢٤ اكتوبر سنة ١٨٩٤ بتأييد حكم مجلس تأديب المديرية القاضى بقطع ١٥ يوما من استحقاق احمد افندى حلمى مأمور بندر المنيا للمخالفات التى حصلت منه

فى ٤ نوفمبر سنة ١٨٩٤ كتب سعادة محافظ عموم القنال الى نظارة الداخليـة بما يفيد انه بذل الهمة فى مسألة تعصب العملة فى كراكات قومبانيـة القنال وانتهى فيها الامر بأن سافر منهم من أول ١٨ اكتوبر الماضى الى ٣١ منه خمسة وتسعون شخصا منهم خمسة وستون يونانيا وثمانيه وعشرون عثمانيا واثنان تليانيان وبأن العساكر والضباط الذين كانوا استحضروا من مصر لهذه المسألة قد عادوا ثانيا الى مقرهم وبذلك يعلم ان هذه المسألة قد انحسمت حسما انتهائيا

نظـــارة الداخليـــــــة

أحيل على المعاش لاسباب صحية بقطر افندى شحتو وكيل قلم المعاشات بالدفترخانه المصريه ونقل احمد افندى قطب المعاون بمركز ابنوب بمديرية أسيوط وابراهيم افندى كامل المعاون بمديرية الدقهليه كل منهما مكان الآخر

ونقل عبد الملك افندى يوسف المعاون بمديرية الشرقيه ومصطفى افندى فهمى المعاون بمديرية جرجا كل منهما مكان الآخر

ونقل جرجس افندى بقطر المعاون بمديرية المنوفيه ويوسف افندى عبد المنعم المعاون بمديرية قنا كل منهما مكان الآخر

وثبت المستخدمون المذكورون بعد فى وظائفهم لمضى مدة تجربتهم وظهور كفاءتهم واستعدادهم وهم

محمد افندى رضوان المعاون بمديرية قنا

على افندى حمدى كاتب أول قلم بيت المال بمديرية الحدود

محمود افندى السبكى المعاون بمركز قوص بمديرية قنا

ورقى عبد الملك افندى مرقص الكاتب بمديرية جرجا الى الدرجة السادسة وجعل معاونا بها

نظارة المعارف العموميه

قرر صاحب السعادة ناظر المعارف تعيين جناب جيجون بك ناظر شرف لمدرسة الصنائع الخديوية ببولاق مكافأة له على سابق خدمته المبرورة وأعماله المشكورة فى تلك المدرسة من سنة ١٨٦٨ الى سنة ١٨٩٠

نظارة الحربية

الغازيتة العسكرية نمرة ٤٥

تحريرا بديوان الحربية فى ■ نوفمبر سنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ٢٩ — ١٠ — ٩٤

حضرة اليوزباشى محمد افندى شفيق من الطوبجيه يكون صاغقول أغاسى فى الطوبجيه عوضا عن الصاغقول اغاسى على افندى اسماعيل المنقول

حضرة الملازم أول محمد افندى فهمى من الطوبجيه يكون يوزباشى فى الطوبجيه عوضا عن اليوزباشى محمد افندى شفيق المترقى وتحسب اقدميته بعد حضرة اليوزباشى عبد الرحمن افندى فهمو ياور عطوفتلو ناظر الحربية

حضرة الملازم ثانى اسماعيل افندى كامل من الطوبجيه يكون ملازم أول فى الطوبجيه عوضا عن الملازم أول محمد افندى فهمى المترقى وتحسب أقدميته بعد حضرة الملازم أول احمد افندى رفعت من الطوبجيه

٢ ـ قد تصدق على تعيين حضرة اليوزباشى حسن افندى لطفى من الهجانه ياورا لسعادة السردار اعتبارا من أول نوفمبر سنة ١٨٩٤

٣ ـ أحيل الضباط المذكورون بعد على المعاش من التواريخ الموضحة حذاء أسمائهم

حضرة الصاغقول اغاسى مصطفى افندى داود من الموسيقى الخديوية اعتبارا من أول نوفمبر سنة ١٨٩٤

حضرة الملازم أول سليمان افندى سرى من الاستيداع اعتبارا من ٣٠ اكتوبر سنة ٩٤

بالامر
ا . ف . ديفد
مساعد ادجوتانت جنرال
عن ادجوتانت جنرال

نظـــارة الداخليــــــه

منشور صدر من دولتلو ناظر الداخلية لحضرات المديرين
فى ٨ نوفمبر سنة ٩٤ نمرة ١١٦

مرسل لسعادتكم مع هذا صورة من الامر العالى الصادر فى ٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤ بالغاء نظام البوليس الحالى مع صورة التقرير المرفوع منا بهذا الشأن الى الجناب العالى و يتضح لكم منهما أنكم مسؤلون دون غيركم عن الامن فى مديريتكم فيجب عليكم اذن أن تتخذوا تحت مسؤليتكم الاجرا آت التى ترونها لازمة للمحافظة على الامن ولمنع وقوع السرقات والجنايات وأن تستعملوا لهذا الغرض (مع اتباعكم القوانين) مالديكم الآن من الوسائط كالمشايخ والخفراء ورجال البوليس وذلك الى أن تقرر حالة جديدة مناسبة لما يقتضيه الامن العام وتحدد بصفتها نهائية وانى أوصيكم بأن تلتفتوا تمام الالتفات مدة هذا التحويل الوقتى وأن تتخذوا بنفسكم كافة الاجرا آت النظامية للمحافظة على الامن فى مديريتكم فتستحقوا بذلك الثقة والعناية من لدن مولانا الجناب الخديوى المعظم

هذا ومن الآن تكون جميع المكاتبات (التى كان معتادا ارسالها لقسم الضبط بالنظارة) بعنوان نفس النظارة ولا بأس من أن يكون قيدها بالدفاتر الحالية وفى أنواعها المعتادة ويوضع على الظرف الذى ترسل فيه (قسم الضبط) وذلك الى أن تصدر أوامر جديدة

تحريرا فى ٨ نوفمبر سنة ١٨٩٤ — ١٠ جمادى الاولى سنة ١٣١٢

ناظر الداخليه
(نوبار)

نظـــارة الداخليـــــــة

بناء على ماعرضه مدير عموم مصالح الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من الموسيو نيكولاس كالوميريس والموسيو اريستوط ديتساس والموسيو سالوستيو سيوتى حكماء والمدام برلاميزان والمدام انتى كوستارا كى حكيمات بتعاطى صناعتهم بالقطر المصرى

نظـارة الداخليـــــه

ثبت فى وظيفته محمد افندى راتب مأمور سجن مصر لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

أحيل على المعاش لاسباب صحية سليمان افندى حسن المعاون بمحافظة مصر ومحمود افندى حسن الجوى الكاتب بتحريرات المحافظة المذكورة

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على عمر الشائخ من عربان بنغازى ومقيم بناحية مطرنا بمديرية المنيا بالسجن ثلاث سنوات لاتجاره فى الرقيق وثبوت اتهامه فى بيعه وقد صدق على ذلك سعادة السردار فى أول نوفمبر سنة ١٨٩٤

قرار من نظـارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليـــــه)

بعد الاطلاع على المادة الثانية والسادسة من الامر العالى الصادر بتاريخ ٥ يناير سنة ٩٠ المختص بتشكيل القومسيون البلدى بمدينة الاسكندريه

و بعد الاطلاع على مكاتيب الاستقالة المقدمة الى رئيس القومسيون البلدى من أربعة من الاعضاء المعينين من قبل الحكومة قرر ماهو آت

عين حضرات على بك حسين ومنصور افندى يوسف وعبد المنعم افندى الدليل وحسن بك محسن أعضاء بالقومسيون البلدى الاسكندرى بدلا من سعيد بك القرمانى وسليمان افندى العبانى وسعد الله بك حلابه ورستم بك العلايلى الذين قدموا استعفاهم

تحريرا بالقاهره فى ١٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤ (نوبار)

نظارة الداخليه

ثبت فى وظيفته محمود افندى حسن الكاتب بتحريرات محافظة مصر لمضى مدة تجربته وظهور كفاءته واستعداده

نظارة الاشغال العمومية

بناء على ماقرره مجلس النظار فى جلسته التى عقدها فى الثامن من شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤ قد قررت النظارة التعيينات الآتية لسير العمل أثناء تغيب جناب المستر فوستر مفتش عموم الرى بالوجه البحرى بالاجازة وهذه التعيينات هى

أولا يقوم جناب الميجر براون مفتش عموم الرى بالوجه القبلى بأعمال تفتيش عموم الرى بالوجه البحرى بالنيابة

ثانيا يقوم المستر ويلسن مفتش رى القسم الاول بأعمال تفتيش عموم الرى بالوجه القبلى بالنيابة

ثالثا يقوم المستر جون لانجلى (مدير اعمال) بمهام وظيفة مفتش رى القسم الاول بالنيابة

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٢ نوفمبر سنة ١٨٩٤ رفت محمود افندى نجاتى (مهندس مساعد درجة رابعة) ابتداء من ٧ نوفمبر الجارى ونقله الى الخاصة الخديوية

نظارة الماليه

قد قرر المجلس المخصوص التأديبى تأييد القرار الصادر من مجلس دخوليات مصر التأديبى برفت حسن افندى عمر الكاتب اعتبارا من ١٨ سبتمبر سنة ٩٤ تاريخ ايقافه عن العمل

ولاختلاسه مبلغ ٨ جنيه و٥٩ مليما بواسطة اسقاطه من جعيات اليوميات عليه ومبلغ ٤٠٠ مليم قيمة تأمينات استولاها عن أصناف متصدرة ولم يجر توريدها بالايرادات فى المواعيد المحددة لها حتى حصل الاخبار عن بعضها وظهور البعض عند التحقيق

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على كل من عبد الرحمن قاسم وعطيه سليمان من أهالى القطاويه شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانهما طعنا زورا فى حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم متسترون على ٢٧ نفر قرعة ومن التحقيق تبين كذبهما وقد عفا سعادة السردار عن ٧ أيام من مدة السجن وصدق على ذلك فى ١٣ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى كل من محمد على حسنين وجهمى حسنين حسن ومحمد حسن عبد الرحيم وسعيد عبد الله فرج ونعمان محمد امام وميخائيل عبيد اقلاديوس وجاد الحق هريدى الجميع من أنفار قرعة نزلة كايب بمديرية أسيوط بالسجن سنة واحدة بالاشغال الشاقة لانهم قطعوا أصابع أيديهم عمدا يقصدون بذلك خلاصهم من الخدمة العسكرية بطريق الغش وقد عفا سعادة السردار عن ثلاثة شهور من السنة المحكوم بها على محمد حسن عبد الرحيم لكونه ورد ٢٠ جنيها وصدق على ذلك فى ١٧ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى سيد احمد مسلم من أهالى البوها دقهليه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم متسترون على أربعة أنفار قرعة ومن التحقيق اتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ١٨ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى كل من عبد العزيز ساعى من أهالى الفهمين جيزه ومحمود سليمان من أهالى فرغانه دقهليه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لان الاول عطل أشغال القرعة باحداث تهمة باطلة فى حق شيخ بلده والثانى طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم متسترون على ١٢ نفر قرعه ومن التحقيق تبين أنهم من العربان وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من كل منهما وصدق على ذلك فى ٢٨ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى عبد السيد حسن من أهالى فراشه شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعة ومن التحقيق تبين كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٣٠ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى مصطفى السيد عثمان من أهالى بندف شرقيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم متسترون على أربعة أنفار قرعة ونفر سودانى ومن التحقيق اتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن ١٤ يوما من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٣١ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى على علام من أهالى شدموه فيوم بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق شخص من بلده بأنه طلق زوجته لخلاص ولده من القرعة ومن التحقيق تبين كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٣١ اكتوبر سنة ٩٤

وعلى محمد رزق تركى من أهالى عزب الوقف غربيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم عافوا نفر قرعة لوالده بطريق الغش ومن التحقيق اتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى أول نوفمبر سنة ٩٤

وعلى السيد محسن من أهالى كرديده شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديرية لانه طعن فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم متسترون على نفرى قرعة معافين لاهلم القرآن الشريف مع انهما مشتغلان بالفلاحة وكذا نفر معافى للقرآن الشريف مع انه مشتغل بالفلاحة أيضا ومن التحقيق اتضح كذبه وقد عفا سعادة السردار عن سبعة أيام من مدة الحبس وصدق على ذلك فى ٣ نوفمبر سنة ٩٤

نظارة الداخليه

قرار

ناظر الداخلية

بناء على طلب لجنة انتقاء المستخدمين وما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قرر ما هو آت

عين كل من أحمد افندى عبد الرؤوف وعبد الله افندى فوزى بوظيفة حكيم من الدرجة

الثالثة بمرتب قدره ٦ جنيهات شهريا أقل مربوط الدرجة

وعينت عبوشه افندى أبو الهلاء سامى بوظيفة حكيمة بماهية قدرها ٣ جنيهات شهريا أقل

مربوط الدرجة

وتعيين المذكورين هو بصفة مؤقتة لمدة سنة

تحريرا فى ١٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤

ناظر الداخلية
الامضا (نوبار)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى المسيو مارتين

هين الاجزاجى والموسيو ايزيدور ركور نقاد الطبيب والى حميده افندى على وفاطمه افندى

نجيب القابلتين بتعاطى صناعتهم فى القطر المصرى

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٢ نوفمبر سنة ٩٤ شطب اسم محمد افندى أمين

(مهندس مساعد درجه ثانيه بتفتيش رى القسم الرابع) من ترتيب خدمة النظارة وذلك

من ١ اكتوبر الماضى وهو تاريخ وفاته

نظـارة الحربيـــــــه

الغازيتة العسكرية نمرة ٤٦

تحريرا بديوان الحربيه في ١٢ نوفمبر سنة ١٨٩٤

١ ـ قد تعطفت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتي بيانها اعتبارا من ٥ نوفمبر سنة ٩٤

حضرة اليوزباشي بدير افندي رضوان من الموسيقى الخديوية يكون صاغقول أغاسي
« « « « على افندي الديب

٢ ـ قد تصرح بالتنقلات المذكورة بعد من التواريخ المبينة بعد

حضرة اليوزباشي محمد افندي غندور من ١١ جي أورطه سودانيه الى ٣ جي أورطه بياده من ١٢ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة اليوزباشي احمد افندي عبده من موسيقى السواري الى الموسيقى الخديوية من ٤ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة اليوزباشي محمد افندي حلمي من الاستيداع الى قلم القرعة العسكرية من ١٢ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة الملازم اول محمد افندي احمد من الموسيقى الخديوية الى موسيقى السواري من ٤ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة الملازم ثاني حسن افندي حسني من ١ جي أورطه بياده الى البوليس من ٧ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة الملازم ثاني محمد افندي حافظ من ٤ جي أورطه بياده الى البوليس من ٤ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة الملازم ثاني محمد افندي سعيد من ٤ جي أورطه بياده الى البوليس من ١١ ـ ١١ ـ ٩٤

حضرة الملازم ثاني قاسم افندي فتحي من ٦ جي أورطه بياده الى البوليس من ١١ ـ ١١ ـ ٩٤

٣ ـ الضباط المذكورون بعد أحيلوا على الاستيداع من التواريخ المبينة قرين أسمائهم

حضرة الصاغقول أغاسى مصطفى افندى داود من الموسيقى الخديوية من ١ - ١١ - ٩٤

« « حسن افندى صادق من قلم القرعة من ١٢ - ١١ - ٩٤

حضرة اليوزباشى يوسف افندى ياماق من القسم الطبى من ١٢ - ١١ - ٩٤

٤ - أحيل الضباط المذكورون بعد على المعاش من التواريخ المبينة تجاه أسمائهم

حضرة الصاغقول أغاسى بدير افندى رضوان من الموسيقى الخديوية اعتبارا من ٦ - ١١ - ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى على افندى الديب من الموسيقى الخديوية اعتبارا من ٦ - ١١ - ٩٤

حضرة اليوزباشى احمد افندى فؤاد من المجلس العسكرى المستديم اعتبارا من ٣ - ١١ - ٩٤

حضرة الملازم أول أمين افندى حلمى من الاستيداع اعتبارا من ٥ - ١١ - ٩٤

حضرة الملازم ثانى محمد افندى حلمى من الاستيداع اعتبارا من ٣ - ١١ - ٩٤

٥ - الحاقا بالغازيتة العسكريه نمرة ٤٥ سنة ٩٤ والبند ٣ يلغى الجزء المختص باحالة حضرة مصطفى افندى فؤاد على المعاش

بالامر

ا. ف. ديفد

مساعد أدجوتانت جنرال

عن أدجوتانت جنرال

نظارة الحربيه

فيما سبق أرسلت النظارة لمجلس قرعة المنيا دفتر قسيمه بدلية فئة عشرين جنيها وهذا الدفتر يشتمل على مائة تذكرة بقسيمتها مختوما على كل تذكرة منها بختم النظارة المستديم وبختم سعادة يوسف شهدى باشا ناظر الحربيه وقتها وهى من نمرة (٥٠١) الى نمرة (٦٠٠)

وقد صرف ذلك المجلس من هذه التذاكر ٩٤ تذكرة من نمرة (٥٠١) الى نمرة (٥٩٤) ثم انفصل سعادة الناظر المشار اليه فلذلك أرسل ذلك المجلس الدفتر وفيه الست تذاكر الباقية وهى من نمرة (٥٩٥) الى نمرة (٦٠٠) الى نظارة الحربية لاجل ختمها بختم سعادة وكيلها فكان كذلك بعد ان أبطل ختمها الاول ثم أرسل الدفتر المذكور الى ذلك المجلس بافادة فى ١٩ سبتمبر سنة ١٨٩٤ ولكن قد تبين ان الدفتر المشتمل على هذه التذاكر الستة التى تجدد ختمها قد فقد بين بوستة مصر وبين بوستة المنيا وحيث ان هذه التذاكر الستة هى على بياض فقد نشر هذا اعلانا بعدم اعتبارها اذا وجدت وبضبط ما يوجد منها وتقديمه الى نظارة الحربية فليكن ذلك معلوما للعموم

نظارة المالية

ناظر المالية

بعد الاطلاع على المادة الاولى من الامر العالى الصادر بتاريخ ١٠ مايو سنة ١٨٩٤

قرر ما هو آت

يرأس جناب المسيو مازوك مفتش عموم نظارة المالية مجلس التأديب الخصوصى لهذه النظارة لحين تعيين وكيل لها او استلامه مهام أعمالها

تحريرا بالقاهرة فى ١٨ نوفمبر سنة ١٨٩٤

ناظر المالية
(مظلوم)

قرار من نظارة الحقانية

(ناظر الحقانية)

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ٧ ديسمبر سنة ١٨٩٢ الخاص بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات فى دائرة كل محكمة ابتدائية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٧ مارس سنة ٩٤ بانتداب القضاة الذين يقومون باعمال المحاكم المذكورة لمدة غايتها ١٣ مارس سنة ٩٥

قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

قد انتدب للقيام بوظيفة القضا في محكمة السنبلاوين الجزئية يوسف زحلاوط افندى القاضي بمحكمة المنصورة وانتدب للقيام باعمال وظيفة القضا في محكمة دمياط الجزئية قابل افندى جعفر القاضي بمحكمة المنصورة أيضا

(المادة الثانية)

انتداب الموما اليهما هو لمدة ابتداؤها ٢٤ نوفمبر سنة ٩٤ وغايتها ١٣ مارس سنة ٩٥

تحريرا بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٨٩٤ (ابراهيم فؤاد)

نظـارة الداخليـــة

عين حضرة عبد اللطيف افندى ضيائى الذى كان من أرباب المعاشات معاونا في محافظة مصر من الدرجة الثالثة بمتوسط هذه الدرجة وقدره ثمانية عشر جنيها شهريا

نظـارة الداخليـــة

بناء على ماعرضه وكيل مصلحة الصحة العمومية قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى الموسيو سليم الى حكيم بتعاطى صناعته في القطر المصرى

قرار من نظـارة الاشغال العمومية

بتاريخ ١٨ نوفمبر سنة ١٨٩٤

بعد الاطلاع على قرار النظارة الصادر في ٢٧ دسمبر سنة ١٨٨٨ نمرة ٥٠٧ بالغاء التنظيم من بندر الجيزة وعلى ماقرره مجلس النظار بجلسته التى عقدت في الثامن من شهر نوفمبر سنة ٩٤ نمرة ٨٠ وبناء على ماعرضه علينا جناب وكيل النظارة قد قررنا ماهو آت

(المادة الاولى)

يعاد التنظيم الى بندر الجيزة

(المادة الثانية)

يعهد باعمال التنظيم فى البندر المذكور الى مهندس تنظيم حلوان

(المادة الثالثة)

يلغى قرار النظارة الصادر فى ٢٨ مايو سنة ٩٣ نمرة ١٠٢ القاضى بأن تسرى أحكام التنظيم فى مدينة القاهرة على بنادر اقليم الجيزة وقراه فيما يختص بالمبانى المحتاجة للترميم حرصا على الامن العام أو المتداعية للسقوط

(المادة الرابعة)

عملا باحكام المادة الثانية من الامر العالى الصادر فى ٢٦ اغسطس سنة ١٨٨٩ بخصوص مصلحة التنظيم تسرى أحكام التنظيم فى بندر الجيزة على البنادر والقرى الكائنة فى مراكز اطفيح وأوسيم والبدرشين وجزره التابعة لاقليم الجيزة وذلك فيما يختص بالمبانى المحتاجة للترميم حرصا على الامن العام أو المتداعية للسقوط

(المادة الخامسة)

على جناب مدير عموم المدن والمبانى تنفيذ قرارنا هذا الذى يبتدئ العمل به من أول دسمبر سنة ١٨٩٤

ناظر الاشغال العمومية
(حسين فخرى)

نظارة الاشغال العمومية

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٨٩٤ التنقلات الآتية فى باشمهندسى المديريات الآتى ذكرهم ابتداء من ١٥ نوفمبر سنة ١٨٩٤ وهذه التنقلات هى

أولا نقل حضرة على بك بدر باشمهندس الدقهلية من تفتيش رى القسم الاول الى تفتيش رى القسم الخامس وتعيينه فى قسم ثانى قنا

ثانيا نقل حضرة محمد بك زاهر باشمهندس مديرية بنى سويف الى وظيفة باشمهندس مديرية الفيوم

ثالثا نقل حضرة على بك برهان باشمهندس مديرية الفيوم من تفتيش رى القسم الرابع الى تفتيش رى القسم الثانى وتعيينه فى قسم أول غربيه

رابعا نقل حضرة ابراهيم افندى زكى باشمهندس قسم ثانى قنا من تفتيش رى القسم الخامس الى تفتيش رى القسم الرابع وتعيينه فى مديرية بنى سويف

خامسا نقل حضرة موسى بك غالب باشمهندس قسم أول غربيه من تفتيش رى القسم الثانى الى تفتيش رى القسم الاول وتعيينه فى مديرية الدقهليه

نظارة الاشغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ١٤ نوفمبر سنة ١٨٩٤ تنفيذ أحكام اللائحة الصادرة فى ٣١ مارس سنة ١٨٨٥ (فيما يختص باستعمال الافراد الطرق العمومية) على بندر دمنهور باقليم البحيره وذلك من أول يناير سنة ١٨٩٥

نظارة الداخليه

محافظة دمياط

بناء على ماجاء فى الفقرة الثانية من المادة السادسة من قرار الداخلية الصادر بتاريخ ١٥ يونيه سنة ١٨٩٣ بتسوير الاراضى الفضاء داخل المدن قررنا ماهو آت

حيث ان ثغر دمياط فيه جملة خرابات تلقى فيها القاذورات فمن الضرورى أن يسورها أربابها حتى لا يتمكن أحد من القاء القاذورات فيها محافظة على الصحة العمومية وأن يكون هذا القرار نافذا بعد خمسة عشر يوما من نشره فى الوقائع المصريه

تحريرا فى ١٦ اكتوبر سنة ١٨٩٤

(محافظ دمياط)

نظـارة الداخليـــــــه

قرار من محافظة السويس

نحن محافظ السويس

بناء على السلطة المخوّلة لنا

وبناء على المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٨ و ٣٥١ من قانون العقوبات للمحاكم الاهلية

قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

لا يجوز لاحد أن يتخذ صناعة ترجمان أو دليل عمومى قبل ان يطلب التصريح بذلك من المحافظة التى تعطيه اياه بعد ان يثبت لديها كفاءته لهذه الحرفه وحسن تصرفه ومعرفته باللغات الاجنبية وتسلمه رخصة يصير تجديدها سنويا

(المادة الثانية)

الرخصة المنوه عنها يجب أن يكتب عليها نمرة الترجمان أو الدليل العمومى واسمه ولقبه وجنسيته مع ايضاح ما يعرفه من اللغات وعلى حاملها ان يبرزها عند طلب رجال البوليس أو المسافرين للاطلاع عليها

(المادة الثالثة)

على كل ترجمان أو دليل عمومى أن يحمل على ذراعه الايسر بهيئة ظاهرة صفيحة من نحاس من الطرز الذى تعتمده المحافظة محررا عليها نمرة صاحبها بأرقام عربية وافرنكية

(المادة الرابعة)

تكون الرخصة والصفيحة المذكورتان آنفا قاصرتين على من تعطيان اليه أى لا يجوز الانتفاع بهما الا للاشخاص الذين أعطيتا لهم

واذا أضاع الترجمان أو الدليل العمومى رخصته يجب عليه فورا ان يخطر بذلك المحافظة لتعطى له رخصة أخرى متى تأكد لها صحة فقدها

(المادة الخامسة)

لا يجوز للدليل العمومى أو الترجمان التوجه أمام الوابورات لمقابلة المسافرين بل يجب عليهم انتظارهم على الاسكلة وخارج محطات السكة الحديد ودون ان يلحوا عليهم بطلبات مقلقة

(المادة السادسة)

تعريفة الدليل العمومى أو الترجمان هي ثمانية قروش أميرية فى الساعة وعشرون قرشا أميرية عن اليوم الواحد داخل المدينة وثلاثون قرشا عن اليوم خارجا عن ضواحيها ولا يجوز له ان يطلب أجرة أكثر من ذلك

وللجهة الاختصاص فيما بعد تعديل هذه التعريفة اذا شاءت

(المادة السابعة)

كل من كان متخذا قبل الآن حرفة الترجمان أو الدليل العمومى عليه قبل مضى خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا القرار ان ينقاد الى شروطه ويتبع نصوصه

(المادة الثامنة)

كل مخالفة لنصوص هذا القرار يعاقب عليها بدفع غرامة من ٥٠ قرشا الى ١٠٠ قرش والدليل العمومى أو الترجمان الذى ليس بيده تصريح قانونى يجازى بالحبس من يوم الى ثلاثة أيام علاوة على دفع الغرامة المذكورة

(المادة التاسعة)

متى تكررت مخالفة الدليل أو الترجمان يجوز استرجاع الرخصة منه موقتا أو نهائيا

يصير تنفيذ هذا القرار من ابتداء يوم اعلانه بالوقائع الرسميه

فى ٥ نوفمبر سنة ١٨٩٤

نظـــارة الحقانيــــــه

ترجمة قرار صادر من سعادة ناظر الحقانيه بتاريخ ١٨ نوفبر سنة ٩٤

(ناظر الحقانيه)

بعد الاطلاع على القرار الصادر من النظارة فى ١٦ فبراير سنة ٩١ بتشكيل لجنة المراقبة القضائية قرر ما هو آت

عين جناب المسيو برناردى (بيير) المستشار الخديوى عضوا فى اللجنة المذكورة بدلا من جناب المسيو موريندو

ناظر الحقانيه
(ابراهيم فؤاد)

نظـــارة الداخليــــــه

نقل محمد افندى الليثى الكاتب بقيودات محافظة العريش الى تحريرات محافظة قنال السويس

وعين على افندى محفوظ الحائز لشهادة الدراسة الابتدائية من نظارة المعارف كاتبا بقيودات محافظة العريش من الدرجة السابعة

وعين حسنين افندى محمد من المقبولين فى امتحانات اللجنة المستديمة الملغاة كاتبا بقلم الضبط بمديرية جرجا من الدرجة السابعة

ورفت محمد افندى رمزى المعاون بمديرية الدقهليه لمضى مدة تجربته وظهور عدم كفائته واستعداده

ونقل محمد افندى خالد المعاون بمديرية الجيزه ومحمد افندى هادى المعاون فى بيت مال مديرية الغربيه كل منهما مكان الآخر

نظــارة الخارجيـــــة

أبلغ جناب قنصل جنرال البرازيل فى مصر صاحب السعادة ناظر الخارجية أن جناب الموسيو (برودانت دى موريس) قد انتخب رئيسا لجمهورية البرازيل وأن الموسيو (فيكتورينو بريرا) قد انتخب وكيلا للرئاسة

أحكام من المجلس العسكرى العالى

حكم المجلس العسكرى العالى على ابراهيم رباح من أهالى فاقوس شرقيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق مشايخ ناحيتى فاقوس والسيدمون بأنهم تستروا على ١٢ نفر قرعه ومن التحقيق اتضح كذبه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٥ نوفمبر سنة ١٨٩٤ وقد عفا عن سبعة أيام

وعلى عاشور ابراهيم من أهالى كرديه شرقيه بالسجن ٤٢ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعه ولم يقدموه للفرز ومن التحقيق اتضح كذبه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٦ نوفمبر سنة ٩٤ وقد عفا عن ١٤ يوما

وعلى السيد على لاشين من أهالى دبركى منوفيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق عمدة بلده بأنه تستر على ٣ أنفار قرعه ولم يقدمهم للفرز باتحاده مع والدهم ومن التحقيق اتضح كذبه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٧ نوفمبر سنة ١٨٩٤ وقد عفا عن سبعة أيام

وعلى محمد محمد عسل من أهالى مشله منوفيه بالسجن ٢٨ يوما بالمديريه لانه طعن زورا فى حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعة ولم يقدموه للفرز ومن التحقيق اتضح كذبه وصدق على ذلك سعادة السردار فى ٨ نوفمبر سنة ٩٤ وقد عفا عن سبعة أيام

وعلى ابراهيم الرشيدى حسن من أنفار قرعة قنا بالسجن ١٦٨ يوما بالاشغال الشاقة لانه عند طلبه للفرز قدم اعلاما شرعيا بطلاق والدته ورغب معافاته لاجلها ومن التحقيق اتضح تزويره وصدق على ذلك سعادة السردار فى ١٠ نوفمبر سنة ١٨٩٤ وقد عفا عن ٨٤ يوما من مدة السجن

نظارة الماليه

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية اكتوبر سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية اكتوبر	مسدد من يناير لغاية اكتوبر	فرق: قابض	فرق: باقى	أسماء المديريات
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	(المديريات المخصصه للصندوق)
٣١٢٤٦٩	٣٤١٨١٧	٢٩٣٤٨	٠٠	مديرية المنوفيه
٤١٣٠٤٠	٤١٠١٨٦	٠٠٠	٢٨٥٤	« الغربيه
١٩٤٧٩٤	١٨٥٠٨٠	٠٠٠	٩٧١٤	« البحيره
٣٧١٤٣٨	٣٦٩٩٦٥	٠٠٠	١٤٧٣	« اسيوط
١٢٩١٧٤١	١٣٠٧٠٤٨	٢٩٣٤٨	١٤٠٤١	(المديريات المخصصه للماليه)
١٥٣٥٦١	١٣٩٨٦٧	٠٠٠	١٣٦٩٤	مديرية القليوبيه
٢٤٦٨٨٩	٢٣٤٧٦٢	٠٠٠	١٢١٢٧	« الشرقيه
٢٤٥٠٩٠	٢٤٣٧٣٤	١٦٤٤	٠٠	« الدقهليه
١٧٤١٢١	١٧١٨٩٨	٠٠٠	٢٢٢٣	« الجيزه
١٩٥٦٨٤	١٩٥٨٩٤	٢١٠	٠٠	« بني سويف
٨٣٧٦٣	٨٤٩٣٦	١١٧٣	٠٠	« الفيوم
١٩٩٥٨٠	١٩٤٥٣١	٠٠٠	٥٠٤٩	« المنيا
٢٩٢٦٧٢	٢٧٧٦٤٠	٠٠٠	١٥٠٣٢	« جرجا
١٩٩١٢٣	١٩٨٢٦٧	٠٠٠	٨٥٦	« قنا
٣٣٩١٧	٣٢٥٢٧	٠٠٠	١٣٩٠	« الحدود
١٨٢١٤٠٠	١٧٧٤٠٥٦	٣٠٢٧	٥٠٣٧١	جمله
٣١١٣١٤١	٣٠٨١١٠٤	٣٢٣٧٥	٦٤٤١٢	جمله عموميه

باقى

٣٢٠٣٧ جنيه

اجمالى التسديدات

جنيه

٣٠٨١١٠٤ مسدد بالمديريات من اموال سنة ١٨٩٤

١٠١٤ مسدد بمحافظتى رشيد والسويس من اموال سنة ١٨٩٤

٢٥٨٦٩٠ « من الدائرة السنية والدومين

« من المتأخرات لغاية سنة ٩٣

جنيه

٢٦٣٠٤ بالمديريات

٥٢ بالمحافظات

٢٦٣٥٦

٣٣٦٧١٦٤

٥ نوفمبر

نظـــارة الحربيـــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٤٧

تحريرا بديوان الحربية في ١٩ نوفمبر سنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الجناب العالى الخديوى باحسان الترقيات الآتى بيانها

اعتبارا من ٢٩ - ٩ - ٩٤

عزتلو القائمقام أنطون بك اكوليناس من واورنيض رباني يكون ميرالاى

واعتبارا من ٨ - ١١ - ٩٤

حضرة الملازم أول محمد افندى أحمد من موسيقى السوارى يكون يوزباشى

واعتبارا من ١٢ - ١١ - ٩٤

حضرة اليوزباشى موسى افنـدى فوزى من ٦ بى أورطه بياده يكون صاغقول أغاسى في ١ بى أورطه بياده عوضا عن الصاغقول أغاسى محمد افندى نور المنقول

حضرة الملازم أول فرج افندى صدقى من ٧ بى أورطه بياده يكون يوزباشى فيها نكيلا للرتب

حضرة الملازم أول سليم افنـدى على من ١١ بى أورطه سودانيه يكون يوزباشى في ١٣ بى أورطه سودانيه عوضا عن اليوزباشى محمد افندى طه المنقول

حضرة الملازم أول السيد افندى عبد الله من ١١ بى أورطه سودانيه يكون يوزباشى فيها عوضا عن اليوزباشى محمد افندى غندور المنقول

٢ — تصدق على التنقلات الآتى بيانها من التواريخ المبينة بعد

حضرة اليوزباشى محمد افنـدى طه من ١٣ بى أورطه سودانيه الى ٦ بى أورطه بياده من ١٢ - ١١ - ٩٤

حضرة اليوزباشى أحمد افندى زكى من ٣ بى أرطه بياده الى البوليس من ١٥ - ١١ - ٩٤

حضرة الملازم أول عبدالله افندى فكرى من ٦ جى أورطه بياده الى البوليس من ١٥ ١١ - ٩٤

حضرة الملازم ثانى ابراهيم افندى محمود من ١١ جى أورطه سودانيه الى البوليس من ١٥ ١١ - ٩٤

حضرة الملازم ثانى أحمد افندى الصراف من ٧ جى أورطه بياده الى البوليس من ١٥ ١١ - ٩٤

بالامر
ا . ف . ديفد
مساعد أدجوتانت جنرال
عن أدجوتانت جنرال

نظارة الماليه

ادارة السكرتاريه

كتب سعادة ناظر المالية بتاريخ ٢٤ نوفمبر سنة ٩٤ نمرة ١٩٨٣ الى حضرات أعضاء صندوق الدين العمومى فى مصر بما تعريبه

ان الهبوط العظيم الحاصل الآن فى أسعار الاقطان المصرية قد أوجب اهتمام الحكومة بشأنه اهتماما خصوصيا

فانه يرى من مراجعة الجدول المرفق بهذا المشتمل على كميات القطن المتصدرة مع متوسطات أثمان هذا الصنف منذ موسم سنة ١٨٨٤ أنه اذا كانت الزيادة فى محصول الزراعة قد عوضت لغاية السنة الماضية الهبوط المستمر من سنة ١٨٩١ فى أسعار القطن الا أن الحالة لسوء الحظ لم تبق كذلك اليوم بسبب أسعار القطن الحالية

ولا يخفى أن هذه الحالة تستدعى كامل التفات الحكومة ولذا لا تحجم والحالة هذه عن استمداد معونة صندوق الدين العمومى بهذا الشأن أما وسيلة التخفيف التى أتشرف بأن أقترح على حضرتكم قبولها فهى أن يؤجل تحصيل قيراطين من العشرة قراريط المستحقة من أموال الاطيان فى الوجه البحرى فى شهرى نوفمبر ودسمبر من هذه السنة

هذا وتبلغ مقدار ضريبة الاطيان المستحقة عن هذين الشهرين ١٣٢٤٠٠٠ جنيه مصرى ويبلغ مقدار المبلغ المراد ايقاف تحصيله ٢٦٤٨٠٠ جنيه مصرى ثم انه تتميما لهذا العمل ترى الحكومة أن من المناسب تأجيل تحصيل القيراطين المشار اليهما الى شهر نوفبر من السنة المقبلة وحينئذ تنظر الحكومة بالاشتراك مع صندوق الدين العمومى فيما اذا كانت أحوال البلاد الزراعية تؤذن باجراء التحصيل أو تقضى بالتنازل عن المبلغ المذكور وان يقينى باخلاص رغبتكم فى مساعدة الحكومة على كل ما من شأنه سعادة البلاد يجعلنى أتعشم بأن جنابكم تتفضلون بقبول مشروع الامر العالى المرفق بهذا المصدق على الطريقة المراد اجراؤها وسيبلغ نشر هذا المشروع الى ذوى الشأن بكافة وسائل النشر الممكنة لدى الحكومة

هذا وتفضلوا بقبول احترامى ناظر الماليه

(أحمد مظلوم)

وهذا تعريب ما كتبه صندوق الدين العمومى جوابا على افادة نظارة المالية

القاهرة فى ٢٥ نوفبر نمرة ١٠٠٨

صاحب السعادة احمد مظلوم باشا ناظر المالية

قد علمنا ما جاء فى كتاب سعادتكم المؤرخ يوم أمس بشأن شدة هبوط الاسعار الحاصل فى أهم محاصيل الوجه البحرى وانه بسبب كثرة انخفاض ثمن القطن ترى الحكومة ان الحالة تستدعى مزيد عنايتها ولذلك تستمد معونة قومسيون صندوق الدين باقتراحها تأجيل تحصيل قيراطين من أموال الاطيان المستحقة فى الوجه البحرى فى شهرى نوفبر ودسمبر من هذه السنة وان المبلغ المراد ايقاف تحصيله يبلغ ٢٦٤٨٠٠ جنيه مصرى وان تحصيل هذا المبلغ يؤجل الى شهر نوفبر من السنة المقبلة وحينئذ تنظر الحكومة بالاتفاق مع صندوق الدين فيما اذا كانت الحالة الزراعية تؤذن باجراء تحصيل تلك القيمة أو بالتنازل عنها.

وبما انه لا يخفى على سعادتكم ما ترى الحكومة من أهمية ولزوم مساعدة الممولين فى الاحوال الراهنة فلذلك نبادر باخبار سعادتكم ان قومسيون صندوق الدين موافق على الطريقة المقترحة وعلى مشروع الامر العالى الذى أبلغ الينا بهذا الشأن

هذا وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق احترامى

العضو المباشر
(بونين)

رئاســـــة مجلس النظار

اجلالا واكبارا لتذكار ميلاد الجناب الخديوى المعظم تستريح عمال النظارات ومصالح الحكومة يوم الخميس أول جمادى الثانية سنة ٣١٢ (٢٩ نوفمبر سنة ٩٤)

قرار من نظـــارة الداخليـــــه

(ناظر الداخليـــه)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحه قررما هو آت

احالة عبد القادر افندى توفيق مفتش صحة مركز بنى سويف على المعاش لاسباب صحية

تحريرا فى ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٩٤
(نوبار)

بناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحه قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى كل من الموسيو سعد يوسف والمسيو بلاتون ايرا كيدس الاطباء بتعاطى صناعتهما بالقطر المصرى

نظـــارة الاشغال العموميـــــة

بناء على أمر النظاره الصادر فى ١٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٢٠٣ يقوم المستر فتلين (المستخدم الآن بتفتيش رى القسم الاول) بمهام وظيفة مفتش مساعد بتفتيش رى القسم الثانى بالنيابة عن المستر جون لانجلى الذى كلف بمقتضى القرار المذكور بالقيام بوظيفة مفتش رى القسم الاول بالنيابه

محكمة طنطا الاهليـــــة

حكم مجلس تأديب المحكمة على محمد افندى عبد الوهاب المحامى بطنطا بالتوبيخ مع الزامه بالمصاريف لتعديه وخروجه عن حد الآداب فى حق حضرة قاضى محكمة منوف الجزئية وأيدت هذا الحكم محكمة الاستئناف الاهلية بجلستها المنعقدة فى ٢٤ نوفمبر سنة ١٨٩٤

نظـــارة الحربيـــــه

الغازيته العسكرية — نمرة ٤٨

تحريرا بديوان الحربيه فى ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٩٤

١ — قد سمحت مكارم الحضرة الفخيمة الخديوية بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من ١٧ نوفمبر سنة ٩٤

حضرة الصول موسى افندى دبور من الموسيقى الخديوية يكون ملازم ثانى



نظارة المالية

مراقبة أملاك الميرى الحره

عن بيان مجموع أثمان المباع من الأملاك الاميريه الحره فى شهر اكتوبر سنة ١٨٩٤

	مقاسات							فضاء				أطيان				جملة الثمن	
	فضاء				أطيان			زيادة عن		ثمن أساسى		زيادة عن		ثمن أساسى			
	متر	س	ذراع	س	فدان	ط	س	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم
مديرية القليوبية	٢٧٨٣٦	٤٠	..	..	..	..	..	٢١	١٥٧	١٥٠	٤٤٥	..	..	..	..	١٧١	٧٠٣
« الدقهلية	٢٣	١٣	..	..	٤٥٠	١٧	..	..	..	٦	٩٣٩	٢٧٠	٣٠٧	١٤٧٥	٨٣	١٧٥٢	٣٢٩
« الغربية	٥٧	٧٥	..	..	..	..	..	..	..	١٤	٤٣٨	..	..	..	..	١٤	٤٣٨
« الشرقية	..	..	..	..	٤٨٤٥	١٨	٢٠	..	..	..	..	..	..	١٢٤٥٦	٦٦٩	١٢٤٥٦	٦٦٩
« البحيرة	..	..	١١٦٣	٩٤	٢٥٤٤	٥	١٠	٢٤	١	٤٩	٣٦٠	١٥٦٣	٩٥٦	٩٠٧٢	٤٣٩	١٠٧١٩	١٢٦
« الجيزة	١٠٦٨	٥٧	٤١١٧	٧٦	١٩	١٩	١٨	٢٨	٦٦٢	١٥٨	٨١٦	١٤٠	٢٢٤	٢٠	٢٠٢	٣٤٧	٩٠٤
« الفيوم	..	..	٢٥	٢٠	٢١١	٢١	١٢	..	..	..	٥٠٤	٩٩	٨٧١	٨٨٥	٦٨٥	٩٨٦	٠٦٠
« المنيا	٩٢٥	..	١٢٤٧٥	١٠	٢٣	٦	٤	١٠٩	٢٢٥	٣١٨	٦١٥	١٦٠	٨٥٥	٢٥٤	٦٨٥	٨٤٣	٤٩٠
« اسيوط	..	..	..	..	١٢	٤	١٢	..	..	..	..	١٤	١١٠	١٠٩	٤٦٩	١٢٣	٥٧٩
« جرجا	..	..	..	..	٢	١٥	..	..	..	..	..	٤	٨٣٤	١٠	٧٩٢	١٥	٦٢٦
« الحدود	..	..	٤٥٥	١٠	٤	٢٢	٤	..	٤٥٥	..	٤٥٥	٢	٨١٤	١٥	٢٩٧	١٩	٠٢١
محافظة اسكندريه	..	..	١٤٦	٦٦	..	..	..	..	..	١٤	٦٦٦	..	..	..	..	١٤	٦٦٦
« السويس	١١٩٣	..	..	..	..	..	..	..	..	٤٩	٤٦٠	..	..	..	..	٤٩	٤٦٠
« دمياط	٣٥	٧٠	..	..	..	..	..	..	..	٧	١٤٠	..	..	..	..	٧	١٤٠
مصلحة المحموديه والحوض	٣٥	٤٢	..	..	..	..	..	٤٤	٦٣٠	١٧	٧١٠	..	..	..	..	٦٢	٣٤٠
	٣٣٨٧٤	٩٧	١٩٣٨٣	٧٦	٨١١٢	١٠	٨	٢٣٨	٣٠٠	٧٨٩	٤٨٠	٢٢٥٥	٩٨١	٢٥٣٠٠	١٢١	٢٨٥٨٣	٥٥١

حضرة الصول احمد افندى داود من الموسيقى الخديويه يكون ملازم ثانى
حضرة الصول أبو العينين افندى شافوطه من الموسيقى الخديويه يكون ملازم ثانى

بالامر
ا . ف . ديفلد
مساعد ادجوتانت جنرال
عن ادجوتانت جنرال

الحاقا بالغازيته العسكريه نمرة ٤٦ سنة ٩٤ بند ٢ تاريخ نقل الملازم ثانى محمد افندى حافظ يقرأ ١١ - ١١ - ٩٤



مجمـــوعة

القـــرارات والمنشـــورات

الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات

من أول شهر دسمبر سـنة ١٨٩٤
الى ٣١ منه



(طبعت)
(بالطبعه الاميريه ببولاق مصر المحميه)
ســـنة ١٨٩٤
افرنجيه

قرار من نظارة الحقانيـــــه

ناظر الحقانيه

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ ٧ ديسمبر سنة ٩٢ الخاص بتشكيل محاكم للامور الجزئية والمصالحات فى دائرة كل محكمة ابتدائية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٢١ أغسطس سنة ٩٤ باتنداب محمد افندى رشاد القاضى بمحكمة المنصورة للقيام بوظيفة القضاء بمحكمة الزقازيق الجزئية

وبعد الاطلاع على مكاتبة محكمة المنصوره المؤرخة فى ٢٢ نوفمبر سنة ٩٤ نمرة ٢٨٤

قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

قد ندب للقيام بوظيفة القضاء بمحكمة الزقازيق الجزئية محمد افندى حافظ القاضى بمحكمة المنصوره

(المادة الثانية)

انتداب الموما اليه هو لمدة غايتها ١٣ مارس سنة ٩٥

(ابراهيم فؤاد)

قرار من نظـــارة الحقانيه

ناظر الحقانيه

بعد الاطلاع على المادة الرابعـة من لائحة الاجراآت الداخلية بالمحاكم الاهلية الصادرة بتاريخ ١٤ فبراير سنة ٨٤

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١٧ يناير سنة ٩٤ بتعيين عدد جلسات المحاكم وأيام انعقادها فى سنة ٩٤

وبعد الاطلاع على مكاتبة محكمة اسكندريه المؤرخة فى ١٧ نوفمبر سنة ٩٤ نمرة ٢٣٦

قرر ماهو آت

(المادة الاولى)

صار تعديل جلسات محكمة اسكندريه الجزئيه كالآتي

عدد

١ جلسه مدنيه وتجاريه في يوم الاحد أسبوعيا

١ « جنح يومي الثلاثاء والاربعاء «

(المادة الثانيه)

يكون العمل بمقتضى هذا القرار من ابتداء شهر دسمبر سنة ٩٤ لحين صدور قرار آخر

(ابراهيم فؤاد)

مجلس التأديب العالى

نظارة الداخليه

قد شكل مجلس التأديب العالى بناء على الامر العالى الصادر في ٤ دسمبر سنة ١٨٩٢ كما يأتي

سعادة ابراهيم باشا نجيب وكيل الداخلية . . . الرئيس

حضرة شارل دلوجريل النائب العمومي . . . } أعضاء
حضرة بيير برناردى المستشار الخديوى . . . }

بناء على استئناف الحكم الصادر من مجلس التأديب بمديرية المنوفيه بتاريخ ٢٣ سبتمبر سنة ١٨٩٤ بقطع ١٥ يوما من مرتب محمد بك ابراهيم مأمور مركز أشمون لتهمته بالتعدى بالشتم على المدعو كريتي في ٢٧ يوليه سنة ٩٤

وبعد الاطلاع على أوراق الدعوى والمداولة طبقا للقانون

من حيث انه يتضح من أوراق الدعوى وخصوصا من التحقيق الذى وقع ببوليس أشمون وأخيرا بمركز المديرية بشبين الكوم

أولا حيث ان المأمور المذكور توجه مع المشايخ عند الخواجه كريتى لتوقيع الحجز على الفول المحجوز من الخواجه كابورلى وسبق اختلاسه وخاطب الخواجه كريتى المذكور المأمور بالالفاظ الآتية (ان حطيت غفرة أرميهم بالقوة ماتفتكرشى انك مأمور أنا أوديك فى جهنم ان حجزت على مالى) واستمر موجها كلامه للمشايخ الذين كانوا مع المأمور بهذه الالفاظ (ياجنس الكلاب اللى يحط غفير هنا أرميه بالقوة) فقال له المأمور أنا رايح أحط غفره وان رميتهم أنا أرميك والفول ده مسروق واللى باعه سارق وحرامى واللى يشترى منه يكون بطال زيه)

ثانيا من بعد حصول الشتم وقع الضرب لكن الذى ابتدأ بالتعدى هو الخواجه كريتى ونظرا لمناسبة المأمور الى الخواجه كريتى برفع يد الخواجه المذكور لضرب المأمور لكن الكف أصاب أحد القواصة الذى تداخل للمدافعة عن المأمور بناء عليه المأمور رفع كرسيا وألقاه على الخواجه كريتى ولما لم يصبه الكرسى أخذه وألقاه بالثانى على المأمور لكن لم يصبه أيضا

وبناء على شهادة بعض الشهود التى صار نقضها من شهود آخر يجدها جدا قويا من المأمورتين أن المأمور نزع عصا من يد أحد الحاضرين وضرب بها الخواجه كريتى ضربة واحدة

ثالثا يتضح أيضا من أوراق الدعوى أن الخواجه كريتى كان له علم بالحجز المتوقع على الخواجه كبورلى وأن الفول المدعى بمشتراه كان من الفول المحجوز وسبق سرقته كما يثبت ذلك حكم مجلس التأديب المستأنف بالفقرة الآتية (ان المأمور معتقد كل الاعتقاد أن الخواجه كابورلى له سوابق ذميمة وان الخواجه كريتى كان يعرف جيدا أن الفول كان محجوزا وقصد سوء النية)

وحيث انه بالنسبة لما ظهر من أسباب التهمة يجب النظر فى تفاصيل الحكم المعارض فيه وهو ان الرأى أو السبب الذى انبنى عليه صدور هذا الحكم يلخص بالكيفية الآتية (من حيث انه ما كان يجب على المأمور المجاوبة على الالفاظ التى تلفظ بها الخواجه كريتى مهما كانت وقت حصول المعارضة منه فى توقيع الحجز وكان ينبغى له عمل محضر يحضر من

سمعوا تلك الالفاظ لاجل طلب محاكمة المتعدى ثم يشرع فى تقديم المأمورية التى كان مناطا بها أعنى توقيع الحجز)

وحيث ان هذا القياس هو غير قانونى وانه لايمكن لاى انسان كان أن يلزم الطبيعة البشرية بالمحافظة على الهدو والسكينة واتخاذ أمر خارج عن ارادتها بدون أن يعاقب على ذلك اداريا وان هذا الالزام يكون مبالغا فيه حتى بالنسبة للموظفين العموميين أثناء تأدية واجبات وظيفتهم

وحيث انه بالنظر لمعارضات الخواجه كريتى التزم المأمور أن يوضح له السبب الذى أوجبه لتوقيع الحجز على الفول وهو أنه كان مهربا من الحجز الذى سبق توقيعه عليه ضد الخواجه كامبورلى وأن الخواجه المذكور أى كامبورلى كان عالما بالحجز

وبالفرض أنه اذا كان المأمور نفسه الذى تعدى عليه الخواجه كريتى بالضرب أولا ثم رماه بكرسى أخذ عصاه وضرب بها الخواجه المذكور (الامر الذى لم يثبت اثباتا جليا رغما عن توقيع الكشف الطبى) فانه لايمكن اعتبار هذا التعدى خاليا عن الامور الاعتسافيه التى توقعت من الخواجه كريتى ضده وتسبب عنها التعدى المذكور وأنه يوجد فى هذا كله مناسبة ومقارنة قضائية كافية

وحيث انه بوجه عمومى يقتضى عدم ترك موظفى الحكومة وخصوصا مأمورى التحصيلات عرضة للسب والاهانة من أصحاب الشأن الذين يسعون فى التخلص من الاجرا آت القانونية

وحيث ان هذا المجلس ليس من واجباته النظر فى صحة هذا الحجز بالوجه المدنى ولا أن يحقق التهم الاخرى المقامة من كريتى فى حق المأمور المذكور من بعد صدور الحكم المناقض فيه لان التهم المذكورة كان سبق حصول اجرا آت أخرى بخصوصها

فبناء على هذه الاسباب تقرر باتحاد الآراء الغاء الحكم التأديبى المحكى عنه الصادر فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٨٩٤ الصادر على مأمور مركز اشمون وصرف النظر عن محاكمته

صدر هذا القرار فى ٢٧ نوفمبر سنة ١٨٩٤ ابراهيم نجيب الرئيس

أعضا

(لوجريل) (برناردى)

نظـــارة الداخليـــه

ثبت فى وظيفته كل من محمد افندى عزت ومحمد افندى رجى المعاونين بمديرية البحيره لمضى مدة تجربتهما وظهور كفاءتهما واستعدادهما

نظـــارة الاشـــغال العموميه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٧ نوفمبر سنة ١٨٩٤ تعديل التنقلات الصادر عنها قرار النظارة فى ١٧ منه نمرة ٢٠٧ بالكيفية الآتية وهى

أولا يبقى حضرة محمد بك زاهر فى وظيفته وهى باشمهندس مديرية بنى سويف

ثانيا ينقل حضرة ابراهيم افندى زكى باشمهندس قسم ثانى قنا من تفتيش رى القسم الخامس الى تفتيش رى القسم الرابع ويعين بمديرية الفيوم

مجلس الصحه البحريه والقورنتينات المصريه

اعتبارا من أول دسمبر الجارى لا يسمح للسفن القادمة من الموانى الواقعة على الساحل الممتد بين كاليدونيا وأنامور (خليج اضاليه) بحرية الجواز بالديار المصرية الا بعد اجراء الكشف الطبى اللازم (بدون تطهير) وبشرط أن يكون مضى عليها خمسة أيام كاملة من تاريخ قيامها من تلك الموانى

تحريرا بالاسكندرية فى أول دسمبر سنة ١٨٩٤ — الرئيس (ميقيل)

نظارة الاشغال العموميه

قدقررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٤ دسمبر سنة ١٨٩٤ نقل عبدالرحمن افندى رشدى من نظارة المعارف العمومية الى نظارة الاشغال العمومية وذلك من ١٦ نوفمبر سنة ٩٤ وتعيينه بوظيفة باشمهندس درجة ثانية فى ترتيب مصلحة الرى براتب سنوى قدره ٣٠٠ جنيه والحاقه بادارة عموم الخزانات

نظارة المعارف العمومية

انه بناء على الفقرة المضافة الى المادة (٤٠) من فصل ٣ مستخدمين من القانون المالى تعلن النظارة صورة الحكم الصادر من المجلس المخصوص التأديبي فى قضية ابراهيم بك مصطفى ناظر مدرسة دار العلوم

(صورة الحكم)

مجلس نظارة المعارف العمومية التأديبي المخصوص بجلسته المشكلة من سعادة أمين باشا سيد احمد وكيل نظارة الحقانية المنتدب للرئاسة ومن جناب المسيو شارل لوجريل النائب العمومي لدى المحاكم الاهلية والمسيو روكا سيرا مستشار خديوى أعضاء أصدر الحكم الآتى بتاريخ أول ديسمبر سنة ١٨٩٤ فى قضية

ابراهيم بك مصطفى ناظر مدرسة دار العلوم المتهم بكونه جعل طلب اقالته من اللجنة الاستشارية ولجنة الانتخاب فى المكاتبة التى بعث بها فى ٢٢ اكتوبر سنة ٨٩٤ لسعادة وكيل نظارة المعارف العموميه مبنيا على انه يصادف منه فى غالب الجلسات معاملة مملوءة بالقسوة والامتهان

بعد الاطلاع على قرار مجلس التأديب الصادر فى ٨ نوفمبر سنة ٩٤ بتنزيل ابراهيم بك مصطفى من وظيفة ناظر الى وظيفة مدرس

وبعد الاطلاع على الاستئناف المرفوع من ابراهيم بك مصطفى فى الميعاد وبالطرق القانونية حيث ان المجلس المخصوص يرى انه لا محل للبحث كما فعل ذلك المجلس التأديبي فيما اذا كان ابراهيم بك مصطفى صادف حقيقة قسوة وعدم احترام من رئيسه

وحيث ان ابراهيم بك لم يكن له الحق فى أى حال من الأحوال أن ينسب لرئيسه فى مكاتبة مقدمة منه رسميا بالاستعفاء من اللجنة الاستشاريه ولجنة الانتخاب أمورا مخدشة وخارجة عن حد الادب

وحيث انه جسم خطأ خصوصا بتصميمه لليوم على أنه كان له الحق بان ينسب لرئيسه تلك الامور لانها حقيقية حسب قوله

وحيث انه فى هـذه الظروف من المهم المجازاه بشدة على عدم الانقياد المخدش هذا الصادر من ابراهيم بك مصطفى

وحيث انه مع ذلك فان العقوبة التى قررها المجلس التأديبى خارجة عن حدود المناسبة مع درجة الواقعة

(فلهذه الاسباب)

حكم المجلس المخصوص باتحاد الاراء بتعديل قرار المجلس التأديبى المستأنف وحكم بايقاف ابراهيم بك مصطفى مدة شهرين بدون مرتب

رئيس	وكيل نظارة الحقانيه	النائب العمومى	مستشار خديوى
الامضا (أمين عبد احمد)	الامضا (شارل لويربل)	الامضا (روكاسيرا)	الامضا

نظارة الداخليه

قرار من مديرية الشرقيه

(مدير الشرقيه)

بعد الاطلاع على المادة (٣٥١) من قانون العقوبات الاهلى قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

المخازن المعدة لوضع القش والغاب والبترول والاخشاب وسائر المواد الاخرى السريعة الالتهاب يجب أن تكون على بعد مائة متر على الاقل من أماكن السكن وخطوط السكة الحديد

(المادة الثانية)

يصدد لاصحاب المخازن المذكورة التي لم تتوفر فيها الشروط المنصوص عليها في المادة السابقة ميعاد شهرين يمضيان من تاريخ نشر هذا القرار لنقل تلك المخازن

(المادة الثالثة)

كل من خالف الاحكام المدونة بهذا القرار يعاقب بغرامة من ٢٥ قرشا الى مائة قرش صاغ بناء على المحضر الذي يحرر بمعرفة الجهة صاحبة الشأن

(المادة الرابعة)

يسرى مفعول هذا القرار بعد مضى عشرة أيام من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية واعلانه على باب سراى المديريه

تحريرا فى يوم الاربعاء الموافق ٥ دسمبر سنة ١٨٩٤ – ٧ جمادى الثانية سنة ١٣١٢

(على ثابت)

نظـــارة الحربيـــــة

الغازيتة العسكرية نمرة ٤٩

تحريرا بديوان الحربية فى ٣ دسمبر سنة ١٨٩٤

١ – أحيل الضابط المذكور بعد على الاستيداع اعتبارا من ١٥ نوفمبر سنة ١٨٩٤
حضرة اليوزباشى عبد العزيز افندى عزت من البوليس

بالامر

ا . ف . ديفد

مساعد أدجوتانت جنرال

عن أدجوتانت جنرال

قرار من نظارة الداخلية

(ناظر الداخلية)

بعد الاطلاع على المادة الثانية من الامر العالى الصادر فى ٢٦ مايو سنة ١٨٩٣ (١٠ ذى القعده سنة ١٣١٠) وعلى القرارين الصادرين فى ١٨ يوليه سنة ١٨٩٣ و ٤ مارس سنة ١٨٩٤ بتقرير مصاريف العلاج فى مستشفيات الحكومة وبناء على ماعرضه مدير عموم مصلحة الصحة قررما هو آت

(المادة الاولى)

المادة الثالثة من القرار الصادر فى ١٨ يوليه سنة ١٨٩٣ تعتبر لاغية ولا يعمل بها

(المادة الثانية)

قد عدلت المادة الاولى من القرار الصادر فى ٤ مارس سنة ١٨٩٤ بالكيفية الآتية مصاريف العلاج فى مستشفيات الحكومة تكون فيما يختص بالخدمة الخارجين عن هيئة العمال ورجال البحريه والبوليس وخفر السواحل بما فيهم الصف ضباط الذين لا كسب لهم غير ماهيتهم بواقع عشر مليم فى اليوم عن الذين تبلغ ماهيتهم اثنين جنيه مصرى فأقل شهريا وعشرون مليما عن الذين تزيد ماهيتهم عن اثنين جنيه مصرى

تحريرا بمصر فى ٨ دسمبر سنة ١٨٩٤ (نوبار)

قرار من نظارة الداخلية

(ناظر الداخليه)

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من اللائحة العمومية المتعلقة بتعيين المستخدمين الملكيين فى مصالح الحكومة وترقيتهم الصادر عنها الامر العالى المؤرخ ٤ دسمبر سنة ١٨٨٣ ... [illegible]

تعيين جناب الدكتور بنشيج بك المفتش بمصلحة الصحة عضواً في لجنة انتخاب المستخدمين بالمصلحة المذكورة بدلاً عن مفتش العموم

تحريراً في ٨ دسمبر سنة ١٨٩٤ (نوبار)

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخلية الى عبد الحميد افندي فهمي الطبيب بتعاطي صناعته في القطر المصري

نظارة الداخليه

عين محمود افندي طلعت الكاتب بمحكمة مصر الابتدائية الاهلية كاتباً بتحريرات محافظة مصر ورقي الى الدرجة الخامسة

وعين حسن افندي يسري من مرفوتي الحكومة معاوناً بمديرية جرجا من الدرجة السابعة تحت التجربه

ونقل محمد افندي توفيق المعاون بمديرية البحيرة وسليمان افندي احمد مأمور دخولية دمنهور كل منهما مكان الآخر

محافظة مصر

صرح لعباس افندي حلمي من كتبة قلم تحصيلات المحافظة باجازة اعتيادية قدرها شهر واحد يقضيها داخل القطر اعتباراً من ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٤

مجلس شورى القوانين

رفت حضرة موسى افندي شكري مترجم أول المجلس لغاية شهر دسمبر الجاري للاستغناء عنه

قرار من نظارة المعارف العموميه

(ناظر المعارف)

بعد الاطلاع على الاوامر العاليه الصادرة فى ١٠ ابريل سنة ٨٣ و ٢٤ مايو سنة ٨٥ و ١٩ فبراير سنة ٨٧ و ٤ ديسمبر سنة ٩٢ و ٨ يوليه سنة ١٨٩٤ المختص بمجالس التأديب

وبعد الاطلاع على القرار الصادر من نظارة المعارف فى ١٢ أغسطس سنة ٩١ نمرة ٢١٠ بتشكيل مجلس التأديب فيها

وعلى القرار الصادر من هذا المجلس بتاريخ ١٠ نوفمبر سنة ٩٤ المحكوم فيه بكتابة خطاب بالتوبيخ بصفة انذار للمستر براون أحمد مدرس اللغة الانكليزية بالمدرسة الخديوية لما أتى به فى المكاتبة المحررة منه فى ٢ نوفمبر سنة ٩٤ لجناب المستر دناوب المفتش بالنظارة من الذم والانتقاد

وبعد الاطلاع على المكاتبة الصادرة من الديوان للمدرسة الخديويه بتاريخ ١٢ نوفمبر سنة ٩٤ نمرة ٤٤٧ باعلان المستر براون المذكور بهذا الحكم

وبعد الاطلاع على الافادة الواردة من المدرسة المذكورة بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٣٨٩ الدالة على اعلانه به

وحيث ان مدة الثمانية أيام المنوه عنها فى الفقرة الرابعة من المادة الاولى من الامر العالى الصادر فى ٨ يوليه سنة ١٨٩٤ قد مضت ولم يقدم المستر براون المذكور تظلما للمجلس المخصوص

وحيث اننا وافقنا على ما حكم به مجلس التأديب

فقد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

قد تصدق على قرار مجلس التأديب بنظارة المعارف الصادر فى ١٠ نوفمبر سنة ١٨٩٤ المحكوم فيه بكتابة خطاب بالتوبيخ بصفة انذار للمستر براون أحمد مدرس اللغة الانكليزية بالمدرسة الخديوية

(المادة الثانية)

على قلم المستخدمين تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٧ جمادى الاولى سنة ١٣١٢ (٢٥ نوفمبر سنة ٩٤) (فخرى)

(تابع نمرة ٥٢٠)

نظـــارة الداخليـــــه

مصلحة الصحة العمومية ـــ قســـــم بيطرى

كشف عن الحيوانات التى ذبحت فى شهر اكتوبر ســــنة ١٨٩٤

أسماء السلخانات	أثوار	بقر	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الاجزاء والحيوانات التى جرى اعدامها نظرا لعدم موافقتها للمأكول
مصر	٢١٧	٢٦٠	٢٦٨	٢٨٣١	١١٠٧٠	٧١	١٠٢	١٥٦	١٤٩٧٥	٥٢٥ كبد و ٥٥٤ رئه و ٢٢ جزأ و ٤ حيوانات
اسكندريه	١٩٩٣	٠٠	٢٤١	٣٩١	٧٢٢٢	٠٠	٥٣	١	٩٩٠١	٢٩٣ كبد و ٦٩٤ رئه و ٣ أجزاء و ١٠ حيوانات
بورسعيد	٣٢٩	٥٦	١٣	١٨٥	٤٨٤	٠٠	١٥	٠٠	١٠٨٢	٩٩ كبد و ٨٣ رئه و ٣٥ كلاوى و ١ حيوانات
الاسماعيليه	٢٢	١٣	٨	٦٨	٨٦	١	١	٢	٢٠١	٢٧ كبد و ٩ رئة
السويس	٢٣	٤٨	٥	١٠٧	٢٧٧	٩	٠٠	١	٤٧٠	١٤٦ كبد
دمياط	٠٠	٤٩	١٥	٢٢	٢٢٦	٧	٠٠	٠٠	٣١٩	
رشيد	٠٠	٠٠	١	٥٩	٧٢	٠٠	٠٠	٠٠	١٣٢	
القليوبيه	٠٠	٠٠	٦	١٠٩	١٠٣	٩	٠٠	٥	٢٣٢	
المنوفيه	٥٠	١	٣٣	٦١	١٦٥	٠٠	٠٠	٢	٣١٢	
الغربيه	١٢	١	٣٢	٢٢٥	٩١٥	٤٣	٠٠	٨	١٢٣٦	٨٣ كبد و ١٠ رئة
البحيره	٣١	٧٢	١٦	١٨٨	٢٩٩	١٥	٠٠	٨	٦٢٩	
الشرقيه	١٣	٠٠	١٥	١٧٠	٣٦٠	٣٨	٠٠	٣٣	٦٢٩	٣ كبد
الدقهليه	٠٠	٠٠	١٢٣	١٤٤	٥٨٣	٣٤	٠٠	٩	٨٩٣	٣١ كبد و ١٠ رئة
الجيزه	٠٠	٠٠	٦	٢٤	٧٩	٠٠	٠٠	٤	١١٣	
بنى سويف	٠٠	٠٠	٢	٨١	٣٣٦	١٧	٠٠	٣	٤٣٩	
الفيوم	١	١	٦٢	٣٨	٢٦٤	٣٤	٠٠	١٠	٤١٠	٨ كبد
المنيا	١٠	٣٠	١٦	١١٢	٢٦٣	٢	٠٠	١	٤٣٤	
اسيوط	٤	٦	٢٥	١٨٩	٢٤٢	٨	٠٠	٠٠	٤٧٤	٥ كبد و ٢ رئة
جرجا	١٠	٩	٧	٦٤	٣٠٥	١٢	٠٠	٠٠	٤٠٧	
قنا	٥٠	٣	٢٥	١٥	٤١٠	١٩	٠٠	٣	٥٢٥	
الجملة	٢٧٦٥	٥٤٩	٩١٩	٥٠٨٣	٢٣٧٦١	٣١٩	١٧١	٥٤٦	٣٣٨١٣	١٢٢٦ كبد و ١٣٧١ رئه و ٣٥ كلاوى و ٢٥ جزأ و ١٥ حيوانا

مذكرة

مرفوعة من اللجنة المالية لمجلس النظار

تتشرف اللجنة المالية بان تعرض على مجلس النظار التصديق عليه مشروع الميزانية عن سنة ١٨٩٥ المرفق بهذا مع بعض ملحوظات يتبين منها التعديلات الاساسية التي أدخلت في الايرادات والمصروفات

ايـــــرادات

الجمارك والدخان

ان تقدير ايرادات الجمارك لسنة ١٨٩٥ يبقى على ما كان عليه في سنتي ١٨٩٣ و ١٨٩٤ أما الدخان فالايرادات الحقيقية التي تحصلت منـه في العشرة شهور الاول من السنة الجارية تسمح بعلاوة مبلغ جسيم على مربوط ايرادات سنة ١٨٩٥ ولذلك فالايرادات المقررة لهذا النوع في سـنة ١٨٩٤ بمبلغ ٧٣٠٠٠٠ جنيه مصري صار ابلاغها الى ٨٧٠٠٠٠ جنيه مصري

الدخـــــوليات

ان تقدير ايرادات الدخوليات لسنة ١٨٩٥ يبقى على ما كان عليه في سـنة ١٨٩٤ ومع كل فانه يقتضي الملاحظة أنه بالاتفاق مع صـــندوق الدين العمومي قد تقرر تخفيض رسم السكر الناعم المستهلك على الاخص عند الاهالي الفقراء وبتنزيل الرسم المذكور من ٩ ونصف الى ٥ في المايه لاينتج من ذلك الا عجز قليل الاهمية في الايرادات ومع كل فمن حيث ان مايتحصل من الدخوليات آخذ من جهة أخرى في الازدياد بوجه عام فلم يحصل تعديل في تقدير الايرادات لسنة ١٨٩٥

عوايد الرساله

ان المبلغ الذى تحصله الحكومة من التزامات المعادى المستعملة فى الترع العديدة الموجودة فى القطر المصرى يبلغ قدره نحو ٦٥٠٠ جنيه مصرى والعوائد التى تؤخذ على المرور بواسطة هذه المعادى هى فى الحقيقة حمل ثقيل خصوصا على الاهالى المجاورة لتلك الترع بحيث كان يرام الغاء هذه العوائد الا أنه تراآى من الاوفق حسم هذه المسئلة من وجه آخر ذى فائدة أعظم لايجاد مواصلات سهلة من جهة البر بما أن تلك المواصلات مقطوعة الآن فى الترع ولاجل الوصول الى هذا الغرض قد اتفقت نظارة المالية مع صندوق الدين العمومى على أن مايتحصل من التزام المعادى المذكورة فى الترع يخصص فى مدة بعض سنوات لانشاء الكبارى التى يتراآى لزومها

السكك الحديد

ان زيادة الايرادات التى تحصلت فى خلال هذه السنة تسمح بعلاوة ٥٠٠٠٠ جنيه مصرى لمربوط سنة ١٨٩٥ ولما كانت أثمان الغلال قد هبطت هبوطا فاحشا اهتمت نظارة المالية فى الحصول على تخفيض تعريفة نقل تلك المحصولات وطلبت ذلك من مصلحة السكة الحديد الا أن هذه المصلحة لم يتسن لها قبول هذا الطلب وأورت أن الاجر الواردة فى التعريفة المذكورة هى مناسبة جدا وأنه لو حصل تخفيضها لنشأ عن ذلك عجز مهم فى الايرادات وينتج منه تنقيص بين فى قيمة الخمسة والاربعين فى المائة المخصصة من الايرادات لمصاريف هذه المصلحة مع أنه لايمكن مس هذه القيمة لانها تكاد أن لاتكفى الآن لمصروفات المصلحة وحفظ مهماتها وخطوطها وصيانتها

البوسته

تطلب اللجنة المالية تنقيص ٥٠ فى المائة من تعريفة نقل النقود والغاء احتكاره لان هذا الاحتكار هو من الطرق القديمة الغير مستحسنة التى تسمح

الحكومة فى ازالتها وقد يتفق أن ينتج فى الابتداء من هـذين الامرين عجز فى الايرادات يبلغ قدره ١٥٠٠٠ جنيه مصرى فى السنة ولذلك قد صار تخفيض مربوط ايرادات هذه المصلحة الى مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه مصرى لسنة ١٨٩٥

وابورات البوسته الخديويه

ان الايرادات الحقيقية للسنة الجارية لاتتجاوز فى الغالب ١٠٠٠٠٠ جنيه مصرى ومع أن مصروفات هـذه المصلحة هى على ما كانت عليه فايراداتها آخذة دائما فى النقص من منذ بضع سنوات وأهم سبب لذلك هو المزاحمة الحاصلة لها من قبل شركات الملاحة الاخرى

فبعد البحث والتروى فى الوسائل التى يتوصل بها الى تخفيف تلك المصاريف قد رؤى لنظارة الماليـة ضرورة ادخال تعديلات فى أعمال المصلحة المذكورة اذ أنه لو أريد المحافظة على اتساع نطاق هذه المصلحة الحالى للزم تجديد جزء من الدونـا الامر الذى لو وقع موقع الاستحسان وانبنى عليه مشترى وابورات جديدة لما وجد بخزينة نظارة المالية الآن المبالغ التى تلزم لذلك

وبسبب التعديلات المذكورة المطلوب اجراؤها فى ادارة وابورات البوسته بلغ تقدير الايرادات لسنة ١٨٩٥ — ٩٤٠٠٠ جنيه مصرى والمصروفات ٨٤٦٥٧ جنيه مصرى بدلا من ١٠٦٥٠٠ جنيه مصرى

مصـــــــــــروفات

مخصصات العـائلة الخديويه

قد نقصت هذه المخصصات مبلغا قدره ٩٠٠٠ جنيه مصرى قيمة ما كان مرتبا للبرنسيسات جميله هانم ووالدتها وحصل استبداله

نظـارة الحقـانيـــه

ان زيادة ميزانية هذه النظارة ناشئة على الاخص من نقل اعتماد بمبلغ ٢٢١٥ جنيه مصرى من ميزانيـة البوليس الى ميزانية الحقانيـه ومن درج مبلغ قدره ١٦٠٠ جنيه مصرى لزيادة عدد أعضاء النيابة فى المحاكم الجزئية الجديدة التى تشكلت حديثا ومن فتح اعتماد بمبلغ ١٠٠٠ جنيه مصرى لتشكيل قلم السوابق

وقد كانت نظارة الحقانية طلبت مبلغا سنويا قدره ٧٠٠٠ جنيه مصرى لاجل تحسين حالة قضاة المحاكم الشرعية وكتابها فنظارة المالية وان تكن تشترك مع النظارة المشار اليها فى الاهتمام بالتحسين المطلوب الا أنها ترى أن ذلك لا يتأتى الا بوضع نظام عمومى للمحاكم الشرعية الامر الذى رؤى ضرورة اجرائه

نظـارة الاشـغال العموميـــه

ان ميزانية نظارة الاشغال العمومية قد زيد فيها ١٠٠٠٥ جنيه مصرى للاعمال المتعلقة بالخزانات التى هى على كل حال ضرورية لتحسين الحالة الزراعية و٥٠٠٠ جنيه مصرى لانشاء وتصليح السلخانات العمومية وكذلك الجزء من المبلغ المخصص لابطال عملية العونه الذى صار درجه اعتبارا من سنة ١٨٩٥ ضمن المصروفات الادارية المصرح بها ولما كانت القومسيونات المحلية التى تشكلت هـذه السنة فى جملة مدن لصرف المصاريف اللازمة لنظافتها وتنظيمها قد أتت بفوائد حسنة فتطلب نظارة المالية امتداد هـذه الطريقة الى جملة مدن أخرى وقد أدرج فى ميزانية نظارة الاشغال مبلغ ٨٨٠٠ جنيه مصرى لهذا الصدد

خـــدامات متنوعه

ان الاعتمادات المندرجة بهذا الفصل قد زيد عليها ٩٠٠٠ جنيه مصرى وذلك قيمة المبلغ السنوى الجارى دفعه لخزينة صندوق الدين العمومى لسداد السلفة المأخوذة منه فى استبدال مرتب البرنسيسات جيله هانم ووالدتها

وقد أدرجت نظارة المالية أيضا بهذا الفصل مبلغا قدره ٣٠٠٠ جنيه مصرى بصفة اعانه لمدرسة الجامع الازهر غير أنه من المعلوم أن صرف هاته الاعانة سيكون مرهونا على التحسينات التى ترى جهات الاختصاص الاسلامية أنه ضرورى من ادخالها فى المدرسة المذكورة

ومن جهة أخرى فان مربوط المصروفات قد نقص منه مبلغ ١٥٠٠ جنيه مصرى قيمة ما كان مخصصا لماهية عساكر أوردى المحمل الشريف وجرى نقله الى ميزانية نظارة الحربيه

الجمارك

ان مدير عموم الجمارك قد استلفت فى بحر السنة الحالية أنظار نظارة المالية الى عدم وجود مستخدمين لملاحظة التهريب الذى كان جاريا حصوله كثيرا فى جهة بورسعيد ولهذا فقد أقر مجلس النظار على ازدياد الاعتمادات المخصصة لخفر السواحل بمبلغ قدره ١٤٠٠٠ جنيه مصرى وهذا المبلغ قد أدرج فى ميزانية سنة ١٨٩٥ بصفة علاوة على المربوط

السكك الحديد

بما أن مربوط ايرادات هذه المصلحة قد زيد عليه مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه مصرى فقد ازدادت المصروفات بنسبة هذا المبلغ حسب المقرر

البوسته

قد زيد مربوط مصروفات هذه المصلحة مبلغ قدره ٢٥٠٠ جنيه مصرى ولو اعتبرنا الحقيقة نجد أن تلك الزيادة هى ٤٠٠٠ جنيه مصرى لان قيمة تكاليف انشاء محل بوستة مصر التى كان جاريا سدادها على أقساط سنوية يبلغ كل منها ١٥٠٠ جنيه مصرى محسوبة من ميزانية المصلحة قد صار خصم باقيها على الاحتياطى الخصوصى وبذلك صار توفير المبلغ المذكور واستعماله فى باقى أنواع مصروفات

البوسته وهذه الزيادة تساعد على انشاء ١٦ مكتب بوسته وتمكن جملة مكاتب أخرى من تعاطى جميع الاشغال المتعلقة بالمصلحة وانشاء ستة خطوط بوستة جديدة فى الارياف واتمام طريقة توصيل الخطابات لاربابها بمنازلهم فى دمنهور والمنيا مع اجراء جملة تحسينات أخرى فى المصلحة

الفنــــارات والليمـــانات

قد زيد على مربوط مصروفات هذه المصلحة مبلغ قدره ١٧٠٠ جنيه مصرى لاجل تحسين حالة المستخدمين وجعلهم أسوة مستخدمى المصالح المماثلة لها

قسم الضـــبط والربط

ان ميزانية هذا القسم قد زيد عليها نحو ٤٠٠٠ جنيه مصرى وذلك قيمة الماهية الاضافية المخصصة للخدمة الذين يمكثون فى الخدمة بعد انقضاء مدتهم ثم و ٥٠٠٠ جنيه مصرى لاجل مصروفات قلم البسانورتات مقابلة ضم نظير هذا المبلغ على ايرادات التمغة والقيديه ومن جهة أخرى فان مربوط المصروفات قد نقص منه مبلغ ٢٥٠٠ جنيه مصرى قيمة الاعتماد الذى نقل لميزانية نظارة الداخليه وأدرج بالفصل المخصص لاستشارة الداخليه

الســـــجون

قد أدرج بمربوط المصروفات مبلغ قدره ١٥٠٠ جنيه مصرى لايجاد سجن يخصص لوضع صغار المسجونين ابتغاء فصلهم من باقى المسجونين

فوائد أسهم قنال السويس

بما أن المدة التى كان مستحقا فيها دفع هذه الفوائد قد انتهت فقد جرى شطب الاعتماد المقرر لها من الميزانيه

وبالاجمال فان تقديرات الميزانية هى كالآتى

جنيه مصرى	
١٠,٢٦٠,٠٠٠	ايرادات
٩,٦٠٠,٠٠٠	مصروفات
٦٦٠,٠٠٠	زيادة فى الايرادات عن المصروفات

ولما كانت هذه الزيادة تشتمل على مبلغ ٤٠٠٠٣٧ جنيه مصرى قيمة الوفورات الناتجة من تحويل الدين فالمبلغ الحقيقى الباقى تحت تصرف الحكومة بعد عمل الحساب اللازم مع صندوق الدين هو ١٠٧٥٢ جنيه مصرى

وقد حصل هبوط عظيم فى الاسواق التجارية ترتب عليه نزول أسعار أهم محصولات القطر المصرى الزراعيه وهذه الحالة التى عمت جميع الممالك الاخرى قد أوجبت اهتمام نظارة المالية بها ومع أن الزيادة التى حصلت فى مقدار أهم محصولات الزراعة المصرية قد خففت نوعا الضرر الذى نتج من تلك الحالة السيئة العمومية على القطر المصرى الا أنه قد رأت مع ذلك الحكومة من اللزوم البحث عن الوسائل التى بها تظهر رغبتها فى الاهتمام بصوالح القطر الزراعية ويسر نظارة الماليه من أنها تمكنت من الاتفاق مع صندوق الدين العمومى على تأجيل تحصيل جانب من الاموال المستحقة فى الوجه البحرى فى شهرى نوفبر ودسمبر من هذه السنه

ويا حبذا لو تتم مسئلة تحويل الدين الموحد الممكن اجراؤه الآن بسهولة نظرا لما هى عليه الاسعار وحالة أسواق البورص الحاضرة ولا يخفى أن الوفورات التى تنجم عن ذلك التحويل مع الوفورات الناتجة من التحويلات السابقة لايمكن استعمالها فى أمر أصلح من أن تخصص جميعها أو جزء منها لتخفيف الضرائب ولكن هاتين الطريقتين اللتين تعودان بمزايا عظمى على القطر المصرى لايمكن اجراؤهما الا بعد اقرار الدول عليهما

تحريرا بمصر فى ٢٦ نوفبر سنة ١٨٩٤

الامضاآت

(أحمد مظلوم) (بالمر) (مازوك) (هرارى) (شيتى)

ترجمة أمر عال

نحن خديو مصر

بناء على ماعرضه علينا ناظر المالية وموافقة رأى مجلس النظار وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين

أمرنا بما هوآت

(المادة لاولى)

قد تقررت ميزانية الايرادات عن سنة ١٨٩٥ بمبلغ عشرة ملايين ومائتين وستين ألف جنيه مصرى (١٠,٢٦٠,٠٠٠ جنيه مصرى) حسب الجدول المرفق بأمرنا هذا

(المادة الثانية)

قد تقررت ميزانية المصروفات عن سنة ١٨٩٥ بمبلغ تسعة ملايين وستمائة ألف جنيه مصرى (٩,٦٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى) حسب الجدول المرفق بأمرنا هذا

(المادة الثالثة)

على نظار دواوين حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا كل منهم فيما يخصه

صدر بسراى القبه فى ٢٣ دسمبر سنة ١٨٩٤ (٢٥ جمادى الثانية سنة ١٣١٢)

(عباس حلمى)

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار
(نوبار)

ناظر المالية
(احمد مظلوم)

(تابع نمـــرة ٥٢٨)

ميزانيـــة

عن ســـنة ١٨٩٥

ميزانية سنة ١٨٩٤		ميزانية سنة ١٨٩٥	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى
	١٠٠٠٠٠		١٠٠٠٠٠
	١٠٦٩٢٧		٩٧٩٢٧
	٥٥٩٣٤		٥٥٩٣٤
٢٦٢٨٦١		٢٥٣٨٦١	
	٤٠٨٩		٤١٩٤
	٨٦٠٠		٨٦٠٠
	١١١٣٦		١١١٣٦
	١١٩٢٢١		١١٩٧١٥
	١٠٤٢٨٩		١٠٥٠٠٠
	٣٧٥٧٦٦		٣[illegible]

	ميزانيــــة سنة ١٨٩٥		ميزانيــــة سنة ١٨٩٤	
	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى
١ — مخصصات ومرتبات العائلة وكابينه الحضره الخديويه				
١ — مخصصات الحضرة الفخيمة الخديوية	١٠٠٠٠٠		١٠٠٠٠٠	
٢ — مرتبات عائلة الخديوية	٩٧٩٢٧		١٠٦٩٢٧	
٣ — كابينه الحضرة الخديوية	٥٥٩٣٤	٢٥٣٨٦١	٥٥٩٣٤	٢٦٢٨٦١
٢ — مصروفات الاداره والتحصيلات				
١ — مجلس النظار	٤١٩٤		٤٠٨٩	
٢ — مجلس شورى القوانين	٨٦٠٠		٨٦٠٠	
٣ — نظارة الخارجيه	٢١١٣٦		٢١١٣٦	
٤ — نظارة المالية	١١٩٧١٥		١١٩٢٢١	
٥ — نظارة المعارف العموميه	١٠٥٠٠٠		١٠٤٢٨٩	
٦ — نظارة الحقانيه	٣٨٦٣٣٣		٣٧٥٧٦٦	
٧ — نظارة الداخليه	٣٨٠١٦٢		٣٧٢٣١٧	
٨ — نظارة الاشغال العموميه	٧٧٥٦٥٩		٤٧٠٦٥٩	
٩ — خدامات متنوعه	١٠٣٥٩٦		٩٣٨٨٩	
١٠ — ادارة وبوليس الاقاليم والمحافظات	٣٢٠٦١٩		٣٢٣٠٣٥	
١١ — كمارك	١٤٩٣٢٢		١٣٤٩٦٢	
١٢ — دخوليات	٣٣٣٣٧		٣٢٩٤٦	
١٣ — ملح ونطرون	٤٦٢٧٨		٤٥٩٦٦	
١٤ — مصايد الاسماك	٩٣٧٦		٩١١٥	
١٥ — تحصيلات عوايد الاملاك	٣٠٥٨	٢٤٥٦٢٧٥	٣٢٠٧	٢١٠٩١٩٧
نقل بعده	...	٢٧١٠١٣٦	...	٢٣٧٢٠٥٨

	ميزانية سنة ١٨٩٥		ميزانية سنة ١٨٩٤	
	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى
ما قبله	...	٢٧١٠١٣٦	...	٢٣٧٣٠٥٨
٣ — مصروفات المصالح ذات الايراد				
١ — السكة الحديد	٨٣١٤٦٥		٨٠٦٣٥٨	
٢ — التلغرافات	١٠٢٠٠		١٠٢٠٠	
٣ — مينا اسكندريه	٢٣٠٠٠		٢٤٥٠٠	
٤ — البوسته	٩٥٧٤٣		٩٣٢٢٠	
٥ — وابورات البوسته الخديويه	٨٤٦٥٧		١٠٦٥٠٠	
٦ — [illegible]	٢٦٨٥٠		٢٥١٤٢	
٧ — [illegible] ([illegible])	٣٨٦٧		٢٨٥٥	
٨ — [illegible]	٢١٩٥		٢١٩٥	
		١١٠٧٩٧٧		١١٠١٨٧٠
٤ — حفظ النظام العمومى				
١ — [illegible]	٣٩١٣٩٢		٣٨٩٤٠٣	
٢ — جيش الاحتلال	٨٤٨٢٥		٨٤٨٢٥	
		٤٧٦٢١٧		٤٧٤٢٢٨
٥ — محافظة سواكن				
مصروفات ملكيه	٣٥٧٩٢		٣٥٢٨٤	
" عسكريه	٨٤٠٠٠		٨٤٠٠٠	
		١١٩٧٩٢		١١٩٢٨٤
٦ — معاشات	...	٤٣٠٠٠٠	...	٤٤٥٠٠٠
٧ — الويركو والدين العمومى				
١ — ويركو مصر	٦٦٥٠٤١		٦٦٥٠٤١	
٢ — الدين القونصوليده والغير قونصوليده				
الدين القونصوليده				
جنيه مصرى ٣٠٧١٢٥ الدين الممتاز			٣٠٧١٢٥	
١٠٠٣٠٥٦ " [illegible]			١٠٠٣٢٧٥	
٢١٨٣٠١٨ " الموحد			٢١٨٣٤٥٩	
الدين الغير قونصوليده				
... فوائد اسهم قنال السويس			٤١٣٠٨٤	
٣٤٠٠٠ دين دايرة الخاصه			٣٤٠٠٠	
١٥٠٠٠٠ قسط المقابله			١٥٠٠٠٠	
٢٠٠٠ فوائد على سلف			١٠٠٠	
١٦٣٨ مصاريف كيبو			١٠٧٦	
٩٠٠٠٠ كافة مصاريف صندوق الدين العمومى			٩٠٠٠٠	
	٣٧٧٠٨٣٧	٤٤٣٥٨٧٨		٤٥٤٨٠٦٠
٨ — مصاريف غير منظوره	...	٣٠٠٠٠	...	٣٤٥٠٠
٩ — ابطال عملية العونه	...	٢٥٠٠٠٠	...	٤٠٠٠٠٠
١٠ — نظافة المحروسه	...	٤٠٠٠٠	...	٥٠٠٠٠
الجملة بالجنيه المصرى	...	٩٦٠٠٠٠٠	...	٩٥٤٥٠٠٠

نظـــارة الداخليـــــه

بناء على طلب مدير عموم مصلحة الصحة قد صرح دولتلو ناظر الداخليـة الى كل من الموسيو ليوت الياتزوه وعبدالله افندى ثابت الاطباء بتعاطى صناعتهما فى القطر المصرى

قرار من نظـــارة الاشغال العموميه

ناظر الاشغال العمومية

بعد الاطلاع على ما قرره مجلس النظار فى جلسته التى عقدت فى ٧ يوليه سـنة ١٨٩٤ وعلى الباب السادس من لائحة التنظيم الصادرة فى سنة ١٢٩٢ وعلى الامر العالى الصادر فى ٩ نوفمبر سنة ١٨٩٣ وعلى قرار النظارة الصادر فى ٢٠ أغسطس سنة ٩٤ نمرة ١٥٤

قد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

يلغى قرار النظارة الصادر فى ٢٠ أغسطس سنة ٩٤ نمرة ١٥٤ المنوه عنه انفا ويستعاض عنه بقرارنا هذا

(المادة الثانية)

ينقل تفتيش الوابورات فى المدن والقرى واعطاء الرخص عنها من ادارة عموم المدن والمبانى الى قسم الهندسة وذلك من أول سبتمبر الماضى

(المادة الثالثة)

يشكل مجلس مخصوص برئاسة جناب رئيس قسم الهندسـة وعضوية مفتش الوابورات فى المدن ومندوب من مصالح الصحة

(المادة الرابعة)

تكون اختصاصات هذا المجلس كما يأتى

أولا النظر فى الطلبات التى تقدم عن تركيب وابورات فى المدن والقرى

ثانيا تقرير ما يراه مناسبا بشأن هذه الطلبات

ثالثا اعطاء الرخص واتخاذ الاجراآت اللازمة فيما يختص بالتجربة والتفتيش المفروضين فى اللوائح المختصة بالوابورات فى المدن والقرى

(المادة الخامسة)

يحل هذا المجلس المخصوص محل مجالس التنظيم فيما يختص بالنظر فى الطلبات واعطاء الرخص واجراء التفتيش والتجربة فلا تنظر مجالس التنظيم بعد ذلك فى شئ من هذه المسائل على الاطلاق

(المادة السادسة)

يجب على مهندسى التنظيم فى المديريات والمحافظات ان يكونوا تحت أوامر المجلس المذكور (وذلك الى أن يصدر أمر آخر) للنظر فيما يحيله عليهم من الطلبات المختصة بتركيب الوابورات كلما طلب منهم ذلك

(المادة السابعة)

على حضرة مدير عموم المدن والمبانى و رئيس قسم الهندسة تنفيذ قرارنا هذا كل منهما فيما يخصه

تحريرا فى ٢٤ دسمبر سنة ١٨٩٤ (حسين فخرى)

نظـــارة الاشغال العموميـــــه

قد قررت نظارة الاشغال العمومية بتاريخ ٢٣ دسمبر سنة ١٨٩٤ نقل مترى الياس افندى قيس (كاتب درجه خامسه) من تفتيش عموم الرى الى قسم الادارة وانالطته بأشغال حسابات الترسانه بدلا من شكرى افندى أبو شعر الذى تقرر تعيينه فى وظيفة محاسبجى احتياطى بتفتيش عموم الرى

هذا مابعثت به نظارة المالية الى مجلس شورى القوانين فى ٢٣ دسمبر سنة ١٨٩٤

مجلس شورى القوانين رئيسى سعادتلو افندم حضرتلرى

قد اطلعت نظارة الماليه على التقرير الوارد بافادة سعادتكم رقم ٢٠ دسمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٢٣ المرفوع من اللجنة المعينة من قبل مجلس شورى القوانين للبحث فى ميزانية سنة ١٨٩٥ وهذا التقرير تبينت فيه الطلبات التى أشير فى السنة الماضية عن عدم امكان اجرائها فترى نظارة الماليه والحالة هذه بكل أسف أن مجلس شورى القوانين قبل أن يطلب الآن اجراء توفيرات جديدة لم يستعلم من الحكومة عما اذا كان اجراء هذه التوفيرات يكون موافقا أو ممكنا

وعما يختص بمبلغ ١٥٠,٠٠٠ جنيه المختص بعملية الخزان ومبلغ ٤٠,٠٠٠ جنية المخصص لعملية مصارف القاهرة فان هذين المبلغين قد صار درجهما فى الميزانية عند ما كانت نظارة الماليه تؤمل الحصول من الدول على قبول تحويل الدين الموحد والموافقة منها على استعمال الوفورات التى تنتج من هذه العملية والتى تنتج من تحويل الديون الاخرى فى تخفيف ضرائب الاطيان كما هو متمنى الحكومة ولكن لسوء الحظ لم يصادف هذا الطلب قبول كافة الدول ولذلك ستجد الحكومة النظر فيما اذا كان ابقاء تخصيص المبلغين المذكورين على ماهو عليه يكون فيه أكثر أرجحية للقطر من استعمالهما فى شئ آخر وهى لم تتأخر عن درج مبلغ المائة وخمسين ألف جنيه فى ميزانية الاشغال العمومية لانه حتى لو صرف النظر عن الخزان فعمليات المصارف وغيرها التى يترتب عليها نمو ثروة البلاد تستدعى لدرج مبلغ عظيم كهذا ومع ذلك فالحكومة ستفحص أيضا فى الاحوال الحاضرة هذه المسألة وتعيرها أكبر التفاتها

أما الملحوظات الواردة فى التقرير المختصة بالمعارف العمومية فمن الواضح أنها ناتجة من استعلامات غير مستوفية وليست على صحة لانه من المحقق وغير قابل التنازع أنه قد حصل تقدم مهم فى مدارس الحكومة ويظهر بأن المجلس غير عالم بوجود مجلس عال بالمعارف العمومية معين بمقتضى أوامر عاليه وان من اختصاصاته النظر فيما يرغبه المجلس

وعن مسألة وابورات البوستة الخديوية فالمجلس لم يخطر أبدا في باله بأنه لاجل اتساع نطاق هذه المصلحة حسبما صرح وحتى لاجل ابقائها على الحالة التي هي عليها الآن يكون من اللازم مشترى جملة وابورات جديدة ولذلك ترى نظارة المالية بأن صرف مبلغ جسيم في هذا الشأن يكون من الصعب تأييده خصوصا اذا اعتبرنا بأن العمليات التجارية ليست من اختصاص الحكومة وأما التجارة فلا خوف من حصول أي ضرر عليها الان الموانى المصرية بحسب ماتقتضيه أشغالها تمر عليها وابورات تخص شركات متعددة ومع ذلك فانه ليس في النية العدول عن نقل الحجاج اذ أن ما بقي من وابورات البوستة الخديوية هو كاف لتأكيد سير هذه المصلحة الخصوصية

وأما الزيادة في فصل المعاشات التي أشار اليها مجلس شورى القوانين فهي نتيجة المعاملة على مقتضى اللوائح المرعية الجاري تنفيذها بحق وعدل وجانب من هذه الزيادة ناشئ من تصفية السودان وعما يختص بالاحالة على المعاش فما عدا في أحوال المرض التي يصبح فيها المستخدم غير قادر على الخدمة لا يسوغ احالة أي موظف أو أي مستخدم على المعاش بدون الموافقة على ذلك من اللجنة المالية ومجلس النظار وهذه الموافقة لا تحصل الا في الاحوال المحقق ثبوتها ثم والغاء الوظائف بسبب الاستغنى عنها فهو أيضا من جملة أسباب الزيادة في المعاشات وانما الوفر الذي ينتج من ذلك في الماهيات يفوق جدا قيمة المعاشات المعطاة ونظارة المالية تشرع مع ذلك في كل سنة بعمل فحص دقيق في فصول الميزانية ومجلس النظار لا يوافق على درج علاوة فيها الا بعد أن يتحقق من ضرورة لزومها وعليه يلزم أن يكون مجلس شورى القوانين على يقين بأن الحكومة مع ماوجهته من العناية المستديمة الى صالح القطر فلا كانت تتأخر عن اجراء التوفيرات المحكي عنها في التقرير لو كان ممكن حقيقة الحصول عليها

فاقتضى تحريره لسعادتكم للاحاطة أفندم

تحريرا في ٢٣ دسمبر سنة ١٨٩٤

ناظر المالية
(احمد مظلوم)

نظارة الداخلية

نقل حضرة ابراهيم افندى دسوقى الكاتب من الدرجة الثانية بالداخلية وكيلا لقلم المعاشات بالدفترخانة المصرية اعتبارا من ٢٦ دسمبر سنة ١٨٩٤

وعين بدله فى الدرجة الثانية بقلم الدواوين فى نظارة الداخلية حضرة محمد افندى فهمى بأول مربوطها وقدره أحد عشر جنيها شهريا اعتبارا أيضا من ٢٦ دسمبر سنة ١٨٩٤

قرار من نظارة المعارف العموميه نمرة ٤٠٥

ناظر المعارف

بعد الاطلاع على الاوامر العالية الصادرة فى ١٠ ابريل سنة ١٨٨٣ و ٢٤ مايو سنة ١٨٨٥ و ١٩ فبراير سنة ١٨٨٧ و ٤ دسمبر سنة ١٨٩٢ و ٨ يوليه سنة ١٨٩٤ المختصة بمجالس التأديب

وبعد الاطلاع على القرارين الصادرين من نظارة المعارف فى ١٢ أغسطس سنة ١٨٩١ نمرة ٢١٠ وفى ٨ دسمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٤٠٠ بتشكيل مجلس التأديب فيها

وبعد الاطلاع على القرار الصادر من هذا المجلس بتاريخ ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٤ المحكوم فيه بانذار محمود افندى بهجت مدرس الرياضة بمدرسة المنيا نظرا لعدم ثبوت مانسبه الى ناظر المدرسة ولانه قدم شكواه للنظارة مباشرة بدلا من تبليغها لها بواسطة ناظر المدرسة حسب مايقتضيه البند الرابع من القانون الداخلى للمدارس و بأن يصرف النظر عن ايقافه الموقت الذى أجرته النظارة بتاريخ ٤ دسمبر سنة ١٨٩٤

وبعد الاطلاع على المكاتبة الصادرة من الديوان لمدرسة المنيا فى ١٥ دسمبر سنة ١٨٩٤ نمرة ٢١١ باعلان محمود افندى بهجت المذكور بهذا الحكم

وبعد الاطلاع على الافادة الواردة من المدرسة المذكورة فى ١٧ منه نمرة ٢٤٣ الدالة على اعلانه به فى هذا التاريخ

وحيث ان مدة الثمانية أيام المنوه عنها فى الفقرة الرابعة من المادة الاولى من الامر العالى الصادر فى ٨ يوليه سنة ١٨٩٤ قد مضت ولم يقدم محمود افندى بهجت المذكور تظلما للمجلس المخصوص

وحيث اننا وافقنا على ما حكم به مجلس التأديب

فقد قررنا ما هو آت

(المادة الاولى)

قد تصدق على القرار الصادر من مجلس التأديب بنظارة المعارف فى ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٤ المحكوم فيه بانذار محمود افندى بهجت المذكور وصرف النظر عن ايقافه

(المادة الثانية)

على قلم المستخدمين تنفيذ هذا القرار

تحريرا فى ٢٩ جمادى الثانية سنة ١٣١٢ — ٢٧ دسمبر سنة ١٨٩٤

ناظر المعارف
(فخرى)

نظـارة الحربيــــه

الغازيته العسكريه نمرة ٥٢

تحريرا بديوان الحربية فى ٢٤ دسمبر سنة ١٨٩٤

١ — قد تعطفت مكارم الجناب الخديوى العالى بالاحسان بالترقيات الآتى بيانها اعتبارا من تاريخه

حضرة الصاغقول أغاسى حسن افندى لاشين من القرعه العسكريه يكون بكباشى

« البوزباشى حسين افندى نظيف من القرعه العسكريه يكون صاغقول أغاسى

« « احمد افندى أسعد من القرعه العسكريه يكون صاغقول أغاسى

« الملازم أول السيد افندى شلبى من القرعه العسكريه يكون يوزباشى

واعتبارا من ١٠ - ١٢ - ٩٤

حضرة التلميذ صدر الدين افندى فوزى يكون ملازم ثانى بوابور المحروسه

٢ - بما انه تقرر ان حضرة البكباشى روس (الفننت من آلاى النورفلك) غير لائق طبيا للخدمة فى القطر المصرى قد شطب اسمه من تعداد الجيش المصرى اعتبارا من ٢٦ دسمبر وسيتوجه الى انجلترا للانضمام الى آلايه

٣ - الضباط المذكورون بعد قد أمضوا مدة التجربة على ما يرام فتثبتوا فى رتبهم من التواريخ المبينة قرين أسمائهم

حضرة اليوزباشى السيد افندى صالح عمار من وابور المحروسه اعتبارا من ١ - ٩ - ٩٤

« « على افندى البنا من وابور المحروسه اعتبارا من ١ - ٩ - ٩٤

« « سليمان افندى الشمى من وابور فيض ربانى اعتبارا من ١ - ٩ - ٩٤

حضرة الملازم أول على افندى روحى من القسم الطبى البيطرى اعتبارا من ٢٠ - ٨ - ٩٤

« « محمد افندى على الشكلاوى من القسم الطبى البشرى اعتبارا من ٢٠ - ٨ - ٩٤

حضرة الملازم أول فرج افندى شلبى من وابور زينة البحرين اعتبارا من ١ - ٩ - ٩٤

« « سليمان افندى مكى من وابور دهيا اعتبارا من ١ - ٩ - ٩٤

« « محمد افندى احمد من الموسيقى الخديويه اعتبارا من ١ - ١٠ - ٩٤

٤ - الضباط المذكورون بعد أحيلوا على المعاش من التواريخ الآتى بيانها

حضرة البكباشى حسن افندى لاشين من القرعه العسكريه اعتبارا من ٢٥ - ١٢ - ٩٤

حضرة الصاغقول أغاسى حسين افندى نظيف من القرعه العسكريه اعتبارا من ٢٥ - ١٢ - ٩٤

حضرة اليوزباشى خليفه افندى توفيق من البوليس اعتبارا من ١ - ١٢ - ٩٤

« « السيد افندى شلبى من القرعه العسكريه اعتبارا من ٢٥ - ١٢ - ٩٤

(تابع نمرة ٥٣٥)

نظارة المالية — ادارة أملاك الميرى الحره

كشف عن بيان أثمان المباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤

رشيد	٠٠	٠٠	٠٠	٥٥	٦٦	٠٠	٠٠	٠٠	١٢١	
القليوبيه	٠٠	٠٠	٩	١٢١	٧٤	٤	٠٠	١	٢٠٩	
المنوفيه	٢٩	٠٠	٢٩	٤٢	١٢٧	٠٠	٠٠	٠٠	٢٢٧	
الغربيه	١٠	٠٠	٢١٢	١٠٩	٦٤٧	٤٤	٠٠	٥	١٠٢٧	٦٨ كبد و ٥ رئة و ١ جزء
البحيره	٢٠	٤٣	٧	٢٥٢	١١٤	١٥	٠٠	٩	٤٦٠	
الشرقيه	٢	١٨٦	٢١	٣٠	٣١٠	٢٢	٠٠	١٢	٥٨٤	٦ كبد
الدقهليه	٠٠	٠٠	١٠٤	١٤٠	٥٢٠	٣٣	٧	٥	٨٠٩	٣٢ كبد و ١٠ رئة
الجيزه	٠٠	١	٨	٤٣	٥٨	٠٠	٠٠	٠٠	١١٠	
بنى سويف	٠٠	٠٠	٣	١٢٩	٢٠٩	٣٤	٠٠	٢	٣٧٧	
الفيوم	٠٠	٠٠	٦٧	٤٢	٢١٢	٣٦	٠٠	١	٣٥٨	٢ كبد
المنيا	١٦	٣٢	٨	١١٠	٢٣٢	٠٠	٠٠	٣	٤٠١	
اسيوط	٧	٠٠	١٥	١٦٥	١٩٥	٣	٠٠	٠٠	٣٨٥	٥ كبد و ٣ رئة
جرجا	٩	١٠	١١	٥٣	٣٠٤	١٦	٠٠	٠٠	٤٠٣	
قنا	٣٣	٢	١٨	٣١	٣٤٧	١٧	٠٠	٢	٤٥٠	
الجمله	٢٤٥٥	٦٦١	١٠١٣	٥٢٤٣	٢٠٤١٨	٤١١	٤٨٢	١٩٩	٣٠٨٨٢	١٤٤٤ كبد و ١٠٣٦ رئة و ١٤ جزء و ٢٥٩ كيلو و ١٢ حيوان و ٢٦ جنين

نظـارة المـاليه ـــ ادارة أملاك الميرى الحره

كشف عن بيان أثمان المباع من الاملاك الاميريه الحره فى شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤

جملة الثمن مليم	جملة الثمن جنيه	أطيان ثمن أساسى مليم	أطيان ثمن أساسى جنيه	أطيان زيادة ثمن مليم	أطيان زيادة ثمن جنيه	فضا ثمن أساسى مليم	فضا ثمن أساسى جنيه	فضا زيادة ثمن مليم	فضا زيادة ثمن جنيه	مقاسة أطيان س	مقاسة أطيان ط	مقاسة أطيان فدن	مقاسة فضا س	مقاسة فضا ذراع	مقاسة فضا ص	مقاسة فضا متر	أسماء المديريات والمحافظات
٨٩	٢١١	٦٦٨	١٥٢	١٢٢	٢٧	٤٨٣	٣١	٨٠٥	٢	١٣	٧	٤	٨٩	٧٠١	..	..	مديرية المنوفيه
٥٥١	٧٧٥٩	٥٥١	٧٧٥٩	..	..	..	..	..	..	١٢	١٣	٢٢٢٠	..	...	..	..	« الشرقيه
٧٠٣	١٠	..	...	..	..	٧٠٣	١٠	..	..	..	..	..	..	...	٩٤	٣٣	« الدقهليه
٧٥٥	٤٣	٧٨٧	٣٥	..	..	٩٦٨	٧	..	..	٨	..	٨	٨٣	٣٩	..	..	« الغربيه
٣٣٢	١٠٠٣	٣٣٢	١٠٠٣	..	..	..	..	..	..	١٩	٢٣	١٤٢	..	..	..	..	« البحيره
٦٩٤	١٠	٣٨٣	٩	٣١١	١	..	..	..	..	٤	٣	٣	..	..	..	..	« الجيزه
٩٥٦	٢٣٦	٦٦٢	٦٤	٢٩٤	١٧٢	..	..	..	..	٨	١٣	٦٣	..	..	..	..	« بنى سويف
١	١٠٧٥	٨٥٠	٤٧٤	٨١٨	٣١٧	٧١٥	٢٢٠	٦١٨	٦١	١٣	٢٠	٢٣٥	٢٦	٩٢٥٢	..	..	« الفيوم
٨١٧	٨٠	٦٧١	٢٩	١٤٦	٥١	..	..	..	..	١٢	[illegible]	١٢	..	..	..	..	« أسيوط
٥٧٠	٣٦	٧١٠	٧	..	..	٨٦٠	٢٨	..	..	١٦	٢٢	..	٧٨	٤١٧	٢٨	٢٥	« جرجا
٧٩٢	٣	٧٠٨	٢	٨٤	١	..	..	..	..	١٢	٦	..	..	..	..	..	« قنا
..	٦	..	٦	..	..	..	..	..	..	قسن بئر		..	..	..	..	..	« الحدود
١٥٧	٦٤	..	..	..	..	١٥٧	٦٤	..	..	..	..	..	..	..	١١	٢٧٨	محافظة مصر
٧٨٤	١٢	٦٢٥	١١	١٥٩	١	..	..	..	..	١٢	١١	٧٧	..	..	..	..	« السويس
٢٠١	١٠٠٥٨	٥٤٧	٩٥٥٧	٣١٥	٥٧٢	٨٨٦	٣٦٣	٤٢٣	٦٤	٩	٨	٢٨٦٩	٧٦	١٠٤١١	٣٣	٤٣٧	

نظـارة الداخلية ـــ مصلحة الصحة العمومية

كشف عن الحيوانات التى ذبحت فى شهر نوفمبر سنة ١٨٩٤

سلخانات	أثوار	أبقار	جاموس	عجول	ضانى	ماعز	خنازير	جمال	الجملة	الاجزاء والحيوانات التى جرى اعدامها نظرا لعدم موافقتها للأكول
مصر	٢٠٣	٢٣٥	٢٤٠	٣١١٢	٩٣٧١	٩٠	٢٠٢	١٥٥	١٣٦٠٨	٥٣٨ كبد و ٥٦٢ رئة و ١٠ جزأ و ٤ حيوانات
اسكندريه	١٨١٩	..	٢٣٢	٤٩٨	٦٧٨٢	..	١٩٣	..	٩٥٢٤	٤١٨ كبد و ٣٢٨ رئة و ٣ أجزاء و ٨ حيوانات و ٢٦ جنين
بورسعيد	٣٦٩	٧٨	١٠	١٢٩	٣٣٤	٨٢	٥٧	١	٩٦٠	١٨٤ كبد و ١١١ رئة و ٢٥ كيلو
الاسماعيليه	٢٤	٢	٥	٧٨	٨٧	..	١٣	٣	٢١٢	٣١ كبد و ١٧ رئة
السويس	١٤	٣٩	٥	٩٠	٢٧٣	٥	١٠	..	٤٣٦	١٦٠ كبد
دمياط	..	٣٣	٩	١٤	١٥٦	٩	..	..	٢٢١	
رشيد	..	..	..	٥٥	٦٦	..	..	..	١٢١	
القليوبيه	..	..	٩	١٢١	٧٤	[illegible]	..	١	٢٠٩	
المنوفيه	٢٩	..	٢٩	٤٢	١٢٧	..	..	..	٢٢٧	
الغربيه	١٠	..	٢١٢	١٠٩	٦٤٧	٤٤	..	٥	١٠٢٧	٦٨ كبد و ٥ رئة و ١ جزء
البحيره	٢٠	٤٣	٧	٢٥٢	١١٤	١٥	..	٩	٤٦٠	
الشرقيه	٢	١٨٦	٢١	٣٠	٣١٠	٢٢	..	١٢	٥٨٤	٦ كبد
الدقهليه	..	..	١٠٤	١٤٠	٥٢٠	٣٢	٧	٥	٨٠٩	٣٢ كبد و ١٠ رئة
الجيزه	..	١	٨	٤٣	٥٨	..	..	..	١١٠	
بنى سويف	..	..	٣	١٢٩	٢٠٩	٣٤	..	٢	٣٧٧	
الفيوم	..	..	٦٧	٤٢	٢١٢	٣٦	..	١	٣٥٨	٢ كبد
المنيا	١٦	٣٢	٨	١١٠	٢٣٢	..	..	٣	٤٠١	
اسيوط	٧	..	١٥	١٦٥	١٩٥	٣	..	..	٣٨٥	٥ كبد و ٣ رئة
جرجا	٩	١٠	١١	٥٣	٣٠٤	١٦	..	..	٤٠٣	
قنا	٣٣	٢	١٨	٣١	٣٤٧	١٧	..	٢	٤٥٠	
الجملة	٢٤٥٥	٦٦١	١٠١٣	٥٢٤٣	٢٠٤١٨	٤١١	٤٨٢	١٩٩	٣٠٨٨٢	١٤٤٤ كبد و ١٠٣٦ رئة و ١٤ جزء و ٢٥ كيلو و ١٢ حيوان و ٢٦ جنين

نظارة المالية — ادارة الاموال المقررة

كشف عن مستحقات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية نوفمبر سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية نوفمبر	تسديدات من يناير لغاية نوفمبر	فرق		أسماء المديريات	نتيجة المتحصلات لغاية نوفمبر سنة ١٨٩٢		نتيجة المتحصلات لغاية نوفمبر سنة ١٨٩٣	
		فايض	باقي		فايض	باقي	فايض	باقي
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه		جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
				(مديريات مخصصه للصندوق)				
٤٦٩١٤٠	٤٨٨٠٦٧	١٨٩٢٧	..	المنوفيه	٢٧٣٩٤	..	٣٢٣٥٢	..
٦٦٩٠٦٤	٦٣٣٤٦١	..	٣٥٦٠٣	الغربيه	٤٢٣٥٠	..	٢٦٩٥١	..
٣١٧٨٦٥	٢٩٤٤١٨	..	٢٣٤٤٧	البحيره	٢٤٠٤	..	..	٢٧٦٥
٤٠١٤٢٠	٤٠٠٦٢٠	..	٨٠٠	أسيوط	..	٢٨٤٠	٢٠٧٨	..
١٨٥٧٤٨٩	١٨١٦٥٦٦	١٨٩٢٧	٥٩٨٥٠		٨٢١٤٨	٢٨٤٠	٦٢٣٨٤	٢٧٦٥
				(مديريات مخصصة للمالية)				
٢٣١٠٤٨	٢٢٣٧٠١	..	٧٣٤٧	القليوبيه	١٢١١٨	..	١٨٧٥	..
٣٧٤٥٧٠	٣٥٣٥٩٧	..	٢٠٩٧٣	الشرقيه	٢٤٥٠٢	..	١٧٤٩	..
٤٠٥٦٤٧	٣٨٣٧٤٤	..	٢١٩٠٣	الدقهليه	١٩٧٤٦	..	٢٢٣٨٣	..
١٨٢٣٦٥	١٧٩٥٨١	..	٢٧٨٤	الجيزه	..	٧٢٠٥	..	١٤١٧
٢٠٤١٥٤	٢٠٣٠٣٥	..	١١١٩	بنى سويف	..	٢٥٥٨	..	٤٠٣
١٠٣٧٠٤	١٠٢٦٢٥	..	١٠٧٩	الفيوم	..	٩٥٤	٧٥٩	..
٢٠٨٤٣٨	٢٠٥٦٦٤	..	٢٧٧٤	المنيا	..	٦٣٢٧	..	٢٧٩٧
٣٠٦٦٦٦	٢٨٨٦٨٤	..	١٧٩٨٢	جرجا	..	٢٢٩١١	..	٦٦٧٤
٢١٦٢٩١	٢١٥٥٠٧	..	٧٨٤	قنا	..	٢٢٥٦	..	١٩٥٥
٣٧٨١٣	٣٦٨٠٤	..	١٠٠٩	الحدود	..	٢٢٥٥	..	٢٢٨٠
٢٢٧٠٦٩٣	٢١٩٢٩٤٢	..	٧٧٧٥٤		٥٦٣٦٦	٤٥٤٦٦	٢٦٧٦٦	١٠٥٢٦
٤١٢٨١٨٥	٤٠٠٩٥٠٨	١٨٩٢٧	١٣٧٦٠٤		١٣٨٥١٤	٤٨٣٠٦	٨٩١٥٠	١٨٢٩١
			باقي جنيه ١١٨٦٧٧		فايض جنيه ٩٠٢٠٨		فايض جنيه ٧٠٨٥٩	

اجمالى التسديدات

جنيه	
٤٠٠٩٥٠٨	مسدد بالمديريات من أموال سنة ٩٤
٢٥١١	مسدد بالمحافظات من أموال سنة ٩٤
٢٧٦٣٥٧	مسدد من الدائره السنيه والدومين
٢٩٦١٣	مسدد من المتأخرات لغاية سنة ٩٣ — ٢٩٤٤٩ جنيه بالمديريات و ١٦٤ جنيه بالمحافظات
٤٣١٧٩٨٩	

صدر دكريتو فى ٢٦ نوفمبر سنة ٩٤ بتأجيل تحصيل قيراطين من مستحقات أموال الاطيان شهرى نوفمبر وديسمبر سنة ٩٤ بمديريات بحرى الى شهر نوفمبر سنة ١٨٩٥

نظـارة المـالية ـــ ادارة الاموال المقررة

كشف عن متحصلات وتسديدات أقلام التقسيط من يناير لغاية نوفبر سنة ١٨٩٤

القسط من يناير لغاية نوفبر	تسديدات من يناير لغاية نوفبر	فرق		أسماء المديريات	نتيجة المتحصلات لغاية نوفبر سنة ١٨٩٢		نتيجة المتحصلات لغاية نوفبر سنة ١٨٩٣	
		فايض	باقي		فايض	باقي	فايض	باقي
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه		جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
				(مديريات مخصصه للصندوق)				
٤٦٩١٤٠	٤٨٨٠٦٧	١٨٩٢٧	..	المنوفيه	٢٧٣٩٤	..	٣٢٣٥٢	..
٦٦٩٠٦٤	٦٣٣٤٦١	..	٣٥٦٠٣	الغربيه	٤٢٣٥٠	..	٢٦٩٥٤	..
٣١٧٨٦٥	٢٩٤٤١٨	..	٢٣٤٤٧	البحيره	٢٤٠٤	..	..	٢٧٦٥
٤٠١٤٢٠	٤٠٠٦٢٠	..	٨٠٠	أسيوط	..	٢٨٤٠	٢٠٧٨	..
١٨٥٧٤٨٩	١٨١٦٥٦٦	١٨٩٢٧	٥٩٨٥٠		٨٢١٤٨	٢٨٤٠	٦٢٣٨٤	٢٧٦٥

نظارة المالية —— ادارة الاموال المقررة

